KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

دِيوَانُ الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ

(٢)

صَحِيحُ مُسْلِمٍ

وَهُوَ: المُسْنَدُ الصَّحِيحُ

لِلإِمَامِ أَبِي الحُسَيْنِ

مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ القُشَيْرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ

المُتَوَفَّى سَنَة ٢٦١ هِجْرِيَّة

المجلد الخامس

تحقيق ودراسة

مَرْكَزُ البُحُوثِ وَتَقْنِيَةِ المَعْلُومَاتِ

دَارُ التَّأْصِيلِ

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com





Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

صحیح مسلم

وھو المسند الصحیح

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا
الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة سواء
كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ
أو التصوير أو المسح الضوئي أو التسجيل أو التخزين
بما يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، ولا
يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي
لغة، كما لا يسمح بتعديل المادة الموجودة في الكتاب أو
أي جزء منه دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

الطبعة الأولى

١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤م

ISBN 978-9953-550-85-5

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, distributed, or transmitted in any form or by any means, including copying, photocopying or other electronic, mechanical methods,it also includes scanning, recording, storing by a mean or another that could be retrieved. It is also not allowed to quote or translate any part of this book into any language; and it is not allowed to amend the existing material of this book or any parts of it without the prior written permission of the publisher.

الناشر
دار التأصيل
مركز البحوث وتقنية المعلومات

34ش أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
تلفون : 22741017 - 22870935 / 00202 المحمول : 002/ 01223138910
لبنان - بيروت - سالمية الجزيرة - شارع برلين - بناية الزهور
هاتف :9611807488 فاكس : 9611807477 ص.ب : 5136/14 الرمز البريدي :11052020
www.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

٢٠- كِتَابُ الجِهَادِ (٢)

۞

• [١٧٧٩] حدثنا (٣) يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (٤) سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ : كَتَبْتُ إِلَىٰ نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدُّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ ، قَالَ : فَكَتَبَ إِلَيَّ : إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ؛ قَدْ أَغَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ (٥) وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَىٰ عَلَى الْمَاءِ ، فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ (٦) ، وَسَبَىٰ سَبْيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ - قَالَ يَحْيَىٰ : أَحْسِبُهُ قَالَ : جُوَيْرِيَةَ (٧) ، أَوِ (٨) : الْبَتَّةَ (٩) ابْنَةَ الْحَارِثِ ، قَالَ : وَحَدَّثَنِي

---

(١) البسملة ليست في (أ) ، (ب) ، ووقعت في (ك) بعد اسم الكتاب ، وقد تقدما فيها كما سيأتي .

(٢) قوله : «كتاب الجهاد» من (خ) ، وقد تقدم في (ك) وحاشيتي (أ) ، (ب) قبل هذا الموضع بعدة أحاديث -كما أشرنا قبل ، وفي (ط) : «كتاب الجهاد والسير» .

۞ في (خ) : « **باب الدعوة قبل القتال والإغارة على العدو** » ، وفي (ط) : «باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام من غير تقدم الإعلام بالإغارة» .

*[١٧٧٩] [التحفة : خ م د س ٧٧٤٤] .

(٣) في (أ) : «حدثني» .

(٤) في (ك) ، (ب) : «أخبرنا» .

(٥) **غارون** : غافلون ، والغرَّة : الغفلة . (انظر : النهاية ، مادة : غرر) .

(٦) في (ب) : «مقاتلهم» .

(٧) بعده في (خ) : «بنت الحارث» .

(٨) بعده في (ط) : «قال» .

(٩) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٧٧) : «كذا قيدنا هذا الحرف في «كتاب مسلم» عن جميعهم : البتة بباء بواحدة مفتوحة ، بعدها تاء باثنتين ، فوقها مشددة ، ورأيت أبا عبد الله بن أبي نصر الحميدي في «مختصره» ضبطه : اليته بكسر اللام ، بعدها ياء باثنتين تحتها ، كأنه اسم آخر شك فيه وفي جويرية ، وهو تصحيف لا شك فيه ؛ إذ هذا الاسم مما لم يعرف ولا سمع به فيمن سبي من بني المصطلق ، وإنما لحق يحيى شك في سماعه نسب جويرية ، فقال : أحسبه قال ذلك ، ثم غلب على ظنه قوله فقال : أو هي البتة ، أي : أقطع أنه قاله ، وإنما توقعه تشكك منه ، ويدل عليه قوله بعد من =

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ[1] الْجَيْشِ.

○[١/١٧٧٩] **حدثنا**[2] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، وَلَمْ يَشُكَّ.

۞

• [١٧٨٠، ١٧٨١] **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ. *قال: وحدثنا*[3] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: أَمْلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءً[4]. *قال: وحدثني* عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي[5] عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي: ابْنَ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَىٰ جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَىٰ اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: **«اغْزُوا**[6] **بِاسْمِ اللَّهِ فِي**[7] **سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا، وَلَا**[8] **تَغُلُّوا**

= الطريق الآخر عن غيره، وقال: جويرية بنت الحارث ولم يشك، وكان يحيىٰ بن يحيىٰ - لكثرة تورعه وخوفه - يتوقف في الحديث كثيرا ويذكر الشك فيه، حتىٰ كانوا يلقبونه بالشكاك لذلك». اهـ. وينظر: «شرح النووي» (١٢/ ٣٦).

(١) في (ط): «ذاك».

(٢) في (ط): «وحدثنا».

۞ في (خ): «**باب في أمراء الجيوش والسرايا، والوصية لهم بما ينبغي**»، وفي (ط): «باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها»، وفي حاشية (ب): «باب توجيه الجنود والسرايا من كتاب الجهاد» وعلىٰ أوله: «لا» وآخره: «صح».

*[١٧٨٠، ١٧٨١] [التحفة: م د ت س ق ١٩٢٩-م د س ق ١١٦٤٨].

(٣) في (خ): «حدثنا».

(٤) قوله: «أملاه علينا إملاءً» في (أ): «إملاءً علينا» وأشار إلىٰ أنه عند ابن عساكر كالمثبت.

(٥) في (ب): «حدثنا».

(٦) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٢٩): «قوله: «اغدوا باسم الله» كذا عند أكثر شيوخنا بالذال المهملة، أي: سيروا، ورواه ابن عبد البر: «اغزوا» بالزاي، والأول أشهر».

(٧) في (ب): «وفي».

(٨) في (ب): «فلا» ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تُمَثِّلُوا[١] وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا ، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَىٰ ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ : خِلَالٍ ، فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ[٢] إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ[٣] إِلَىٰ دَارِ[٤] الْمُهَاجِرِينَ ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ[٥] إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا[٦] فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ[٧] إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا[٨] فَسَلْهُمُ[٩] الْجِزْيَةَ ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ، فَإِنْ[١٠] هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ ، فَإِنَّكُمْ[١١] إِنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ[١٢]

---

(١) الضبط بضم أوله وكسر المثلثة المشددة من (أ) منسوبًا لابن عساكر ، (خ) مصححًا عليه . وفي (ب) بضم أوله ، وكسر المثلثة مخففًا ، وضبطه في (ط) بفتح أوله ، وسكون الميم وضم المثلثة . «المشارق» (١/ ٣٧٣) .

(٢) قوله : «ثم ادعهم» قال عياض في «الإكمال» (٦/ ٣٢) : «كذا روايتنا ، وكذا في جميع النسخ في أول الكلام : «ثم ادعهم إلى الإسلام» وصوابه : «ادعهم» بإسقاط «ثم» وكذلك جاء في غير كتاب مسلم» .

(٣) في (ب) : «ديارهم» .

(٤) في (ب) : «ديار» .

(٥) ليس في (ب) ، وألحق في الحاشية ، ونسبه لنسخة .

(٦) ليس في (ب) .

(٧) في (ك) منسوبًا لنسخة : «سهم» ، وفي الحاشية كالمثبت ، وصحح عليه .

(٨) بعده في (ب) : «أن يتحولوا» .

(٩) في (ك) : «فاسألهم» .

(١٠) في (ك) : «وإن» .

(١١) في (ب) : «فإنهم» ، وفي الحاشية كالمثبت .

قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٤٦) : ««فإنكم إن تخفروا ذمتكم» كذا لهم ، وعند العذري : «فإنهم» ، وهو خطأ ، والأول الصواب» .اهـ . وتعقبه ابن قرقول في «المطالع» (١/ ٣١٩) فقال : «وليس عندي كما قال ؛ بل الأصوب : «فإنهم» إذ المسلمون ممنوعون من إخفار ذمة الله أو ذمتهم ؛ لأنه عهد يجب الوفاء به ، لكنه صان ذمة الله من أن يخفرها الكافرون» .

(١٢) في (ب) : «ذمتكم» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَذِمَّةَ(١) أَصْحَابِكُمْ(٢) أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ ﷺ ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ(٣) عَلَىٰ حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَىٰ حُكْمِ اللَّهِ ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَىٰ حُكْمِكَ ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ(٤) لَا » . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا أَوْ نَحْوَهُ ، وَزَادَ إِسْحَاقُ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ : عَنْ يَحْيَى ابْنِ آدَمَ ، قَالَ : فَذَكَرْتُ(٥) هَذَا الْحَدِيثَ لِمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ ، قَالَ يَحْيَىٰ : يَعْنِي أَنَّ(٦) عَلْقَمَةَ يَقُولُهُ لِابْنِ حَيَّانَ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ هَيْصَمٍ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِنَحْوِهِ(٧) .

○[١٧٨٠ ، ١٧٨١/ ١] *وحدثني* حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ ، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ بُرَيْدَةَ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا أَوْ سَرِيَّةً دَعَاهُ فَأَوْصَاهُ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ سُفْيَانَ .

□[٤ز] *حدثنا* إِبْرَاهِيمُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ ، عَنِ الْحُسَيْنِ(٩)

---

(١) صحح عليه في (خ) ، وفي (أ) ، (ط) : «وذمم» ، وفي (أ) منسوبًا لابن عساكر كالمثبت .

(٢) قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٣٤) : «قوله : «وإذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوا أن يجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ، فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك» وفي رواية الطبري : «ذمتك وذمة أبيك وذمم أصحابك ، فإنكم إن تخفروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله»» .

(٣) الضبط بكسر الزاي مخففًا من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (ب) بتشديدها .

(٤) في (ك) : «أو» .

(٥) في (أ) : «فذكر» .

(٦) في (ك) : «ابن» .

(٧) في (ك) ، (ط) : «نحوه» .

*[١٧٨٠ ، ١٧٨١/ ١] [التحفة : م د ت س ق ١٩٢٩] .

*[٤ز] [التحفة : م د ت س ق ١٩٢٩] .

(٨) قوله : «إبراهيم ، قال : حدثنا» ليس في (أ) ، (ك) . وينظر : «تحفة الأشراف» ، «مشارق الأنوار» (١/ ٢٢٥) .

(٩) في (أ) ، (خ) ، (ك) : «الحسن» ، وفي حاشية (أ) منسوبًا لشرف الدين الدمياطي ، وصحح عليه كالمثبت .

قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٣٥) : «كان في كتاب شيخنا القاضي الشهيد عن العذري «الحسن» مكان «الحسين» قال لي : والصواب ما عند غيره : «الحسين»» .

وقال في «المشارق» (١/ ٢٢٥) : «في حديث أمر البعوث زاد ابن سفيان في تقريباته :«نا محمد بن =

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ . . . بِهَذَا(١) .

۞

• [١٧٨٢] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ(٢) - قَالَ(٣) : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ(٤) : « **بَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا** » .

○ [١٧٨٢/ ١] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ : « **يَسِّرَا(٥) وَلَا تُعَسِّرَا(٥)، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا(٦)، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا** » .

○ [١٧٨٢/ ٢] وحدثنا(٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، قال : وحدثنا(٧)

= عبد الوهاب الفراء، عن الحسين بن الوليد ،عن شعبة» ، كذا عند أبي بحر والجياني : «الحسين بن الوليد» مصغر، وعند القاضي أبي علي : «الحسن» بغير تصغير، قال لي : والصواب : «الحسين» مصغرًا، وكذا ذكره البخاري في «التاريخ» وابن أبي حاتم» . اهـ . وينظر : «تحفة الأشراف» .

(١) قوله : «بهذا» ليس في (أ) . وهذه الزيادة من إبراهيم بن سفيان - راوي الصحيح - ليست في (ب) . قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٣٥) : «ثبت هذا السند للعذري وابن ماهان، وسقط لغيرهما» . وينظر : «المشارق» (١/ ٢٢٥)، «النكت الظراف على الأطراف» لابن حجر (٢/ ٦٩)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر (٢/ ٣٢٣) ترجمة «الحسن بن الوليد» .

۞ في (خ)، وحاشية (ب) : « **باب في أمر البعوث بالتيسير وترك التنفير** » ، وفي (ط) : «باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير» .

*[١٧٨٢] [التحفة : م د ٩٠٦٩] .

(٢) قوله : «وأبو كريب - واللفظ لأبي بكر» من (ب)، (ط)، وأثبته المزي في «تحفته» .

(٣) في (ط) : «قالا» .

(٤) في (أ) : «قال : قال» .

*[١٧٨٢/ ١] [التحفة : خ م د س ق ٩٠٨٦] .

(٥) صحح عليه في (خ) .

(٦) قوله : «يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا» في (ك)، (ب) : «يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا» .

*[١٧٨٢/ ٢] [التحفة : خ م د س ق ٩٠٨٦] .

(٧) في (ب) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي خَلَفٍ ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ عَدِيٍّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ - كِلَاهُمَا ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ : « **وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا** » .

• [١٧٨٣] *حدثنا* عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسٍ ، *قال* : *وحدثنا*(١) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ(٢) ابْنُ سَعِيدٍ ، *قال* : *وحدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا ، وَسَكِّنُوا وَلَا تُنَفِّرُوا** » .

۞

• [١٧٨٤] *وحدثنا*(٣) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ *قال* : *وحدثني* زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ(٤) ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، وَهُوَ : الْقَطَّانُ - كُلُّهُمْ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . *قال* : *وحدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٥) أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

---

*[١٧٨٣] [التحفة : خ م س ١٦٩٤] .

(١) في (ك) : «حدثنا» .

(٢) بعده في (ك) ، (ب) ، (ط) لفظ الجلالة : «الله» ، والمثبت هو الموافق لما في «التحفة» ، «تهذيب الكمال» (١٩/ ٢٠٩) .

۞ في (خ) : « **باب النهي عن الغدر ، ولكل غادر لواء** » ، وفي (ط) : «باب تحريم الغدر» ، وألحق في حاشية (ب) : «باب الزجر عن الغدر والوعيد فيه» وعلى أوله : «لا» وآخره : «صح» .

*[١٧٨٤] [التحفة : م ٧٨٦٢-م ٧٩٩٦-م ٨١٠٠-خ م ٨١٦٦] .

(٣) في (خ) ، (ط) : «حدثنا» .

(٤) بعده في (ط) : «يعني : أبا قدامة السرخسي» .

(٥) في (أ) : «حدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

«إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ، فَقِيلَ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ».

٥[١٧٨٤/١] وحدثنا[(١)] أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. قال: وحدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا[(٢)] عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَخْرُ ابْنُ جُوَيْرِيَةَ - كِلَاهُمَا، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٥[١٧٨٤/٢] وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْغَادِرَ يَنْصِبُ اللَّهُ لَهُ[(٣)] لِوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: أَلَا هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ**».

٥[١٧٨٤/٣] حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[(٤)] بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمٍ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

۞

•[١٧٨٥] وحدثنا[(٥)] مُحَمَّدُ[(٦)] بْنُ مُثَنًّى وَمُحَمَّدُ[(٧)] بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ.

---

*[١٧٨٤/١] [التحفة: خ م ٧٥٢٩-م ت ٧٦٩٠].

(١) في (ب)، (ط): «حدثنا».

(٢) في (ب): «أخبرنا».

*[١٧٨٤/٢] [التحفة: م س ٧١٣٣].

(٣) قوله: «ينصب الله له» في (خ)، (ك): «ينصب له» بدون لفظ الجلالة، وضبطه بالبناء على الفاعل، وألحق بعده في (ك) بخط مغاير: «الله» وصحح عليه.

*[١٧٨٤/٣] [التحفة: م ٦٧٠٧].

(٤) قوله: «عبد الله» من (ب).

۞ في (خ): «باب منه».

*[١٧٨٥] [التحفة: خ م س ق ٩٢٥٠].

(٥) في (ب): «حدثني».

(٦) ليس في (ب).

(٧) من (ب).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قال : وحدثني بِشْرُبْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ ، يَعْنِي (١) : ابْنَ جَعْفَرٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ** » .

○[١٧٨٥/ ١] وحدثنا (٢) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُبْنُ شُمَيْلٍ ، قال : وحدثني عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - جَمِيعًا ، عَنْ شُعْبَةَ . . . فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : « **يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ** » .

○[١٧٨٥/ ٢] وحدثنا (٣) أَبُو بَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ** (٤) ، **يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ** » .

●[١٧٨٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَا (٥) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ** » .

○

●[١٧٨٧] حدثنا (٦) مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَا (٧) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ،

---

(١) ليس في (ك) .

(٢) في (ب) : «حدثناه» ، وفي (ط) : «وحدثناه» .

(٣) في (أ) ، (ب) : «حدثنا» .

(٤) بعده في (ك) : «بقدر غدره» ، ونسبه لنسخة .

*[١٧٨٦] [التحفة : خ م ٤٤٠] .

(٥) في (خ) : «قال» .

○ في (خ) : « **باب منه** » .

*[١٧٨٧] [التحفة : م ٤٣١٢] .

(٦) في (أ) : «وحدثنا» .

(٧) في (ك) : «قال» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ خُلَيْدٍ[١] ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

○[١/١٧٨٧] وحدثنا[٢] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ[٣] بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ[٤] ، أَلَا وَلَا غَادِرَ[٥] أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرِ عَامَّةٍ» .

○

•[١٧٨٨] وحدثنا[٦] عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِعَلِيٍّ وَزُهَيْرٍ - قَالَ عَلِيٌّ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٧] ، قَالَ : سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْحَرْبُ خَدْعَةٌ[٨]» .

---

(١) قال الجياني في «التقييد» (٣/ ٨٧٥) : «في نسخة أبي العباس الرازي : «شعبة عن خالد» ، والصواب : «خليد» كما تقدم ، وهو : خليد بن جعفر» . اهـ .

وقال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٢٥٢) : ««خليد» كذا لابن ماهان مصغرًا ، وعند الجلودي : «خالد» ، والصواب الأول» .

*[١/١٧٨٧] [التحفة : م ٤٣٨٢] .

(٢) في (ك) ، (ب) ، (ط) : «حدثنا» .

(٣) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٢٩٧) : «قوله : «لكل غادر لواء يرفع له» : كذا جاء للعذري في حديث زهير بن حرب ، ولغيره : «يعرف به» وهو المعروف في غيره من الأحاديث» .

(٤) نسبه في (خ) لابن ماهان ، وفي (ط) : «غدره» .

(٥) الضبط بفتح الراء من (أ) ، (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (ب) بالتنوين بالرفع .

○ في (خ) : «باب الحرب خدعة» ، وفي (ط) : «باب جواز الخداع في الحرب» .

*[١٧٨٨] [التحفة : خ م د ت س ٢٥٢٣] .

(٦) في (ب) : «حدثنا» .

(٧) بعده في (ب) : «بن عيينة» .

(٨) الضبط بفتح الخاء من (أ) ، (خ) ، (ك) ، (ب) ، وضبطه في (ط) بفتح الخاء وضمها معًا . وذكر القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٢٣١) أربعة أوجه لضبطها منها الوجهان المذكوران ، والوجه الثالث بفتح الخاء والدال ، والوجه الرابع بضم الخاء وفتح الدال . =

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [١٧٨٩] وحدثنا[١] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ[٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْحَرْبُ خَدْعَةٌ**[٣]».

۞

• [١٧٩٠] حدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ[٤] ﷺ قَالَ: «**لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا**[٥] **لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا**».

• [١٧٩١] وحدثني[٦] مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ كِتَابِ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ[٧] ﷺ، يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَىٰ، فَكَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ حِينَ

= **الحرب خدعة**: معناه أن الحرب ينقضي أمرها بخدعة واحدة من الخداع؛ لأن المقاتل إذا خدع مرة واحدة لم تكن لها إقالة. (انظر: النهاية، مادة: خدع).

*[١٧٨٩] [التحفة: خ م ١٤٦٧٦].

(١) في (ب)، (ك): «حدثنا».

(٢) بعده في (ب)، (ط): «بن منبه».

(٣) الضبط بفتح الخاء من (أ)، (خ)، (ك)، (ب)، وضبطه في (ط) بفتح الخاء وضمها بالضبطين معًا، وانظر ما تقدم من التعليق على ذلك.

۞ في (خ): «**باب ترك تمني لقاء العدو والصبر إذا لقوا**»، وفي (ط): «باب كراهة تمني لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء».

*[١٧٩٠] [التحفة: خت م س ١٣٨٧٤].

(٤) في (خ): «رسول الله».

(٥) في (أ)، (ب): «وإذا»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

*[١٧٩١] [التحفة: خ م د ٥١٦١].

(٦) في (ك): «وحدثنا».

(٧) في (ك): «رسول الله».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

سَارَ(١) إِلَىٰ(٢) الْحَرُورِيَّةِ يُخْبِرُهُ(٣) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ(٤) ﷺ(٥) فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ يَنْتَظِرُ(٦) حَتَّىٰ إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ فَقَالَ : « **يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، وَسَلُوا(٧) اللَّهَ الْعَافِيَةَ ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ** » ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ : « **اللَّهُمَّ مُنْزِلَ(٨) الْكِتَابِ ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ ، اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ** »(٩) .

٥[١٧٩١/١] **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(١٠) خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ ، قَالَ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ ، فَقَالَ : « **اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، سَرِيعَ الْحِسَابِ ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ** » .

٥[١٧٩١/٢] **وحدثنا**(١١) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ

---

(١) في (ك) : «سارُوا» ، وكتب الواو بين السطور .

(٢) في (ك) منسوبا لنسخة : «إليه» ، وفي الحاشية كالمثبت وصحح عليه .

وقال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٦) : ««كتب إلى عمر بن عبيد الله حين سار إلى الحرورية» كذا لهم ، وللعذري : «إليه» ، والأول الصواب» .

(٣) في (أ) : «فخبره» .

(٤) قوله : «رسول الله» في (ب) : «النبي» .

(٥) بعده في (أ) : «قال» ، وفي (ط) ، وحاشية (ب) ، وصحح عليه : «كان» .

(٦) في (أ) : «ننتظر» .

(٧) في (ط) : «واسألوا» .

(٨) الضبط بكسر الزاي مخففًا من (ك) ، (ط) ، وضبطه في (ب) بتشديدها .

(٩) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص٤٥١ ، ٤٥٢) .

۞ في (خ) : « **باب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو** » ، وفي (ط) : «باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو» .

*[١٧٩١/١] [التحفة : خ م ت س ق ٥١٥٤] .

(١٠) في (ب) : «أخبرنا» .

*[١٧٩١/٢] [التحفة : خ م ت س ق ٥١٥٤] .

(١١) في (ب) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ[١] أَبِي أَوْفَىٰ يَقُولُ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ[٢] . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ خَالِدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « **هَازِمَ الْأَحْزَابِ** »، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ : « **اللَّهُمَّ** » .

○[١٧٩١/٣] *وحدثنا*[٣] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ : « **مُجْرِيَ السَّحَابِ** » .

●[١٧٩٢] *وحدثني*[٤] حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ[٥]، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ[٦] : « **اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ**[٧] **تَشَأْ لَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ** » .

○

●[١٧٩٣] *حدثنا* يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَا : أَخْبَرَنَا[٨] اللَّيْثُ[٩]، *قال* : *وحدثنا* قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ[١٠]، أَنَّ

---

(١) قوله : «عبد الله» من (خ)، (ب).
(٢) من (خ).
*[١٧٩١/٣] [التحفة : خ م ت س ق ٥١٥٤].
(٣) في (أ)، (ط) : «وحدثناه»، وفي (ب) : «حدثنا».
*[١٧٩٢] [التحفة : م ٣٥٠].
(٤) في (ب) : «حدثنا».
(٥) بعده في (خ) : «بن سلمة».
(٦) الضبط بضم الحاء من (ك)، (ط)، وضبطه في (ب) بسكون الحاء.
(٧) ضبب عليه في (أ) منسوبًا لابن عساكر.
○ في (خ) : « **باب النهي عن قتل النساء والصبيان في الغزو** »، وفي (ط) : «باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب»، وألحق في حاشية (ب) : «باب النهي عن قتل النساء والصبيان» وعلى أوله : «لا»، وآخره : «صح».
*[١٧٩٣] [التحفة : خ م د ت س ٨٢٦٨].
(٨) في (خ)، (ك) : «حدثنا».
(٩) ليس في (ب).
(١٠) من (ب).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْتُولَةً ، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ .

٥ [١/١٧٩٣] **حدثنا** أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُبْنُ بِشْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ[١] ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : وُجِدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةٌ[٢] فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَغَازِي ، فَنَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ .

۞

• [١٧٩٤] **وحدثنا**[٣] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَسَعِيدُبْنُ مَنْصُورٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ - جَمِيعًا ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ قَالَ[٤] : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الذَّرَارِيِّ[٥] مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُبَيَّتُونَ[٦] ، فَيُصِيبُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ ، فَقَالَ : « **هُمْ مِنْهُمْ** » .

---

*[١/١٧٩٣] [التحفة : خ م ٧٨٣٠-م ٨١٠١] . (١) بعده في (ط) : «بن عمر» .

(٢) الضبط بالرفع من (ك) ، ونسبه في (أ) لابن عساكر ، وضبطه في (ط) بالنصب .

۞ في (خ) : « **باب ما أصيب من ذراري العدو في البيات** » ، وفي (ط) : «باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد» ، وفي حاشية (ب) : «باب» وبعده عبارة لم تتضح .

*[١٧٩٤] [التحفة : ع ٤٩٣٩] .

(٣) في (ب) : «حدثنا» . (٤) ليس في (ب) .

(٥) ضبب عليه في (أ) منسوبًا لابن عساكر ، وصحح على آخره في (ب) ، وفي (ط) بتشديد الياء . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ٤٩) : ««الذراري» بتشديد الياء وتخفيفها لغتان ، والتشديد أفصح وأشهر» . اهـ . وفي (خ) : «الدار» . قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٤٩) : ««الدار من المشركين» كذا الرواية الصحيحة للكافة ، وعند العذري : «عن الذراري» مكان «الدار» وليس بشيء ، وهو تصحيف ، وما بعده يبين فيه الغلط» . اهـ . وتعقبه النووي في «شرحه» (١٢/ ٤٩) فقال : «قلت : وليست باطلة كما ادعى القاضي ، بل لها وجه ، وتقديره : سئل عن حكم صبيان المشركين الذين يبيتون فيصاب من نسائهم وصبيانهم بالقتل ، فقال : «هم من آبائهم» ، أي : لا بأس بذلك» .

الذراري : جمع الذرية ، وهي : اسم يجمع نسل الإنسان من ذكر وأنثى . (انظر : النهاية ، مادة : ذرر) .

(٦) **يبيتون** : التبييت والبيات أن يُقْصد العدو في الليل من غير أن يعلم فيؤخذ بغتة . (انظر : النهاية ، مادة : بيت) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

○[١٧٩٤/١] حدثنا[١] عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[٢] مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ[٣]، إِنَّا نُصِيبُ فِي الْبَيَاتِ مِنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ».

○[١٧٩٤/٢] وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٤] ابْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ: لَوْ أَنَّ خَيْلًا أَغَارَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصَابَتْ[٥] مِنْ أَبْنَاءِ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: «هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ».

○

•[١٧٩٥] حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. قال: وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[٦]، قَالَ: حَدَّثَنَا[٧] لَيْثٌ[٨]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ[٩]. زَادَ[١٠] قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ فِي حَدِيثِهِمَا: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [الحشر: ٥].

---

(١) في (خ): «وحدثنا».
(٢) في (ب): «حدثنا».
(٣) قوله: «يا رسول الله» في (ب): «لرسول الله».
(٤) قوله: «بن عبد الله» أشار في (أ) إلى أنه ليس عند ابن عساكر.
(٥) في (أ): «فأصاب».
○ في (خ): «باب قطع نخل العدو وتحريقها»، وفي (ط): «باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها».
*[١٧٩٥] [التحفة: ع ٨٢٦٧].
(٦) قوله: «بن سعيد» من (خ)، (ط).
(٧) في (خ): «أخبرنا».
(٨) في (ك): «الليث».
(٩) في (أ): «البؤيرة»، وكتب في الحاشية منسوبا للدمياطي: «صوابه: البويرة».
(١٠) في (خ): «وزاد».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٧٩٥/١] حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ ، وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ رَحِمَهُ اللَّهُ :

وَهَانَ عَلَىٰ سَرَاةِ(١) بَنِي لُؤَيٍّ(٢) حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ(٣) مُسْتَطِيرُ(٤)

وَفِي ذَلِكَ نَزَلَتْ : ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً(٥) عَلَىٰٓ(٦) أُصُولِهَا(٧)﴾ [الحشر : ٥] الْآيَةَ .

٥[١٧٩٥/٢] وحدثنا(٨) سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٩) عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ(١٠) السَّكُونِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ(١١) قَالَ : حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ .

---

*[١٧٩٥/١] [التحفة : خ م س ٨٤٥٧] .

(١) سراة : جمع : سري ، وهو : النفيس الشريف ، وقيل : السخي ذو المروءة ، وجمع الجمع : سروات . (انظر : النهاية ، مادة : سرىٰ) .

(٢) الضبط بكسر آخره مع التنوين من (ك) ، (ب) ، (ط) ، وهو أحد الوجهين في (أ) ، (خ) ، والوجه الثاني فيهما بالفتح بدون تنوين .

(٣) في (أ) : «بالبؤيرة» .

(٤) مستطير : منتشر متفرق ، كأنه طار في نواحيها . (انظر : النهاية ، مادة : طير) .

(٥) في (أ) : «قائما» .

(٦) ضبب عليه في (أ) .

(٧) قوله ﷻ : ﴿قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا﴾ ليس في (ب) .

*[١٧٩٥/٢] [التحفة : م ق ٨٠٦٠] .

(٨) في (ك) ، (ب) : «حدثنا» .

(٩) في (ب) : «حدثنا» ، وفي (ط) : «أخبرني» .

(١٠) قال عياض في «المشارق» (٢/ ١٢٣) : ««عقبة بن خالد» كذا لهم ، وفي بعض النسخ الماهانية : «عبيد الله بن خالد» والصحيح الأول» .

(١١) قوله : «بن عمر» ليس في (أ) ، (ك) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٧٩٦] وحدثنا[١] أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ[٢]، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ[٣]، قَالَ: وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[١] مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعْنِي[٤] رَجُلٌ قَدْ مَلَكَ بُضْعَ[٥] امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ[٦] بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ[٧]، وَلَا آخَرُ[٨] قَدْ بَنَى بُنْيَانًا وَلَمَّا يَرْفَعْ سُقُفَهَا[٩]، وَلَا آخَرُ[١٠] قَدِ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ[١١] وَهُوَ مُنْتَظِرٌ[١٢] وِلَادَهَا - قَالَ: فَغَزَا فَأَدْنَى[١٣] لِلْقَرْيَةِ حِينَ

۞ في (خ)، (ط): «باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة»، وفي حاشية (ب) مصححا عليه: «باب الغنائم والأنفال» وعليه: «لا».

*[١٧٩٦] [التحفة: خ م ١٤٦٧٧-م ١٤٧٨٠].

(١) في (ب): «حدثنا».

(٢) قوله: «محمد بن العلاء» ليس في (ك).

(٣) في (ب): «محمد».

(٤) الضبط بتشديد التاء المفتوحة وسكون العين من (أ)، (ك)، وضبطه في (خ)، (ط) بسكون التاء والعين، وفي (ب) بضم العين فقط.

(٥) بضع: يطلق على عقد النكاح والجماع معًا، وعلى الفرج. (انظر: النهاية، مادة: بضع).

(٦) في (خ): «يتبنى»، وفي (ك): «يبتني».

(٧) قوله: «ولما يبن» في (ك): «ولما يبتن»، وفي (ب): «ولا لما يبني دارًا».

(٨) في (ك): «أحد».

(٩) الضبط بضم السين والقاف من (خ)، (ط). وضبطه في (ك) بفتح السين.

(١٠) صحح عليه في (خ)، وفي (ك): «أحد».

(١١) خلفات: جمع خلفة، وهي: الحامل من النوق. (انظر: النهاية، مادة: خلف).

(١٢) في (ك): «ينتظر».

(١٣) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٢٥٩): «كذا في جميع النسخ من مسلم، ووجهه: أدنى جيوشه وجموعه؛ تعدية: دنا، أي: قربهم منها».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

صَلَاةِ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ : أَنْتِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيَّ شَيْئًا ، فَحُبِسَتْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، قَالَ : فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا ، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ لِتَأْكُلَهُ فَأَبَتْ أَنْ تَطْعَمَهُ ، فَقَالَ : فِيكُمْ غُلُولٌ(١) ، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ فَبَايَعُوهُ ، فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ ، فَقَالَ(٢) : فِيكُمُ الْغُلُولُ ، فَلْتُبَايِعْنِي قَبِيلَتُكَ فَبَايَعَتْهُ ، قَالَ : فَلَصِقَ(٣) بِيَدِ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ ، فَقَالَ : فِيكُمُ الْغُلُولُ ، أَنْتُمْ غَلَلْتُمْ - قَالَ : فَأَخْرَجُوا(٤) لَهُ مِثْلَ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنْ ذَهَبٍ - قَالَ : فَوَضَعُوهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ بِالصَّعِيدِ(٥) ، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهُ ، فَلَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ مِنْ قَبْلِنَا ؛ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ رَأَىٰ ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا ، فَطَيَّبَهَا لَنَا » .

۞

• [١٧٩٧] وحدثنا(٦) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ مُصْعَبِ ابْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَخَذَ أَبِي مِنَ الْخُمُسِ(٧) سَيْفًا(٨) ، فَأَتَىٰ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ(٩) :

(١) غلول : خيانة في المغنم ، وسرقة من الغنيمة قبل القسمة . (انظر : النهاية ، مادة : غلل) .

(٢) في (أ) : «قال» .

(٣) في (أ) ، (ط) : «فلصقت» .

(٤) في (أ) : «وأخرجوا» .

(٥) بالصعيد : أرض واسعة مستوية . (انظر : مجمع البحار ، مادة : صعد) .

۞ في (خ) : « باب في الأنفال ، وقوله تعالىٰ : ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ [الأنفال : ١] » ، وفي (ط) : «باب الأنفال» .

*[١٧٩٧] [التحفة : م د ت س ٣٩٣٠] .

(٦) في (ب) : «حدثنا» .

(٧) الضبط بضم الميم من (خ) ، (ك) ، وضبطه في (ط) بضمها وسكونها معًا .

(٨) في (أ) ، (ب) ، «شيئا» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة . قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢٣٣) : «قوله : «سيفًا» كذا للعذري والهوزني ولغيرهما : «شيئًا» ، والأول الصحيح ، وكذا جاء في غير رواية قتيبة بغير خلاف» .

(٩) في (ب) : «قال» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

هَبْ لِي هَذَا، فَأَبَىٰ، قَالَ[١] : فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ[٢] قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [الأنفال : ١].

٥[١/١٧٩٧] حدثنا[٣] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ[٤] - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنًّىٰ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : نَزَلَتْ فِيَّ أَرْبَعُ آيَاتٍ : أَصَبْتُ سَيْفًا، فَأَتَىٰ[٥] بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ[٦] : يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفِّلْنِيهِ، فَقَالَ : «ضَعْهُ»، ثُمَّ قَامَ[٧]، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفِّلْنِيهِ[٨]، فَقَالَ[٩] : «ضَعْهُ»، ثُمَّ قَامَ[١٠]، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفِّلْنِيهِ، أَأُجْعَلُ[١١] كَمَنْ لَا غَنَاءَ لَهُ؟! فَقَالَ[١٢] النَّبِيُّ ﷺ : «ضَعْهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ»، قَالَ : فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ[١٣]﴾ [الأنفال : ١].

---

(١) من (خ).

(٢) **الأنفال** : الغنائم، واحدها : النَّفَل. (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص١٧٧).

(٣) في (أ) : «وحدثنا».

(٤) قوله : «ابن بشار» في (ب) : «محمد بن بشار».

(٥) ضبب عليه في (أ) لابن عساكر، وفي (ك) منسوبًا لنسخة : «فأتيت»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة، وفي حاشية (ك) كالمثبت وصحح عليه.

(٦) في (ك) : «فقلت»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٧) بعده في (ط) : «فقال له النبي ﷺ : «ضعه من حيث أخذته»، ثم قام».

(٨) قوله : «يا رسول الله، نفلنيه» في (ب) : «نفلنيه يا رسول الله».

(٩) في (خ) : «قال».

(١٠) قوله : «ضعه ثم قام» في (ط) : «ضعه فقام».

(١١) في (أ) : «أجعل» وفيه منسوبا لابن عساكر كالمثبت.

(١٢) بعده في (ط) : «له».

(١٣) ضبب على آخره في (أ)، وفوقه في (ب) : «ورسوله» بدون علامة. قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٣٢) : «ورسوله» كذا للسمرقندي، وهو خطأ، والصواب ما للباقين : «والرسول» ﷺ وهو التلاوة».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٧٩٨] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً - وَأَنَا فِيهِمْ - قِبَلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً ، فَكَانَتْ سُهْمَانُهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ[1] بَعِيرًا - أَوْ : أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا ، وَنُفِّلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا .

○ [١٧٩٨/ ١] وحدثنا[2] قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وحدثنا مُحَمَّدُ[3] بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً قِبَلَ نَجْدٍ وَفِيهِمُ ابْنُ عُمَرَ ، وَأَنَّ سُهْمَانَهُمْ بَلَغَتِ[4] اثْنَيْ[5] عَشَرَ بَعِيرًا ، وَنُفِّلُوا سِوَىٰ ذَلِكَ بَعِيرًا[6] ، فَلَمْ يُغَيِّرْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

○ [١٧٩٨/ ٢] وحدثنا[2] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ ابْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَىٰ نَجْدٍ ، فَخَرَجْتُ فِيهَا ، فَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا ، فَبَلَغَتْ سُهْمَانُنَا[7] اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا[8] ، وَنَفَّلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا بَعِيرًا .

۞ في (خ) : « باب منه وتنفيل السرايا » .

*[١٧٩٨] [التحفة : خ م د ٨٣٥٧] .

(١) قال النووي في «شرحه» (١٢/ ٥٤) : ««اثنا عشر بعيرا» ، هكذا هو في أكثر النسخ : «اثنا عشر» ، وفي بعضها : «اثني عشر» وهذا ظاهر ، والأول أصح على لغة من يجعل المثنى بالألف ، سواء كان مرفوعا أو منصوبا أو مجرورا ، وهي لغة أربع قبائل من العرب ، وقد كثرت في كلام العرب» .

*[١٧٩٨/ ١] [التحفة : م د ٨٢٩٣] .

(٢) في (ب) : «حدثنا» .

(٣) من (ك) ، (ط) .

(٤) في (أ) مضببًا على آخره ، (ب) : «بلغ» ، وضبب على آخره في (أ) .

(٥) في (ب) : «اثنا» ، وقد تقدم عن النووي أنه صحيح على لغة من يجعل المثنى بالألف في جميع الحالات .

(٦) في (ب) «بعيرًا بعيرًا» ، وضبب على الثانية .

*[١٧٩٨/ ٢] [التحفة : م ٨٠٢٢-م ٨٠٧٥] .

(٧) في (ك) : «سهمانهم» ، ونسبه لنسخة ، وكتب فوقه كالمثبت وصحح عليه .

(٨) قوله : «اثني عشر بعيرًا اثني عشر بعيرًا» وقع في (أ) : «اثني عشر بعيرًا» مرة واحدة ، وفي الحاشية -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٧٩٨/ ٣] وحدثنا[١] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، وَهُوَ : الْقَطَّانُ ، عَنْ عُبَيْدِ[٢] اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٥[١٧٩٨/ ٤] وحدثناه أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٣] أَيُّوبُ . قال : وحدثنا مُحَمَّدُ[٤] بْنُ مُثَنًّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، قَالَ : كَتَبْتُ إِلَىٰ نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ النَّفَلِ ، فَكَتَبَ إِلَيَّ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ . . .

٥[١٧٩٨/ ٥] وحدثنا مُحَمَّدُ[٤] بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ[٥] . قال : وحدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ[٦] الْأَيْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ[٧] - كُلُّهُمْ ، عَنْ نَافِعٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

۞

٥[١٧٩٨/ ٦] حدثنا[٨] سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ - وَاللَّفْظُ لِسُرَيْجٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : نَفَّلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

- منسوبًا للبطليوسي كالمثبت ، وضبب عليه وأشار إلى أنه ليس عند ابن عساكر . قال مصححو (ط) : «قوله : «اثني عشر بعيرًا اثني عشر بعيرًا» كذا وقع هنا مرتين في جميع النسخ سوى المتن المطبوع ضمن «شرح النووي» ، وهذا التكرير لتعيين العدد على خلاف ما سبق في رواية مالك من الترديد بين اثني عشر وأحد عشر» .اهـ . وعند الإشبيلي في «الجمع بين الصحيحين» (٣/ ١٢) كالمثبت .

*[١٧٩٨/ ٣] [التحفة : م د ٨١٧٥] .

(١) في (ب) : «حدثنا» .

(٢) في (ب) : «عَبد» ، وهو خطأ . ينظر : «تحفة الأشراف» .

*[١٧٩٨/ ٤] [التحفة : خ م ٧٥٣١-م ٧٧٤٨] .

(٣) في (ط) : «عن» .

(٤) من (ب) .

*[١٧٩٨/ ٥] [التحفة : م ٧٤٨٦-م ٨٤٩٦] .

(٥) قوله : «بن عقبة» من (ب) .

(٦) قوله : «بن سعيد» ليس في (أ) ، (خ) .

(٧) بعده في (ط) : «بن زيد» .

۞ في (خ) : « باب منه وتخميس الأنفال » .

*[١٧٩٨/ ٦] [التحفة : م ٧٠٠٥] .

(٨) في (ك) ، (ط) : «وحدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

نَفَلًا سِوَىٰ نَصِيبِنَا مِنَ الْخُمُسِ[١] ، فَأَصَابَنِي شَارِفٌ ، وَالشَّارِفُ : الْمُسِنُّ الْكَبِيرُ[٢] .

٥ [٧/١٧٩٨] وحدثنا[٣] هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . قال : وحدثني حَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : بَلَغَنِي عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : نَفَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً . . . بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ رَجَاءٍ[٤] .

٥ [٨/١٧٩٨] وحدثنا[٥] عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، قَالَ : حَدَّثَنِي[٦] عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ[٧] كَانَ يُنَفِّلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ[٨] السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً ، سِوَىٰ قَسْمِ عَامَّةِ الْجَيْشِ ، وَالْخُمُسُ[٩] فِي ذَلِكَ[١٠] وَاجِبٌ كُلِّهِ[١١] .

---

(١) الضبط بضم الميم من (أ) ، (خ) ، (ك) ، (ب) ، وضبطه في (ط) بسكونها وضمها .

(٢) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص٤٣٨) .

*[٧/١٧٩٨] [التحفة : م ٧٠٠٥] .

(٣) في (ب) ، (ك) : «حدثنا» .

(٤) ذكر الرشيد العطار الحديث السابق في «الغرر» ثم قال (ص٢١٩ ، ٢٢٠) : «هذا الحديث قد أورده مسلم من حديث عبد الله بن رجاء الغداني عن يونس عن الزهري بإسناده المتصل . . . ثم أورد بعده حديث ابن المبارك وابن وهب كلاهما عن يونس بإسناده المقطوع ، وإنما أراد بذلك والله أعلم أن ينبه على الاختلاف فيه على يونس كما فعل في عدة أحاديث تشبه هذا الحديث . . . وعبد الله بن رجاء الذي وصله ثقة صدوق عند أهل النقل إلا أن عمرو بن علي الفلاس نسبه إلى كثرة الغلط وعبد الله بن المبارك وابن وهب مقدمان عليه في الحفظ عندهم ، ولهذا جعل الدارقطني القول قولهما في إسناد هذا الحديث ، وقال : لو كان الزهري سمعه من سالم لم يكنِ عن اسمه ، والله ﷻ أعلم . قلت : والعذر لمسلم رَحِمَهُ اللَّهُ في ذلك أنه إنما أورده هكذا في الشواهد وإلا فقد أورد في أول الباب الحديث المتفق على صحته في هذا المعنى وهو حديث نافع عن ابن عمر» .

*[٨/١٧٩٨] [التحفة : خ م د ٦٨٨٠] .

(٥) في (ب) : «حدثنا» .

(٦) في (أ) : «وحدثني» .

(٧) صحح عليه في (ب) .

(٨) كتب فوقه في (ب) : «في» .

(٩) الضبط بضم الميم من (خ) ، (ك) وضبطه في (ط) بسكونها وضمها .

(١٠) قوله : «في ذلك» في (ك) : «وذلك» .

(١١) الضبط بالجر من (خ) ، (ط) ، وضبطه في (ك) بالرفع . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ٥٧) : «قوله : «كله» مجرور تأكيد لقوله : «في ذلك»» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٧٩٩] حدثنا(١) يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ - وَكَانَ جَلِيسًا لِأَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ... وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ(٣).

○ [١٧٩٩/١] وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ(٤)، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

○ [١٧٩٩/٢] وحدثنا(٥) أَبُو الطَّاهِرِ(٦) - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا الْتَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، قَالَ(٧): فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاسْتَدَرْتُ(٨) إِلَيْهِ حَتَّىٰ أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ، فَضَرَبْتُهُ

۞ في (خ): «باب إعطاء القاتل سلب المقتول»، وفي (ط): «باب استحقاق القاتل سلب القتيل».

*[١٧٩٩] [التحفة: خ م د ت ق ١٢١٣٢].

(١) في (أ): «وحدثنا».
(٢) صحح عليه في (ب).

(٣) قوله: «واقتص الحديث» يريد به الذي سيأتي بعد التالي، قال النووي في «شرحه» (١٢/ ٥٨): «الطريق الأول: «واقتص الحديث»، وقوله في الثاني: «وساق الحديث»، يعني بهما: الحديث المذكور في الطريق الثالث المذكور بعدهما، وهو قوله: وحدثنا أبو الطاهر... وهذا غريب من عادة مسلم، فاحفظ ما حققته لك فقد رأيت بعض الكتاب غلط فيه وتوهم أنه متعلق بالحديث السابق قبلهما، كما هو الغالب المعروف من عادة مسلم، حتى إن هذا المشار إليه ترجم له بابا مستقلا، وترجم للطريق الثالث بابا آخر، وهذا غلط فاحش فاحذره، وإذا تدبرت الطرق المذكورة تيقنت ما حققته لك، والله أعلم».

(٤) قوله: «بن سعيد» ليس في (أ)، (ب).
(٥) في (ب): «وحدثني»، وألحق قبله في الحاشية: «باب السلب للقاتل»، وعلى أوله: «لا» وآخره: «صح»، وكتب بجواره: «تنفيل الإمام»، ونسبه لنسخة ابن يوسف.
(٦) بعده في (ط): «وحرملة».
(٧) ليس في (ب).
(٨) في (ب): «فاشتددت».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَلَىٰ حَبْلِ عَاتِقِهِ ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ ، فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ[١] فَأَرْسَلَنِي ، فَلَحِقْتُ عُمَرَبْنَ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : مَا لِلنَّاسِ؟ فَقُلْتُ : أَمْرُاللَّهِ ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا ، وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « **مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ**[٢] » ، قَالَ : فَقُمْتُ فَقُلْتُ : مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ ، ثُمَّ قَالَ مِثْلَ[٣] ذَلِكَ ، قَالَ[٤] : فَقُمْتُ فَقُلْتُ : مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ الثَّالِثَةَ ، فَقُمْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟** » فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سَلَبُ ذَلِكَ الْقَتِيلِ عِنْدِي ، فَارْضِهِ مِنْ حَقِّهِ ، وَقَالَ أَبُوبَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه : لَا هَا[٥] اللَّهِ ، إِذًا[٦] لَا نَعْمِدُ[٧] إِلَىٰ أَسَدٍ مِنْ أُسُدِ[٨] اللَّهِ ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ ، فَنُعْطِيكَ[٩] سَلَبَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **صَدَقَ فَأَعْطِهِ إِيَّاهُ** » ، فَأَعْطَانِي ، قَالَ : فَبِعْتُ الدِّرْعَ[١٠] فَابْتَعْتُ بِهِ[١١] مَخْرَفًا[١٢] فِي بَنِي سَلِمَةَ ، فَإِنَّهُ

---

(١) قوله : «ثم أدركه الموت» ليس في (ك) .

(٢) سلبه : ما أخذ عن القتيل مما كان عليه ، من لباس أو آلة . (انظر : المشارق) (٢/ ٢١٧) .

(٣) أشار في حاشية (ط) إلى أنه في نسخة : «بمثل» .

(٤) في (ط) : «فقال» .

(٥) في (ك) بالمد والقصر ، وينظر : «شرح النووي» (١٠/ ١٤٥) .

(٦) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٦٣) : «قوله : «لا ها الله إذًا» كذا رواية الشيوخ والمحدثين ، وكذا ضبطنا عن أكثرهم ، وربما نبه عليه متقنوهم بتنوين الذال وهمزة مكسورة قبلها ، ومنهم من يمدها . قال القاضي إسماعيل وغيره من العلماء : صوابه : «لا ها الله ذا» بقصرها وحذف ألف قبل الذال وخطئوا غيره ، قالوا : ومعناه : ذا يميني وذا قسمي ، وهو مثل قول زهير : «لعمر الله ذا قسمًا» وفي «البارع» : العرب تقول : «لا هاء الله ذا» بالهمز ، والقياس ترك الهمز» . وينظر : «المطالع» (٣/ ٤٥٦) .

(٧) في (ك) ، (ط) : «يعمد» ، قال النووي في «شرحه» (١٢/ ٦٠) : «ضبطوه بالياء والنون» .

(٨) قوله : «من أسد» ليس في (ك) .

(٩) في (ك) ، (ط) : «فيعطيك» ، قال النووي في «شرحه» (١٢/ ٦٠) : «ضبطوه بالياء والنون» .

(١٠) الدرع : قميص من حلقات من الحديد متشابكة أو من الحديد الرقيق يلبس وقاية من السلاح ، وأيضًا قميص المرأة ، والمعنى الأول هو المراد . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : درع) .

(١١) ليس في (ب) ، وأشار في (أ) إلى أنه ليس عند ابن عساكر .

(١٢) **مخرفا** : بستان من النخل . (انظر : النهاية ، مادة : خرف) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

لَأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ[١] فِي الْإِسْلَامِ. وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ[٢]: كَلَّا، لَا نُعْطِيهِ[٣] أُصَيْبِغَ[٤] مِنْ قُرَيْشٍ وَنَدَعُ[٥] أَسَدًا مِنْ أُسُدِ اللَّهِ ﷻ[٦].

۞

• [١٨٠٠] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا[٧] يُوسُفُ بْنُ[٨] الْمَاجِشُونِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ، نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي[٩]، فَإِذَا أَنَا بَيْنَ غُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثَةٍ أَسْنَانُهُمَا، تَمَنَّيْتُ لَوْ[١٠] كُنْتُ بَيْنَ أَضْلَعَ[١١]

---

(١) في (ب): «تأثلت».
تأثلته: التأثل: الجمع والاقتناء، وأثلة الشيء: أصله. (انظر: النهاية، مادة: أثل).
(٢) بعده في (ب): «قال أبو بكر»، وبعده في (ط): «فقال أبو بكر».
(٣) في (ب): «نعطه»، وفي (ط): «يعطيه».
(٤) صحح عليه في (أ)، وفي (ب): «أصيقع»، وضبب عليه، وفي الحاشية كالمثبت ونسبه لنسخة. وذكر القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٩) أنه للسمرقندي: «أصيبغ» بالصاد المهملة والعين المعجمة، وللعذري وابن الحذاء والسجزي: «أضيبع» بالضاد المعجمة والعين المهملة. وينظر: «الإكمال» (٦/ ٦٤)، «المطالع» (٤/ ٢٦١).
(٥) في (خ)، (ط): «يدع»، وفي (أ) غير منقوطة.
(٦) بعده في (ط): «وفي حديث الليث: لأول مال تأثلته».
۞ في (خ): «باب إعطاء السلب بعض القائلين بالاجتهاد»، وفي حاشية (ب): «باب» وبعده كلام غير واضح يشبه ما في (خ).
*[١٨٠٠] [التحفة: خ م ٩٧٠٩].
(٧) في (أ): «حدثنا».
(٨) ليس في (ب).
(٩) أشار في حاشية (أ) إلى أنه ليس عند البطليوسي.
(١٠) قبله في (ك): «أن».
(١١) قال النووي في «شرحه» (١٢/ ٦٢): «هكذا هو في جميع النسخ: «أضلع» بالضاد المعجمة وبالعين، وكذا حكاه القاضي عن جميع نسخ «صحيح مسلم» وهو الأصوب. قال: ووقع في بعض روايات البخاري: «أصلح» بالصاد والحاء المهملتين... قلت: وكذا وقع في حاشية بعض نسخ «صحيح مسلم» ولكن الأول أصح وأجود، مع أن الاثنين صحيحان».
أضلع: أقوىٰ وأشد. (انظر: النهاية، مادة: ضلع).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مِنْهُمَا ، فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا ، فَقَالَ : يَا عَمِّ ، هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ(١) ، وَمَا حَاجَتُكَ(٢) إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي؟! قَالَ : أُخْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَئِنْ(٣) رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي(٤) سَوَادَهُ حَتَّىٰ يَمُوتَ الْأَعْجَلُ(٥) مِنَّا ، قَالَ : فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ ، فَغَمَزَنِي الْآخَرُ ، فَقَالَ مِثْلَهَا ، قَالَ : فَلَمْ أَنْشَبْ(٦) أَنْ نَظَرْتُ إِلَىٰ أَبِي جَهْلٍ يَزُولُ(٧) فِي النَّاسِ ، فَقُلْتُ : أَلَا تَرَيَانِ ، هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي تَسْأَلَانِ عَنْهُ ، قَالَ : فَابْتَدَرَاهُ(٨) فَضَرَبَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا حَتَّىٰ قَتَلَاهُ ، ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَاهُ ، فَقَالَ : « **أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟** » فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا : أَنَا قَتَلْتُهُ(٩) ، فَقَالَ : « **هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟** »(١٠) قَالَا : لَا ، فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ ، فَقَالَ : « **كِلَاكُمَا قَتَلَهُ** » ، وَقَضَىٰ بِسَلَبِهِ(١١) لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ ، وَالرَّجُلَانِ : مُعَاذُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ ، وَمُعَاذُ بْنُ عَفْرَاءَ .

---

(١) بعده في (ب) : «قال : قلت» .

(٢) قوله : «وما حاجتك؟» في (ك) : «ما خطبك؟» ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٣) في (ب) : «إن» .

(٤) **سوادي** : السواد : الشخص . (انظر : النهاية ، مادة : سود) .

(٥) قال القاضي في «المشارق» (٢/ ٦٨) : «كذا الرواية في الصحيحين ، وقال بعض المتعقبين : صوابه : «الأعجز» بالزاي ، ولم يقل شيئًا ، بل جهل الكلمة ، وهي كلمة تستعملها العرب بمعنىٰ : الأقرب أجلا» .

(٦) **أنشب** : ألبث . وحقيقته : لم أتعلق بشيء غيره ،ولم أشتغل بسواه . (انظر : النهاية ، مادة : نشب) .

(٧) ضبب عليه في (أ) ، قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٦٦) : «هذه رواية عامة شيوخنا ، وبعضهم رواه : «يرفل»» . وقال أيضًا في (١/ ٢٩٦) : ««يرفل» لابن ماهان ، أي : يتبختر . ولابن سفيان : «يزول» ، أي : يكثر الحركة ولا يستقر علىٰ حال» .

(٨) **فابتدراه** : استبقاه . (انظر : المطالع) (١/ ٤٥٦) .

(٩) في (ط) : «قتلت» .

(١٠) في (ب) : «سيفكما» .

(١١) في (أ) ، (ب) : «سلبَه» ، وضبب علىٰ أوله لابن عساكر . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٧٤) : ««بسلبه» كذا للكافة ، وعند الصدفي في مسلم : «وقضىٰ سلبه» بسقوط الباء ، يعني : أمضىٰ وفصل» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٨٠١] وحدثني[(١)] أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ حِمْيَرَ رَجُلًا مِنَ الْعَدُوِّ ، فَأَرَادَ سَلَبَهُ ، فَمَنَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ - وَكَانَ وَالِيًا عَلَيْهِمْ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ ، فَأَخْبَرَهُ - فَقَالَ لِخَالِدٍ : « **مَا مَنَعَكَ أَنْ تُعْطِيَهُ سَلَبَهُ؟** » قَالَ : اسْتَكْثَرْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « **ادْفَعْهُ إِلَيْهِ** » ، فَمَرَّ خَالِدٌ بِعَوْفٍ ، فَجَرَّ[(٢)] بِرِدَائِهِ ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ أَنْجَزْتُ لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتُغْضِبَ ، فَقَالَ[(٣)] : « **لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ ، لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ ، هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو[(٤)] لِي[(٥)] أُمَرَائِي؟ إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُهُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتُرْعِيَ إِبِلًا أَوْ غَنَمًا[(٦)] ، فَرَعَاهَا ثُمَّ تَحَيَّنَ سَقْيَهَا فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا ، فَشَرَعَتْ فِيهِ[(٧)] ، فَشَرِبَتْ صَفْوَهُ وَتَرَكَتْ كَدَرَهُ[(٨)] ، فَصَفْوُهُ لَكُمْ وَكَدَرُهُ[(٨)] عَلَيْهِمْ** » .

○ [١٨٠١/ ١] وحدثني[(٩)] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَفْوَانُ ابْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ

۞ في (خ) ، وحاشية (ب) بخط مغاير : « **باب منع القاتل السلب بالاجتهاد** » .

*[١٨٠١] [التحفة : م د ١٠٩٠٢] .

(١) في (ب) : «حدثناه» .

(٢) ضبب عليه في (أ) .

(٣) في (ك) : «وقال» .

(٤) صحح عليه في (خ) ، وفي (ك) ، (ط) : «تاركون» ، وكلاهما صحيح لغة ورواية . ينظر : «شرح النووي» (١٢/ ٦٤) .

(٥) صحح عليه في (خ) .

(٦) قوله : «أو غنما» في (ب) : «وغنما» .

(٧) **فشرعت فيه** : دخلت فيه . (انظر : النهاية ، مادة : شرع) .

(٨) الضبط بفتح الدال من (ك) ، وضبطه في (ط) بسكون الدال وكسرها .

(٩) في (أ) : «حدثنا» ، وفي (ب) : «حدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْأَشْجَعِيِّ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ مَنْ(١) خَرَجَ مَعَ زَيْدِ(٢) بْنِ حَارِثَةَ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ(٣) ، وَرَافَقَنِي مَدَدِيٌّ(٤) مِنَ الْيَمَنِ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ عَوْفٌ : فَقُلْتُ : يَا خَالِدُ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَىٰ بِالسَّلَبِ لِلْقَاتِلِ؟ قَالَ(٥) : بَلَىٰ ، وَلَكِنِّي اسْتَكْثَرْتُهُ .

۞

• [١٨٠٢] حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ(٦) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ(٧) بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَوَازِنَ ، فَبَيْنَا نَحْنُ نَتَضَحَّىٰ(٨) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَىٰ جَمَلٍ أَحْمَرَ ، فَأَنَاخَهُ ثُمَّ انْتَزَعَ طَلَقًا(٩) مِنْ حَقَبِهِ(١٠) ، فَقَيَّدَ بِهِ الْجَمَلَ ،

---

(١) ضبب عليه في (أ) . (٢) قوله : «مع زيد» ليس في (ب) .

(٣) قال عياض في «المشارق» (١/ ٣٩٥) : «أكثر الرواة يقولونه بغير همز» .

(٤) **مددي** : الأعوان والأنصار الذين كانوا يمدون المسلمين في الجهاد . (انظر : النهاية ، مادة : مدد) .

(٥) في (ب) : «فقال» .

۞ في (خ) : « **باب إعطاء السلب أجمع للقاتل** » ، وفي حاشية (ب) : «باب بقية السلب للقاتل» وعلى أوله : «لا» وآخره : «صح» .

*[١٨٠٢] [التحفة : م د ٤٥١٧] .

(٦) قوله : «بن حرب» ليس في (ك) .

(٧) في (ك) : «عمرو» ، وفي الحاشية بخط مغاير : «عمر» .

(٨) **نتضحى** : نأكل في وقت الضحى . (انظر : النهاية ، مادة : ضحا) .

(٩) الضبط بفتح اللام مصوبًا في حاشية (أ) منسوبًا للدمياطي ، وكذا ضبطه في (ط) ، «المشارق» (١/ ١٥٩) ، «شرح النووي» (١٢/ ٦٦) . وضبطه في (أ) بسكون اللام .

طلقا : قَيْدًا من جلود . (انظر : النهاية ، مادة : طلق) .

(١٠) الضبط بفتح القاف من (ك) ، (ط) وضبطه في (أ) بسكونها . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٥٩) : ««حقبه» كذا لكافة الرواة بفتح الحاء المهملة والقاف وهو الصواب . . . ورواه -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ثُمَّ تَقَدَّمَ يَتَغَدَّىٰ[١] مَعَ الْقَوْمِ وَجَعَلَ يَنْظُرُ، وَفِينَا ضَعَفَةٌ[٢] وَرِقَّةٌ مِنَ[٣] الظَّهْرِ[٤] وَبَعْضُنَا مُشَاةٌ، إِذْ خَرَجَ يَشْتَدُّ، فَأَتَىٰ جَمَلَهُ، فَأَطْلَقَ قَيْدَهُ ثُمَّ أَنَاخَهُ وَقَعَدَ[٥] عَلَيْهِ، فَأَثَارَهُ فَاشْتَدَّ بِهِ الْجَمَلُ، فَاتَّبَعَهُ[٦] رَجُلٌ عَلَىٰ نَاقَةٍ وَرْقَاءَ[٧]، قَالَ سَلَمَةُ: وَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ، فَكُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ النَّاقَةِ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّىٰ كُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ الْجَمَلِ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّىٰ أَخَذْتُ بِخِطَامِ[٨] الْجَمَلِ فَأَنَخْتُهُ، فَلَمَّا وَضَعَ رُكْبَتَهُ فِي الْأَرْضِ[٩] اخْتَرَطْتُ سَيْفِي، فَضَرَبْتُ رَأْسَ الرَّجُلِ فَنَدَرَ[١٠]، ثُمَّ جِئْتُ بِالْجَمَلِ أَقُودُهُ عَلَيْهِ رَحْلُهُ[١١] وَسِلَاحُهُ، فَاسْتَقْبَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَالَ: «**مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ؟**» قَالُوا: ابْنُ الْأَكْوَعِ، قَالَ: «**لَهُ سَلَبُهُ أَجْمَعُ**».

- السمرقندي: «من جعبته» وليس بشيء، وقيل صوابه: «من حقْبه» بسكون القاف، وكذا قيده التميمي عن الجياني».

حقبه: الحقب: الحبل الذي يُشد على حقو (خصر) البعير. (انظر: النهاية، مادة: حقب).

(١) في (أ): «فتغدىٰ».

(٢) الضبط بفتح العين من (أ)، (خ)، (ك). وضبطه في (ط) بسكونها. قال عياض في «المشارق» (٢/ ٦١): «كذا ضبطناه على أبي بحر بسكون العين وهو الصواب، أي: حالة ضعف، وفي رواية بعضهم: «ضعفة» بفتح العين، والأول أوجه، لا سيما مع الرقة». اهـ. وقال القرطبي في «المفهم» (٣/ ٥٤٦): «والضَّعَفَة» بفتح العين: جمع ضعيف، والأوجه والأصح: «صَعْفة» أي: حالة ضعيفة وهزال». اهـ. وقال النووي في «شرحه» (١٢/ ٦٦): «وفي بعض النسخ: «وفينا ضعف» بحذف الهاء». اهـ.

(٣) في (ط): «في».

(٤) **الظهر**: إبل يحمل عليها وتركب. (انظر: النهاية، مادة: ظهر).

(٥) في (أ): «قعد»، وضبب على أوله، وكتب في الحاشية منسوبا للبطليوسي: «فقعد»، وصحح عليه، وفي (ب): «فقعد».

(٦) في (ك): «فأتبعه».

(٧) **ورقاء**: سمراء. (انظر: النهاية، مادة: ورق).

(٨) **بخطام**: حبل يقاد به البعير. (انظر: النهاية، مادة: خطم).

(٩) صحح عليه في (ب).

(١٠) **فندر**: سقط ووقع. (انظر: النهاية، مادة: ندر).

(١١) **رحله**: ما يوضع على ظهر الجمل للركوب، وقيل: متاع المسافر. (انظر: اللسان، مادة: رحل).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٨٠٣] حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : غَزَوْنَا فَزَارَةَ وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ ، أَمَّرَهُ(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا(٢) ، فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ(٣) سَاعَةٌ ، أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ فَعَرَّسْنَا(٤) ، ثُمَّ شَنَّ الْغَارَةَ ، فَوَرَدَ الْمَاءَ فَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ عَلَيْهِ وَسَبَىٰ ، وَأَنْظُرُ إِلَىٰ عُنُقٍ مِنَ النَّاسِ فِيهِمُ الذَّرَارِيُّ ، فَخَشِيتُ(٥) أَنْ يَسْبِقُونِي إِلَى الْجَبَلِ ، فَرَمَيْتُ بِسَهْمٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَبَلِ ، فَلَمَّا رَأَوُا السَّهْمَ وَقَفُوا ، فَجِئْتُ بِهِمْ أَسُوقُهُمْ وَفِيهِمُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي(٦) فَزَارَةَ عَلَيْهَا قِشْعٌ(٧) مِنْ أَدَمٍ(٨) - قَالَ : الْقِشْعُ(٩) : النِّطَعُ(١٠) - مَعَهَا ابْنَةٌ(١١) لَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ ، فَسُقْتُهُمْ حَتَّىٰ أَتَيْتُ بِهِمْ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه ، فَنَفَّلَنِي أَبُو بَكْرٍ ابْنَتَهَا ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا ، فَلَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السُّوقِ ، فَقَالَ : « يَا سَلَمَةُ ، هَبْ

۞ في (خ) : « باب في التنفيل وفداء المسلمين بالأسارىٰ » ، وفي (ط) : «باب التنفيل وفداء المسلمين بالأسارىٰ» ، وفي حاشية (ب) بخط مغاير : «باب في» وبعده يشبه ما في (خ) .

*[١٨٠٣] [التحفة : م د ق ٤٥١٥] .

(١) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٨) : «مشدد ، وعند الجياني : «تأمر» وكلاهما بمعنىٰ من الإمارة» .

(٢) قوله : «رسول الله علينا» في (ب) : «علينا رسول الله» ، وكتب : «علينا» بين السطور .

(٣) قال القاضي في «الإكمال» (٦/ ٧٢) : «كذا للجماعة : «الماء» ، وعند الهوزني : «المساء» ، وكلاهما صحيح» .

(٤) فعرسنا : التعريس : نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة . (انظر : النهاية ، مادة : عرس) .

(٥) في (ب) : «فحسبت» .

(٦) ليس في (ب) ، وألحقه في الحاشية بخط مغاير .

(٧) الضبط بكسر القاف من (ب) ، (ك) ، وضبطه في (ط) بفتح القاف وكسرها . قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٧٢) : «بالفتح رويناه عن الأسدي ، وبكسرها عن الصدفي» .

(٨) أدم : جلد . (انظر : النهاية ، مادة : أدم) .

(٩) الضبط بكسر القاف من (ك) ، وضبطه في (ط) بفتح القاف وكسرها .

(١٠) النطع : ما يفترش من الجلود . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : نطع) .

(١١) في (ك) : «بنت» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

لِيَ الْمَرْأَةَ» ، فَقُلْتُ(١) : يَا رَسُولَ اللَّهِ(٢) ، لَقَدْ أَعْجَبَتْنِي وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا ، ثُمَّ لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَدِ فِي السُّوقِ(٣) ، فَقَالَ(٤) : «يَا سَلَمَةُ ، هَبْ لِيَ الْمَرْأَةَ لِلَّهِ أَبُوكَ!» فَقُلْتُ : هِيَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَوَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا ، فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ ، فَفَدَى بِهَا نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا أُسِرُوا بِمَكَّةَ .

۞

• [١٨٠٤] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ(٥) اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ ، مِنْهَا(٦) : وَقَالَ : قَالَ(٧) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا أَقَمْتُمْ(٨) فِيهَا(٩) فَسَهْمُكُمْ(١٠) فِيهَا(١١) ، وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ(١٢) خُمُسَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ(١٣) ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ» .

---

(١) في (أ) : «فقال» .

(٢) بعده في (ط) ، وحاشية (ك) ، وصحح عليه : «والله» .

(٣) قوله : «في السوق» ليس في (ب) ، وألحقه في الحاشية منسوبا لنسخة ، وصحح عليه .

(٤) بعده في (ط) : «لِي» .

۞ في (خ) «باب السهمان والخمس» ، وفي (ط) : «باب حكم الفيء» .

* [١٨٠٤] [التحفة : م د ١٤٧٢٠] .

(٥) قبله في (أ) : «محمد» .

(٦) قوله : «فذكر أحاديث منها» ليس في (ب) .

(٧) قوله : «وقال : قال» في (ب) : «قال : وقال» .

(٨) في (ط) : «وأقمتم» .

(٩) صحح عليه في (ك) ، وفي (ب) : «بها» ونسبه في (ط) لنسخة .

(١٠) في حاشية (أ) منسوبا للبطليوسي : «سهمكم» ، وضبب على أوله .

(١١) في حاشية (أ) : «منها» ، ونسبه لابن ماهان .

(١٢) في (ب) : «فإنا» .

(١٣) في (ب) : «ورسوله» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٨٠٥] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١]، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٢]، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ[٣]، عَنْ عُمَرَ قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ[٤] اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ، مِمَّا لَمْ يُوجِفْ[٥] عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَىٰ أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَةٍ، وَمَا بَقِيَ يَجْعَلُهُ[٦] فِي الْكُرَاعِ[٧] وَالسِّلَاحِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ.

○ [١٨٠٥/١] وحدثناه[٨] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

۞ في (خ): «باب فيما يصرف الفيء الذي لم يوجف عليه بقتال»، وفي حاشية (ب): «باب قصة فدك وطلب فاطمة والعباس ميراثهما» وعلى أوله: «لا» وآخره: «صح».

*[١٨٠٥] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٣١].

(١) بعده في (ب): «بن عيينة».

(٢) قوله: «عن الزهري» ليس في (ب) قال أبو علي الجياني في «التقييد» (٣/ ٨٧٥، ٨٧٦): «ذكر مسلم عن جماعة من شيوخه كلهم عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري. هكذا إسناده عند أبي أحمد. وسقط ذكر الزهري من هذا الإسناد في نسخة ابن ماهان والكسائي والحديث محفوظ لابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن مالك بن أوس، عن عمر».

(٣) في (ب): «أنس».

(٤) أفاء: الفيء ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد. (انظر: النهاية، مادة: فيأ).

(٥) مما لم يوجف: ما لم يؤخذ بغلبة الجيش، وأصل الإيجاف الإسراع في السير. (انظر: هدي الساري (ص٢٠٤).

(٦) في (ك): «جعله»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٧) الكراع: اسم لجميع الخيل. (انظر: النهاية، مادة: كرع).

(٨) في (ك): «وحدثنا»، وفي (ط): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٨٠٥/ ٢] وحدثني[(١)] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَوْسٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَجِئْتُهُ حِينَ تَعَالَى النَّهَارُ، قَالَ: فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِهِ جَالِسًا عَلَى سَرِيرٍ[(٢)] مُفْضِيًا إِلَى رُمَالِهِ[(٣)] مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَقَالَ لِي: يَا مَالِ[(٤)]، إِنَّهُ قَدْ دَفَّ[(٥)] أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضْخٍ[(٦)]، فَخُذْهُ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ، قَالَ: قُلْتُ: لَوْ أَمَرْتَ بِهَذَا[(٧)] غَيْرِي! قَالَ: خُذْ[(٨)] يَا مَالِ[(٩)]، قَالَ: فَجَاءَ يَرْفَا[(١٠)]، فَقَالَ: هَلْ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ؟ فَقَالَ عُمَرُ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا[(١١)]،

---

*[١٨٠٥/ ٢] [التحفة: خ م د ت س ٥١٣٥-خ م د ت س ٥١٣٦-خ م د ت س ١٠٦٣٢-خ م د ت س ١٠٦٣٣].

(١) في (ب): «حدثناه».

(٢) في (أ): «سريره».

(٣) ضبطه في حاشية (ب) بخط مغاير بضم الراء وكسرها، وكتب فوقه: «معا»، وكذا ضبطه في (ط) ولم يضبط الراء في باقي النسخ، ينظر: «شرح النووي» (١٢/ ٧١).

رماله: الرُّمال: ما رُمل أي: نُسج، والمراد: أنه كان السرير قد نُسج وجهُه بالسعف (أغصان النخل)، ولم يكن على السرير وطاء سوىٰ الحصير. (انظر: النهاية، مادة: رمل).

(٤) الضبط بسكر اللام من (خ)، (ك)، وضبطه في (ط) بضمها وكسرها معًا، وقال النووي في «شرحه» (١٢/ ٧١): «قوله: «فقال لي: يا مال» هكذا هو في جميع النسخ «يا مال»، وهو ترخيم مالك بحذف الكاف، ويجوز كسر اللام وضمها، وجهان مشهوران».

(٥) دف: الدافة: القوم يسيرون جماعة سيرا ليس بالشديد، والدافة: قوم من الأعراب يردون المصر، يريد أنهم قوم قدموا المدينة عند الأضحىٰ، فنهاهم عن ادخار لحوم الأضاحي ليفرقوها ويتصدقوا بها، فينتفع أولئك القادمون بها. (انظر: النهاية، مادة: دفف).

(٦) برضخ: الرضخ: العطية القليلة. (انظر: النهاية، مادة: رضخ).

(٧) في (ب): «بها».

(٨) في (ب)، (ط): «خذه».

(٩) الضبط بكسر اللام من (ك)، وضبطه في (ط) بضمها وكسرها معًا.

(١٠) في (ك): «يرفأ»، قال النووي: «هو بفتح المثناة تحت وإسكان الراء وبالفاء غير مهموز، هكذا ذكره الجمهور، ومنهم من همزه».

(١١) بعده في (ك): «فدخلا»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، اقْضِ[١] بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الْكَاذِبِ الْآثِمِ الْغَادِرِ الْخَائِنِ[٢] ، فَقَالَ[٣] الْقَوْمُ : أَجَلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَاقْضِ[٤] بَيْنَهُمْ[٥] وَأَرِحْهُمْ[٦] ، فَقَالَ[٧] مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ : يُخَيَّلُ[٨] إِلَيَّ أَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا قَدَّمُوهُمْ لِذَلِكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : اتَّئِدَا[٩] ، أَنْشُدُكُمْ[١٠] بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ؛ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ »؟ قَالُوا : نَعَمْ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ وَعَلِيٍّ ، فَقَالَ : أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ؛ أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ »؟ قَالَا : نَعَمْ ، فَقَالَ[١١] عُمَرُ : إِنَّ اللَّهَ ﷻ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ بِخَاصَّةٍ لَمْ يُخَصَّصْ بِهَا أَحَدًا غَيْرَهُ ، قَالَ : ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الحشر : ٧] - مَا أَدْرِي أَهَلْ[١٢] قَرَأَ الْآيَةَ الَّتِي قَبْلَهَا أَمْ لَا - قَالَ[١٣] : فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَكُمْ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ ، فَوَاللَّهِ ، مَا اسْتَأْثَرَ عَلَيْكُمْ وَلَا أَخَذَهَا دُونَكُمْ حَتَّىٰ بَقِيَ هَذَا الْمَالُ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ مِنْهُ نَفَقَةَ[١٤] سَنَةٍ ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ إِسْوَةَ[١٥] الْمَالِ . ثُمَّ قَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ؛

---

(١) في (ب) : «اقضي» .
(٢) في (ك) : «الجائر» .
(٣) بعده في (ب) بياض مقدار كلمة .
(٤) في (ب) : «فاقضي» .
(٥) ضبب على آخره لابن عساكر في (أ) ، وفي (ك) : «بينهما» .
(٦) في (ك) : «وأرحهما» .
(٧) في (ب) : «قال» .
(٨) في (ك) : «فخيل» .
(٩) ضبب على آخره في (أ) منسوبا لابن عساكر ، وفي (ك) : «اتئدوا» ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .
اتئدا : أمر من التؤدة وهي : التأني والتريث . (انظر : النهاية ، مادة : تأد) .
(١٠) **أنشدكم** : أسألكم وأقسم عليكم . (انظر : النهاية ، مادة : نشد) .
(١١) في (ب) ، (ك) : «قال» .
(١٢) في (ط) : «هل» .
(١٣) ليس في (أ) .
(١٤) ضبب عليه في (أ) ، وفي (خ) ، (ك) : «نفقته» ، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر ، ونسبه في حاشية (ب) لنسخة . وينظر : «مختصر النووي» (٢/ ٨٥١) .
(١٥) الضبط بكسر الهمزة من (ك) ، وضبطه في (ط) بضمها . ينظر : «النهاية» لابن الأثير (١/ ٥٠) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَتَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، ثُمَّ نَشَدَ عَبَّاسًا وَعَلِيًّا بِمِثْلِ مَا نَشَدَ بِهِ الْقَوْمَ : أَتَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا : نَعَمْ ، قَالَ : فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجِئْتُمَا تَطْلُبُ مِيرَاثَكَ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا[1] نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ» ، فَرَأَيْتُمَاهُ كَاذِبًا آثِمًا غَادِرًا خَائِنًا؟! وَاللَّهُ يَعْلَمُ ، إِنَّهُ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ ، ثُمَّ تُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ ، وَأَنَا[2] وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَوَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ ، فَرَأَيْتُمَانِي كَاذِبًا آثِمًا[3] غَادِرًا خَائِنًا؟[4]! وَاللَّهُ يَعْلَمُ ، إِنِّي لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ[5] تَابِعٌ لِلْحَقِّ ، فَوَلِيتُهَا[6] ، ثُمَّ جِئْتَنِي أَنْتَ وَهَذَا ، وَأَنْتُمَا جَمِيعٌ وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ ، فَقُلْتُمَا[7] : ادْفَعْهَا إِلَيْنَا ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا ، عَلَىٰ أَنَّ عَلَيْكُمَا[8] عَهْدَ[9] اللَّهِ[10] أَنْ تَعْمَلَا فِيهَا بِالَّذِي كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخَذْتُمَاهَا بِذَلِكَ ، قَالَ : أَكَذَلِكَ[11]؟ قَالَا : نَعَمْ ، قَالَ[12] : ثُمَّ جِئْتُمَانِي لِأَقْضِيَ بَيْنَكُمَا ، وَلَا وَاللَّهِ ، لَا أَقْضِي بَيْنَكُمَا بِغَيْرِ ذَلِكَ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَرُدَّاهَا إِلَيَّ .

٥[١٨٠٥/٣] حدثنا[13] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[14] وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ

---

(١) نسبه في (ك) لنسخة ، وفي الحاشية بخط مقارب : «لا» ، وصحح عليه .

(٢) في (ب) : «فقلت : أنا» .

(٣) ليس في (أ) .

(٤) قوله : «غادرا خائنا» في (ب) : «خائنا غادرا» .

(٥) ليس في (ك) .

(٦) في (أ) : «فوليتهما» ، وفي الحاشية منسوبًا لابن عساكر والبطليوسي : «فوليتها ، فوليتها» ، وصحح عليه .

(٧) في (أ) ، (ب) : «فقلتم» .

(٨) بعده في (ك) : «فيها» .

(٩) في (ب) : «أعهد» .

(١٠) ألحق بعده في حاشية (ك) : «وميثاقه» ، وصحح عليه .

(١١) في (ك) : «أكذاك» .

(١٢) ليس في (ب) .

*[١٨٠٥/٣] [التحفة : خ م د ت س ٥١٣٥ - خ م د ت س ٥١٣٦ - خ م د ت س ١٠٦٣٢ - خ م د ت س ١٠٦٣٣] .

(١٣) في (ب) : «حدثناه» .

(١٤) قوله : «بن إبراهيم» ليس في (أ) ، (ك) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ : أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ . . . بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ ، غَيْرَ أَنَّ فِيهِ : فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَىٰ أَهْلِهِ مِنْهُ[1] سَنَةً - وَرُبَّمَا قَالَ مَعْمَرٌ : يَحْبِسُ قُوتَ أَهْلِهِ مِنْهُ[2] سَنَةً - ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ مِنْهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ ﷻ .

۞

• [١٨٠٦] *حدثنا*[3] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثْنَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ ، فَيَسْأَلْنَهُ مِيرَاثَهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ عَائِشَةُ لَهُنَّ : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ** »؟!

• [١٨٠٧] *حدثني*[4] مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[5] حُجَيْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ[6] تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ[7] ، وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه :

---

(١) قوله «ينفق على أهله منه» في (ب) : «ينفق منه على أهله» ، وكتب بعده بين السطور : «منه» .

(٢) كتبه في (ب) بين السطور .

۞ في (خ) ، (ط) ، حاشية (ب) بخط مغاير : « **باب قول النبي ﷺ : « لا نورث ما تركنا فهو صدقة »** » .

*[١٨٠٦] [التحفة : خ م د س ١٦٥٩٢] .

(٣) في (ب) : «حدثني» .

*[١٨٠٧] [التحفة : خ م د س ٦٦٣٠] .

(٤) في (ب) : «حدثنا» ، وفي (ك) : «وحدثني» .

(٥) في (ب) ، (ك) : «حدثنا» .

(٦) ليس في (ك) .

(٧) ضبب عليه في (أ) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ » ، وَإِنِّي وَاللَّهِ ، لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَأَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَبَىٰ أَبُوبَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَىٰ فَاطِمَةَ شَيْئًا ، فَوَجَدَتْ(١) فَاطِمَةُ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ ، قَالَ(٢) : فَهَجَرَتْهُ(٣) فَلَمْ تُكَلِّمْهُ فِي ذَلِكَ(٤) حَتَّىٰ تُوُفِّيَتْ ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلًا ، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ ، وَصَلَّىٰ عَلَيْهَا عَلِيٌّ ، وَكَانَ لِعَلِيٍّ مِنَ النَّاسِ جِهَةٌ(٥) حَيَاةَ فَاطِمَةَ ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتِ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وُجُوهَ النَّاسِ ، فَالْتَمَسَ مُصَالَحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ ، وَلَمْ يَكُنْ بَايَعَ تِلْكَ الْأَشْهُرَ ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ أَنِ ائْتِنَا وَلَا يَأْتِنَا مَعَكَ أَحَدٌ كَرَاهِيَةَ(٦) مَحْضَرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ : وَاللَّهِ ، لَا تَدْخُلُ(٧) عَلَيْهِمْ وَحْدَكَ ، فَقَالَ أَبُوبَكْرٍ : وَمَا(٨) عَسَاهُمْ(٩) أَنْ يَفْعَلُوا بِي(١٠)؟! وَاللَّهِ ، لَآتِيَنَّهُمْ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ(١١) أَبُوبَكْرٍ ، فَتَشَهَّدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَضِيلَتَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ ، وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبْدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ ، وَكُنَّا نَحْنُ نَرَىٰ(١٢) لَنَا حَقًّا ؛ لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُ أَبَا بَكْرٍ ، حَتَّىٰ فَاضَتْ

---

(١) **فوجدت** : الموجدة والوجد : الغضب والحزن ، والحب أيضا ، والمراد هنا الأول . (انظر : النهاية ، مادة : وجد) .

(٢) ليس في (ب) .

(٣) في (أ) : «في هجرته» .

(٤) قوله : «في ذلك» من (ب) .

(٥) في (ط) : «وجهة» .

(٦) في (أ) : «كراهة» .

(٧) الضبط بضم اللام من (ك) ، وفي (ط) بسكونها .

(٨) في (أ) : «ما» .

(٩) نسبه في حاشية (أ) للبطليوسي .

(١٠) في (أ) ، (خ) : «إني» ، قال القاضي في «المشارق» (١/ ٤٦) : «كذا لابن أبي جعفر ، وسقط «إني» لغيره من شيوخنا عن مسلم ، وفي رواية بعضهم : «يفعلون بي» ، وكذا في البخاري ، فيحتمل أن «إني» تصحيف من ألف «يفعلوا» ومن «بي» بعدها» . اهـ . ووقع في (ط) : «بي إني» .

(١١) في (ك) : «عليه» .

(١٢) بعده في (ب) : «أن» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ(١) أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ، فَإِنِّي لَمْ آلُ فِيهَا عَنِ الْحَقِّ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةُ(٢) لِلْبَيْعَةِ، فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ رَقِيَ(٣) عَلَى الْمِنْبَرِ، فَتَشَهَّدَ(٤) وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلُّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ، وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَذَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَأَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةٌ(٥) عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَا إِنْكَارًا(٦) لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ، وَلَكِنَّا كُنَّا نَرَى لَنَا فِي الْأَمْرِ نَصِيبًا، فَاسْتُبِدَّ عَلَيْنَا بِهِ فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، فَسُرَّ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ وَقَالُوا: أَصَبْتَ، وَكَانَ(٧) الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ(٨).

٥[١٨٠٧/١] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمَا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَهُ مِنْ فَدَكَ(٩) وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ، فَقَالَ لَهُمَا أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ(١٠) ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ مَعْنَى(١١) حَدِيثِ

---

(١) من (ب).

(٢) الضبط بضم آخره من (ب)، وضبطه في (ك) بالفتح والضم معا.

(٣) في (ب)، (ك): «رقى».

(٤) في (أ): «وتشهد».

(٥) الضبط بضم آخره مع التنوين من (أ)، (خ) وصحح عليه، (ك)، وضبطه في (ب)، (ط) بنصب آخره.

(٦) الضبط بنصب آخره منونًا من (أ)، (ب)، (ط)، وضبطه في (خ) بالرفع منونًا، وفي (ك) بالرفع والنصب معًا مع التنوين.

(٧) في (ط): «فكان».

(٨) في (أ): «بالمعروف».

(٩) الضبط بفتح الكاف غير مصروف من (ك)، وضبطه في (ط) على المنع والصرف معا، قال القسطلاني في «الإرشاد»: «بفتح الفاء والدال المهملة مصروفا، ولأبي ذر: «وفدك» بغير صرف».

(١٠) ليس في (أ)، (ط).

(١١) قوله: «بمثل معنى» في (ك)، (خ): «بمعنى».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ فَعَظَّمَ(١) مِنْ حَقِّ أَبِي بَكْرٍ ، وَذَكَرَ فَضِيلَتَهُ وَسَابِقَتَهُ ثُمَّ مَضَىٰ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فَبَايَعَهُ ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَىٰ عَلِيٍّ فَقَالُوا : أَصَبْتَ وَأَحْسَنْتَ ، فَكَانَ(٢) النَّاسُ(٣) قَرِيبًا إِلَىٰ عَلِيٍّ حِينَ قَارَبَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ(٤) .

٥[١٨٠٧/ ٢] *وحدثنا*(٥) زُهَيْرُبْنُ حَرْبٍ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ(٦) ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ : ابْنُ إِبْرَاهِيمَ(٧) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا(٨) مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ** » ، قَالَ : وَعَاشَتْ بَعْدَ(٩) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ وَفَدَكَ(١٠) وَصَدَقَتِهِ(١١) بِالْمَدِينَةِ ، فَأَبَىٰ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه

---

(١) في (ب) : «يعظم» ، وضبب على أوله .

(٢) في (ك) : «فكانوا» ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٣) ليس في (أ) ، (ك) .

(٤) في (أ) : «والمعروف» ، وضبب على أوله لابن عساكر . وقال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٧٣) : ««فكان الناس لعلي قريبا حين راجع الأمر بالمعروف» كذا في رواية ابن ماهان في حديث إسحاق ، والباء هنا زائدة ، وبإسقاطها قيده شيخنا التميمي عن الحافظ أبي علي ، وكذا جاء في غير هذه الرواية «الأمر المعروف» في هذا الباب ، وللرواة هنا : «الأمر والمعروف»» .

(٥) في (خ) ، (ب) : «حدثنا» ، وقبله في (ك) ، (ط) : «وحدثنا ابن نمير» وألحقه في حاشية (ب) بخط مغاير ومصححًا عليه . فالمثبت هو رواية الجلودي ، والزيادة لابن ماهان ، وخرجه أبو مسعود الدمشقي عن مسلم فقال : «نا زهير بن حرب ، وحسن الحلواني ، ومحمد بن عبد الله بن نمير ، ثلاثتهم عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد» . ينظر : «التقييد» (٣/ ٨٧٦) ، «المشارق» (٢/ ٤٠٣) .

(٦) قبله في (ط) : «بن علي» .

(٧) قوله : «وهو ابن إبراهيم» ليس في (أ) .

(٨) في (ب) : «ميراثا» .

(٩) بعده في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «وفاة» .

(١٠) الضبط بفتح الكاف غير مصروف من (ك) ، وضبطه في (ط) على المنع والصرف معًا .

(١١) في (ب) : «من صدقته» ، وفي حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «ومن صدقته» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَلَيْهَا ذَلِكَ[١] ، وَقَالَ : لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ ، إِنِّي أَخْشَىٰ - إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ - أَنْ أَزِيغَ[٢] ، فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَىٰ عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ، فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا عَلِيٌّ ، وَأَمَّا خَيْبَرُ وَفَدَكُ فَأَمْسَكَهُمَا عُمَرُ ، وَقَالَ : هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَانَتَا لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ[٣] ، وَأَمْرُهُمَا إِلَىٰ مَنْ وَلِيَ الْأَمْرَ ، قَالَ[٤] : فَهُمَا عَلَىٰ ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ .

• [١٨٠٨] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « **لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا ، مَا تَرَكْتُ - بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَئُونَةِ[٥] عَامِلِي - فَهُوَ صَدَقَةٌ** » .

○ [١٨٠٨/ ١] وحدثنا[٦] مُحَمَّدُ[٧] بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . نَحْوَهُ .

○ [١٨٠٨/ ٢] وحدثني[٨] ابْنُ أَبِي خَلَفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ** » .

---

(١) قوله : «عليها ذلك» في (ب) : «ذلك عليها» .

(٢) أزيغ : الزيغ : الميل عن الحق . (انظر : اللسان ، مادة : زيغ) .

(٣) نوائبه : جمع نائبة ، وهي : ما ينوب الإنسان ، أي : ينزل به من المهمات والحوادث . (انظر : النهاية ، مادة : نوب) .

(٤) ليس في (ب) .

*[١٨٠٨] [التحفة : خ م د ١٣٨٠٥] .

(٥) في (أ) : «مونة» . قال الفيومي في «المصباح المنير» (مادة : مون) : «فيها لغات ، إحداها على فعولة» .

*[١٨٠٨/ ١] [التحفة : م ١٣٧١٤] .

(٦) في (ب) ، (ط) : «حدثنا» ، وفي (ك) : «وحدثناه» .

(٧) بعده في (ب) ، (ط) : «بن يحيى» .

*[١٨٠٨/ ٢] [التحفة : م ١٣٩٦٢] .

(٨) في (أ) : «وحدثنا» ، وفي (ب) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٨٠٩] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ - كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمٍ، قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ : حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ(١) عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ(٢) ﷺ قَسَمَ فِي النَّفَلِ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّجُلِ(٣) سَهْمًا(٤).

○ [١٨٠٩/١] حدثناه(٥) ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ... مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ : فِي(٦) النَّفَلِ.

۞

• [١٨١٠، ١٨١١] حدثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ

۞ في (خ) : «باب في قسم الغنيمة وسهمان الراجل والفارس»، وفي (ط) : «باب كيفية قسم الغنيمة بين الحاضرين»، وفي حاشية (ب) : «باب في قسم الغنيمة وسهمان الرجل والفارس».

*[١٨٠٩] [التحفة : م ت ٧٩٠٧].

(١) قوله : «عبد الله» ليس في (أ)، (ك).

(٢) قوله : «رسول الله» في (ب) : «النبي».

(٣) في (خ) : «وللراجل». قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٩٢) : «وللرجال سهمًا» كذا للعذري والخشني، ولغيرهما «وللرجل». اهـ. وقال النووي في «شرحه» (١٢/ ٨٣) : ««الرجل» وهي رواية الأكثرين، ومن روىٰ : «وللراجل» روايته محتملة، فيتعين حملها علىٰ موافقة الأولىٰ جمعا بين الروايتين».

(٤) في (أ)، (ب) : «سهم».

*[١٨٠٩/١] [التحفة : م ٧٩٩٧].

(٥) في (ب) : «حدثنا»، وفي (ك) : «وحدثنا».

(٦) ليس في (ب).

۞ في (خ) : «باب في الإمداد بالملائكة يوم بدر وفداء الأسارىٰ»، وفي (ط) : «باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم».

*[١٨١٠، ١٨١١] [التحفة : م د ت ١٠٤٩٦].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَمَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ . وَحَدَّثَنَا[١] زُهَيْرُبْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ[٢] ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[٣] أَبُو زُمَيْلٍ ، هُوَ : سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ[٤] ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُبْنُ الْخَطَّابِ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ[٥] نَظَرَ رَسُولُ[٦] اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ ، وَهُمْ أَلْفٌ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَتِسْعَةَ[٧] عَشَرَ رَجُلًا ، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ[٨] ، فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ : « **اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي ، اللَّهُمَّ آتِ[٩] مَا وَعَدْتَنِي ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ[١٠] إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ[١١] مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ** » ، فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ مَادًّا يَدَيْهِ[٨] مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ حَتَّىٰ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ

---

(١) في (ب) : «وحدثني» .

(٢) قوله : «واللفظ له» ليس في (أ) .

(٣) في (أ) : «أخبرني» .

(٤) قوله : «هو سماك الحنفي» ليس في (أ) .

(٥) من قوله : «وحدثنا زهير بن حرب» إلى هنا ليس في (خ) ، (ك) ، وكتب على أوله في (أ) : «لا سقط» وعلى آخره «إلى» ، قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٩٤) : «زاد في رواية الطبري بعد قوله : «لما كان يوم بدر : وحدثني زهير بن حرب ، عن عمر بن يونس . . .» وذكر بقية السند ، ورجع إلى الحديث بكماله ، ولم يكن عند غير الطبري» . اهـ . وقد أثبت المزي في «التحفة» (٨/ ٤٣) هذا الإسناد لمسلم .

(٦) صحح عليه في (أ) .

(٧) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٢٤) : ««وتسعة» كذا لهم ، وعند العذري : «سبعة»» .

(٨) في (ب) : «يده» .

(٩) في (ب) : «ائتني» ، وفي (ك) : «ائت» .

(١٠) ليس في (ط) ، وألحقه في حاشية (ب) منسوبًا لنسخة .

(١١) قوله : «تُهلكْ هذه العصابةَ» الضبط بضم أوله في قوله : «تهلك» ونصب قوله : «العصابة» على المفعولية من (أ) ، (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (ط) أيضًا بفتح التاء من قوله : «تهلك» ورفع «العصابة» على الفاعلية . وضبطه في (ب) بضم التاء وفتح الكاف من قوله : «تهلك» ورفع «العصابة» وهذا ضبط غريب . قال النووي : ««تهلك» بفتح التاء وضمها ، فعلى الأول ترفع «العصابة» على أنها فاعل ، وعلى الثاني تنصب تكون مفعولة» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مَنْكِبَيْهِ(١) ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَىٰ مَنْكِبَيْهِ ، ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ وَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، كَذَاكَ(٢) مُنَاشَدَتَكَ(٣) رَبَّكَ ؛ فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى(٤) مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال : ٩] ، فَأَمَدَّهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ . قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ : فَحَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ(٥) : بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَشْتَدُّ فِي أَثَرِ(٦) رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ ، إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسَّوْطِ فَوْقَهُ ، وَصَوْتَ الْفَارِسِ يَقُولُ(٧) : أَقْدِمْ(٨) حَيْزُومُ(٩) ، فَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ ، فَخَرَّ

---

(١) منكبيه : مثنى «منكب» ، وهو : ما بين الكتف والعنق ، والجمع : «مناكب» . (انظر : النهاية ، مادة : نكب) .

(٢) في (ك) ، (خ) ، (ط) : «كفاك» ، قال القاضي في «إكمال المعلم» (٦/ ٩٤) : ««كذاك مناشدتك ربك» كذا لكافة الرواة ، وللعذري بالفاء» .

(٣) الضبط بفتح التاء من (خ) ، (ك) وضبطه في (ط) بضم التاء وفتحها ، قال النووي : «وضبطوا «مناشدتك» بالرفع والنصب وهو الأشهر» .

(٤) في (ك) بكسر الهمزة ، وهو وجه لأبي جعفر ، وأبي عمرو ؛ على إضمار القول ، أو إجراء «استجاب» مجرى «قال» . ينظر : «البحر المحيط» (٥/ ٢٧٩) .

(٥) ليس في (ب) .

(٦) الضبط بفتح الهمزة من (أ) ، (ط) ، وفي (ك) بكسرها .

(٧) قبله في (أ) : «فوقه» .

(٨) الضبط بكسر الدال من (ك) ، (ط) ، وضبطه في (خ) بفتحها . قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٧٤) : «كذا ضبطناه على أبي بحر في كتاب مسلم ، وفي السير بضم الدال من التقدم ، يقال : قَدَم القومَ بالفتح في الماضي إذا تقدمهم ، وضبطناه عن القاضي التميمي فيهما : «أقدم» وكذا قيده عن أبي مروان بن سراج ، وكذا قيدته أنا عن ابنه أبي الحسين شيخنا : «أقدم» وكذا حكاه ابن دريد بفتح الهمزة وكسر الدال أمر من الأقدام . قال ابن دريد : وجاء في الخبر : «إِقدم حيزوم» بكسر الهمزة ، يريد : وفتح الدال ، والوجه ما أنبأتك به ، وقال ثابت : «أَقدِم» بكسر الدال : تقدم في الحرب» .

(٩) في (خ) مصححًا عليه ، (ب) : «حيزون» وفي حاشية (ب) منسوبًا لنسخة ابن يوسف كالمثبت . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ٨٥) : «هو بحاء مهملة مفتوحة ثم مثناة تحت ساكنة ، ثم زاي مضمومة ، ثم واو ثم ميم ، قال القاضي : وقع في رواية العذري : «حيزون» بالنون ، والصواب الأول ، وهو المعروف لسائر الرواة والمحفوظ» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مُسْتَلْقِيًا ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ قَدْ خُطِمَ(١) أَنْفُهُ وَشُقَّ وَجْهُهُ كَضَرْبَةِ السَّوْطِ(٢) ، فَاخْضَرَّ(٣) ذَلِكَ أَجْمَعُ ، فَجَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَحَدَّثَ بِذَلِكَ(٤) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « صَدَقْتَ ، ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ » ، فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ وَأَسَرُوا سَبْعِينَ . قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَلَمَّا أَسَرُوا الْأُسَارَىٰ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ(٥) : « مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأُسَارَىٰ؟ » فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا نَبِيَّ(٦) اللَّهِ ، هُمْ(٧) بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةُ(٨) ، أَرَىٰ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً ، فَتَكُونَ(٩) لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا تَرَىٰ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ » قُلْتُ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَرَىٰ الَّذِي رَأَىٰ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَكِنِّي أَرَىٰ أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ ، فَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ ، وَتُمَكِّنِّي مِنْ فُلَانٍ - نَسِيبًا لِعُمَرَ - فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَئِمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا(١٠) ، فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَمْ يَهْوَ(١١) مَا قُلْتُ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جِئْتُ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ؟

---

(١) **خطم** : وُسِم ، من خطمت البعير : إذا كويته خطًّا من الأنف إلى أحد خديه . (انظر : النهاية ، مادة : خطم) .

(٢) رسمه في (ك) : «لسوط ، بالسوط» معا .

(٣) في (خ) : «فأحصىٰ» قال القاضي في «المشارق» (١/ ٢٠٦) : ««فاخضر» : كذا لهم ، وهو الصحيح . وفي بعض الروايات عن رواة مسلم : «فأحصىٰ ذلك أجمع» بالحاء والصاد المهملتين ، يعني روايته لما ذكر من الحديث وحفظه ، وهو وهم ، والله أعلم» .

(٤) في (ب) ، (ك) : «ذلك» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٥) بعده في (ب) : «وعلي» .

(٦) في (ب) ، (ك) : «رسول» .

(٧) في (ب) : «هو» .

(٨) الضبط بضم آخره من (خ) ، (ك) ، وضبطه في (ك) أيضًا ، (ط) بكسر آخره .

(٩) الضبط بفتح النون من (خ) ، (ط) ، وضبطه في (ط) أيضًا بضمها .

(١٠) **صناديدها** : الصناديد : أشراف القوم وعظماؤهم ورؤساؤهم . مفرده صنديد ، وكل عظيم غالب صنديد . (انظر : النهاية ، مادة : صند) .

(١١) قال النووي في «شرحه» (١٢/ ٨٦) : «هكذا هو في بعض النسخ : «ولم يهو» وفي كثير منها : «ولم يهوي» بالياء ، وهي لغة قليلة بإثبات الياء مع الجازم» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءَ بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءَ تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَىٰ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ»؛ شَجَرَةٍ(١) قَرِيبَةٍ مِنْ نَبِيِّ(٢) اللَّهِ ﷺ، وَأَنْزَلَ(٣) اللَّهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ(٤) لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧] إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٩]، فَأَحَلَّ اللَّهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ.

۞

• [١٨١٢] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ، يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ، سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ(٥) مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» فَقَالَ: عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ، إِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَىٰ شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ(٦) تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ كَانَ(٧) بَعْدَ(٨) الْغَدِ، فَقَالَ(٩): «مَا عِنْدَكَ

---

(١) في (ك): «لشجرة».
(٢) في (ك)، (خ): «رسول».
(٣) في (ك)، (خ): «فأنزل».
(٤) في (ب): «تكون»، وفي (خ) بالفوقيتين والتحتيتين معا، وهي قراءة لأبي عمرو.
۞ في (خ): «باب في قتل الأسارىٰ والمن عليهم»، وفي (ط): «باب ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه»، وفي حاشية (ب): «باب إسلام ثمامة بن أثال» وأوله: «لا» وآخره: «صح»، وكتب تحته بخط مغاير: «وترك الأسارىٰ والمن عليهم».
*[١٨١٢] [التحفة: خ م د س ١٣٠٠٧].
(٥) بسارية: عمود، والجمع (سواري). (انظر: النهاية، مادة: سرىٰ).
(٦) في (ك)، (خ): «فاسأل».
(٧) بعده في (ك): «من».
(٨) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٢٥): «كذا لأكثر الرواة، وللسجزي وحده ولغيرهم سقوط «بعد»، وهو الصواب».
(٩) في (ب): «ثم قال له».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

يَا ثُمَامَةُ؟ » قَالَ : مَا قُلْتُ لَكَ : إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَىٰ شَاكِرٍ ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ(١) ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ كَانَ مِنَ(٢) الْغَدِ ، فَقَالَ : « مَاذَا(٣) عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ » فَقَالَ(٤) : عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ : إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَىٰ شَاكِرٍ ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ(٥) مِنْهُ مَا شِئْتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ » ، فَانْطَلَقَ إِلَىٰ نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، يَا مُحَمَّدُ ، وَاللَّهِ ، مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ(٦) أَبْغَضُ(٧) إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ ، فَقَدْ أَصْبَحَ(٨) وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ ، وَاللَّهِ ، مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ فَأَصْبَحَ دِينُكَ(٨) أَحَبَّ الدِّينِ كُلِّهِ(٩) إِلَيَّ(١٠) ، وَاللَّهِ(١١) ، مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ كُلِّهَا إِلَيَّ ، وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ ، فَمَاذَا تَرَىٰ؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ ، قَالَ لَهُ قَائِلٌ : أَصَبَوْتَ(١٢)؟ فَقَالَ : لَا ، وَلَكِنِّي(١٣) أَسْلَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا وَاللَّهِ ، لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ(١٤) ، حَتَّىٰ يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

---

(١) بعده في (ب) ، (ط) : «وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت» ، وألحقه في حاشية (ك) بخط مغاير ، وصحح عليه .

(٢) ليس في (ك) ، ومكانه في (خ) : «بعد» .

(٣) في (ب) ، (ك) : «ما» .

(٤) في (ك) : «قال» .

(٥) في (ب) : «تعطى» .

(٦) بعده في (ط) : «وجه» .

(٧) الضبط بضم آخره هنا وفي الموضعين بعده من (ك) ، وضبط الموضع الأخير في (ب) بالفتح ، وضبط المواضع الثلاثة في (ط) بالفتح .

(٨) بعده في (ب) : «اليوم» .

(٩) قوله : «الدين كله» في (أ) : «الدين كلها» ، وضبب على : «الدين» ، وفي (ك) : «الأديان كلها» .

(١٠) قوله : «كله إلي» في (ب) : «إلي كله» .

(١١) في (ب) ، (ط) : «والله» .

(١٢) أصبوت : أَخَرَجْتَ من دينك إلى دين الإسلام . (انظر : النهاية ، مادة : صبا) .

(١٣) في (ب) : «ولكن» ، وفي الحاشية كالمثبت ، ونسبه لنسخة .

(١٤) حنطة : قمح . (انظر : النهاية ، مادة : حنط) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١/١٨١٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي[(١)] عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي[(١)] سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا لَهُ[(٢)] نَحْوَ أَرْضِ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ الْحَنَفِيُّ[(٢)] سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِنْ تَقْتُلْنِي[(٣)] تَقْتُلْ ذَا دَمٍ.

۞

•[١٨١٣] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ[(٢)] قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ»[(٤)]، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَاهُمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَادَاهُمْ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا»، فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ أُرِيدُ[(٥)]، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا»، فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ أُرِيدُ»، فَقَالَ[(٦)] لَهُمُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ[(٧)]:

---

*[١/١٨١٢] [التحفة: م ١٢٩٧٣].

(١) في (ك)، (ب): «حدثنا».
(٢) ليس في (ب).
(٣) في (أ): «تقتل»، والمثبت بإثبات النون والياء في آخره هو الصواب؛ لأن الإمام مسلمًا ذكر هذه الرواية ليبين الفرق بينها وبين الرواية السابقة. قال النووي في «شرحه» (١٢/ ٩٠): «هكذا في النسخ المحققة: «إن تقتلني» بالنون والياء في آخرها، وفي بعضها بحذفها، وهو فاسد؛ لأنه يكون حينئذ مثل الأول، فلا يصح استثناؤه».

۞ في (خ): «باب إجلاء اليهود عن المدينة»، وفي (ط): «باب إجلاء اليهود من الحجاز»، وفي حاشية (ب): «باب قدوم النبي ﷺ المدينة وإخراجه اليهود والنصارى» وعلى أوله: «لا» وآخره: «صح».

*[١٨١٣] [التحفة: خ م د س ١٤٣١٠].

(٤) في (ك): «اليهود»، ونسبه لنسخة، وكتب في الحاشية كالمثبت، وصحح عليه.
(٥) قوله: «ذلك أريد» ليس في (أ).
(٦) في (ب): «ثم قال».
(٧) في (ك): «فقالوا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

«اعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي[1] أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ، وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ».

• [١٨١٤] وحدثني[2] مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ، وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي[3] النَّضِيرِ وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنَّ عَلَيْهِمْ، حَتَّىٰ حَارَبَتْ قُرَيْظَةُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ وَقَسَمَ[4] نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ[5] بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا[6] بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَّنَهُمْ[7] وَأَسْلَمُوا، وَأَجْلَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنُقَاعَ - وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِيٍّ كَانَ بِالْمَدِينَةِ.

○ [١٨١٤/١] وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا[8] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَفْصُ ابْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ مُوسَىٰ بِهَذَا الْإِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثَ، وَحَدِيثُ ابْنُ جُرَيْجٍ أَكْثَرُ وَأَتَمُّ.

۞

• [١٨١٥] وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قال:

---

(١) في (ط): «وأني».

*[١٨١٤] [التحفة: خ م د ٨٤٥٥].

(٢) في (ب): «حدثني».

(٣) صحح عليه في (أ)، وكتب في الحاشية: «بنو» ونسبه للبطليوسي.

(٤) في (ب): «وسبى».

(٥) في (ب): «أموالهم» بدون واو العطف، وألحق قبله في الحاشية: «وقسم»، وصحح عليه.

(٦) بعده في (ك)، (ط): «أن».

(٧) في (ك)، (ط) بمد الألف.

(٨) في (ب): «أخبرنا».

۞ في (خ)، (ط): «باب إخراج اليهود والنصارىٰ من جزيرة العرب».

*[١٨١٥] [التحفة: م د ت س ١٠٤١٩].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، حَتَّىٰ لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا** » .

○ [١٨١٥/ ١] وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ . قال : وحدثني[1] سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ ، وَهُوَ[2] : ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ - كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . مِثْلَهُ[3] .

○

• [١٨١٦] وحدثنا[4] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ[5] بَشَّارٍ - وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ ابْنِ حُنَيْفٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَىٰ حُكْمِ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ سَعْدٍ فَأَتَاهُ عَلَىٰ حِمَارٍ ، فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَنْصَارِ : « **قُومُوا إِلَىٰ سَيِّدِكُمْ** - أَوْ : **خَيْرِكُمْ** » ، ثُمَّ قَالَ : « **إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَىٰ حُكْمِكَ** » ، قَالَ : تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ[6] ، وَتَسْبِي[7] ذُرِّيَّتَهُمْ ،

---

(١) في (ب) : «وحدثنا» .

(٢) ليس في (ك) .

(٣) في (أ) : «بمثله» .

○ في (خ) : « باب الحكم فيمن حارب ونقض العهد » ، وفي (ط) : «باب جواز قتال من نقض العهد وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم» .

*[١٨١٦] [التحفة : خ م د س ٣٩٦٠] .

(٤) في (ب) : «حدثنا» .

(٥) قبله في (ب) : «محمد» .

(٦) في (أ) : «مقاتلهم» ، وفي حاشيتها منسوبًا للبطليوسي كالمثبت .

(٧) قوله : «تقتل مقاتلتهم وتسبي» : وقع في (ك) : «فقتل مقاتلتهم وسبى» ، وفي حاشيتها بخط مغاير كالمثبت ، وصحح عليه .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ(١) ﷺ : «قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ - وَرُبَّمَا قَالَ : قَضَيْتَ بِحُكْمِ(٢) الْمَلِكِ» ، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ مُثَنَّى : وَرُبَّمَا قَالَ : «قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ» .

٥[١٨١٦/١] وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ(٣) بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَقَدْ(٤) حَكَمْتَ(٥) بِحُكْمِ اللَّهِ» ، وَقَالَ مَرَّةً : «لَقَدْ(٤) حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ» .

۞

• [١٨١٧] حدثنا(٦) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ . قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ؛ رَمَاهُ(٧) رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ(٨) ، ابْنُ الْعَرِقَةِ رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ(٩) ، فَضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ ؛ يَعُودُهُ مِنْ قَرِيبٍ ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ ، وَضَعَ(١٠) السِّلَاحَ فَاغْتَسَلَ(١١) ، فَأَتَاهُ(١٢)

---

(١) في (ب) : «رسول الله» .

(٢) قوله : «قضيت بحكم» ليس في (ب) ، وألحقه في الحاشية بخط مقارب كالمثبت منسوبا لنسخة ، وصحح عليه .

(٣) في (ك) : «سعد» ، وصُوِّب في حاشيتها بخط مغاير .

(٤) ليس في (أ) .

(٥) بعده في (ط) : «فيهم» .

۞ في (خ) : «باب الحكم» .

*[١٨١٧] [التحفة : خ م د س ١٦٩٧٨] .

(٦) في (أ) ، (ط) : «وحدثنا» .

(٧) في (أ) : «ورماه» ، وأدخل الواو في (ك) بين السطور دون علامة .

(٨) بعده في (ب) : «يقال له : حِبَّان» ، ومثله في (ط) عدا : «حِبَّان» .

(٩) الأكحل : عرق ، إذا قُطِع في اليد لم يرقأ (يجف) الدم . (انظر : المشارق) (١٢/ ٩٤) .

(١٠) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «ووضع» .

(١١) كتب فوق الفاء في (ك) واوًا دون علامة .

(١٢) في (ك) : «فأتى» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

جِبْرِيلُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ، فَقَالَ : وَضَعْتَ السِّلَاحَ؟! وَاللَّهِ، مَا وَضَعْنَاهُ، اخْرُجْ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَأَيْنَ؟» فَأَشَارَ إِلَىٰ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَلُوا عَلَىٰ حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحُكْمَ فِيهِمْ إِلَىٰ سَعْدٍ، قَالَ(١) : فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ(٢) الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ(٣) تُسْبَىٰ الذُّرِّيَّةُ وَالنِّسَاءُ، وَتُقْسَمَ أَمْوَالُهُمْ.

٥[١٨١٧/١] وحدثنا(٤) أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ : قَالَ أَبِي(٥) : فَأُخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ ﷻ».

٥[١٨١٧/٢] حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ(٦)، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ - أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ سَعْدًا قَالَ - وَتَحَجَّرَ(٧) كَلْمُهُ(٨) لِلْبُرْءِ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ، إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ(٩)

---

(١) في (ب) : «فقال».

(٢) الضبط بضم أوله هنا وفي الكلمتين التاليتين «تسبىٰ» و«تقسم» من (ك)، (ط)، وضبطه في (أ) بالضم في الأولتين وبالفتح في الثالثة، وضبطه في (خ) بالفتح في الثلاثة، وضبطه في (ب) بالضم في الثالثة فقط.

(٣) قوله : «أن» ليس في (ب)، وألحقه في الحاشية بخط مغاير، ونسبه لنسخة.

(٤) في (ب)، (ك) : «حدثنا».

(٥) قال الرشيد العطار في «الغرر» (ص٢٢٦) : «قول هشام قال أبي فأخبرت - ليس بمتصل على مذهب الحاكم وغيره... والجواب عنه أن مسلمًا رَحِمَهُ اللَّهُ قد أخرج هذا اللفظ بعينه متصلًا من رواية أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ وإذا ثبت اتصاله من وجه صحيح فلا يؤثر قول بعض الرواة فيه فأخبرت من وجه آخر».

٥ في (خ) : «باب منه».

*[١٨١٧/٢] [التحفة : خ م د س ١٦٩٧٨].

(٦) في (أ) : «بكر»، والصواب المثبت. ينظر : «الجمع بين الصحيحين» للحميدي (٤/ ١٣٤).

(٧) تحجر : اجتمع والْتَأَمَ وقَرُبَ بعضه من بعض. (انظر : النهاية، مادة : حجر).

(٨) كلمه : الْكَلْم : الجرح. (انظر : النهاية، مادة : كلم).

(٩) في (أ)، (ك)، (ط) : «أن»، ونسبه في (ك) لنسخة، وفي حاشيتها بخط مغاير كالمثبت، وصحح -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ ، اللَّهُمَّ ، فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِنِي أُجَاهِدُهُمْ فِيكَ ، اللَّهُمَّ ، فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ، فَإِنْ كُنْتَ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَافْجُرْهَا ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا ، فَانْفَجَرَتْ مِنْ لَبَّتِهِ(١) ، فَلَمْ يَرُعْهُمْ(٢) - وَفِي الْمَسْجِدِ مَعَهُ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ - إِلَّا وَالدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ جُرْحُهُ يَغِذُّ(٣) دَمًا فَمَاتَ مِنْهَا(٤) .

٥[٣/١٨١٧] *وحدثنا*(٥) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . نَحْوَهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَانْفَجَرَ مِنْ لَيْلَتِهِ(٦) ، فَمَا زَالَ يَسِيلُ حَتَّىٰ مَاتَ ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ(٧) : فَذَاكَ حِينَ يَقُولُ الشَّاعِرُ :

أَلَا(٨) يَا سَعْدُ سَعْدَ بَنِي مُعَاذِ ... فَمَا فَعَلَتْ قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ

لَعَمْرُكَ إِنَّ سَعْدَ بَنِي مُعَاذٍ ... غَدَاةَ تَحَمَّلُوا لَهُوَ الصَّبُورُ

تَرَكْتُمْ قِدْرَكُمْ لَا شَيْءَ فِيهَا ... وَقِدْرُ الْقَوْمِ حَامِيَةٌ تَفُورُ

- عليه ، وهو الذي عند الحميدي في «الجمع بين الصحيحين» (٤/ ١٣٤) ، والإشبيلي في «الجمع بين الصحيحين» (٢/ ٣٧) .

(١) **لبته** : موضع النحر ، والجمع : لبّات . (انظر : غريب أبي عبيد) (٣/ ٣١) .

(٢) في (أ) : «ترعهم» .

فلم يرعهم : لم يشعروا . (انظر : النهاية ، مادة : روع) .

(٣) في (ك) : «يصُبُّ» ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، وفي حاشيتها - أيضًا : «يغذوا» ، ونسبه لنسخة .

يغذ : يسيل . (انظر : النهاية ، مادة : غذذ) .

(٤) في (ب) : «فيها» .

*[٣/١٨١٧] [التحفة : خ م ١٧٠٥٧] .

(٥) في (ك) ، (ب) : «حدثنا» .

(٦) ضبب عليه في (أ) .

(٧) في (ب) : «فقال» .

(٨) أشار في (أ) إلى أنه ليس عند ابن عساكر .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَقَدْ قَالَ الْكَرِيمُ أَبُو حُبَابِ ... أَقِيمُوا قَيْنُقَاعُ وَلَا[1] تَسِيرُوا

وَقَدْ كَانُوا بِبَلْدَتِهِمْ ثِقَالًا ... كَمَا ثَقُلَتْ بِمَيْطَانَ الصُّخُورُ

۞

• [١٨١٨] *وحدثني*[2] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[3] جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ[4] ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : نَادَىٰ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ انْصَرَفَ عَنِ الْأَحْزَابِ : « **أَنْ لَا يُصَلِّيَنَّ**[5] **أَحَدٌ الظُّهْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ** » ، فَتَخَوَّفَ نَاسٌ فَوْتَ الْوَقْتِ فَصَلَّوْا دُونَ بَنِي قُرَيْظَةَ ، وَقَالَ آخَرُونَ : لَا نُصَلِّي إِلَّا حَيْثُ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنْ فَاتَنَا الْوَقْتُ ، قَالَ : فَمَا عَنَّفَ وَاحِدًا مِنَ الْفَرِيقَيْنِ .

۞

• [١٨١٩] *وحدثني*[6] أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ،

---

(١) قوله : «قينقاع وَلَا» وقع في (أ) ، (خ) ، (ب) بتنوين العين وحذف الواو على إعمال الضرورة الشعرية في «قينقاع» .

۞ في (خ) ، (ط) : « **باب من لزمه أمر فدخل عليه أمر آخر** » .

*[١٨١٨] [التحفة : خ م ٧٦١٥] .

(٢) في (ب) : «حدثنا» .

(٣) في (ب) : «أخبرنا» .

(٤) بعده في (ك) : «عن مالك» ، وهو خطأ . ينظر : «تحفة الأشراف» .

(٥) في (ك) : «يصلي» .

۞ في (خ) : « **باب رد المهاجرين على الأنصار بعد الفتح عليهم منائحهم** » ، وكذلك في حاشية (ب) بدون «منائحهم» ، وفي (ط) : «باب رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم من الشجر والثمر حين استغنوا عنها بالفتوح» .

*[١٨١٩] [التحفة : خ م س ١٥٥٧] .

(٦) في (ب) : «حدثني» ، وفي حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «وحدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ مِنْ مَكَّةَ(١) الْمَدِينَةَ قَدِمُوا وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ، وَكَانَ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ، فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ أَعْطَوْهُمْ أَنْصَافَ ثِمَارِ أَمْوَالِهِمْ كُلَّ عَامٍ، وَيَكْفُونَهُمُ(٢) الْعَمَلَ وَالْمَئُونَةَ(٣)، وَكَانَتْ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَهِيَ تُدْعَى: أُمَّ سُلَيْمٍ، وَكَانَتْ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ كَانَ أَخًا لِأَنَسٍ لِأُمِّهِ، وَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمُّ أَنَسٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِذَاقًا(٤) لَهَا، فَأَعْطَاهَا(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَاتَهُ أُمَّ أُسَامَةَ(٦) بْنِ زَيْدٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ خَيْبَرَ، وَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ، رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمُ(٧) الَّتِي كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ ثِمَارِهِمْ، قَالَ: فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُمِّي عِذَاقَهَا، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ(٨)، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ مِنْ شَأْنِ أُمِّ أَيْمَنَ أُمِّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهَا كَانَتْ وَصِيفَةً(٩) لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَكَانَتْ مِنَ الْحَبَشَةِ، فَلَمَّا وَلَدَتْ آمِنَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا تُوُفِّيَ أَبُوهُ، فَكَانَتْ(١٠) أُمُّ أَيْمَنَ تَحْضُنُهُ حَتَّى كَبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْتَقَهَا، ثُمَّ أَنْكَحَهَا زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، ثُمَّ تُوُفِّيَتْ بَعْدَمَا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسَةِ أَشْهُرٍ(١١).

---

(١) بعده في (ب): «إلى».

(٢) في (ك): «ويكفوهم».

(٣) في (ب): «المؤنة».

(٤) **عذاقا**: جمع العذق - بالفتح: النخلة، وبالكسر: العرجون (العود الأصفر) الذي فيه الشماريخ (التي عليها التمر). (انظر: النهاية، مادة: عذق).

(٥) في (ب): «فأعطاهن».

(٦) في (ك): «سليم»، وضبب عليه، وصوّب في الحاشية بخط مغاير كالمثبت، وصحح عليه.

(٧) **منائحهم**: أصل المنيحة: أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بلبنها أو صوفها زمانًا ويعيدها. (انظر: النهاية، مادة: منح).

(٨) **حائطه**: بستان من نخيل له جدار، والجمع: حيطان. (انظر: النهاية، مادة: حوط).

(٩) **وصيفة**: أَمَة. (انظر: النهاية، مادة: وصف).

(١٠) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة: «وكانت».

(١١) كتب بجواره في حاشية (ب) مصححا عليه: «ذكر حاضنة رسول الله ﷺ» وعليه: «لا». وقد ذكر الرشيد العطار هذا الحديث في «الغرر» (ص٣٠٦، ٣٠٧) - فيما وقع في الكتاب من أحاديث مرسلة - إلى أن بلغ قول ابن شهاب: «وكان من شأن أم أيمن أم أسامة بن زيد أنها...» إلخ، فقال (ص٣٠٧): -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١/١٨١٩] حدثنا أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَامِدُبْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُبْنُ عَبْدِالْأَعْلَىٰ الْقَيْسِيُّ - كُلُّهُمْ، عَنِ الْمُعْتَمِرِ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُبْنُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا - قَالَ[1] حَامِدٌ وَابْنُ عَبْدِالْأَعْلَىٰ: أَنَّ الرَّجُلَ - كَانَ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخَلَاتِ مِنْ أَرْضِهِ، حَتَّىٰ فُتِحَتْ عَلَيْهِ قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ، فَجَعَلَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِ مَا كَانَ أَعْطَاهُ. قَالَ أَنَسٌ: وَإِنَّ أَهْلِي أَمَرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَسْأَلَهُ مَا كَانَ أَهْلُهُ أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِيهِنَّ، فَجَاءَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتِ الثَّوْبَ فِي عُنُقِي وَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَا نُعْطِيكَهُنَّ[2] وَقَدْ أَعْطَانِيهِنَّ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُمَّ أَيْمَنَ اتْرُكِيهِ، وَلَكِ كَذَا وَكَذَا»، وَتَقُولُ: كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَجَعَلَ يَقُولُ[3] كَذَا، حَتَّىٰ أَعْطَاهَا عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرَةِ أَمْثَالِهِ.

۞

•[١٨٢٠] حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي: ابْنَ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا

- «وهذه الزيادة من قول ابن شهاب متضمنة عتق النبي ﷺ لأم أيمن وغير ذلك وهي مرسلة كما ترىٰ، وقد أخرج البخاري هذا الحديث في «صحيحه» ولم يذكر فيه هذه الزيادة، وهذا يدل علىٰ ما قدمناه من إيراد مسلم للحديث بتمامه من غير اختصار له في الغالب، والله ﷻ أعلم».

*[١/١٨١٩] [التحفة: خ م ٨٧٧].

(١) في حاشية (أ) منسوبًا لنسخة شرف الدين الدمياطي، وحاشية (ط) منسوبًا لنسخة: «وقال».

(٢) في (ط) رسم أوله بالنون والياء معًا، وفي حاشية (ب) منسوبًا لنسخة: «نعطاكهن»، وفيها أيضًا منسوبًا لحاشية نسخة: «نعطيكاهن»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة، وقال: «بإشباع فتحة الكاف». قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٠١): «قوله: «والله لا نعطيكاهن»: هكذا هو في معظم النسخ: «نعطيكاهن» بالألف بعد الكاف، وهو صحيح، فكأنه أشبع فتحة الكاف فتولدت منها ألف، وفي بعض النسخ: «والله ما نعطاكهن»، وفي بعضها: «لا نعطيكهن». والله أعلم».

(٣) في (أ): «تَقُولُ».

۞ في (خ): «باب أخذ الطعام في أرض العدو»، وفي (ط): «باب أخذ الطعام من أرض العدو».

*[١٨٢٠] [التحفة: خ م د س ٩٦٥٦].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ : أَصَبْتُ جِرَابًا[١] مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ خَيْبَرَ - قَالَ[٢] : فَالْتَزَمْتُهُ فَقُلْتُ : لَا أُعْطِي الْيَوْمَ أَحَدًا مِنْ هَذَا شَيْئًا ، قَالَ : فَالْتَفَتُّ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَبَسِّمًا .

٥[١٨٢٠/١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[٣] حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ يَقُولُ : رُمِيَ إِلَيْنَا جِرَابٌ فِيهِ طَعَامٌ وَشَحْمٌ يَوْمَ خَيْبَرَ ، فَوَثَبْتُ لِآخُذَهُ ، قَالَ : فَالْتَفَتَ[٤] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ .

٥[١٨٢٠/٢] وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٥] شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الطَّعَامَ .

۞

• [١٨٢١] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ - مِنْ فِيهِ إِلَى فِيهِ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَبَيْنَا أَنَا بِالشَّامِ إِذْ جِيءَ بِكِتَابٍ

---

(١) جرابا : وعاء من جلد . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : جرب) .

(٢) ليس في (ب) .

(٣) في (ك) : «حدثنا» .

(٤) في (ك) ، (ط) : «فالتفتُّ فإذا» .

(٥) قوله : «قال : حدثنا» : في (ب) : «عن» .

۞ في (خ) ، (ط) : « باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام » ، وفي حاشية (ب) مصححا عليه : «باب ورود كتاب رسول الله على هرقل» .

*[١٨٢١] [التحفة : خ م د ت س ٤٨٥٠] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ هِرَقْلَ[١] ، يَعْنِي : عَظِيمَ الرُّومِ ، قَالَ[٢] : وَكَانَ دِحْيَةُ[٣] الْكَلْبِيُّ جَاءَ بِهِ فَدَفَعَهُ إِلَىٰ عَظِيمِ بُصْرَىٰ ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بُصْرَىٰ[٤] إِلَىٰ هِرَقْلَ ، فَقَالَ هِرَقْلُ : هَلْ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَدُعِيتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَدَخَلْنَا عَلَىٰ هِرَقْلَ[٥] فَأَجْلَسَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَقُلْتُ : أَنَا ، فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي ، ثُمَّ دَعَا بِتَرْجُمَانِهِ[٦] فَقَالَ[٧] : قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَائِلٌ هَذَا عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ ، قَالَ : فَقَالَ أَبُو سُفْيَانُ : وَايْمُ اللَّهِ لَوْلَا مَخَافَةُ أَنْ يُؤْثَرَ[٨] عَلَيَّ الْكَذِبُ لَكَذَبْتُ ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ : سَلْهُ كَيْفَ حَسَبُهُ فِيكُمْ؟ قَالَ : قُلْتُ : هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ ، قَالَ : فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : وَمَنْ يَتَّبِعُهُ؟ أَشْرَافُ[٩] النَّاسِ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ قَالَ : قُلْتُ : بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ ، قَالَ : أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، بَلْ يَزِيدُونَ ، قَالَ : هَلْ[١٠] يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخْطَةً لَهُ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَكَيْفَ[١١] كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قَالَ[٢] : قُلْتُ : تَكُونُ[١٢] الْحَرْبُ بَيْنَنَا

---

(١) الضبط من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وصرفه في (ب) ، وبعده في (ط) ، وحاشية (ك) : «يعني عظيم الروم» .

(٢) ليس في (ب) .

(٣) الضبط بكسر الدال من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (أ) بفتحها ، والوجهان جائزان . انظر : «الإكمال» لابن ماكولا (٣/ ١٤٣) .

(٤) قوله : «فدفعه عظيم بصرىٰ» ليس في (أ) .

(٥) بعده في (ك) : «قال» .

(٦) الضبط بفتح التاء من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (أ) بضمها ، وكلا الوجهين جائز .

(٧) بعده في (ط) : «له» .

(٨) يؤثر : يُروىٰ ويُحكىٰ . (انظر : النهاية ، مادة : أثر) .

(٩) في (خ) ، (ك) : «أأشراف» .

(١٠) في (ك) : «فهل» .

(١١) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «وكيف» .

(١٢) في (أ) : «يكون» ، وفي الحاشية منسوبًا للدمياطي كالمثبت .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَبَيْنَهُ سِجَالًا[١] يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ، قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا؟ قَالَ: فَوَاللَّهِ[٢] مَا أَمْكَنَنِي[٣] مِنْ كَلِمَةٍ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو حَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ[٤] هَلْ كَانَ[٣] فِي آبَائِهِ مَلِكٌ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ؟ قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ، وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ أَضُعَفَاؤُهُمْ أَمْ أَشْرَافُهُمْ؟ فَقُلْتَ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقَدْ عَرَفْتُ[٥] أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ يَذْهَبَ فَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ﷻ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَهُ سَخْطَةً لَهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بَشَاشَةَ الْقُلُوبِ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ[٦] يَنْقُصُونَ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّكُمْ قَدْ[٧] قَاتَلْتُمُوهُ، فَتَكُونُ[٨] الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سِجَالًا، يَنَالُ مِنْكُمْ وَتَنَالُونَ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى ثُمَّ تَكُونُ لَهَا[٩] الْعَاقِبَةُ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ لَا يَغْدِرُ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ قُلْتُ رَجُلٌ ائْتَمَّ بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ[١٠]، ثُمَّ قَالَ: بِمَ يَأْمُرُكُمْ؟ قَالَ[١١]: قُلْتُ: يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّلَةِ وَالْعَفَافِ، قَالَ: إِنْ يَكُنْ

---

(١) **سجالا**: مرة لنا ومرة علينا. (انظر: النهاية، مادة: سجل).

(٢) في (ك): «والله».

(٣) ضبب عليه في (أ).

(٤) في (أ)، (ب): «سألت»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٥) قوله: «فقد عرفت»: وقع في (ك): «فعرفت»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٦) في (ك)، (ب)، وحاشية (ط): «أم»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٧) ليس في (خ)، (ب).

(٨) في (أ): «وتكون».

(٩) في (ط): «لهم».

(١٠) بعده في (أ)، (ط): «قال».

(١١) ليس في (أ)، (ط).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مَا تَقُولُ فِيهِ حَقًّا ؛ إِنَّهُ(١) نَبِيٌّ وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ وَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّهُ(٢) مِنْكُمْ ، وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلُصُ(٣) إِلَيْهِ ؛ لَأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ ، وَلَيَبْلُغَنَّ مُلْكُهُ مَا تَحْتَ قَدَمَيَّ ، قَالَ : ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُ ، فَإِذَا فِيهِ : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَىٰ هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ ، سَلَامٌ عَلَىٰ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَىٰ ، أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ ، وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ ، وَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ(٤) ، وَ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ ، إِلَىٰ قَوْلِهِ(٥) : ﴿ٱشْهَدُوا۟(٦) بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران : ٦٤] » ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ ارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ عِنْدَهُ(٧) وَكَثُرَ اللَّغْطُ(٨) ، وَأَمَرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا ، قَالَ : فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ خَرَجْنَا(٩) : لَقَدْ أَمِرَ(١٠) أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ ؛ إِنَّهُ لَيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ! قَالَ : فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيَظْهَرُ ، حَتَّىٰ أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ .

٥[١٨٢١/١] *وحدثناه*(١١) حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، وَهُوَ : ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(١٢) أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ ، مَشَىٰ مِنْ حِمْصَ

---

(١) في (ب) ، (ط) : «فإنه» .
(٢) في (ب) : «أظن أنه» .
(٣) **أخلص** : أصل وأبلغ . (انظر : النهاية ، مادة : خلص) .
(٤) **الأريسيين** : يريد الضعفاء والأتباع . (انظر : غريب الخطابي) (١/ ٤٩٩) .
(٥) قوله : «إلى قوله» في (ط) : ﴿وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟﴾ [آل عمران : ٦٤] .
(٦) في (أ) : «فاشهدوا» ، وفي (ك) ، (ب) : «واشهدوا» .
(٧) ليس في (أ) .
(٨) **اللغط** : الصوت والضجة لا يفهم معناها . (انظر : النهاية ، مادة : لغط) .
(٩) قوله : «حين خرجنا» في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «حين أخرجنا» .
(١٠) **أمر** : كثر وارتفع شأنه ، يعني النبي ﷺ . (انظر : النهاية ، مادة : أمر) .
(١١) في (ب) : «حدثنا» .
(١٢) في (أ) : «حدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

إِلَىٰ إِيلِيَاءَ شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللَّهُ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»، وَقَالَ: «إِثْمَ الْيَرِيسِيِّينَ»، وَقَالَ: «بِدَاعِيَةِ الْإِسْلَامِ».

۞

• [١٨٢٢] حدثني يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَىٰ كِسْرَىٰ وَإِلَىٰ قَيْصَرَ وَإِلَى النَّجَاشِيِّ وَإِلَىٰ كُلِّ جَبَّارٍ، يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَىٰ، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّىٰ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ.

○ [١٨٢٢/١] وحدثناه[1] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا[2] عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّىٰ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ.

○ [١٨٢٢/٢] وحدثنيه[3] نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ: وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّىٰ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ.

۞

• [١٨٢٣] وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[4] ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ:

۞ في (خ)، (ط): «باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله ﷻ».

*[١٨٢٢] [التحفة: م ت س ١١٧٩].

(١) في (ب): «حدثنا»، وفي (ك): «وحدثنا».

(٢) في (ب): «أخبرنا».

*[١٨٢٢/٢] [التحفة: م ١١٦٤].

(٣) في (ك)، (ب): «وحدثني».

۞ في (خ)، (ط): «باب في غزوة حنين»، وحاشية في (ب): «باب وقعة حنين»، وعلى أوله: «لا» وآخره: «صح».

*[١٨٢٣] [التحفة: م س ٥١٣٤].

(٤) في (خ): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، قَالَ : قَالَ عَبَّاسٌ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ[1] نُفَارِقْهُ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءَ ، أَهْدَاهَا لَهُ فَرْوَةُ بْنُ نُفَاثَةَ[2] الْجُذَامِيُّ ، فَلَمَّا الْتَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكُفَّارُ وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ[3] بَغْلَتَهُ قِبَلَ الْكُفَّارِ ، قَالَ عَبَّاسٌ : وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكُفُّهَا إِرَادَةَ أَنْ لَا تُسْرِعَ ، وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذٌ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **أَيْ عَبَّاسُ ، نَادِ أَصْحَابَ السَّمُرَةِ**[4] » ، فَقَالَ عَبَّاسٌ - وَكَانَ رَجُلًا صَيِّتًا[5] : فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي : أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمُرَةِ؟ قَالَ : فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ[6] حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَطْفَةُ الْبَقَرِ[7] عَلَى أَوْلَادِهَا ، فَقَالُوا : يَا لَبَّيْكَ ، يَا لَبَّيْكَ[8] ، قَالَ : فَاقْتَتَلُوا وَالْكُفَّارَ[9] ، وَالدَّعْوَةُ فِي الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ[10] ، ثُمَّ قُصِرَتِ الدَّعْوَةُ عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ[11] ، فَنَظَرَ

---

(١) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «ولم» .

(٢) في (ك) : «نفاقة» ، وضرب عليه ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت دون علامة . قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٥) : «كذا للجماعة بالفاء والثاء المثلثة ، وفي حديث أبي الطاهر بن السرح من طريق الباجي ، عن ابن ماهان : ابن نباتة بالباء بواحدة بعد النون وتاء باثنتين فوقها بعد الألف ، وقال في حديث إسحاق : ابن نعامة ، والأول المعروف» .

(٣) **يركض** : يستحثها لتعدو . (انظر : الصحاح ، مادة : ركض) .

(٤) **السمرة** : واحدة السمر ، وهو شجر الطلح (الموز) والمراد شجرة بيعة الرضوان . (انظر : كشف المشكل) (٤/ ١٠) .

(٥) **صيتا** : شديد الصوت عاليه . (انظر : النهاية ، مادة : صوت) .

(٦) بعده في (ب) بين السطور : «علي» .

عطفتهم : مَيْلهم إلى الشجرة . (انظر : التاج ، مادة : عطف) .

(٧) في (أ) : «البقرة» .

(٨) قوله : «يا لبيك» صحح على أوله في (أ) .

(٩) قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١١٦) : «قوله : «فاقتتلوا والكفار» ، هكذا هو في النسخ ، وهو بنصب الكفار ، أي مع الكفار» .

(١٠) قوله : «يا معشر الأنصار» : كرره في (خ) ، (ط) ، وحاشية (ك) بخط مغاير منسوبًا لنسخة .

(١١) بعده في (ط) : «فقالوا : يا بني الحارث بن الخزرج ، يا بني الحارث بن الخزرج» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَىٰ بَغْلَتِهِ كَالْمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا إِلَىٰ قِتَالِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا حِينَ حَمِيَ الْوَطِيسُ[1]»، قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصَيَاتٍ[2] فَرَمَىٰ بِهِنَّ[3] وُجُوهَ الْكُفَّارِ، ثُمَّ قَالَ: «انْهَزَمُوا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ»، قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَىٰ هَيْئَتِهِ - فِيمَا أَرَىٰ، قَالَ: فَوَاللَّهِ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصَيَاتِهِ[4]، فَمَا زِلْتُ أَرَىٰ حَدَّهُمْ كَلِيلًا[5] وَأَمْرَهُمْ مُدْبِرًا.

٥[١٨٢٣/١] *وحدثناه*[6] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَرْوَةُ بْنُ نُعَامَةَ الْجُذَامِيُّ، وَقَالَ: «انْهَزَمُوا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، انْهَزَمُوا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ»، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: حَتَّىٰ هَزَمَهُمُ اللَّهُ، قَالَ[7]: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَرْكُضُ خَلْفَهُمْ عَلَىٰ بَغْلَتِهِ.

٥[١٨٢٣/٢] *وحدثناه*[8] ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ يُونُسَ وَحَدِيثَ مَعْمَرٍ أَكْثَرُ مِنْهُ وَأَتَمُّ.

---

(١) **حمي الوطيس**: الوطيس: التنور (الفرن)، وهو كناية عن شدة الأمر واضطرام الحرب. ويقال: إن هذه الكلمة أول من قالها النبي ﷺ لما اشتد البأس يومئذ ولم تسمع قبله، وهي من أحسن الاستعارات. (انظر: النهاية، مادة: حما).

(٢) في (أ)، (ب): «بحصيات».

(٣) بعده في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة: «في».

(٤) ضبب على آخره في (أ).

(٥) **حدهم كليلا**: قوتهم ضعيفة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٢/ ١١٧).

(٦) في (ب): «وحدثنا».

(٧) في (ك): «وقال».

(٨) في (أ): «وحدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٨٢٤] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ : يَا أَبَا عُمَارَةَ : فَرَرْتُمْ[(١)] يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ ، مَا وَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَأَخِفَّاؤُهُمْ[(٢)] حُسَّرًا[(٣)] لَيْسَ عَلَيْهِمْ سِلَاحٌ أَوْ كَبِيرُ[(٤)] سِلَاحٍ ، فَلَقُوا قَوْمًا رُمَاةً لَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ ، جَمْعَ هَوَازِنَ وَبَنِي نَصْرٍ[(٥)] ، فَرَشَقُوهُمْ[(٦)] رَشْقًا ، مَا يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ ، فَأَقْبَلُوا هُنَاكَ[(٧)] إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ ، فَنَزَلَ فَاسْتَنْصَرَ[(٨)] ، وَقَالَ[(٩)] : «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ» ، ثُمَّ صَفَّهُمْ .

○ [١٨٢٤/ ١] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ الْمِصِّيصِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ الْبَرَاءِ ، فَقَالَ : أَكُنْتُمْ وَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ يَا أَبَا عُمَارَةَ؟ فَقَالَ : أَشْهَدُ عَلَىٰ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مَا وَلَّىٰ ، وَلَكِنَّهُ انْطَلَقَ أَخِفَّاءُ مِنَ النَّاسِ

۞ في (خ) : «باب منه في غزوة حنين» .

*[١٨٢٤] [التحفة : خ م ١٨٣٨] .

(١) في (ك) ، (ط) : «أفررتم» .

(٢) **أخفاؤهم** : الذين لا متاع معهم ولا سلاح . (انظر : النهاية ، مادة : خفف) .

(٣) **حسرا** : جمع حاسر ، وهو الذي لا دِرْع عليه ولا مِغْفَر . (انظر : النهاية ، مادة : حسر) .

(٤) في (ك) بالباء ، والثاء : «كبير ، كثير» ، وفوقه : «معا» ، وفي (ط) : «كثير» .

(٥) ضبب عليه في (أ) لابن عساكر ، وكتبه في (ب) : «النصير» ، وضرب عليه ، وكتب في الحاشية بخط مغاير كالمثبت . قال الجوهري : «نصر : أبو قبيلة من بني أسد ، وهو : نصر بن قعين» . ينظر : «عمدة القاري» للعيني (١٤/ ٢٠٣) .

(٦) في (ك) : «فرشقوا» .

(٧) في (خ) ، (ك) : «هنالك» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٨) في (أ) ، (ب) : «واستنصر» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٩) في (أ) : «قال» .

*[١٨٢٤/ ١] [التحفة : م ١٨٣٣-م ١٨٣٤] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَحُسَّرٌ إِلَىٰ هَذَا الْحَيِّ مِنْ هَوَازِنَ وَهُمْ قَوْمٌ رُمَاةٌ، فَرَمَوْهُمْ(١) بِرِشْقٍ(٢) مِنْ نَبْلٍ كَأَنَّهَا رِجْلٌ(٣) مِنْ جَرَادٍ، فَانْكَشَفُوا فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ يَقُودُ بِهِ بَغْلَتَهُ، فَنَزَلَ وَدَعَا وَاسْتَنْصَرَ وَهُوَ يَقُولُ: «**أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ، اللَّهُمَّ نَزِّلْ(٤) نَصْرَكَ**»، قَالَ الْبَرَاءُ: كُنَّا - وَاللَّهِ - إِذَا احْمَرَّ(٥) الْبَأْسُ نَتَّقِي بِهِ، وَإِنَّ الشُّجَاعَ مِنَّا لَلَّذِي(٦) يُحَاذِي بِهِ - يَعْنِي - النَّبِيَّ ﷺ.

○[٢/١٨٢٤] *وحدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ(٧): فَرَرْتُمْ(٨) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ الْبَرَاءُ: وَلَكِنْ(٩) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ، وَكَانَتْ(١٠) هَوَازِنُ يَوْمَئِذٍ رُمَاةً، وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمُ انْكَشَفُوا، فَأَكْبَبْنَا(١١) عَلَى الْغَنَائِمِ فَاسْتَقْبَلُونَا بِالسِّهَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا، وَهُوَ يَقُولُ: «**أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ**».

○[٣/١٨٢٤] *وحدثني*(١٢) زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا

---

(١) في (ب): «فرموه»، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر.

(٢) **برشق**: سهام إذا رميت عن يد واحدة لا يتقدم شيء منها على الآخر. (انظر: المشارق) (١/ ٣٠٠).

(٣) **رجل**: جراد كثير. (انظر: النهاية، مادة: رجل).

(٤) في (خ): «أنزل»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٥) صحح عليه في (أ)، وفي الحاشية منسوبًا للبطليوسي: «أحصن»، وضبب عليه.

(٦) في (أ): «الذي»، وفي الحاشية منسوبًا لابن عساكر كالمثبت.

*[١٨٢٤/ ٢] [التحفة: خ م س ١٨٧٣].

(٧) اضطرب في كتابته في (ب)، وكأن المثبت: «قريش».

(٨) في (ك)، (ط): «أفررتم».

(٩) قبله في (ك): «لا»، وضبب عليه.

(١٠) في (ب): «وكان».

(١١) **فأكببنا**: الإكباب: الإقبال واللزوم. (انظر: القاموس، مادة: كبب).

*[١٨٢٤/ ٣] [التحفة: خ م ت ١٨٤٨].

(١٢) في (ب): «حدثني».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ : حَدَّثَنِي[1] أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ : قَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عُمَارَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَهُوَ أَقَلُّ مِنْ حَدِيثِهِمْ، وَهَؤُلَاءِ أَتَمُّ حَدِيثًا.

۞

• [١٨٢٥] حدثنا[2] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ[3]، قَالَ : حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُنَيْنًا، فَلَمَّا وَاجَهْنَا الْعَدُوَّ تَقَدَّمْتُ فَأَعْلُو ثَنِيَّةً[4]، فَاسْتَقْبَلَنِي رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ فَأَرْمِيهِ بِسَهْمٍ فَتَوَارَىٰ عَنِّي، فَمَا دَرَيْتُ مَا صَنَعَ، وَنَظَرْتُ إِلَى الْقَوْمِ فَإِذَا هُمْ قَدْ طَلَعُوا مِنْ ثَنِيَّةٍ أُخْرَىٰ، فَالْتَقَوْا هُمْ وَصَحَابَةُ[5] النَّبِيِّ ﷺ، فَوَلَّىٰ صَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَرْجِعُ مُنْهَزِمًا وَعَلَيَّ بُرْدَتَانِ[6] مُتَّزِرًا بِإِحْدَاهُمَا[7] مُرْتَدِيًا[8] بِالْأُخْرَىٰ، فَاسْتَطْلَقَ[9] إِزَارِي[10] فَجَمَعْتُهُمَا جَمِيعًا، وَمَرَرْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُنْهَزِمًا[11]،

---

(١) في (ك) : «حدثنا».

۞ في (خ) : «باب منه في غزوة حنين».

*[١٨٢٥] [التحفة : م ٤٥٢٣].

(٢) في (ك)، (ط) : «وحدثنا».

(٣) قوله : «بن عمار» ليس في (ك)، (ب).

(٤) ثنية : طريق في الجبل. (انظر : المشارق) (١/ ١٣٢).

(٥) في (ك) : «أصحاب»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٦) بردتان : مثنى برد، وهو : قطعة من الصوف تتخذ عباءة بالنهار وغطاء بالليل. (انظر : معجم الملابس) (ص٥٢).

(٧) في (ب) : «بأحدهما».

(٨) في (ب) : «مترديا».

(٩) فاستطلق : فانحلَّ. (انظر : فيض القدير) (٤/ ٣٩٨).

(١٠) في (ك) : «إزاراي».

(١١) بعده في (أ) : «يعني»، وأشار إلى أنه ليس عند البطليوسي، وذكره في (ب) أيضًا لكن بعد قوله : «وهو».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَهُوَ عَلَىٰ بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقَدْ رَأَىٰ[١] ابْنُ الْأَكْوَعِ فَزَعًا » ، فَلَمَّا غَشُوا[٢] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عَنِ الْبَغْلَةِ ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ مِنَ الْأَرْضِ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وُجُوهَهُمْ ، فَقَالَ : « شَاهَتِ[٣] الْوُجُوهُ » ، فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلَّا مَلَأَ عَيْنَيْهِ تُرَابًا بِتِلْكَ الْقَبْضَةِ ، فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ[٤] ، قَسَمَ[٥] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ .

۞

• [١٨٢٦] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ - جَمِيعًا ، عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَىٰ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو[٦] قَالَ : حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ ، فَلَمْ يَنَلْ مِنْهُمْ

---

(١) في (خ) ، (ك) : «رجع» ، ونسبه في (ك) لنسخة ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، وصحح عليه .

(٢) **غشوا** : يقال : غشيه يغشاه غشيانا إذا جاءه . (انظر : النهاية ، مادة : غشا) .

(٣) **شاهت** : قَبُحَت . (انظر : النهاية ، مادة : شوه) .

(٤) بعده في (ك) : «بذلك» ، وضبب عليه .

(٥) ضب على أوله في (أ) ، وفي (ك) ، (ط) : «وقسم» ، وفي (ب) : «فقسم» .

۞ في (خ) ، وحاشية (ب) : « **باب في غزوة الطائف** » ، وفي (ط) : «باب غزوة الطائف» .

*[١٨٢٦] [التحفة : خ م س ٧٠٤٣] .

(٦) قال ابن قرقول رَحِمَهُ اللَّهُ في «المطالع» (٥/ ٧٦) : ««عن عبدالله بن عَمرو . . .» كذا لرواة مسلم : ابن سُفيان ، والجُرْجَاني ، والنَسَفي ، والحمّوي في حديث الطائف ، وفي باب التبسم والضحك ، وكانت الواو هنا عند أبي أحمد -يعني الجُلُودي- ملحقة . وعند ابن ماهان ، والمروزي ، وأبي الهيثم ، والبلخي : «عن عبدالله بن عُمر» قال لنا القاضي الصدفي : وهو الصواب ، وكذا ذكره البخاري في موضع آخر عن عبدالله بن عمر بن الخطاب ، وحكى ابن أبي شيبة في «مصنفه» فيه عن سفيان الوجهين ، قال المروزي : «ابن عُمر» في أصل الفربري ، قال البَرْقاني والدارقطني : وهو الصواب ، كذا أخرجه الدمشقي» .اهـ . وينظر «تقييد المهمل» (٣/ ٨٧٧) ، «المشارق» (٢/ ١١٣) ، «شرح النووي» (١٢/ ١٢٣) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

شَيْئًا ، فَقَالَ : « إِنَّا قَافِلُونَ(١) إِنْ شَاءَ اللَّهُ » ، قَالَ أَصْحَابُهُ : نَرْجِعُ(٢) وَلَمْ نَفْتَتِحْهُ؟!(٣) فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اغْدُوا(٤) عَلَى الْقِتَالِ » ، فَغَدَوْا عَلَيْهِ فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ ، فَقَالَ لَهُمْ(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا » ، قَالَ : فَأَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

۞

• [١٨٢٧] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ(٦) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ، فَقَالَ : إِيَّانَا تُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبَحْرَ لَأَخَضْنَاهَا ، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا(٧) إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا ، قَالَ : فَنَدَبَ(٨) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْرًا ، وَوَرَدَتْ عَلَيْهِمْ رَوَايَا(٩) قُرَيْشٍ ، وَفِيهِمْ غُلَامٌ

---

(١) بعده في (ب) بين السطور بخط مغاير : «غدا» .
قافلون : راجعون . (انظر : النهاية ، مادة : قفل) .
(٢) في (ك) : «فرجع» ، وضبب عليه ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، وصحح عليه .
(٣) في (ك) : «يفتتحه» .
(٤) **اغدوا** : سيروا . (انظر : المشارق) (٢/ ١٢٩) .
(٥) ليس في (أ) ، وفيها بين السطور منسوبًا لابن عساكر كالمثبت .

۞ في (خ) : « باب في غزوة بدر » ، وفي (ط) : «باب غزوة بدر» ، وألحق في حاشية (ب) : «بعض قصة بدر» وعليه : «لا» .

*[١٨٢٧] [التحفة : م ٣٥١] .
(٦) في (ك) : «قيس» ، وصوّب في الحاشية بخط مغاير كالمثبت .
(٧) في (ك) : «أكتادها» .
(٨) **فندب** : الندب : الحث على الشيء والترغيب فيه . (انظر : المشارق) (٢/ ٧) .
(٩) **روايا** : من الإبل : الحوامل للماء ، واحدتها راوية ، فشبهها بها . (انظر : النهاية ، مادة : روي) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَسْوَدُ لِبَنِي الْحَجَّاجِ ، فَأَخَذُوهُ فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَأَصْحَابِهِ ، فَيَقُولُ : مَا لِي عِلْمٌ بِأَبِي سُفْيَانَ ، وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ ، وَعُتْبَةُ ، وَشَيْبَةُ ، وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ ضَرَبُوهُ ، فَقَالَ : نَعَمْ أَنَا أُخْبِرُكُمْ هَذَا أَبُو سُفْيَانَ ، فَإِذَا تَرَكُوهُ[1] فَسَأَلُوهُ[2] ، فَقَالَ : مَا لِي بِأَبِي سُفْيَانَ عِلْمٌ ، وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ ، وَعُتْبَةُ ، وَشَيْبَةُ ، وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ فِي النَّاسِ ، فَإِذَا قَالَ هَذَا أَيْضًا ضَرَبُوهُ[3] ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ انْصَرَفَ ، قَالَ[4] : « **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَتَضْرِبُوهُ[5] إِذَا صَدَقَكُمْ ، وَتَتْرُكُوهُ[6] إِذَا كَذَبَكُمْ** » ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **هَذَا[7] مَصْرَعُ فُلَانٍ** »[8] ، وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ هَاهُنَا وَهَاهُنَا ، قَالَ : فَمَا مَاطَ[9] أَحَدُهُمْ عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

۞

• [١٨٢٨] *حدثنا* شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ

---

(١) ليس في (ب) ، وألحقه في الحاشية بخط مغاير ، ونسبه لنسخة .

(٢) في (ب) : «سألوه» .

(٣) بعده في (ب) : «أيضًا» .

(٤) في (ك) : «فقال» .

(٥) في (خ) ، (ك) : «لتضربونه» ، ونسبه في حاشية (أ) للدمياطي ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة ، وإثبات النون هو الأصل والأشهر ؛ لكن قال النووي (١٢/ ١٢٦) : «هكذا وقع في النسخ : «تضربوه» ، «وتتركوه» بغير نون وهي لغة» .

(٦) في (خ) ، (ك) : «وتتركونه» ، وهو الجادة ، وينظر التعليق السابق .

(٧) في (ب) : «هنا» ، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر .

(٨) بعده في (ب) ، (ط) : «قال» .

(٩) ماط : زال وبَعُد . (انظر : غريب الحميدي) (ص٢٦٥) .

۞ في (خ) : « **باب في فتح مكة ودخولها عنوة بالقتال ومَنِّه عليهم** » ، وفي (ط) ، وحاشية (ب) : «باب فتح مكة» ، وعلى أوله في حاشية (ب) : «لا» وآخره : «صح» .

*[١٨٢٨] [التحفة : م س ١٣٥٦١] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْبُنَانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : وَفَدَتْ وُفُودٌ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ، وَكَانَ يَصْنَعُ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ الطَّعَامَ ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُونَا[١] إِلَىٰ رَحْلِهِ[٢] ، فَقُلْتُ : أَلَا أَصْنَعُ طَعَامًا فَأَدْعُوَهُمْ إِلَىٰ رَحْلِي[٣] ، فَأَمَرْتُ بِطَعَامٍ يُصْنَعُ ، ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مِنَ الْعَشِيِّ ، فَقُلْتُ : الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ ، فَقَالَ : سَبَقْتَنِي؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، فَدَعَوْتُهُمْ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَلَا أُعْلِمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، ثُمَّ ذَكَرَ فَتْحَ مَكَّةَ ، فَقَالَ : أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ[٤] قَدِمَ مَكَّةَ ، فَبَعَثَ الزُّبَيْرَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَىٰ إِحْدَى الْمُجَنِّبَتَيْنِ[٥] ، وَبَعَثَ خَالِدًا عَلَى الْمُجَنِّبَةِ الْأُخْرَىٰ ، وَبَعَثَ أَبَا[٦] عُبَيْدَةَ عَلَى الْحُسَّرِ[٧] ، فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كَتِيبَةٍ[٨] ، قَالَ : فَنَظَرَ فَرَآنِي ، فَقَالَ : « أَبُو[٩] هُرَيْرَةَ؟ » قُلْتُ : لَبَّيْكَ ، يَا[١٠] رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ[١١] : « **لَا يَأْتِينِي**[١٢] **إِلَّا أَنْصَارِيٌّ** » ، زَادَ غَيْرُ شَيْبَانَ : فَقَالَ : « **اهْتِفْ لِي بِالْأَنْصَارِ** » ، قَالَ : فَأَطَافُوا[١٣] بِهِ[١٤] ، وَوَبَّشَتْ[١٥] قُرَيْشٌ أَوْبَاشًا لَهَا وَأَتْبَاعًا ، فَقَالُوا نُقَدِّمُ هَؤُلَاءِ ، فَإِنْ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ كُنَّا

---

(١) في (ب) : «يدعنا» .

(٢) **رحله** : الرحل : المسكن والمنزل . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

(٣) بعده في (ك) : «قال» .

(٤) في (ك) ، (ب) : «حين» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة ، وكتب فوقه في (ب) بين السطور كالمثبت .

(٥) **المجنبتين** : مجنبة الجيش : هي التي تكون في الميمنة والميسرة ، وهما مجنبتان . (انظر : النهاية ، مادة : جنب) .

(٦) في (ب) : «أبو» .

(٧) في (ك) : «الجيش» ، وفي الحاشية كالمثبت ونسبه لنسخة .

(٨) في (ك) : «كتيبته» .

(٩) في (ك) : «أبا» .

(١٠) ليس في (أ) ، (ب) .

(١١) في (ك) ، (ب) : «قال» .

(١٢) في (أ) : «يأتني» .

(١٣) في (ك) : «فطافوا» .

(١٤) ذكر الرشيد العطار أول هذا الحديث في «الغرر» (ص٣٠٢ - ٣٠٤) - فيما وقع في الكتاب من أحاديث مرسلة - وقال : «وساق الحديث إلى قوله : ورسول الله ﷺ في كتيبة قال : فنظر فرآني فقال : «أبو هريرة» قلت : لبيك يا رسول الله ، قال : «لا يأتيني إلا أنصاري» قال مسلم : زاد غير شيبان : «اهتف لي بالأنصار» قال : فأطافوا به . وهذه الزيادة غير متصلة أيضًا في الكتاب» .

(١٥) في (ك) : «ووبشت» ، ونسبه في حاشية (أ) لنسخة عند ابن عساكر .

وبشت : جمعت جموعًا من قبائل شتى . (انظر : المشارق) (٢/ ٢٧٨) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مَعَهُمْ، وَإِنْ أُصِيبُوا أَعْطَيْنَا الَّذِي سُئِلْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَوْنَ إِلَىٰ أَوْبَاشِ قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ؟»، ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ إِحْدَاهُمَا[1] عَلَى الْأُخْرَىٰ، ثُمَّ قَالَ: «حَتَّىٰ تُوَافُونِي بِالصَّفَا»، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا فَمَا شَاءَ[2] أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَقْتُلَ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ، وَمَا أَحَدٌ مِنْهُمْ يُوَجِّهُ إِلَيْنَا شَيْئًا، قَالَ: فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُبِيحَتْ خَضْرَاءُ[3] قُرَيْشٍ، لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ»، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ وَرَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَجَاءَ الْوَحْيُ وَكَانَ إِذَا جَاءَ[4] لَا يَخْفَىٰ عَلَيْنَا، فَإِذَا جَاءَ فَلَيْسَ أَحَدٌ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ يَنْقَضِيَ الْوَحْيُ، فَلَمَّا قُضِيَ[5] الْوَحْيُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ»، قَالُوا: لَبَّيْكَ[6]، رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قُلْتُمْ أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ؟» قَالُوا: قَدْ كَانَ ذَلِكَ[7]، قَالَ: «كَلَّا، إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ، وَالْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ»، فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ وَيَقُولُونَ: وَاللَّهِ مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا[8] إِلَّا الضِّنَّ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ وَيَعْذِرَانِكُمْ»، قَالَ: فَأَقْبَلَ[9] النَّاسُ إِلَىٰ دَارِ أَبِي سُفْيَانَ وَأَغْلَقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ، قَالَ: وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ أَقْبَلَ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ، قَالَ[10]: فَأَتَىٰ عَلَىٰ صَنَمٍ إِلَىٰ جَنْبِ[11] الْبَيْتِ

---

(١) في (ب): «إحديهما».

(٢) ليس في (ب)، وألحقه في الحاشية بخط مغاير دون علامة.

(٣) خضراء: جماعتهم وأشخاصهم وحالهم. (انظر: المشارق) (١/ ٢٤٤).

(٤) بعده في حاشية (ط): «الوحي»، ونسبه لنسخة.

(٥) في (ط): «انقضىٰ».

(٦) بعده في (ك)، (ب)، (ط): «يا».

(٧) في (ب)، (ط): «ذاك».

(٨) قوله: «الذي قلنا» ليس في (أ)، وفي الحاشية منسوبًا لابن عساكر كالمثبت.

(٩) في (ب): «وأقبل».

(١٠) ليس في (ب).

(١١) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة: «جانب».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

كَانُوا يَعْبُدُونَهُ ، قَالَ[١] : وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْسٌ وَهُوَ آخِذٌ بِسِيَةِ الْقَوْسِ[٢] ، فَلَمَّا أَتَىٰ عَلَى الصَّنَمِ جَعَلَ يَطْعَنُ[٣] فِي عَيْنِهِ ، وَيَقُولُ : « **جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ** » ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ أَتَى الصَّفَا ، فَعَلَا عَلَيْهِ حَتَّىٰ نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ وَرَفَعَ يَدَهُ[٤] ، فَجَعَلَ[٥] يَحْمَدُ اللَّهَ وَيَدْعُو مَا[٦] شَاءَ أَنْ يَدْعُوَ .

٥[١٨٢٨/ ١] *وحدثنيه*[٧] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَزَادَ[٨] فِي الْحَدِيثِ : ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ إِحْدَاهُمَا[٩] عَلَى الْأُخْرَىٰ : « **احْصُدُوهُمْ حَصْدًا** » ، وَقَالَ فِي[١٠] الْحَدِيثِ : قَالُوا : قُلْنَا ذَاكَ[١١] يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « **فَمَا اسْمِي**[١٢] **إِذَنْ**[١٣] ، **كَلَّا ، إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ** » .

٥[١٨٢٨/ ٢] *حدثنا*[١٤] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ ، قَالَ حَدَّثَنَا[١٥] يَحْيَىٰ بْنُ حَسَّانَ ، قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، قَالَ : وَفَدْنَا إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، وَفِينَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، فَكَانَ كُلُّ رَجُلٍ[١٦] مِنَّا يَصْنَعُ طَعَامًا يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ ، فَكَانَتْ نَوْبَتِي ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، الْيَوْمَ يَوْمِي[١٧] ، فَجَاءُوا إِلَى الْمَنْزِلِ ، وَلَمْ يُدْرِكْ طَعَامُنَا[١٨] ، فَقُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ : لَوْ حَدَّثْتَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

---

(١) ليس في (ب) .

(٢) **بسية القوس** : طرفيها . (انظر : كشف المشكل) (٣/ ٥٠٥) .

(٣) في (ط) : «يطعنه» .

(٤) في (ك) ، (ط) : «يديه» .

(٥) في (ك) : «وجعل» .

(٦) في (ب) ، (ط) : «بما» .

(٧) في (ب) : «حدثنيه» .

(٨) في (ب) : «فزاد» .

(٩) في (أ) : «أحدهما» ، وفي (ب) : «إحديهما» .

(١٠) قوله : «وقال في» ، في (أ) : «قال : وفي» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(١١) في (أ) : «ذلك» ، وفيها أيضًا منسوبًا لابن عساكر كالمثبت .

(١٢) بعده في (ب) : «قال» .

(١٣) بعده في (خ) : «قال» .

(١٤) في (أ) ، (ط) : «حدثني» ، وفي (ب) : «وحدثني» .

(١٥) في (أ) ، (ب) : «أخبرنا» .

(١٦) ليس في (ك) .

(١٧) في (ط) : «نوبتي» .

(١٨) **يدرك طعامنا** : ينضج . (انظر : المشارق) (١/ ٢٥٦) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

حَتَّىٰ يُدْرِكَ طَعَامُنَا ، فَقَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَجَعَلَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَلَىٰ الْمُجَنِّبَةِ الْيُمْنَىٰ ، وَجَعَلَ الزُّبَيْرَ عَلَى الْمُجَنِّبَةِ الْيُسْرَىٰ ، وَجَعَلَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَىٰ الْبَيَاذِقَةِ(١) وَبَطْنِ الْوَادِي ، فَقَالَ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، ادْعُ لِيَ الْأَنْصَارَ » ، فَدَعَوْتُهُمْ فَجَاءُوا يُهَرْوِلُونَ ، فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ(٢) ، هَلْ تَرَوْنَ أَوْبَاشَ قُرَيْشٍ؟ » قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : « انْظُرُوا إِذَا(٣) لَقِيتُمُوهُمْ غَدًا أَنْ تَحْصِدُوهُمْ حَصْدًا » ، وَأَخْفَىٰ(٤) بِيَدِهِ ، وَوَضَعَ يَمِينَهُ عَلَىٰ شِمَالِهِ ، وَقَالَ : « مَوْعِدُكُمُ الصَّفَا » ، قَالَ : فَمَا أَشْرَفَ يَوْمَئِذٍ لَهُمْ(٥) أَحَدٌ إِلَّا أَنَامُوهُ(٦) ، قَالَ : وَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّفَا ، وَجَاءَتِ الْأَنْصَارُ فَأَطَافُوا بِالصَّفَا ، فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُبِيدَتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ ، لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ(٧) ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَلْقَىٰ السِّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ »(٨) ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : أَمَّا الرَّجُلُ فَقَدْ(٩) أَخَذَتْهُ رَأْفَةٌ

---

(١) في (ك) : «الساقة» ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، وصحح عليه .
البياذقة : الرَّجَّالة . وسمُّوا بذلك لخفة حركتهم . (انظر : النهاية ، مادة : بيذق) .

(٢) قوله : «فدعوتهم فجاءوا يهرولون فقال : «يا معشر الأنصار»» ليس في (ب) .

(٣) في (ك) منسوبًا لنسخة : «فإذا» ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، وصحح عليه .

(٤) في (خ) ، (ط) : «وأخفىٰ» ، قال القاضي في «المشارق» (١/ ٢٠٨) : «أحفىٰ : بالغ ، ورواه بعضهم وأكفىٰ بيده بالكاف أي : أمال وقلب ،وهما بمعنىٰ واحد وفي بعضها : «أخفىٰ» ، بالخاء ، ولا وجه له» .

(٥) قوله : «يومئذ لهم» ، في (ك) : «لهم يومئذ» .

(٦) أناموه : قتلوه ؛ يقال : نامت الشاة وغيرها إذا ماتت . (انظر : النهاية ، مادة : نوم) .

(٧) بعده في (ط) : «قال أبو سفيان» .

(٨) قوله : «قال رسول الله ﷺ : «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ومن ألقى السلاح فهو آمن ، ومن أغلق بابه فهو آمن» وقع في (أ) ، (ب) : «قال أبو سفيان : يا رسول الله ، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ومن ألقى السلاح فهو آمن ، ومن أغلق بابه فهو آمن ، فقال رسول الله ﷺ : «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ومن ألقى السلاح فهو آمن ، ومن أغلق بابه فهو آمن»» ، وفي (أ) أيضًا منسوبًا للبطليوسي كالمثبت . قال القاضي في «المشارق» (٢/ ٣٢٨) : «وفي فتح مكة زيادة للفارسي : «قال أبو سفيان : من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، إلىٰ قوله : قال رسول الله : «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن» ، وهو غلط ، والصواب ما لغيره من إسقاط تلك الزيادة» . اهـ .

(٩) في (أ) : «قد» ، وضبب علىٰ أوله .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

بِعَشِيرَتِهِ ، وَرَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ ، وَنَزَلَ الْوَحْيُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « قُلْتُمْ أَمَّا الرَّجُلُ فَقَدْ[1] أَخَذَتْهُ رَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ ، وَرَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ ، أَلَا فَمَا اسْمِي إِذَنْ؟ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ هَاجَرْتُ إِلَىٰ اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ ، فَالْمَحْيَا[2] مَحْيَاكُمْ ، وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ » ، قَالُوا : وَاللَّهِ مَا قُلْنَا إِلَّا ضِنًّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، قَالَ : « فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ وَرَسُولَهُ[3] يُصَدِّقَانِكُمْ وَيَعْذِرَانِكُمْ » .

۞

• [١٨٢٩] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ[4] وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالُوا[5] : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ نُصُبًا[6] ، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ كَانَ بِيَدِهِ ، وَيَقُولُ : « ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ[7] ٱلْبَٰطِلُ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء : ٨١] ، ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ ٱلْبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ [سبأ : ٤٩] » . زَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : يَوْمَ الْفَتْحِ .

○ [١٨٢٩/١] وحدثناه[8] حَسَنٌ[9] الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ،

---

(١) في (أ) : «قد» .
(٢) في (ك) : «والمحيا» .
(٣) ليس في (ب) .
۞ في (خ) : « باب إزالة الأصنام حول الكعبة » ، وفي (ط) ، وحاشية (ب) : «باب إزالة الأصنام من حول الكعبة» .
*[١٨٢٩] [التحفة : خ م ت س ٩٣٣٤] .
(٤) قوله : «وعمرو الناقد» ليس في (ب) .
(٥) في (ب) : «قال» .
(٦) بعده في (ب) : «قال» .
نصبا : حجر كانوا ينصبونه في الجاهلية ، ويتخذونه صنمًا فيعبدونه ، وقيل : هو حجر كانوا ينصبونه ويذبحون عليه فيحمر بالدم . (انظر : النهاية ، مادة : نصب) .
(٧) زهق : بطل . (انظر : التبيان في تفسير غريب القرآن) (ص٢١٤) .
(٨) في (ك) : «حدثنا» .
(٩) بعده في (أ) ، (ط) : «بن علي» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَىٰ قَوْلِهِ : «زَهُوقًا» ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَةَ الْأُخْرَىٰ ، وَقَالَ بَدَلَ : نُصُبًا : صَنَمًا .

۞

• [١٨٣٠] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَوَكِيعٌ ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ : «لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ(١) صَبْرًا(٢) بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

○ [١٨٣٠/ ١] حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَزَادَ : قَالَ(٣) : وَلَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ أَحَدٌ مِنْ عُصَاةِ قُرَيْشٍ غَيْرَ مُطِيعٍ ، كَانَ اسْمُهُ الْعَاصِي ، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُطِيعًا .

۞

• [١٨٣١] حدثني عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الصُّلْحَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ ، فَكَتَبَ : هَذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ

۞ في (خ) ، (ط) : «باب لا يقتل قرشي صبرًا بعد الفتح» .

*[١٨٣٠] [التحفة : م ١١٢٩٠] .

(١) في (ك) : «قريشي» .

(٢) صبرا : أصل الصبر الحبس ، وقتل صبرًا ؛ إذا قتل وهو مأسور محبوس للقتل لا في معركة . (انظر : غريب الحميدي) (ص٤٦٢) .

(٣) ليس في (ك) .

۞ في (خ) ، وحاشية (ب) : «باب قصة الحديبية وصلح النبي ﷺ مع قريش» ، وفي (ط) : «باب صلح الحديبية في الحديبية» .

*[١٨٣١] [التحفة : خ م د ١٨٧١] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالُوا : لَا تَكْتُبْ(١) رَسُولَ اللَّهِ ؛ فَلَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نُقَاتِلْكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ : « امْحُهُ » ، فَقَالَ : مَا أَنَا بِالَّذِي أَمْحَاهُ(٢) ، فَمَحَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ، قَالَ : وَكَانَ(٣) فِيمَا اشْتَرَطُوا(٤) أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ ، فَيُقِيمُوا بِهَا(٥) ثَلَاثًا ، وَلَا يَدْخُلُهَا بِسِلَاحٍ إِلَّا جُلُبَّانَ السِّلَاحِ . قُلْتُ(٦) لِأَبِي إِسْحَاقَ : وَمَا جُلُبَّانُ السِّلَاحِ؟ قَالَ(٧) : الْقِرَابُ(٨) وَمَا فِيهِ .

٥[١٨٣١/١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَةِ قَالَ(٩) : كَتَبَ عَلِيٌّ كِتَابًا بَيْنَهُمْ ، قَالَ : فَكَتَبَ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ بِنَحْوِ(١٠) حَدِيثِ مُعَاذٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ(١١) لَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ : هَذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ .

٥[١٨٣١/٢] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ الْمِصِّيصِيُّ - جَمِيعًا ، عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ(١٢) ،

---

(١) في (أ) : «نكتب» .

(٢) في حاشية (أ) منسوبًا لابن عساكر : «أمحه» .

(٣) في (ب) : «فكان» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٤) بعده في حاشية (ب) بخط مغاير : «عليه» ، وصحح عليه .

(٥) في (ب) : «فيها» .

(٦) في (ك) : «فقلت» .

(٧) في (ب) : «فقال» .

(٨) **القراب** : شبه الجراب ، يَطْرح فيه الراكب سيفه بغمده وسوطَه ، وقد يطرح فيه زاده من تمر وغيره ، والجمع : قربٌ وأقربة . (انظر : النهاية ، مادة : قرب) .

(٩) ليس في (ط) .

(١٠) في (ك) : «نحو» .

(١١) ليس في (ب) .

*[١٨٣١/٢] [التحفة : م ١٨٣٢] .

(١٢) قوله : «بن يونس» ليس في (أ) ، (ب) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : أَخْبَرَنَا[١] زَكَرِيَّاءُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : لَمَّا أُحْصِرَ[٢] النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ[٣] الْبَيْتِ صَالَحَهُ أَهْلُ مَكَّةَ عَلَىٰ أَنْ يَدْخُلَهَا ، فَيُقِيمَ بِهَا ثَلَاثًا ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلُبَّانِ السِّلَاحِ : السَّيْفِ وَقِرَابِهِ ، وَلَا يَخْرُجَ بِأَحَدٍ مَعَهُ مِنْ أَهْلِهَا ، وَلَا يَمْنَعَ أَحَدًا يَمْكُثُ بِهَا مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ ، قَالَ[٤] لِعَلِيٍّ : «**اكْتُبِ الشَّرْطَ بَيْنَنَا ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، هَذَا مَا قَاضَىٰ[٥] عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ**» ، فَقَالَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ : لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ تَابَعْنَاكَ ، وَلَكِنِ اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَمْحَاهَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : لَا ، وَاللَّهِ ، لَا أَمْحَاهَا ، فَقَالَ[٦] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**أَرِنِي مَكَانَهَا**» ، فَأَرَاهُ مَكَانَهَا فَمَحَاهَا ، وَكَتَبَ : ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَأَقَامَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَلَمَّا أَنْ[٧] كَانَ الْيَوْمُ[٨] الثَّالِثُ ، قَالُوا لِعَلِيٍّ : هَذَا آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَرْطِ صَاحِبِكَ ، فَأْمُرْهُ فَلْيَخْرُجْ ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : «نَعَمْ» ، فَخَرَجَ . وَقَالَ ابْنُ جَنَابٍ فِي رِوَايَتِهِ مَكَانَ : تَابَعْنَاكَ : بَايَعْنَاكَ .

• [١٨٣٢] **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا النَّبِيَّ ﷺ ، فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو ، فَقَالَ

---

(١) في (أ) ، (ب) : «حدثنا» .

(٢) بعده بين السطور في (ك) بخط مغاير : «يعني» .

أحصر : الإحصار : المنع والحبس ، والمراد : منعونا عن مقصدنا (البيت الحرام) . (انظر : النهاية ، مادة : حصر) .

(٣) ضبب عليه في (أ) لابن عساكر ، وفي (ك) ، وحاشية (ب) : «عن» ، وفي حاشية (ك) مصححًا عليه كالمثبت . قال القاضي عياض في «المشارق» (٦/ ٧٨) : ««عند» كذا في جميع النسخ ، وفي رواية ابن الحذاء : «عن البيت» ، وهو الوجه» .

(٤) في (ك) : «فقال» .

(٥) في (ك) : «قضى» ، وفي الحاشية كالمثبت دون علامة .

(٦) بعده في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «له» .

(٧) ليس في (ب) .

(٨) في (ب) : «يوم» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

*[١٨٣٢] [التحفة : م ٣٥٢] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ : «اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» ، قَالَ سُهَيْلٌ : أَمَّا بِاسْمِ[1] اللَّهِ ، فَمَا نَدْرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَلَكِنِ اكْتُبْ مَا نَعْرِفُ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ، فَقَالَ : «اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ» ، قَالُوا[2] : لَوْ عَلِمْنَا[3] أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ[4] لَاتَّبَعْنَاكَ ، وَلَكِنِ اكْتُبِ اسْمَكَ وَاسْمَ أَبِيكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ» ، فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكُمْ ، وَمَنْ جَاءَكُمْ مِنَّا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَكْتُبُ[5] هَذَا؟ قَالَ : «نَعَمْ ، إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ سَيَجْعَلُ اللَّهُ ﷻ لَهُ فَرَجًا وَمَخْرَجًا» .

۞

• [١٨٣٣] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[6] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ . قال : وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[6] أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا[6] عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سِيَاهٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[6] حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يَوْمَ صِفِّينَ فَقَالَ : يَا[7] أَيُّهَا النَّاسُ ، اتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ ، لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ ، وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا ، وَذَلِكَ فِي الصُّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ

---

(١) في (أ) : «اسم» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة ، وفي حاشية (أ) منسوبا لابن عساكر كالمثبت .

(٢) في (ب) : «فقال» .

(٣) في (ك) : «نعلم» ، وفي الحاشية كالمثبت ، وصحح عليه .

(٤) قوله : «رسول الله» ضبب بينهما في (أ) ، وفي الحاشية منسوبا لابن عساكر : «رسولًا» ، وصحح عليه .

(٥) في (أ) : «أتكتب» .

۞ في (خ) : «باب منه في صلح الحديبية وقوله ﷻ : ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح : ١]» .

* [١٨٣٣] [التحفة : خ م س ٤٦٦١] .

(٦) في (ك) : «أخبرنا» .

(٧) ليس في (ط) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَهُمْ عَلَىٰ بَاطِلٍ؟ قَالَ : « بَلَىٰ » ، قَالَ : أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ ، وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ : « بَلَىٰ » ، قَالَ : فَفِيمَ نُعْطِي[1] الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا ، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟! قَالَ[2] : « يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ ﷻ أَبَدًا » ، قَالَ : فَانْطَلَقَ عُمَرُ فَلَمْ يَصْبِرْ مُتَغَيِّظًا ، فَأَتَىٰ أَبَا بَكْرٍ ، فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَسْنَا عَلَىٰ حَقٍّ[3] وَهُمْ عَلَىٰ بَاطِلٍ[4]؟ قَالَ : بَلَىٰ ، قَالَ : أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ ، وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ : بَلَىٰ ، قَالَ : فَعَلَامَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا ، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ[5] : يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ ﷻ أَبَدًا ، قَالَ : فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْفَتْحِ ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوَفَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ .

٥ [١٨٣٣/١] حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا[6] أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ بِصِفِّينَ[7] : أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهِمُوا رَأْيَكُمْ ، وَاللَّهِ ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ ، وَلَوْ أَنِّي أَسْتَطِيعُ أَنْ[8] أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ ، وَاللَّهِ ، مَا وَضَعْنَا سُيُوفَنَا عَلَىٰ عَوَاتِقِنَا إِلَىٰ أَمْرٍ قَطُّ ، إِلَّا أَسْهَلْنَ[9] بِنَا إِلَىٰ أَمْرٍ نَعْرِفُهُ إِلَّا أَمْرَكُمْ هَذَا . لَمْ[10] يَذْكُرِ ابْنُ نُمَيْرٍ : إِلَىٰ أَمْرٍ قَطُّ .

---

(١) في (ك) : «نُعطا» ، ثم عدلت بخط مغاير إلى المثبت .

(٢) في (ط) : «فقال» .

(٣) في (ب) : «الحق» ، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر .

(٤) في (ب) : «الباطل» .

(٥) في (ب) : «قال» .

(٦) في (ك) : «أخبرنا» .

(٧) قوله : «يقول بصفين» في (ك) : «بصفين يقول» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٨) ليس في (ب) .

(٩) في (ب) : «أسهل» .

(١٠) في (ك) : «ولم» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

○[١٨٣٣/ ٢] وحدثناه[١] عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ - جَمِيعًا، عَنْ جَرِيرٍ. قال: وحدثني أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٢] وَكِيعٌ - كِلَاهُمَا، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا: إِلَىٰ أَمْرٍ يُفْظِعُنَا.

○[١٨٣٣/ ٣] وحدثني[٣] إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٢] أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ بِصِفِّينَ يَقُولُ: اتَّهِمُوا رَأْيَكُمْ عَلَىٰ دِينِكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا فَتَحْنَا مِنْهُ فِي خُصْمٍ إِلَّا انْفَجَرَ[٤] عَلَيْنَا مِنْهُ خُصْمٌ[٥].

○

●[١٨٣٤] وحدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٢] خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٢] سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ[٦] قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ[٧]﴾ [الفتح: ١، ٢]، إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿فَوْزًا

---

(١) في (ك): «وحدثنا».

(٢) في (ك): «أخبرنا».

(٣) في (أ): «حدثني».

(٤) رسمه في (ك) بالحاء المهملة بدل الجيم.

(٥) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٤٤٦، ١٤٧): «وقوله: «ما فتحنا منه من خصم إلا انفجر علينا منه خصم»: كذا في كتاب مسلم، وهو تغيير وتصحيف، وصوابه: «ما سددنا»، وكذا جاء في كتاب البخاري: «ما نسد منه من خصم» أي: جهة، وأصل الخُصم: فم القربة، شبَّه تشعُّب الفتنة بذلك».

○ في (خ): «باب منه في قوله: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١]»، وفي حاشية (ب): «باب» وبعده كلام لم يتضح.

*[١٨٣٤] [التحفة: م ١٢٠٨].

(٦) في (ك): «حدثه».

(٧) بعده في (ك): «﴿مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ﴾ [الفتح: ٢]».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٥]، مَرْجِعَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَهُمْ يُخَالِطُهُمُ[١] الْحُزْنُ وَالْكَآبَةُ، وَقَدْ نَحَرَ الْهَدْيَ[٢] بِالْحُدَيْبِيَةِ فَقَالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا».

٥[١٨٣٤/١] وحدثنا[٣] عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٤] مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا[٤] قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ.

٥[١٨٣٤/٢] قال: وحدثنا ابْنُ مُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. قال: وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٥] يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٦] شَيْبَانُ - جَمِيعًا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ.

۞

• [١٨٣٥] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قَالَ: مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْلٌ[٧]، قَالَ: فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ، فَقَالُوا[٨]: إِنَّكُمْ

---

(١) في (ك): «مخالطهم».

(٢) الهدي: ما يُهدىٰ إلى البيت الحرام من النعم لتنحر فأطلق علىٰ جميع الإبل. (انظر: النهاية، مادة: هدي).

*[١٨٣٤/١] [التحفة: م ٨٨٦-م ١٢٣٢].

(٣) في (ك): «حدثنا».

(٤) في (ك): «أخبرنا».

*[١٨٣٤/٢] [التحفة: م ١٣٠٣-م ١٤١٨].

(٥) في (خ): «سمعت»، وفي (ك): «أخبرنا».

(٦) في (ب): «وحدثنا».

۞ في (خ): «باب في الوفاء بالعهد»، وفي (ط): «باب الوفاء بالعهد».

*[١٨٣٥] [التحفة: م ٣٣٥٩].

(٧) صحح عليه في (أ)، وفي (ك): «حُسر»، وفي حاشيتها بخط مغاير كالمثبت، وفي (خ): «حسين»، ونسبه في حاشية (أ) للبطليوسي، وعند الإشبيلي في «الجمع بين الصحيحين» (٣/ ٧٧)، والمزي في «التحفة» (٣٣٥٩) كالمثبت. انظر: «شرح النووي» (١٢/ ١٤٤).

(٨) في (ط): «قالوا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا، فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ؛ مَا[1] نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ فَقَالَ: «انْصَرِفَا، نَفِي[2] لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ ﷻ عَلَيْهِمْ».

۞

• [١٨٣٦] حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - جَمِيعًا، عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ[3]، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟[4]! لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ، وَأَخَذَتْنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَقُرٌّ[5]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، فَقَالَ: «قُمْ يَا حُذَيْفَةُ، فَأْتِنَا[6] بِخَبَرِ الْقَوْمِ»، فَلَمْ أَجِدْ بُدًّا إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي أَنْ أَقُومَ، قَالَ: «اذْهَبْ فَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، وَلَا تَذْعَرْهُمْ[7] عَلَيَّ»، فَلَمَّا وَلَّيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ

---

(١) في (خ)، (ب): «وما».

(٢) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة: «فَفِيَا».

۞ في (خ): «باب في غزوة الأحزاب»، وفي (ط) كذلك بدون: «في»، وفي حاشية (ب): «باب الأحزاب»، وعلى أوله: «لا» وآخره: «صح».

* [١٨٣٦] [التحفة: م ٣٣٩٠].

(٣) في (ب): «فأبليت».

(٤) ضرب عليه في (ب)، وأشار في حاشية (أ) إلى أنه ليس عند ابن عساكر.

(٥) قر: برد. (انظر: النهاية، مادة: قرر).

(٦) في (ب): «فأتينا».

(٧) تذعرهم: الذعر: الفزع. يريد: لا تعلمهم بنفسك وامش في خفية لئلا ينفروا منك ويقبلوا عليّ. (انظر: النهاية، مادة: ذعر).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

كَأَنَّمَا[١] أَمْشِي فِي حَمَّامٍ حَتَّىٰ أَتَيْتُهُمْ ، فَرَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ يَصْلِي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ ، فَوَضَعْتُ سَهْمًا فِي كَبِدِ الْقَوْسِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « لَا[٢] تَذْعَرْهُمْ عَلَيَّ » ، وَلَوْ رَمَيْتُهُ لَأَصَبْتُهُ ، فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَّامِ ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِ[٣] الْقَوْمِ وَفَرَغْتُ قُرِزْتُ[٤] ، فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَضْلِ عَبَاءَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا ، فَلَمْ أَزَلْ نَائِمًا حَتَّىٰ أَصْبَحْتُ[٥] ، قَالَ : « قُمْ يَا نَوْمَانُ » .

۞

• [١٨٣٧] وحدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُفْرِدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَلَمَّا رَهِقُوهُ[٦] قَالَ : « مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ؟ - أَوْ : هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ » ، فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّىٰ قُتِلَ[٧] ، ثُمَّ رَهِقُوهُ أَيْضًا[٨] ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّىٰ قُتِلَ السَّبْعَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَاحِبَيْهِ : « مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا » .

---

(١) في (أ) : «كأني» ، وفي الحاشية منسوبًا لابن عساكر كالمثبت .

(٢) في (ط) : «ولا» .

(٣) نسبه في (ك) لنسخة ، وفي (ب) ، وحاشية (ك) : «خبر» ، وصحح عليه في حاشية (ك) .

(٤) قررت : وجدت مس البرد . (انظر : النهاية ، مادة : قرر) .

(٥) بعده في (ب) ، (ط) ، وحاشية (ك) : «فلما أصبحت» ، وصحح عليه في حاشية (ك) .

۞ في (خ) : « باب في غزوة أحد » ، وفي حاشية (ب) : «باب قصة يوم أحد» ، وعلى أوله : «لا» وآخره : «صح» .

*[١٨٣٧] [التحفة : م س ٣٣٧] .

(٦) رهقوه : قربوا منه . (انظر : غريب الحميدي) (ص٢٦٥) .

(٧) بعده في (ب) : «هذا» ، وضبب عليه .

(٨) بعده في (ب) ، (ط) : «فقال : «من يردهم عنا وله الجنة؟ أو : هو رفيقي في الجنة؟» ، فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٨٣٨] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ(٢) يُسْأَلُ، عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ(٣): جُرِحَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ(٤)، وَهُشِمَتِ الْبَيْضَةُ(٥) عَلَىٰ رَأْسِهِ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُ الدَّمَ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكُبُ عَلَيْهَا بِالْمِجَنِّ(٦)، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً أَخَذَتْ قِطْعَةَ(٧) حَصِيرٍ(٨) فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّىٰ صَارَ رَمَادًا، ثُمَّ(٩) أَلْصَقَتْهُ(١٠) بِالْجُرْحِ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ.

○ [١٨٣٨/١] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي(١١): ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

۞ في (خ): «باب جرح النبي ﷺ يوم أحد».

*[١٨٣٨] [التحفة: خ م ٤٧١٢].

(١) قوله: «التميمي» ليس في (ك)، وشيخ مسلم فيه وقع في (خ): «أبو بكر بن أبي شيبة». قال النووي: «يحيىٰ بن يحيىٰ...» هكذا هو في جميع نسخ بلادنا، وكذا ذكره أصحاب الأطراف، وذكر القاضي عن بعض رواة كتاب مسلم أنهم جعلوا أبا بكر بن أبي شيبة بدل يحيىٰ بن يحيىٰ، قال: والصواب الأول». وينظر: «التقييد» (٣/ ٨٧٨ - ٨٧٩)، «الإكمال» (٦/ ١٦٣).

(٢) بعده في حاشية (ك) بخط مغاير: «الساعدي»، وصحح عليه.

(٣) في (ك): «قال».

(٤) رباعيته: السن الثاني لمن عدَّ من وسط الأسنان، سواء من جهة اليمين أو اليسار. (انظر: ذيل النهاية، مادة: ربع).

(٥) البيضة: الخُوذَة. (انظر: النهاية، مادة: بيض).

(٦) ضبب عليه في (أ)، ورسمه في (ب) بالحاء المهملة والجيم معًا.
بالمجن: الترس؛ لأنه يواري حامله؛ أي يستره. (انظر: النهاية، مادة: جنن).

(٧) بعده في (ك)، (ب): «من»، وضبب عليه في (ك).

(٨) صحح عليه في (ك).

(٩) أشار في (أ) إلىٰ أنه ليس عند ابن عساكر، وضبب عليه في (ك).

(١٠) في (ب): «فألصقته».

*[١٨٣٨/١] [التحفة: خ م ٤٧٨١].

(١١) ليس في (ك).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْقَارِيَّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ وَهْوَ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : أَمَا[1] وَاللَّهِ ، إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ ، وَبِمَاذَا دُووِيَ[2] ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ : وَجُرِحَ وَجْهُهُ ، وَقَالَ مَكَانَ : هُشِمَتْ : كُسِرَتْ .

٥[١٨٣٨/ ٢] *وحدثناه*[3] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - جَمِيعًا ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . *قال : وحدثنا* عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ . *قال : وحدثني* مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، يَعْنِي : ابْنَ مُطَرِّفٍ - كُلُّهُمْ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ : أُصِيبَ وَجْهُهُ ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُطَرِّفٍ : جُرِحَ وَجْهُهُ .

•[١٨٣٩] *حدثنا* عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَشُجَّ[4] فِي رَأْسِهِ ، فَجَعَلَ يَسْلُتُ[5] الدَّمَ عَنْهُ ، وَيَقُولُ : «**كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ ، وَكَسَرُوا**

---

(١) في (ك) ، (ب) ، (ط) : «أم» . قال النووي في «شرحه» (١/ ٢١٥) : «فهكذا ضبطناه : «أم» من غير ألف بعد الميم ، وفي كثير من الأصول أو أكثرها : «أما والله» بألف بعد الميم ، وكلاهما صحيح» .

(٢) بعده في (ب) ، (ط) : «جرحه» ، ووقع في (ك) ، (ب) : «دوي» بواو واحدة . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٤٩) : «هو بواوين ، ويقع في بعض النسخ بواو واحدة ، وتكون الأخرى محذوفة ، كما حذفت من داود» .

*[٢/١٨٣٨] [التحفة : م ٤٦٨٠-خ م ت ق ٤٦٨٨-م ٤٧٦٨] .

(٣) في (أ) : «وحدثنا» ، وفي (ك) : «حدثنا» .

*[١٨٣٩] [التحفة : م ٣٥٣] .

(٤) شج : الشج في الرأس خاصة ، وهو : أن يضربه بشيء فيجرحه ويشقه ، ثم استعمل في غيره من الأعضاء . (انظر : النهاية ، مادة : شجج) .

(٥) يسلت : السلت : الإماطة (المسح) . (انظر : النهاية ، مادة : سلت) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

رَبَاعِيَتَهُ ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ(١)؟!» فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ [آل عمران : ١٢٨] .

۞

• [١٨٤٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ ، وَيَقُولُ(٢) : «**رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ**» .

○ [١٨٤٠/١] حدثناه(٣) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَهُوَ يَنْضِحُ الدَّمَ(٤) عَنْ جَبِينِهِ .

۞

• [١٨٤١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٥) مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا :

---

(١) قوله : «إلى الله» ليس في (أ) .

۞ في (خ) : «**باب صبر الأنبياء على أذى قومهم**» .

*[١٨٤٠] [التحفة : خ م ق ٩٢٦٠] .

(٢) قوله : «ويقول» ليس في (أ) ، وفي الحاشية منسوبًا لابن عساكر كالمثبت ، ووقع في (ك) : «وهو يقول» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٣) في (ك) ، (ط) : «حدثنا» .

(٤) ينضح الدم : يغسله ويزيله . (شرح النووي على مسلم) (١٢/ ١٥٠) .

۞ في (خ) ، (ط) : «**باب اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ**» .

*[١٨٤١] [التحفة : خ م ١٤٧١٧] .

(٥) في (أ) : «أخبرنا» ، وفيها أيضًا منسوبًا لابن عساكر كالمثبت .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَىٰ قَوْمٍ فَعَلُوا[1] بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ » ، وَهُوَ حِينَئِذٍ يُشِيرُ إِلَىٰ رَبَاعِيَتِهِ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَىٰ رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ » .

۞

• [١٨٤٢] وحدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ[2] الْجُعْفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ ، يَعْنِي : ابْنَ سُلَيْمَانَ ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيِّ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ[3] جُلُوسٌ ، وَقَدْ نُحِرَتْ جَزُورٌ[4] بِالْأَمْسِ ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ : أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَىٰ سَلَا جَزُورِ بَنِي فُلَانٍ فَيَأْخُذَهُ ، فَيَضَعَهُ فِي[5] كَتِفَيْ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَى الْقَوْمِ فَأَخَذَهُ ، فَلَمَّا سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ، قَالَ : فَاسْتَضْحَكُوا ، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَمِيلُ عَلَىٰ بَعْضٍ ، وَأَنَا قَائِمٌ أَنْظُرُ لَوْ كَانَتْ لِي مَنَعَةٌ طَرَحْتُهُ عَنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ سَاجِدٌ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ حَتَّى انْطَلَقَ إِنْسَانٌ فَأَخْبَرَ فَاطِمَةَ ،

---

(١) بعده في (ط) : «هذا» .

۞ في (خ) : « باب ما لقي النبي ﷺ من أذىٰ المشركين ودعائه عليهم » ، وفي (ط) : «باب ما لقي النبي ﷺ من أذىٰ المشركين والمنافقين» ، وفي حاشية (ب) : «باب قصة ما لقي رسول الله من قومه أبي جهل وغيره» ، وعلىٰ أوله : «لا» وآخره : «صح» .

*[١٨٤٢] [التحفة : خ م س ٩٤٨٤] .

(٢) الضبط بالمنع من الصرف من (ك) ، وضبطه في (ط) على الوجهين : المنع والصرف معًا . قال النووي في «شرحه» (١/ ٩٥) : «وأما «أبان» ففيه وجهان لأهل العربية : الصرف وعدمه ، فمن لم يصرفه جعله فعلا ماضيا والهمزة زائدة ، فيكون أفعل ، ومن صرفه جعل الهمزة أصلا ، فيكون فعالا ، وصرفه هو الصحيح» .

(٣) قوله : «وأصحاب له» في (ك) : «وأصحابه» .

(٤) جزور : البعير (الجمل) ذكرًا كان أو أنثىٰ ، والجمع : جُزر . (انظر : النهاية ، مادة : جزر) .

(٥) في (ك) : «علىٰ» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَجَاءَتْ - وَهِيَ جُوَيْرِيَةٌ - فَطَرَحَتْهُ عَنْهُ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَشْتِمُهُمْ[1]، فَلَمَّا قَضَىٰ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ رَفَعَ صَوْتَهُ، ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِمْ، وَكَانَ إِذَا دَعَا دَعَا ثَلَاثًا، وَإِذَا سَأَلَ سَأَلَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ**» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ ذَهَبَ عَنْهُمُ الضَّحِكُ[2]، وَخَافُوا دَعْوَتَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ[3]، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ ابْنِ أَبِي مُعَيْطٍ**» - وَذَكَرَ السَّابِعَ وَلَمْ أَحْفَظْهُ، فَوَالَّذِي[4] بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ[5]، لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ سَمَّىٰ صَرْعَىٰ يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ سُحِبُوا إِلَىٰ[6] الْقَلِيبِ[7]؛ قَلِيبِ بَدْرٍ.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ[8]: الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ غَلَطٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

---

(١) في (ك): «تسبهم»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٢) الضبط بفتح الضاد المعجمة وكسر الحاء المهملة من (خ)، (ك)، وضبطه في (ط) بكسر الضاد وسكون الحاء.

(٣) ضبب عليه في (ب) وفي الحاشية منسوبًا لبعض النسخ: «عتبة»، قال القاضي في «المشارق» (٢/ ١٦٧): ««الوليد بن عقبة»: كذا في أكثر الروايات عن مسلم في الحديثين معًا - [يعني هذا الحديث، وحديث أبي بكر بن أبي شيبة] - وهو وهم، وصوابه: «الوليد بن عتبة» بالتاء، وكذا رواه بعضهم فيهما من طريق ابن ماهان والسجزي، وقد نبه ابن سفيان في «الأم» على الغلط في قوله: «ابن عقبة»؛ فدل أنه سماعه كذلك من مسلم. والله أعلم، وأن من رواه عنه أو عن غيره عن مسلم على الصواب فهو إصلاح». وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/ ٣٥١) -شارحًا رواية البخاري التي رواها من طريق شعبة، ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي إسحاق السبيعي-: «قوله: «والوليد بن عتبة» هو ولد المذكور بعد أبي جهل، ولم تختلف الروايات في أنه بعين مهملة بعدها مثناة ساكنة، ثم موحدة، لكن عند مسلم من رواية زكريا بالقاف بدل المثناة، وهو وهمٌ قديمٌ نبه عليه ابن سفيان الراوي عن مسلم، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق شيخ مسلم على الصواب». اهـ.

(٤) في (أ): «والذي».

(٥) ليس في (أ).

(٦) في (ك): «في».

(٧) **القليب**: البئر التي لم تطوَ (أي لم تبن بالحجارة). (انظر: النهاية، مادة: قلب).

(٨) أبو إسحاق: هو إبراهيم بن سفيان، راوي «الصحيح» عن مسلم.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٨٤٢/١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّىٰ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ(١) وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، إِذْ جَاءَ(٢) عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَا جَزُورٍ ، فَقَذَفَهُ عَلَىٰ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَخَذَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ ، وَدَعَتْ عَلَىٰ مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ : أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ(٣) ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ - أَوْ : أُبَيَّ بْنَ خَلَفٍ » شُعْبَةُ الشَّاكُّ ، قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ ، فَأُلْقُوا فِي بِئْرٍ ، غَيْرَ أَنَّ أُمَيَّةَ - أَوْ : أُبَيًّا(٤) - تَقَطَّعَتْ(٥) أَوْصَالُهُ(٦) ، فَلَمْ يُلْقَ(٧) فِي الْبِئْرِ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : اسْمُ أَبِي إِسْحَاقَ عَمْرُو(٨) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٩) .

٥[١٨٤٢/٢] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . نَحْوَهُ . زَادَ(١٠) : وَكَانَ يَسْتَحِبُّ(١١)

---

(١) في (ب) : «ساجدا» .

(٢) في (ك) : «جاءه» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٣) قوله : «وشيبة بن ربيعة ، وعقبة بن أبي معيط» : في (ط) : «وعقبة بن أبي معيط ، وشيبة بن ربيعة» .

(٤) في (ب) : «أبي» .

(٥) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «انقطعت» .

(٦) أوصاله : الأوصال : الأعضاء . (انظر : النهاية ، مادة : وصل) .

(٧) في (ب) : «يلقىٰ» . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٥٤) : «قوله : «فلم يلق» هكذا هو في بعض النسخ بالقاف فقط ، وفي أكثرها : «فلم يلقىٰ» بالألف ، وهو جائز على لغة» .

(٨) في (أ) : «محمد» ، وفي الحاشية منسوبا لابن عساكر كالمثبت .

(٩) قوله : «قال أبو إسحاق : اسم أبي إسحاق عمرو بن عبد الله» ليس في (ك) ، (ط) .

(١٠) في (خ) ، (ط) : «وزاد» .

(١١) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٧٧) : «كذا لابن أبي جعفر بالباء بواحدة ، ولسائر الرواة بالثاء بثلاثة ، وكلاهما له وجه : بالثاء المثلثة أي يؤكد ويستعجل الدعاء ، وبالباء بواحدة أي يستحسن هذا ويختاره ، وهذا أظهر في الباب ؛ لقوله في الحديث الآخر : كان إذا دعا دعا ثلاثا وإذا -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ثَلَاثًا[1] ، يَقُولُ : « اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ » ثَلَاثًا ، وَذَكَرَ فِيهِمُ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ[2] ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ ، وَلَمْ يَشُكَّ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَنَسِيتُ السَّابِعَ .

○ [١٨٤٢/ ٣] *وحدثني* سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ ، فَدَعَا عَلَى سِتَّةِ نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ فِيهِمْ : أَبُو جَهْلٍ ، وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ ، وَعُتْبَةُ ابْنُ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ[3] ، وَعُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ ، فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرْعَى عَلَى بَدْرٍ قَدْ[4] غَيَّرَتْهُمُ الشَّمْسُ ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا .

○

• [١٨٤٣] *وحدثني* أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ - وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا[5] ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ،

- سأل سأل ثلاثا ، وفي الحديث الآخر : فكرر ثلاثا» . اهـ . وقال أيضا (١/ ١٨١) : ««وكان يستحث ثلاثا» يعني يلح الدعاء ويعجل كذا لكافة الرواة ، وعند السمرقندي : «يستحب» بالباء بواحدة ، وهو غلط والأول الصواب ، كما قال في غير هذا الحديث يكرر كلامه ثلاثا» . اهـ . وقال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٥٤ - ١٥٥) : «هكذا هو في نسخ بلادنا «يستحب» بالباء الموحدة في آخره» . اهـ . وينظر : «المطالع» (٢/ ٢٢٠ ، ٢٣٢) .

(١) في (ب) : «ثلاث» .

(٢) في (ط) ، وحاشيتي (خ) ، (ك) : «عتبة» ، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر ، ونسبه في حاشية (ب) لنسخة ، وقد سبق التعليق عليه في الحديث السابق .

(٣) قوله : «وشيبة بن ربيعة» ليس في (أ) ، وفي الحاشية منسوبًا لابن عساكر كالمثبت .

(٤) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «وقد» .

○ في (خ) ، وحاشية (ب) : « **باب ما لقي النبي ﷺ من أذى قومه** » .

*[١٨٤٣] [التحفة : خ م س ١٦٧٠٠] .

(٥) في (أ) منسوبا لابن عساكر : «أخبرنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ، أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ؟ فَقَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ، وَكَانَ أَشَدُّ[1] مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ[2] بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ، فَنَادَانِي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ[3] إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، قَالَ: فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ، وَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ، وَقَدْ بَعَثَنِي رَبُّكَ إِلَيْكَ؛ لِتَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ فَمَا[4] شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ[5] عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبَيْنِ[6]، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ[7] مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا».

۞

• [١٨٤٤] حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - كِلَاهُمَا، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ. قَالَ يَحْيَى:

---

(١) الضبط بالرفع من (ك)، وضبطه في (ط) بالرفع والنصب معًا.

(٢) في (ب): «ياليل»، وصحح عليه، وفي الحاشية كالمثبت.

(٣) في (أ): «بعثت».

(٤) رسم أوله في (أ) بالفاء والباء معًا، وفي (ك): «بما» بالباء.

(٥) قوله: «أن أطبق» وقع في (أ): «أن أطبقتُ»، وفيها أيضًا منسوبًا لابن عساكر، (ب): «أطبقتُ» بدون «أن»، وفي حاشية (أ) منسوبًا للبطليوسي ومضببًا عليه كالمثبت.

(٦) **الأخشبين**: الجبلين المطيفين بمكة وهما أبو قبيس والأحمر. (انظر: النهاية، مادة: خشب).

(٧) **أصلابهم**: جمع صلب، والمراد: ظهورهم. (انظر: النهاية، مادة: صلب).

۞ في (خ): «باب منه فيما لقي النبي عليه السلام».

*[١٨٤٤] [التحفة: خ م ت سي ٣٢٥٠].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ : دَمِيَتْ إِصْبَعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ[1] الْمَشَاهِدِ ، فَقَالَ :

« هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ »

٥[١٨٤٤/ ١] حدثناه[2] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[3] - جَمِيعًا ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ[4] : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ[5] فَنُكِبَتْ[6] إِصْبَعُهُ .

۞

• [١٨٤٥] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[7] ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[8] ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ جُنْدُبًا يَقُولُ : أَبْطَأَ جِبْرِيلُ عَلَىٰ[9] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : قَدْ

---

(١) أشار في (أ) إلى أنه ليس عند البطليوسي . (٢) في (ك) : «وحدثنا» .

(٣) قوله : «أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم» وقع في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «إسحاق بن إبراهيم وأبو بكر بن أبي شيبة» .

(٤) في (ك) : «قال» . (٥) غار : كهف . (انظر : النهاية ، مادة : غور) .

(٦) فنكبت : النكبة : ما يصيب الإنسان من الحوادث ، والمراد : نالت أصبعَه الحجارة . (انظر : النهاية ، مادة : نكب) .

۞ في (خ) : « باب منه وفي قوله : ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ » ، وفي حاشية (ب) : «باب في قوله تعالى : ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾» .

*[١٨٤٥] [التحفة : خ م ت س ٣٢٤٩] .

(٧) بعده في (أ) : «وأبو بكر بن أبي شيبة جميعًا» . قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٤٩) : «وفي حديث إيطاء الوحي : حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا سفيان عن الأسود بن قيس ، كذا عند الجلودي والكسائي ، وعند ابن ماهان : حدثنا أبو بكر بن شيبة وإسحاق بن إبراهيم جميعا عن ابن عيينة قالوا : ورواية ابن ماهان أصح ، وكذا ذكره الدمشقي عن إسحاق وحده» . اهـ . ولكن رجح الجياني في «التقييد» (٣/ ٨٧٩ ، ٨٨٠) رواية الجلودي والكسائي ، وينظر : «الإكمال» (٦/ ١٧٠) .

(٨) بعده في (خ) : «بن عيينة» . وقوله : «قال : أخبرنا سفيان» وقع في (أ) ، (ك) : «عن ابن عيينة» .

(٩) في (ك) : «عن» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وُدِّعَ مُحَمَّدٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ١-٣].

٥[١٨٤٥/١] حدثنا[(١)] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لابْنِ رَافِعٍ. قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبَ بْنَ سُفْيَانَ يَقُولُ: اشْتَكَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ وَلَا[(٢)] ثَلَاثًا، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي لَأَرْجُو[(٣)] أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ، لَمْ أَرَهُ قَرِبَكَ مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ[(٤)]، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ١-٣].

٥[١٨٤٥/٢] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّىٰ[(٥)] وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ. قال: وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُلَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - كِلَاهُمَا، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

۞

• [١٨٤٦] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ قَالَ[(٦)]: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا عَلَيْهِ

---

(١) في (ك): «وحدثنا».
(٢) في (خ)، (ط): «أو».
(٣) في (ك): «أرجو».
(٤) في (أ): «ثلاثة».
(٥) قوله: «ومحمد بن مثنى» في (ك): «وابن مثنى».
۞ في (خ): «باب دعاء النبي ﷺ إلى الله وصبره على أذى المنافقين»، وفي (ط): «باب في دعاء النبي ﷺ إلى الله وصبره على أذى المنافقين».
*[١٨٤٦] [التحفة: خ م س ١٠٥].
(٦) بعده في (ط): «ابن رافع».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

إِكَافٌ(١) تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ، وَأَرْدَفَ(٢) وَرَاءَهُ أُسَامَةَ، وَهُوَ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فِي(٣) بَنِي الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ(٤)، وَذَلِكَ(٥) قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، حَتَّىٰ مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ، فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ(٦)، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ(٧) عَجَاجَةُ(٨) الدَّابَّةِ خَمَّرَ(٩) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُغَبِّرُوا(١٠) عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ وَقَفَ، فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ ﷻ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ: أَيُّهَا الْمَرْءُ، لَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا، إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا(١١) فِي مَجَالِسِنَا، وَارْجِعْ(١٢) إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَاقْصُصْ عَلَيْهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: اغْشَنَا فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ، قَالَ: فَاسْتَبَّ(١٣) الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّىٰ(١٤) هَمُّوا أَنْ يَتَوَاثَبُوا(١٥)، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ(١٦)، ثُمَّ رَكِبَ

---

(١) **إكاف**: البرذعة ونحوها لذوات الحافر. (انظر: المشارق) (١/ ٣٠).

(٢) **أردف**: الرِّدف والرديف: الراكب خلف الراكب، **وأردف فلانًا**: أركبه خلفه. (انظر: ذيل النهاية، مادة: ردف).

(٣) في (ك): «من»، وفي الحاشية كالمثبت، وصحح عليه.

(٤) في (ك)، (ب)، (ط): «الخزرج».

(٥) في (ك)، (ب)، (ط): «وذاك».

(٦) في (ك): «أوفى»، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت.

(٧) **غشيت المجلس**: تجللته وغطته. (انظر: المشارق) (٢/ ١٣٩).

(٨) **عجاجة**: غبار. (انظر: المشارق) (٢/ ٦٧).

(٩) **خمر**: التخمير: التغطية. (انظر: النهاية، مادة: خمر).

(١٠) **تغبروا**: تثيروا علينا الغبار. (انظر: هدي الساري) (ص١٦١).

(١١) في (ب): «تؤذينا».

(١٢) في (ك): «فارجع»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(١٣) ليس في (أ)، وكتبه في الحاشية بخط مغاير، وصحح عليه.

(١٤) بعده بين السطور في (ب) بخط مغاير: «قد»، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر.

(١٥) **يتواثبوا**: ينهض بعضهم لقتال بعض. (انظر: المشارق) (٢/ ٢٧٩).

(١٦) **يخفضهم**: يُسكِّنهم ويهوِّن عليهم الأمر. (انظر: النهاية، مادة: خفض).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

دَابَّتَهُ، حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَىٰ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ: «أَيْ سَعْدُ، أَلَمْ تَسْمَعْ[1] مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ؟ - يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ - قَالَ: كَذَا وَكَذَا»، قَالَ: اعْفُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاصْفَحْ؛ فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ الَّذِي أَعْطَاكَ، وَلَقَدِ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحَيْرَةِ[2] أَنْ يُتَوِّجُوهُ، فَيُعَصِّبُوهُ[3] بِالْعِصَابَةِ، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَهُ[4] شَرِقَ[5] بِذَلِكَ، فَذَلِكَ[6] فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ، فَعَفَا عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

○ [١٨٤٦/١] حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، يَعْنِي: ابْنَ الْمُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ... بِمِثْلِهِ، وَزَادَ: وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ عَبْدُ اللَّهِ.

● [١٨٤٧] حدثنا[7] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ، قَالَ[8]: فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ، وَرَكِبَ حِمَارًا، وَانْطَلَقَ[9] الْمُسْلِمُونَ، وَهِيَ أَرْضٌ سَبِخَةٌ[10]، فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ[11]، قَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي؛ فَوَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نَتْنُ حِمَارِكَ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ

---

(١) بعده في (أ)، (ط): «إلى».

(٢) قال القاضي في «المشارق» (١/ ٧٩): «لقد اصطلح أهل هذه البحرة» بفتح الباء وسكون الحاء، ويقال: «البَحيرة» بفتح الباء وكسر الحاء، ويقال: «البُحيرة» على التصغير، يعني المدينة، والبحرة: الأرض والبلد، قال لي ابن سراج: ويقال أيضًا: «البَحيرة» بفتح الباء وكسر الحاء، والعرب تسمي القرىٰ البحار، وقد قيل: إنه المراد بقوله تعالىٰ: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [الروم: ٤١]».

(٣) **فيعصبوه**: يسودونه ويملكونه. (انظر: النهاية، مادة: عصب).

(٤) في (ك): «أعطاك».

(٥) **شرق**: ضاق صَدره حسدًا. (انظر: المشارق) (٢/ ٢٤٩).

(٦) بعده في (ك)، (ب): «الذي».

*[١٨٤٧] [التحفة: خ م ٨٧٦].

(٧) في (أ)، (ك): «وحدثنا».

(٨) ليس في (ك)، (ب).

(٩) بعده في حاشية (ك) بخط مغاير: «معه»، وصحح عليه.

(١٠) **سبخة**: أرض تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر. (انظر: النهاية، مادة: سبخ).

(١١) بعده في حاشية (ك) بخط مغاير: «قلنا أتاك النبي ﷺ»، وصحح عليه.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْأَنْصَارِ : وَاللَّهِ لَحِمَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ ، قَالَ : فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ(١) ، فَغَضِبَ(٢) لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ ، قَالَ(٣) : فَكَانَ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ ، وَبِالْأَيْدِي ، وَالنِّعَالِ(٤) فَبَلَغَنَا أَنَّهَا نَزَلَتْ(٥) فِيهِمْ : ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات : ٩] .

○

• [١٨٤٨] حدثني(٦) عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي : ابْنَ عُلَيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ يَنْظُرُ لَنَا(٧) مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟ » فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ ، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّىٰ بَرَدَ(٨) ، قَالَ(٩) : فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، فَقَالَ : آنْتَ(١٠) أَبُو جَهْلٍ؟ فَقَالَ : وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ(١١)؟ - أَوْ قَالَ : قَتَلَهُ قَوْمُهُ - قَالَ(١٢) : وَقَالَ أَبُو مِجْلَزٍ : قَالَ أَبُو جَهْلٍ : فَلَوْ غَيْرُ أَكَّارٍ(١٣) قَتَلَنِي .

---

(١) بعده في (ط) : «قال» .
(٢) في (خ) ، (ك) : «وغضب» .
(٣) ليس في (ب) .
(٤) في (خ) ، (ط) : «بالنعال» ، وبعده في (ط) : «قال» .
(٥) في (ك) : «أنزلت» ، وضبب على أوله .
○ في (خ) : « باب قتل أبي جهل بن هشام » ، وفي (ط) : «باب قتل أبي جهل» .
*[١٨٤٨] [التحفة : خ م ٨٧٨] .
(٦) في (ك) : «وحدثني» .
(٧) في (ب) : «إلى» ، وضبب عليه ، وفي الحاشية منسوبًا لبعض النسخ بخط مغاير : «لنا» .
(٨) في حاشية (أ) : «برك» ، وضبب عليه . قال القاضي في «المشارق» : (١/ ٨٦) : ««برد» كذا لكافة الرواة قالوا : أي مات ، وعند السمرقندي : «حتى برك» بالكاف ، وهو أليق بمعنى الحديث على تفسيرهم برد بمات» .
(٩) ليس في (أ) ، (ك) .
(١٠) في (ك) ، (ب) : «أنت» .
(١١) بعده في (أ) ، (ك) : «قال» .
(١٢) ليس في (ك) .
(١٣) أكار : زَرَّاع . (انظر : النهاية ، مادة : أكر) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٨٤٨/١] حدثنا[(١)] حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ[(٢)] ﷺ: «مَنْ يَعْلَمُ لِي مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟» بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ وَقَوْلِ أَبِي مِجْلَزٍ، كَمَا ذَكَرَهُ[(٣)] إِسْمَاعِيلُ.

۞

• [١٨٤٩] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ الزُّهْرِيُّ[(٤)] - كِلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِلزُّهْرِيِّ، قَالَ[(٥)]: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[(٦)]: «مَنْ لِكَعْبِ ابْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ» قَالَ[(٧)] مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: ائْذَنْ لِي فَلْأَقُلْ[(٨)]، قَالَ: «قُلْ»، فَأَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ[(٩)]، وَذَكَرَ مَا بَيْنَهُمْ[(١٠)]، وَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَرَادَ صَدَقَةً[(١١)] وَقَدْ عَنَّانَا[(١٢)]،

---

(١) في (ك): «وحدثنا».
(٢) في (ك)، (ط): «رسول الله».
(٣) في (ك): «ذكر».
۞ في (خ)، وحاشية (ب): «باب قتل كعب بن الأشرف»، وفي (ط): «باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود».
*[١٨٤٩] [التحفة: خ م د س ٢٥٢٤].
(٤) قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ١٧٦): ««حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور الزهري»: كذا لجمهورهم، وعند شيخنا القاضي أبي علي عن العذري: «وعبد الله بن محمد بن عبد العزيز»، قال لنا: وهو خطأ، والصواب الأول، وكذا سقط من نسبه: «محمد»، وفي رواية ابن الحذاء وصحح نسبه كما تقدم أولًا، وكذلك نسبه النسائي وغيره». وينظر: «المشارق» (٢/ ١٢١).
(٥) في (ك): «قالا».
(٦) بعده في (ك): «قال».
(٧) في (ط): «فقال».
(٨) في (خ)، (ك): «فلأقول».
(٩) ليس في (ب).
(١٠) في (ط): «بينهما».
(١١) في (ب): «الصدقة».
(١٢) عنانا: أتعبنا، وهو من التعريض الجائز؛ لأن معناه في الباطن أنه أدبنا بآداب الشرع التي فيها تعب، لكنه تعب في مرضات الله تعالى. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٢/ ١٦١).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَلَمَّا سَمِعَهُ ، قَالَ : وَأَيْضًا وَاللَّهِ ، لَتَمَلُّنَّهُ ، قَالَ : إِنَّا قَدِ اتَّبَعْنَاهُ الْآنَ ، وَنَكْرَهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّىٰ نَنْظُرَ إِلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ ، قَالَ : وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ تُسْلِفَنِي سَلَفًا ، قَالَ : فَمَا تَرْهَنُنِي[١]؟ تَرْهَنُنِي[٢] نِسَاءَكُمْ؟ قَالَ : أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ ؛ أَنَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا؟ قَالَ لَهُ[٣] : تَرْهَنُونِي[٤] أَوْلَادَكُمْ؟ قَالَ : يُسَبُّ[٥] ابْنُ أَحَدِنَا ، فَيُقَالُ : رُهِنَ فِي وَسْقَيْنِ[٦] مِنْ تَمْرٍ ، وَلَكِنْ نَرْهَنُكَ اللَّأْمَةَ ، يَعْنِي : السِّلَاحَ ، قَالَ : فَنَعَمْ ، وَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بِالْحَارِثِ ، وَأَبِي عَبْسٍ[٧] بْنِ جَبْرٍ ، وَعَبَّادِ بْنِ بِشْرٍ ، قَالَ : فَجَاءُوا فَدَعَوْهُ لَيْلًا ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ . قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ غَيْرُ عَمْرٍو : قَالَتِ[٨] امْرَأَتُهُ : إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ صَوْتُ دَمٍ ، قَالَ : إِنَّمَا هَذَا مُحَمَّدٌ[٩] ، وَرَضِيعُهُ وَأَبُو نَائِلَةَ[١٠] ؛ إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَىٰ طَعْنَةٍ

---

(١) في (أ) مصححًا عليه ، (ك) : «ترهن» ، وفي حاشية (أ) منسوبًا للبطليوسي ، وحاشية (خ) منسوبًا للعذري ومصححًا عليه : «ترهنّي» ، وعند الحميدي في «الجمع بين الصحيحين» (٢/ ٣٥٣) ، الإشبيلي في «جمعه» (٣/ ٩٠) كالمثبت ، وبعده في (ط) : «قال : ما تريد؟ قال» .

(٢) صحح عليه في (خ) ، (ب) ، وفي (أ) ، (ك) : «ترهنّي» ، وعند الحميدي والإشبيلي كالمثبت .

(٣) ليس في (خ) .

(٤) في (ك) ، (ب) : «ترهنون» ، وفي حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «أترهنون» .

(٥) في (ب) : «يستب» . قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ١٧٧) : ««يسب» : كذا لكافتهم بالسين المهملة من السب ، وعند الطبري : «يَشِب» بالشين المعجمة من الشباب ، والوجه الأول» .

(٦) وسقين : مثنى وَسْق ، وهو : وعاء يسع حوالي (١٢٢ , ٤ كيلو جرام) . (انظر : المكاييل والموازين) (ص٤١) .

(٧) في (ب) : «وأبو عبس» . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٦٢) : «وقع في معظم النسخ : «وأبو عبس» بالواو ، وفي بعضها : «وأبي عبس» بالياء ، وهذا ظاهر ، والأول صحيح أيضًا ، ويكون معطوفًا على الضمير في : «يأتيه»» .

(٨) بعده في (ط) : «له» .

(٩) صحح عليه في (أ) ، وبعده في (ط) ، وحاشية (أ) : «بن مسلمة» .

(١٠) قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ١٧٧ - ١٧٨) : ««إنما هو محمد ورضيعه وأبو نائلة» : كذا في سائر النسخ ، قال لنا شيخنا القاضي الشهيد : صوابه : إنما هو محمد ورضيعه أبو نائلة ، وكذا ذكره أهل السير أن أبا نائلة كان رضيعًا لمحمد بن مسلمة ، وفي صحيح البخاري : «ورضيعي أبو نائلة» ، وهذا عندي - إن صح - أنه كان رضيعًا لكعب ، فله وجه ، والمعروف ما ذكرناه» . وينظر : «مشارق الأنوار» (٢/ ٢٩٩) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

لَيْلًا لَأَجَابَ ، قَالَ مُحَمَّدٌ : إِنِّي إِذَا جَاءَ فَسَوْفَ أَمُدُّ يَدِي إِلَىٰ رَأْسِهِ ، فَإِذَا اسْتَمْكَنْتُ(١) مِنْهُ فَدُونَكُمْ ، قَالَ : فَلَمَّا نَزَلَ ، نَزَلَ وَهُوَ مُتَوَشِّحٌ(٢) ، فَقَالُوا(٣) : نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الطِّيبِ ، قَالَ : نَعَمْ ، تَحْتِي فُلَانَةُ هِيَ أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ ، قَالَ : فَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَشَمَّ(٤) مِنْهُ؟ قَالَ : نَعَمْ ؛ فَشَمَّ(٥) ، فَتَنَاوَلَ فَشَمَّ ، ثُمَّ قَالَ : أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَعُودَ؟ قَالَ : فَاسْتَمْكَنَ مِنْ رَأْسِهِ ، ثُمَّ قَالَ : دُونَكُمْ ، قَالَ(٦) : فَقَتَلُوهُ .

۞

• [١٨٥٠] وحدثني زُهَيْرُبْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي : ابْنَ عُلَيَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ ، قَالَ : فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ(٧) بِغَلَسٍ(٨) ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ(٩) ﷺ ، وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ ، فَأَجْرَىٰ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زُقَاقِ(١٠) خَيْبَرَ ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ،

---

(١) في (ك) : «استمسكت» ، ونسبه لنسخة ، وفي حاشيتها كالمثبت ، وصحح عليه .

(٢) متوشح : التوشح : أن يأخذ طرف ثوب ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى ، ويأخذ طرفه الذي ألقاه على الأيسر تحت يده اليمنى ، ثم يعقدها على صدره ، والمخالفة بين طرفيه والاشتمال بالثوب بمعنى التوشح . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : وشح) .

(٣) بعده في (ب) : «إنا» .

(٤) الضبط بفتح الشين من (أ) ، (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (ط) أيضًا بضمها .

(٥) الضبط بفتح الشين المعجمة من (أ) ، (خ) ، وضبطه في (ط) بضمها .

(٦) ليس في (أ) ، (ب) .

۞ في (خ) ، (ط) : « باب غزوة خيبر » ، وفي حاشية (ب) : «باب ذكر وقعة خيبر» وعلى أوله : «لا» وآخره : «صح» .

*[١٨٥٠] [التحفة : خ م د س ٩٩٠] .

(٧) الغداة : الصبح . (انظر : اللسان ، مادة : غدا) .

(٨) بغلس : ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح . (انظر : النهاية ، مادة : غلس) .

(٩) في (ك) : «رسول الله» .

(١٠) زقاق : طريق . (انظر : النهاية ، مادة : زقق) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَانْحَسَرَ الْإِزَارُ عَنْ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ(١) ﷺ(٢)، فَإِنِّي(٣) لَأَرَىٰ بَيَاضَ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا(٤) دَخَلَ الْقَرْيَةَ، قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا(٥) نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ»، قَالَهَا ثَلَاثَ مِرَارٍ، قَالَ: وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَىٰ أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ - قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَقَالَ(٦) بَعْضُ أَصْحَابِنَا: وَالْخَمِيسُ(٧)، قَالَ: وَأَصَبْنَاهَا(٨) عَنْوَةً(٩).

٥[١٨٥٠/١] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَقَدَمِي تَمَسُّ(١٠) قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ بَزَغَتِ الشَّمْسُ، وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ، وَخَرَجُوا بِفُئُوسِهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ(١١) وَمُرُورِهِمْ(١٢)، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ،

---

(١) في (ك): «رسول الله».

(٢) بعده في (أ): «حتىٰ»، وأشار إلىٰ أنه ليس عند البطليوسي.

(٣) ضبب على الفاء في (أ)، وفي (ك)، (ط): «وإني»، ونسبه في حاشية (أ) للبطليوسي، وابن عساكر، وصحح عليه.

(٤) في (أ): «لما».

(٥) ليس في (ك).

(٦) في (خ): «قال».

(٧) الضبط بالرفع من (خ)، (ك)، (ط)، وصحح عليه الأول، وضبطه في (ط) أيضًا بالنصب. قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ١٨٠): «رويناه برفع السين على العطف، وبنصبها على المفعول معه».
الخميس: الجيش. (انظر: النهاية، مادة: خمس).

(٨) في (ك): «فأصبناها».

(٩) عنوة: قهرًا وغلبة. (انظر: النهاية، مادة: عنا).

*[١٨٥٠/١] [التحفة: م٣٤٩].

(١٠) في (ك): «يمس».

(١١) مكاتلهم: المكتل: وعاء كبير يسع خمسة عشر صاعًا، والصاع مكيال قدره: ٢,٠٤ كيلو جرام. (انظر: المكاييل والموازين) (ص٣٧).

(١٢) مرورهم: المرور: الحبال، واحدها: مرّ بفتح الميم وكسرها. (انظر: المشارق) (١/ ٣٧٦).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ » ، قَالَ : فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ ﷻ .

○[٢/١٨٥٠] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا[١] النَّضْرُ ابْنُ شُمَيْلٍ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[٢] قَالَ : لَمَّا أَتَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ ، قَالَ : « إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ » .

○

•[١٨٥١] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ ، قَالَا[٣] : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ ، وَهُوَ : ابْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَىٰ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ[٤] قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ خَيْبَرَ ، فَتَسَيَّرْنَا لَيْلًا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ : أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ[٥]؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا ، فَنَزَلَ يَحْدُو[٦] بِالْقَوْمِ ، يَقُولُ :

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ... وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا اقْتَفَيْنَا[٧] ... وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

---

*[٢/١٨٥٠] [التحفة : م ١٢٨٦] .

(١) في (خ) ، (ب) : «حدثنا» .

(٢) قوله : «بن مالك» ليس في (أ) .

○ في (خ) : « باب منه في غزوة خيبر » .

*[١٨٥١] [التحفة : خ م ق ٤٥٤٢] .

(٣) في (أ) : «قال» .

(٤) قوله : «عن سلمة بن الأكوع» ليس في (أ) وألحقه في حاشيتها لابن عساكر .

(٥) أشار النووي في «شرحه» (١٢/ ١٦٦) إلى أنه في بعض النسخ : «هنياتك بدون الهاء» .

هنيهاتك : كلماتك وأراجيزك . (انظر : النهاية ، مادة : هنا) .

(٦) **يحدو** : الحدو هنا : غناء سواق الإبل وزجره بها . (انظر : المشارق) (١/ ١٨٤) .

(٧) **اقتفينا** : اكتسبنا . (انظر : المشارق) (١/ ٩٩) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَأَلْقِيَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَتَيْنَا[١]

وَبِالصِّيَاحِ[٢] عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟» قَالُوا: عَامِرٌ، قَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ»، قَالَ[٣] رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ! قَالَ: فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَاهُمْ[٤] حَتَّىٰ أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ[٥] شَدِيدَةٌ، ثُمَّ قَالَ[٦]: إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ[٧]، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فُتِحَتْ[٨] عَلَيْهِمْ أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذِهِ النِّيرَانُ؟ عَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟[٩]» فَقَالُوا[١٠]: عَلَىٰ لَحْمٍ، قَالَ: «أَيُّ لَحْمٍ؟» قَالُوا: لَحْمُ[١١] حُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ[١٢]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْرِيقُوهَا، وَاكْسِرُوهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ يُهْرِيقُوهَا[١٣] وَيَغْسِلُوهَا[١٤]؟ فَقَالَ[١٥]: «أَوْ ذَاكَ»، قَالَ[١٦]: فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ فِيهِ قِصَرٌ، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ

---

(١) في (أ): «أبينا»، وفي حاشيتها منسوبًا لابن عساكر كالمثبت، قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ١٨١): «بالتاء باثنتين فوقها، وفي رواية السجزي بالباء بواحدة، وكلاهما صحيح».

(٢) الضبط بكسر الصاد من (ك)، (ط)، وضبطه في (ط) أيضًا بفتحها.

(٣) في (ط): «فقال».

(٤) في (ك): «فحصرناها» وفوقه كالمثبت دون علامة، وفي (ب): «فحصرناهم».

(٥) مخمصة: جوع أو مجاعة. (انظر: النهاية، مادة: خمص).

(٦) قوله: «ثم قال» في (ك): «قال: ثم».

(٧) في (ط): «عليكم»، وبعده: «قال».

(٨) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة: «فتحها».

(٩) في (ك) بالفوقيتين والتحتيتين معا في أوله.

(١٠) في (ب)، (ك): «قالوا».

(١١) في (ب): «الحمر».

(١٢) في (أ)، (ك): «إنسية»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة، قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٦٧): «هكذا هو حمر الإنسية... إلخ».

الإنسية: التي تألف البيوت. (انظر: النهاية، مادة: أهل).

(١٣) نسب آخره في (ك) لنسخة، وفي حاشيتها: «يهريقونها».

(١٤) نسب آخره في (ك) لنسخة، وفي حاشيتها: «يغسلونها».

(١٥) في (أ)، (ك): «قال».

(١٦) ليس في (ك).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

لِيَضْرِبَهُ(١) وَيَرْجِعُ(٢) ذُبَابُ سَيْفِهِ(٣)، فَأَصَابَ رُكْبَةَ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ(٤): فَلَمَّا قَفَلُوا - قَالَ سَلَمَةُ: وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي، قَالَ: فَلَمَّا رَآنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاكِتًا(٥)، قَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ لَهُ(٦): فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ، قَالَ: «مَنْ قَالَهُ؟» قُلْتُ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ(٧) الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهُ؛ إِنَّ لَهُ لَأَجْرَيْنِ(٨) - وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قَلَّ عَرَبِيًّا(٩) مَشَى بِهَا(١٠)

---

(١) بعده في (ك): «به».

(٢) في (أ): «ورجع»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة، وفي حاشية (أ) منسوبا لابن عساكر كالمثبت، وفي (ك): «فرجع».

(٣) **ذباب سيفه**: طرفه الذي يُضرب به. (انظر: النهاية، مادة: ذبب).

(٤) ضبب عليه في (ب).

(٥) كأنه في (ب): «ساكنا» بالنون. قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢١٦): ««ساكنا» كذا لأكثر شيوخنا بالنون، ورواه بعضهم: «ساكتا» بالتاء، وعند ابن الحذاء: «شاحبا» وقد يتوجه هنا الشحوب، وهو: تغير اللون من مرض أو جزع».

(٦) ليس في (ك).

(٧) في (ك): «خضير».

(٨) في (أ)، (ب): «لأجران» وضبب الأول على الألف الثانية، قال النووي: «هكذا هو في معظم النسخ: «لأجران» بالألف، وفي بعضها: «لأجرين» بالياء، وهما صحيحان لكن الثاني هو الأشهر الأفصح».

(٩) الضبط بالنصب من (أ)، (ك)، (ب)، ونسبه الثاني لنسخة، وضبطه في (خ)، (ط)، وحاشية (ك) بالرفع، وصحح الأخير عليه. قال القاضي في «المشارق» (٢/ ٣٥٩): «بالضم عند أكثرهم وعند السجزي «عربيا» بالفتح».

(١٠) في حاشية (أ) منسوبا لابن عساكر: «مشابها» بضم الميم، قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٦٩)»: «الصحيح المشهور الذي عليه جماهير رواة البخاري ومسلم: «مشى بها» بفتح الميم وبعد الشين ياء، وهو فعل ماض من المشي، وبها جار ومجرور، ومعناه مشى بالأرض أو في الحرب، والثاني: مشابها بضم الميم، وتنوين الهاء من المشابهة؛ أي مشابها لصفات الكمال في القتال أو غيره مثله، ويكون: «مشابها» منصوبا بفعل محذوف أي رأيته مشابها، ومعناه: قل عربي يشبهه في جميع صفات الكمال». وينظر: «الإكمال» (٦/ ١٨٤)، «المشارق» (١/ ٣٨٨، ٣٨٩).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مِثْلَهُ» . وَخَالَفَ قُتَيْبَةُ مُحَمَّدًا مِنَ[١] الْحَدِيثِ فِي حَرْفَيْنِ ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّادٍ : وَأَلْقِ[٢] سَكِينَةً عَلَيْنَا .

٥[١٨٥١/١] وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَنَسَبَهُ غَيْرُ ابْنِ وَهْبٍ ، فَقَالَ : ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ[٣] ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ قَاتَلَ أَخِي قِتَالًا شَدِيدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ[٤] فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ - وَشَكُّوا فِيهِ : رَجُلٌ مَاتَ فِي سِلَاحِهِ ، وَشَكُّوا فِي بَعْضِ أَمْرِهِ ، قَالَ سَلَمَةُ : فَقَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ائْذَنْ لِي أَنْ[٥] أَرْجُزَ بِكَ[٦] ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : اعْلَمْ[٧] مَا تَقُولُ ، قَالَ : فَقُلْتُ :

وَاللَّهِ[٨] لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا ... وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَدَقْتَ » .

فَأَنْزِلَنْ[٩] سَكِينَةً عَلَيْنَا ... وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا

---

(١) في (ط) : «في» .
(٢) في (ب) : «وألقي» بإشباع الياء .

*[١٨٥١/١] [التحفة : م د س ٤٥٣٢] .

(٣) قال الجياني في «التقييد» (٣/ ٨٨٠) : «كان ابن وهب يهم في إسناد هذا الحديث ، فيقول : عن الزهري ، عن عبد الرحمن وعبد الله ابني كعب ، فغيره مسلم وأصلحه ، ولذلك قال : نسبه غير ابن وهب ، هكذا قال أحمد بن صالح وغيره عن ابن وهب» . اهـ . وأحمد بن صالح هو شيخ أبي داود ، ينظر : «سنن أبي داود» (٢٥٣٨) ، «السنن الكبرى» للنسائي عقب حديث (١٠٤٧٧) ، «غرر الفوائد» (ص٢٣٣- ٢٣٦) .

(٤) ضبب على أوله في (أ) .

(٥) ليس في (ك) وسكَّن ما بعده ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٦) في (أ) ، (ط) : «لك» .
(٧) في (ط) : «أعلم» .

(٨) قوله : «والله» ليس في (أ) ، (ب) .

(٩) في (أ) ، (ط) : «وأنزلن» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ[١] : فَلَمَّا قَضَيْتُ رَجَزِي ، فَقَالَ[٢] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **مَنْ قَالَ هَذَا؟** » قُلْتُ[٣] : قَالَهُ أَخِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **يَرْحَمُهُ اللَّهُ** » ، قَالَ : فَقُلْتُ[٤] : يَا رَسُولَ اللَّهِ[٥] ، إِنَّ نَاسًا لَيَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ ، يَقُولُونَ : رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا** » . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ[٦] : ثُمَّ سَأَلْتُ ابْنَا لِسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ مِثْلَ ذَلِكَ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ حِينَ قُلْتُ : إِنَّ نَاسًا يَهَابُونَ[٧] الصَّلَاةَ عَلَيْهِ[٨] ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **كَذَبُوا ، مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ** »[٩] .

۞

• [١٨٥٢] *حدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ[١٠] قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ ، وَلَقَدْ[١١] وَارَى التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ :

---

(١) ليس في (أ) ، (ب) .
(٢) في (ك) ، (ط) : «قال» .
(٣) قبله في (ك) : «قال» .
(٤) بعده في (أ) : «والله» .
(٥) بعده في (خ) ، (ك) : «والله» ، ونسبه في حاشيتي (ب) ، (ط) لنسخة .
(٦) بعده في (ب) : «قال» .
(٧) في (ب) : «ليهابون» ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر .
(٨) بعده في حاشية (ك) بخط مغاير : «يقولون مات بسلاحه» ، وصحح عليه .
(٩) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص٢٩٣- ٢٩٥) ، والرشيد العطار في «الغرر» (ص٢٤٦) .
۞ في (خ) ، وحاشية (ب) : « **باب في غزوة الأحزاب وهي الخندق** » ، وكذا في (ط) دون قوله : «في» .
* [١٨٥٢] [التحفة : خ م س ١٨٧٥] .
(١٠) بعده في (أ) : «يقول» .
(١١) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «وقد» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

«وَاللَّهِ[١] لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّ الْأُلَى قَدْ أَبَوْا[٢] عَلَيْنَا»

قَالَ : وَرُبَّمَا قَالَ :

«إِنَّ الْمَلَأَ[٣] قَدْ أَبَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا»

وَيَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ .

○[١٨٥٢/١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : «**إِنَّ الْأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا**» .

○

•[١٨٥٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْخَنْدَقَ ، وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَافِنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَاغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ**» .

---

(١) قوله : «والله» ليس في (أ) ، (ب) .

(٢) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٤) : «وكذا لأكثر الرواة بباء بواحدة في حديث مسلم عن ابن مثنى ، وعند الطبري والباجي : «قد بغوا علينا» وهو أصح ، وكذا جاء في غير هذه الرواية في «الصحيحين» ، ومعنى «أبوا» أي : قبول ما دعوناهم إليه من الإسلام والهدى ، أو : أبوا إلا عداوة لنا وتحزبًا علينا» .

(٣) في (ط) : «الملا» غير مهموز الآخر ، قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ١٨١) : «قوله : «الملأ» مقصور مهموز ، ومهملة هنا للوزن» .اهـ . وينظر : «شرح النووي» (١٢/ ١٧١) .

○ في (خ) : « باب منه في غزوة الأحزاب » .

*[١٨٥٣] [التحفة : خ م س ٤٧٠٨] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [١٨٥٤] وحدثنا[١] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنًّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :

« اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ »

○ [١٨٥٤/١] حدثنا ابْنُ[٢] مُثَنًّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ابْنُ مُثَنًّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[١] شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَهْ .....

قَالَ شُعْبَةُ : أَوْ قَالَ :

«اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَهْ فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ»

○ [١٨٥٤/٢] حدثنا[٣] يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ شَيْبَانُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانُوا يَرْتَجِزُونَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ ، وَهُمْ يَقُولُونَ :

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَهْ فَانْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ

وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ بَدَلَ[٤] فَانْصُرْ : فَاغْفِرْ .

---

*[١٨٥٤] [التحفة : خ م س ١٥٩٣] .

(١) في (ك) : «حدثنا» .

*[١٨٥٤/١] [التحفة : خ م ت س ١٢٤٦] .

(٢) قبله في (خ) ، (ط) : «محمد» .

*[١٨٥٤/٢] [التحفة : م ١٧٠٠] .

(٣) في (ط) : «وحدثنا» .

(٤) في (ب) : «قال» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٨٥٤/٣] حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ كَانُوا يَقُولُونَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَىٰ[١] الْإِسْلَامِ[٢] .....

أَوْ قَالَ : عَلَى الْجِهَادِ ، شَكَّ حَمَّادٌ .

....مَا[١] بَقِينَا أَبَدَا[٣]

وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ »

٥

• [١٨٥٥] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ ، يَعْنِي : ابْنَ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ : خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَذَّنَ بِالْأُولَىٰ ، وَكَانَتْ لِقَاحُ[٤] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْعَىٰ بِذِي قَرَدٍ ، قَالَ : فَلَقِيَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَقَالَ : أُخِذَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ : غَطَفَانُ ، قَالَ : فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ : يَا صَبَاحَاهْ[٥]! قَالَ : فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيِ[٦]

---

*[١٨٥٤/٣] [التحفة : م ٣٥٤] .

(١) صحح عليه في (أ) .

(٢) بعده في (ك) : «ما بقينا أبدا» .

(٣) قوله : «ما بقينا أبدا» ليس في (خ) ، ووقع في (ط) بعد قوله : «على الإسلام» .

٥ في (خ) : « باب غزوة ذي قرد مع غطفان » ، وفي (ط) : «باب غزوة ذي قرد وغيرها» ، وفي حاشية (ب) : «باب غزوة قرد مع غطفان» - كذا .

*[١٨٥٥] [التحفة : خ م سي ٤٥٤٠] .

(٤) لقاح : ناقة قَريبة العَهد بالنِّتاج . (انظر : النهاية ، مادة : لقح) .

(٥) صحح على آخره في (خ) ، وفي (ب) : «يا صباحا» بدون هاء ، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر .

(٦) لابتي : مثنى لابة ، وهي : الحرة ، أي الأرض ذاتُ الحجارة السود التي قد ألبستها لكثرتها ، والمدينة ما بين حرتين عظيمتين ، والمراد طرفاها . (انظر : النهاية ، مادة : لوب) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَىٰ وَجْهِي حَتَّىٰ أَدْرَكْتُهُمْ(١) ، وَقَدْ أَخَذُوا(٢) يَسْقُونَ مِنَ الْمَاءِ ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبْلِي وَكُنْتُ رَامِيًا ، وَأَقُولُ :

أَنَـــا ابْـــنُ الْأَكْـــوَعِ الْيَـــوْمُ(٣) يَـــوْمُ الرُّضَّـــعِ

فَأَرْتَجِزُ(٤) حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللِّقَاحَ مِنْهُمْ ، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً ، قَالَ : وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنِّي قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عِطَاشٌ ، فَابْعَثْ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ ، فَقَالَ : « **يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ ، مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ**(٥) » ، قَالَ : ثُمَّ رَجَعْنَا وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ نَاقَتِهِ ، حَتَّىٰ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ .

۞

٥[١/١٨٥٥] *حدثنا* أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . *وحدثنا* إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ - كِلَاهُمَا ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ . *وحدثنا* عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ - وَهَذَا حَدِيثُهُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ، وَهُوَ : ابْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِيَاسُ ابْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : قَدِمْنَا الْحُدَيْبِيَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَنَحْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً وَعَلَيْهَا خَمْسُونَ شَاةً لَا تُرَوِّيهَا(٦) ، قَالَ : فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ

---

(١) بعده في (ط) : «بذي قرد» ، قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٢٧٥) : «قوله : «بذي قرد» هي زيادة عند بعض رواة مسلم ، وليست عند جميعهم» .

(٢) بعده في (خ) ، (ك) : «بذي قرد» .

(٣) ضبب على أوله في (أ) ، وضبط آخره بالرفع ، وفي (ك) ، (ط) : «واليوم» وضبط آخره في (ط) بالنصب والرفع معا .

(٤) في (ك) : «فارتجزت» .

(٥) **فأسجح** : سهِّل وأحسِن العفو . (انظر : النهاية ، مادة : سجح) .

۞ في (خ) : « **باب في بيعة الحديبية وغزوة ذي قرد وخيبر** » .

*[١/١٨٥٥] [التحفة : م ٤٥٢٤] .

(٦) الضبط من (أ) بفتح الراء وتشديد الواو ، وضبطه في (ط) بسكون الراء .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

جَبَا[١] الرَّكِيَّةِ[٢] ، فَإِمَّا دَعَا ، وَإِمَّا بَصَقَ[٣] فِيهَا ، قَالَ : فَجَاشَتْ[٤] فَسَقَيْنَا وَاسْتَقَيْنَا ، قَالَ[٥] : ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَانَا[٦] لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ ، قَالَ : فَبَايَعْتُهُ أَوَّلَ النَّاسِ ، ثُمَّ بَايَعَ[٧] وَبَايَعَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ فِي وَسَطٍ مِنَ النَّاسِ ، قَالَ : « **بَايِعْ يَا سَلَمَةُ** » ، قَالَ : قُلْتُ : قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فِي أَوَّلِ النَّاسِ ، قَالَ : « **وَأَيْضًا** » ، قَالَ : وَرَآنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَزِلًا[٨] ، يَعْنِي : لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ ، قَالَ : فَأَعْطَانِي[٩] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَفَةً[١٠] أَوْ دَرَقَةً[١١] ، ثُمَّ بَايَعَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ[١٢] ، قَالَ : « **أَلَا تُبَايِعُنِي يَا سَلَمَةُ؟** » قَالَ : قُلْتُ : قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فِي أَوَّلِ النَّاسِ ، وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ ،

---

(١) في (خ) : «جُب» . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٣٨) : «هو بفتح الجيم والباء مقصور، ورواه العذري «جب» وهو وهم» .

جبا : ما حول البئر . (انظر : النهاية ، مادة : جبا) .

(٢) قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٧٥) : «المشهور في اللغة : «ركي» بغير هاء ، ووقع هنا : «الركية» بالهاء ، وهي لغة حكاها الأصمعي وغيره» .

الركية : الركي والركية : البئر . (انظر : النهاية ، مادة : ركا) .

(٣) في (ك) ، (ب) : «بسق» بالسين ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٧٥) : «هكذا هو في النسخ : «بسق» بالسين ، صحيحة ، يقال : بزق وبصق وبسق ؛ ثلاث لغات بمعنىٰ ، والسين قليلة الاستعمال» .

(٤) **فجاشت** : فار ماؤها وارتفع . (انظر : النهاية ، مادة : جيش) .

(٥) ليس في (ب) .

(٦) صحح علىٰ آخره في (خ) ، وفي (ب) : «دعا» ، وضبب عليه ، وفي حاشيتها كالمثبت ، ونسبه لنسخة .

(٧) قوله : «ثم بايع» وقع في (ك) : «فبايع» ونسبه لنسخة ، وفي حاشيتها بخط مغاير كالمثبت ، وصحح عليه .

(٨) الضبط من (أ) ، (ك) ، (ط) بفتح العين وكسر الزاي ، وضبطه في (ب) بضمهما . قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٨٠ ، ٨١) : «ضبطناه بفتح العين وكسر الزاي ، وقيده الجياني بضم العين والزاي ، وكذا ذكره الهروي» .

(٩) في (أ) : «وأعطاني» .

(١٠) **حجفة** : الحجفة : نوع من التروس خاص يكون مصنوعًا من جلد ، لا خشب فيه ولا حديد . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : حجف) .

(١١) **درقة** : أداة كالترس من جلد ، تحمل للوقاية من السيف . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : درق) .

(١٢) ليس في (ب) ، وألحقه في حاشيتها منسوبا لنسخة ، وصحح عليه .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : «وَأَيْضًا» ، قَالَ : فَبَايَعْتُهُ الثَّالِثَةَ ، ثُمَّ قَالَ لِي : «يَا سَلَمَةُ ، أَيْنَ حَجَفَتُكَ - أَوْ : دَرَقَتُكَ - الَّتِي أَعْطَيْتُكَ؟» قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقِيَنِي عَمِّي عَامِرٌ عَزِلًا ، فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا ، قَالَ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : «إِنَّكَ كَالَّذِي قَالَ الْأَوَّلُ : اللَّهُمَّ أَبْغِنِي[1] حَبِيبًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي» ، ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ رَاسَلُونَا[2] الصُّلْحَ[3] حَتَّىٰ مَشَىٰ بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ وَاصْطَلَحْنَا ، قَالَ : وَكُنْتُ تَبِيعًا[4] لِطَلْحَةَ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَسْقِي فَرَسَهُ وَأَحُسُّهُ[5] وَأَخْدُمُهُ وَآكُلُ مِنْ طَعَامِهِ ، وَتَرَكْتُ أَهْلِي وَمَالِي مُهَاجِرًا إِلَىٰ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ ، قَالَ : فَلَمَّا اصْطَلَحْنَا نَحْنُ وَأَهْلُ مَكَّةَ وَاخْتَلَطَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ ، أَتَيْتُ شَجَرَةً فَكَسَحْتُ[6] شَوْكَهَا ، فَاضْطَجَعْتُ فِي أَصْلِهَا ، قَالَ : فَأَتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، فَجَعَلُوا يَقَعُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَبْغَضْتُهُمْ فَتَحَوَّلْتُ إِلَىٰ شَجَرَةٍ أُخْرَىٰ وَعَلَّقُوا سِلَاحَهُمْ وَاضْطَجَعُوا ، فَبَيْنَمَا[7] هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَىٰ مُنَادِي[8] مِنْ أَسْفَلِ الْوَادِي : يَا لَلْمُهَاجِرِينَ[9] ، قُتِلَ ابْنُ زُنَيْمٍ ، قَالَ : فَاخْتَرَطْتُ سَيْفِي ، ثُمَّ شَدَدْتُ[10] عَلَىٰ أُولَئِكَ الْأَرْبَعَةِ وَهُمْ رُقُودٌ ، فَأَخَذْتُ[11] سِلَاحَهُمْ

---

(١) في (ك) : «ابغني» بهمزة وصل .

أبغني : أعطني . (انظر : النهاية ، مادة : بغي) .

(٢) صحح عليه في (أ) ، وفي حاشيتها منسوبا للبطليوسي : «راسُونا» ، وضبب عليه . قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ١٩١) : «قوله : «راسونا» ، كذا رويناه بضم السين مشددة على الخشني عن الطبري ، وسمعناه من أبي بحر من غير طريق العذري بفتح السين ، ورويناه من طريق العذري : «راسلونا» بزيادة لام» . وينظر «شرح النووي» (١٢/ ١٧٦) .

(٣) في (ك) ، (ب) : «بالصلح» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٤) **تبيعا** : خادم . (انظر : النهاية ، مادة : تبع) .

(٥) **أحسه** : أحكه وأمسحه وأزيل عنه التراب . (انظر : المشارق) (١/ ٢١١) .

(٦) **فكسحت** : كنست ما تحتها من الشوك . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٢/ ١٧٦) .

(٧) في (أ) : «فبينا» .

(٨) في (أ) ، (ط) : «مناد» .

(٩) في (ب) : «يال المهاجرين» . ينظر : «شرح النووي» (١٦/ ١٣٧) .

(١٠) قوله : «ثم شددت» وقع في (ك) منسوبًا لنسخة : «وشددت» ، وفي حاشيتها كالمثبت ، وصحح عليه .

(١١) في (ب) : «وأخذت» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَجَعَلْتُهُ ضِغْثًا(١) فِي يَدِي ، قَالَ : ثُمَّ قُلْتُ : وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ، لَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَأْسَهُ إِلَّا ضَرَبْتُ الَّذِي فِيهِ عَيْنَاهُ ، قَالَ : ثُمَّ جِئْتُ بِهِمْ أَسُوقُهُمْ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : وَجَاءَ عَمِّي عَامِرٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْعَبَلَاتِ ، يُقَالُ لَهُ : مِكْرَزٌ ، يَقُودُهُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ فَرَسٍ مُجَفَّفٍ(٢) فِي سَبْعِينَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «دَعُوهُمْ(٣) يَكُنْ لَهُمْ(٤) بَدْءُ الْفُجُورِ ، وَثِنَاهُ(٥)» ، فَعَفَا عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنْزَلَ(٦) اللَّهُ تَعَالَىٰ : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح : ٢٤] الْآيَةَ كُلَّهَا ، قَالَ : ثُمَّ خَرَجْنَا رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي لَحْيَانَ - جَبَلٌ ، وَهُمُ(٧) الْمُشْرِكُونَ ، فَاسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ رَقِيَ هَذَا(٨) الْجَبَلَ اللَّيْلَةَ ، كَأَنَّهُ طَلِيعَةٌ(٩) لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ، قَالَ سَلَمَةُ : فَرَقِيتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِهِ مَعَ رَبَاحٍ غُلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسِ طَلْحَةَ أُنَدِّيهِ(١٠) مَعَ

---

(١) **ضغثا** : حُزْمة . (انظر : النهاية ، مادة : ضغث) .

(٢) **مجفف** : عليه تِجْفاف ، وهو : شيء من سلاح يُتْرَك على الفرس يقيه الأَذَىٰ . (انظر : النهاية ، مادة : جفف) .

(٣) في (ك) : «دعهم» ونسبه لنسخة ، وفي حاشيتها كالمثبت ، وصحح عليه .

(٤) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «له» .

(٥) صحح عليه في (أ) وفي حاشيتها منسوبا للبطليوسي ، ومضببا عليه : «وثناؤه» ، وصحح عليه ، وفي (ك) : «وثنياه» ونسبه في حاشية (ط) لنسخة ، والضبط من (أ) ، (خ) ، (ط) ، وضبطه في (ب) بضم المثلثة . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٧٧) : «وقع في أكثر النسخ : «ثناه» بثاء مثلثة مكسورة ، وفي بعضها : «ثنياه» بضم الثاء وبياء مثناة تحت بعد النون ، ورواهما جميعا القاضي وذكر الثاني عن رواية ابن ماهان والأول عن غيره ، قال : وهو الصواب» .

(٦) في (أ) : «فأنزل» .

(٧) قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٧٧) : «هذه اللفظة ضبطوها بوجهين : أحدهما : بضم الهاء على الابتداء ، والثاني : بفتح الهاء وتشديد الميم» .

(٨) ليس في (ك) .

(٩) **طليعة** : مفرد طلائع ، وهم الذين يبعثون ليطلعوا العدو كالجواسيس . (انظر : النهاية ، مادة : طلع) .

(١٠) كأنه في (خ) كالمثبت وفيها أيضًا : «أبديه» . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٨١) : «رواه -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الظَّهْرِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ قَدْ أَغَارَ عَلَىٰ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَاقَهُ أَجْمَعَ وَقَتَلَ رَاعِيَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَبَاحُ، خُذْ هَذَا الْفَرَسَ، فَأَبْلِغْهُ طَلْحَةَ(١) ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَغَارُوا عَلَىٰ سَرْحِهِ(٢)، قَالَ: ثُمَّ قُمْتُ عَلَىٰ أَكَمَةٍ(٣)، فَاسْتَقْبَلْتُ الْمَدِينَةَ، فَنَادَيْتُ ثَلَاثًا: يَا صَبَاحَاهْ! ثُمَّ خَرَجْتُ فِي آثَارِ الْقَوْمِ أَرْمِيهِمْ(٤) بِالنَّبْلِ(٥) وَأَرْتَجِزُ، أَقُولُ:

أَنَـــا ابْـــنُ الْأَكْـــوَعِ وَالْيَـــوْمُ(٦) يَـــوْمُ الرُّضَّـــعِ

فَأَلْحَقُ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَأَصُكُّ(٧) سَهْمًا فِي رَحْلِهِ(٨) حَتَّىٰ خَلَصَ نَصْلُ السَّهْمِ إِلَىٰ كَتِفِهِ(٩)، قَالَ: قُلْتُ:

خُـــذْهَا وَأَنَـــا ابْـــنُ الْأَكْـــوَعِ وَالْيَـــوْمُ يَـــوْمُ الرُّضَّـــعِ

= بالباء بعضهم عن ابن الحذاء وكذا قاله ابن قتيبة . . . ورواه سائرهم : «أنديه» بالنون والدال مشددة» .
وينظر أيضًا : «المشارق» (٢/ ٧) ، «المطالع» (١/ ٤٦٠) و(٤/ ١٣٨) ، «شرح النووي» (١٢/ ١٧٨) .
أنديه : التندية : أن يورد الرجل الإبل والخيل فتشرب قليلا ، ثم يردها إلى المرعَىٰ ساعة ثم تُعاد إلى الماء . (انظر : النهاية ، مادة : ندا) .
(١) قبله في (ك) : «أبا» ، وضبب عليه .
(٢) **سرحه** : ماشيته . (انظر : النهاية ، مادة : سرح) .
(٣) **أكمة** : كل ما ارتفع من الأرض . (انظر : النهاية ، مادة : أكم) .
(٤) في (ب) : «وأرميهم» .
(٥) **بالنبل** : السهام العربية . (انظر : النهاية ، مادة : نبل) .
(٦) الضبط من (خ) ، (ك) بضم الميم ، وضبطه في (ط) بضم الميم وفتحها .
(٧) **فأصك** : الصك : الضرب . (انظر : النهاية ، مادة : صكك) .
(٨) قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٧٨) : ««رحله» هكذا هو في معظم الأصول المعتمدة بالحاء ، وكذا نقله صاحب «المشارق» و«المطالع» ، وكذا هو في أكثر الروايات ، وفي بعضها : «رجله» بالجيم ، والأول هو الأظهر» . وينظر : «المشارق» (١/ ٣٣٥) ، «المطالع» (٣/ ٣٣٥ ، ٣٣٦) .
رحله : الخشبة التي يستند إليها الراكب على البعير . (انظر : النهاية ، مادة : أخر) .
(٩) في (خ) : «كعبه» . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٣٥) : «قوله : «كتفه» كذا في أكثر الروايات وفي بعضها : «كعبه» والأول أصح» . وينظر : «المطالع» (٣/ ٣٣٥ ، ٣٣٦) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : فَوَاللَّهِ ، مَا زِلْتُ أَرْمِيهِمْ ، وَأَعْقِرُ[١] بِهِمْ ، فَإِذَا رَجَعَ[٢] إِلَيَّ فَارِسٌ أَتَيْتُ شَجَرَةً ، فَجَلَسْتُ فِي أَصْلِهَا ثُمَّ رَمَيْتُهُ ، فَعَقَرْتُ بِهِ حَتَّىٰ إِذَا تَضَايَقَ الْجَبَلُ ، فَدَخَلُوا فِي تَضَايُقِهِ عَلَوْتُ الْجَبَلَ ، فَجَعَلْتُ أُرَدِّيهِمْ[٣] بِالْحِجَارَةِ ، قَالَ : فَمَا زِلْتُ كَذَلِكَ أَتْبَعُهُمْ حَتَّىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ بَعِيرٍ مِنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِلَّا خَلَّفْتُهُ وَرَاءَ ظَهْرِي وَخَلَّوْا بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، ثُمَّ اتَّبَعْتُهُمْ أَرْمِيهِمْ حَتَّىٰ أَلْقَوْا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً وَثَلَاثِينَ رُمْحًا ؛ يَسْتَخِفُّونَ ، وَلَا يَطْرَحُونَ شَيْئًا إِلَّا جَعَلْتُ عَلَيْهِ آرَامًا[٤] مِنَ الْحِجَارَةِ يَعْرِفُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، حَتَّىٰ[٥] أَتَوْا مُتَضَايِقًا مِنْ ثَنِيَّةٍ ، فَإِذَا هُمْ قَدْ أَتَاهُمْ فُلَانُ بْنُ بَدْرٍ الْفَزَارِيُّ ، فَجَلَسُوا يَتَضَحَّوْنَ - يَعْنِي : يَتَغَدَّوْنَ ، وَجَلَسْتُ عَلَىٰ رَأْسِ قَرْنٍ ، قَالَ الْفَزَارِيُّ : مَا هَذَا الَّذِي أَرَىٰ؟ قَالُوا : لَقِينَا مِنْ هَذَا الْبَرْحَ[٦] وَاللَّهِ ، مَا فَارَقَنَا مُنْذُ غَلَسٍ[٧] يَرْمِينَا حَتَّى انْتَزَعَ كُلَّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا ، قَالَ : فَلْيَقُمْ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْكُمْ أَرْبَعَةٌ ، قَالَ : فَصَعِدَ[٨] إِلَيَّ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ فِي الْجَبَلِ ، قَالَ : فَلَمَّا أَمْكَنُونِي مِنَ الْكَلَامِ ، قَالَ : قُلْتُ : هَلْ تَعْرِفُونِي[٩]؟ قَالُوا : لَا ، وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ[١٠] : قُلْتُ : أَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ ، وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، لَا أَطْلُبُ رَجُلًا مِنْكُمْ إِلَّا أَدْرَكْتُهُ ، وَلَا يَطْلُبُنِي[١١] فَيُدْرِكَنِي ، قَالَ أَحَدُهُمْ : أَنَا

---

(١) أعقر : العقر : قتل المركوب . (انظر : النهاية ، مادة : عقر) .

(٢) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «أتىٰ» .

(٣) أرديهم : أرميهم بالحجارة . (انظر : المشارق) (١/ ٢٨٨) .

(٤) آراما : أعلاما ، وهي : حجارة تُجمع وتُنصب فى المفازة يُهتَدَىٰ بها . (انظر : النهاية ، مادة : أرم) .

(٥) بعده في (ك) : «إذا» .

(٦) البرح : الشدة . (انظر : النهاية ، مادة : برح) .

(٧) في (خ) : «غبش» قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٢٨) : «قوله : «غبس» كذا للعذري ولغيره : «غلس»» .

(٨) في (ب) : «فصعدوا» .

(٩) في (ك) : «تعرفونني» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(١٠) ليس في (ك) .

(١١) بعده في (خ) ، (ط) : «رجل منكم» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَظُنُّ ، قَالَ : فَرَجَعُوا(١) ، فَمَا بَرِحْتُ مَكَانِي حَتَّىٰ رَأَيْتُ فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ، قَالَ : فَإِذَا أَوَّلُهُمُ الْأَخْرَمُ الْأَسَدِيُّ ، عَلَىٰ إِثْرِهِ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ ، وَعَلَىٰ إِثْرِهِ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ ، قَالَ : فَأَخَذْتُ بِعِنَانِ(٢) الْأَخْرَمِ ، قَالَ : فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ ، قُلْتُ : يَا أَخْرَمُ ، احْذَرْهُمْ ، لَا يَقْتَطِعُوكَ حَتَّىٰ يَلْحَقَ رَسُولُ(٣) اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، قَالَ : يَا سَلَمَةُ ، إِنْ كُنْتَ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ فَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ ، قَالَ : فَخَلَّيْتُهُ فَالْتَقَىٰ هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : فَعَقَرَ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ فَرَسَهُ وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ ، وَتَحَوَّلَ عَلَىٰ فَرَسِهِ وَلَحِقَ أَبُو قَتَادَةَ فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ ، فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، لَتَبِعْتُهُمْ أَعْدُو عَلَىٰ رِجْلَيَّ حَتَّىٰ مَا أَرَىٰ وَرَائِي مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَلَا غُبَارِهِمْ شَيْئًا حَتَّىٰ يَعْدِلُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَىٰ شِعْبٍ(٤) فِيهِ مَاءٌ ، يُقَالُ لَهُ : ذُو(٥) قَرَدٍ ؛ لِيَشْرَبُوا مِنْهُ وَهُمْ عِطَاشٌ ، قَالَ(٦) : فَنَظَرُوا إِلَيَّ أَعْدُو وَرَاءَهُمْ ، فَحَلَّيْتُهُمْ(٧) عَنْهُ ، يَعْنِي : أَجْلَيْتُهُمْ عَنْهُ(٨) ، فَمَا ذَاقُوا مِنْهُ قَطْرَةً ، قَالَ : وَيَخْرُجُونَ فَيَشْتَدُّونَ(٩) فِي ثَنِيَّةٍ ، قَالَ :

---

(١) بعده في (ك) : «قال» .

(٢) **بعنان** : سير اللجام . (انظر : النهاية ، مادة : عنن) .

(٣) في (ك) : «برسول» ، وضبط «وأصحابه» بالجر عطفًا عليه .

(٤) **شعب** : ما انفرج بين جبلين ، وقيل : الطريق فيه ، والجمع : شِعاب . (انظر : مجمع البحار ، مادة : شعب) .

(٥) صحح عليه في (أ) ، وفي (ب) : «ذا» ، ونسبه في حاشية (أ) للبطليوسي وابن عساكر ، وضبب عليه .
قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٨٠) : «كذا هو في أكثر النسخ المعتمدة : «ذا» بألف ، وفي بعضها : «ذو» بالواو ، وهو الوجه» .

(٦) أشار في حاشية (ط) إلى أنه ليس في بعض النسخ .

(٧) في (ك) : «فحلأتهم» . قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ١٩٩) : «قوله : «فحليتهم» كذا روايتنا فيه غير مهموز مشدد اللام بحاء مهملة ؛ أي : طردتهم عنه . . . وأصله الهمز ، فسهل هنا وجاء مهموزا بعد هذا في الحديث نفسه» .

(٨) ليس في (خ) ، (ك) .

(٩) في (أ) ، (ب) : «فيشدون» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَأَعْدُو فَأَلْحَقُ رَجُلًا مِنْهُمْ ، فَأَصُكُّهُ بِسَهْمٍ فِي نُغْضِ[١] كَتِفِهِ ، قَالَ : قُلْتُ[٢] :

خُـــذْهَا وَأَنَـــا ابْـــنُ الْأَكْـــوَعِ وَالْيَـــــوْمُ يَـــــوْمُ الرُّضَّـــــعِ

قَالَ : يَا ثَكِلَتْهُ[٣] أُمُّهُ! أَكْوَعُهُ[٤] بُكْرَةَ[٥] ، قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ يَا عَدُوَّ نَفْسِهِ ، أَكْوَعُكَ[٦] بُكْرَةَ ، قَالَ : وَأَرْدَوْا فَرَسَيْنِ[٧] عَلَىٰ ثَنِيَّةٍ ، قَالَ[٨] : فَجِئْتُ بِهِمَا أَسُوقُهُمَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : وَلَحِقَنِي عَامِرٌ بِسَطِيحَةٍ[٩] فِيهَا مَذْقَةٌ مِنْ لَبَنٍ وَسَطِيحَةٍ فِيهَا مَاءٌ ، فَتَوَضَّأْتُ

---

(١) في (ك) : «بعض» . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٨١) : «هو بنون مضمومة ثم غين معجمة ساكنة ثم ضاد معجمة» .

نغض : أعلى الكتف . (انظر : النهاية ، مادة : نغض) .

(٢) بعده في حاشية (ط) : «نعم» ونسبه لنسخة .

(٣) **ثكلته** : فقَدَتْهُ . (انظر : النهاية ، مادة : ثكل) .

(٤) في (خ) : «أأكوعه» ونسبه في حاشية (ط) لنسخة ، وفي (ك) ، (ب) : «أكوعَة» بالتاء المربوطة ، وفَتَحَ العين في(ك) . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٨١) : «قوله : «أكوعه» هو برفع العين» . اهـ . وقال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٤٩) : «ظاهره : أي أنت صاحبنا المتسمي بابن الأكوع من أول يومنا ، ورأيت تعليقا بخط بعض مشايخي عليه ، كأنه أشار أن معناه من معنىٰ لفظة كاع يكوع إذا عقر ، كأنه ذهب إلى أنك الذي تعقرنا من بكرة ، والأول أظهر وأصح» . اهـ .

(٥) الضبط من (أ) ، (ط) بفتح آخره من غير تنوين ، وضبطه في(خ) ، (ب) بالفتح منونًا ، وفي (ك) : «بكره» آخره هاء . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٨١) : «هو منصوب غير منون» .

(٦) في (ب) : «أكوعه» .

(٧) في (خ) : «أزدوا» وفي (أ) كالمثبت وفيها أيضًا : «أزدوني» ، وفي حاشيتها منسوبًا لابن عساكر : «أزدوني» و«أردوني» معًا وضبب عليه ، وفي حاشية (ب) : «أردوني» منسوبًا لبعض النسخ . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٢٨٨) : «وقوله في هذا الحديث : «فأردوا فرسين» بفتح الهمزة وسكون الراء ودال مهملة كذا روايتنا من شيوخنا ، وفي بعض الرويات فيه بالذال المعجمة ، وكلاهما صحيح . . . وفي بعض الروايات عن ابن ماهان : «وإذا فرسان» والصواب الأول» .اهـ . وينظر : «المطالع» (٣/ ١٤١) ، «شرح النووي» (١٢/ ١٨١) .

وأردوا فرسين : أهلكوهما وأتعبوهما حتىٰ أسقطوهما . (شرح النووي علىٰ مسلم) (١٢/ ١٨١) .

(٨) ليس في (ك) .

(٩) **بسطيحة** : السطيحة من المزاد : ما كان من جلدين قوبل أحدهما بالآخر فسطح عليه ، وتكون صغيرة وكبيرة . وهي من أواني المياه . (انظر : النهاية ، مادة : سطح) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَشَرِبْتُ[١] ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي حَلَّيْتُهُمْ[٢] عَنْهُ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَخَذَ تِلْكَ الْإِبِلَ وَكُلَّ شَيْءٍ اسْتَنْقَذْتُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَكُلَّ رُمْحٍ وَبُرْدَةٍ ، وَإِذَا بِلَالٌ نَحَرَ نَاقَةً مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي[٣] اسْتَنْقَذْتُ مِنَ الْقَوْمِ ، وَإِذَا[٤] هُوَ يَشْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَبِدِهَا وَسَنَامِهَا[٥] ، قَالَ : قُلْتُ[٦] : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، خَلِّنِي فَأَنْتَخِبَ مِنَ الْقَوْمِ مِائَةَ رَجُلٍ فَأَتَّبِعَ الْقَوْمَ ، فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ مُخْبِرٌ إِلَّا قَتَلْتُهُ ، قَالَ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ[٧] فِي ضَوْءِ النَّارِ ، فَقَالَ : « **يَا سَلَمَةُ ، أَتُرَاكَ كُنْتَ فَاعِلًا؟** » قُلْتُ : نَعَمْ وَالَّذِي أَكْرَمَكَ ، فَقَالَ[٨] : « **إِنَّهُمُ الْآنَ لَيُقْرَوْنَ[٩] فِي أَرْضِ غَطَفَانَ[١٠]** » ، قَالَ : فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ غَطَفَانَ ، فَقَالَ : نَحَرَ لَهُمْ فُلَانٌ جَزُورًا ، فَلَمَّا كَشَفُوا جِلْدَهَا رَأَوْا غُبَارًا ، فَقَالُوا : أَتَاكُمُ الْقَوْمُ ، فَخَرَجُوا هَارِبِينَ ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا ،

---

(١) في (ك) : «وشريب» .

(٢) الضبط من (أ) ، (خ) ، (ط) بفتح اللام مشددة ، وضبطه في (ك) بتخفيفها ، وفي (ب) : «حلأتهم» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٨١) : «هو في أكثر النسخ بالحاء المهملة والهمز ، وفي بعضها بلام مشددة غير مهموز» .

(٣) في (ب) ، (ط) : «الذي» . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٨١) : «هو في أكثر النسخ : «الذي» ، وفي بعضها : «التي» ، وهو أوجه» .

(٤) في (ك) : «فإذا» ، وكتب فوق الفاء : «و» دون علامة .

(٥) **سنامها** : سنام كل شيء : أعلاه . (انظر : النهاية ، مادة : سنم) .

(٦) في (ك) : «فقلت» .

(٧) **نواجذه** : جمع ناجذ ، وهي من الأسنان : الضواحك ، وهي التي تبدو عند الضحك . والأكثر الأشهر : أنها أقصى الأسنان . (انظر : النهاية ، مادة : نجذ) .

(٨) في (أ) : «قال» .

(٩) **ليقرون** : القرى بالكسر مقصور : ما يهيأ للضيف من طعام ونزل . (انظر : المشارق) (٢/ ١٨١) .

(١٠) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٨٢) : «في حديث سلمة : «إنهم ليقرون بأرض غطفان» كذا لرواة مسلم والبخاري عند كافة شيوخنا ، من القرى على ما لم يسم فاعله ، وفي بعض الروايات عند ابن الحذاء ، وكذا للمستملي والحموي : «ليفرون» من الفرار وهو تصحيف ، والصواب الأول ، وبقية الحديث تدل عليه» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ ، وَخَيْرَ رَجَّالَتِنَا[١] سَلَمَةُ» ، قَالَ : ثُمَّ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَيْنِ : سَهْمَ[٢] الْفَارِسِ ، وَسَهْمَ[٢] الرَّاجِلِ ، فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعًا ، ثُمَّ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَاءَهُ عَلَى الْعَضْبَاءِ رَاجِعِينَ[٣] إِلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَ : فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ ، قَالَ : وَكَانَ[٤] رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسْبَقُ شَدًّا ، قَالَ : فَجَعَلَ يَقُولُ : أَلَا مُسَابِقٌ[٥] إِلَى الْمَدِينَةِ؟ هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ[٦]؟ فَجَعَلَ يُعِيدُ ذَلِكَ ، قَالَ : فَلَمَّا سَمِعْتُ كَلَامَهُ ، قُلْتُ : أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا وَلَا تَهَابُ شَرِيفًا؟! قَالَ : لَا[٧] ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولَ[٨] اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بِأَبِي[٩] وَأُمِّي ذَرْنِي فَلِأَسْبِقَ[١٠] الرَّجُلَ ، قَالَ : «إِنْ شِئْتَ» ، قَالَ : قُلْتُ : اذْهَبْ إِلَيْكَ ، وَثَنَيْتُ رِجْلَيَّ فَطَفَرْتُ[١١] فَعَدَوْتُ ، قَالَ[١٢] : فَرَبَطْتُ[١٣] عَلَيْهِ شَرَفًا[١٤] أَوْ شَرَفَيْنِ أَسْتَبْقِي نَفَسِي ، ثُمَّ عَدَوْتُ فِي إِثْرِهِ ، فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ ، ثُمَّ إِنِّي رَفَعْتُ حَتَّى أَلْحَقَهُ ، قَالَ :

---

(١) رجالتنا : جمع راجل ، وهو : الماشي . (انظر : النهاية ، مادة : رجل) .

(٢) الضبط من (خ) ، (ك) بنصب آخره ، وضبطه في (ط) بالنصب والرفع .

(٣) ضبطه في (ك) بكسر العين وفتحها وكتب فوقه : «معًا» ، ونسب في حاشية (ط) الوجه الثاني لنسخة .

(٤) في (خ) ، (ك) : «فكان» .

(٥) الضبط من (خ) ، (ك) ، (ط) برفع آخره منونا ، وضبطه في (أ) بالنصب من غير تنوين .

(٦) قوله : «هل من مسابق» ليس في (أ) ، ونسبه في حاشيتها لابن عساكر .

(٧) قوله : «قال : لا» ليس في (أ) ، (ب) ، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر ، ونسبه في حاشية (ب) لبعض النسخ .

(٨) صحح عليه في (خ) ، والضبط منها ومن (ك) بنصب آخره ، وضبطه في (ط) بالنصب والرفع .

(٩) بعده في (ك) : «أنت» .

(١٠) في (خ) مصححا عليه ، (ب) ، (ط) : «فلأسابق» .

(١١) صحح عليه في (خ) ، وليس في (ك) ، وفي حاشيتها بخط مغاير كالمثبت دون علامة .
فطفرت : فوَثَبت . (انظر : النهاية ، مادة : طفر) .

(١٢) ليس في (ك) .

(١٣) فربطت : تأخرت عنه . (انظر : كشف المشكل) (٢/ ٣٠٩) .

(١٤) شرفا : شوطًا أو شوطين . (انظر : النهاية ، مادة : شرف) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَأَصُكُّهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ، قَالَ : قُلْتُ : قَدْ سُبِقْتَ وَاللَّهِ ، قَالَ : أَنَا أَظُنُّ ، قَالَ : فَسَبَقْتُهُ إِلَىٰ الْمَدِينَةِ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ ، مَا لَبِثْنَا[1] ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّىٰ خَرَجْنَا إِلَىٰ خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَجَعَلَ عَمِّي عَامِرٌ يَرْتَجِزُ بِالْقَوْمِ :

تَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَغْنَيْنَا فَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا
وَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **مَنْ هَذَا؟** » قَالَ : أَنَا عَامِرٌ، قَالَ : « **غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ** » ، قَالَ[2] : وَمَا اسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ يَخُصُّهُ إِلَّا اسْتُشْهِدَ ، قَالَ : فَنَادَىٰ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ عَلَىٰ جَمَلٍ لَهُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، لَوْلَا مَا مَتَّعْتَنَا[3] بِعَامِرٍ! قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْنَا خَيْبَرَ ، قَالَ : خَرَجَ مَلِكُهُمْ مَرْحَبٌ يَخْطِرُ[4] بِسَيْفِهِ وَيَقُولُ[5] :

قَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّي مَرْحَبُ شَاكِي[6] السِّلَاحِ بَطَلٌ مُجَرَّبُ[7]
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

---

(١) بعده في (ط) ، وحاشية (ب) بخط مغاير ، وصحح عليه : «إلا» .

(٢) ليس في (ك) .

(٣) قوله : «لولا ما متعتنا» ، وقع في (خ) : «لولا أمتعتنا» ، وفي(ك) : «لولا متعتنا» ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٤) **يخطر** : يهزه معجبا بنفسه . (انظر : النهاية ، مادة : خطر) .

(٥) في (خ) ، (ك) : «يقول» .

(٦) في (ك) ، (ب) : «شاك» بدون ياء ، قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٨٤) : «يقال : رجل شاكي السلاح ، وشاك السلاح ، وشاك في السلاح ، وهي القوة والشوكة» .

(٧) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٤٧) : «قوله : «بطل مجرب» كذا جاء عندنا عن جميعهم أي : جربت في الحروب شجاعته ، وفي بعض النسخ : «محرب» بالحاء المهملة ، وله وجه أي : مغيظ» . وقال القرطبي في «المفهم» (٣/ ٦٨١) : «روايتنا فيه بفتح الراء على أنه اسم مفعول ، يعني : أنه جربت حروبه وعلمت . ويصح أن يقال بالكسر على أنه اسم فاعل ، يعني : أنه جرب الحروب بنفسه فخبرها» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ وَبَرَزَ لَهُ عَمِّي عَامِرٌ[١] ، فَقَالَ :

قَـدْ عَلِمَـتْ خَيْبَـرُ أَنِّـي عَـامِرُ شَـاكِي[٢] الـسِّلَاح بَطَـلٌ مُغَـامِرُ

قَالَ : فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ فَوَقَعَ سَيْفُ مَرْحَبٍ فِي تُرْسِ عَامِرٍ ، وَذَهَبَ عَامِرٌ يَسْفُلُ[٣] لَهُ ، فَرَجَعَ سَيْفُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ ، فَكَانَتْ[٤] فِيهَا نَفْسُهُ ، قَالَ سَلَمَةُ : فَخَرَجْتُ ، فَإِذَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ : بَطَلَ عَمَلُ عَامِرٍ ؛ قَتَلَ نَفْسَهُ ، قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَطَلَ عَمَلُ عَامِرٍ؟! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ[٥] ﷺ : « مَنْ قَالَ ذَلِكَ؟! » قَالَ : قُلْتُ : نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ ، قَالَ : « كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ[٦] ، بَلْ[٧] لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَىٰ عَلِيٍّ وَهُوَ أَرْمَدُ[٨] ، فَقَالَ : « لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ - أَوْ : يُحِبُّهُ[٩] اللَّهُ وَرَسُولُهُ » ، قَالَ : فَأَتَيْتُ عَلِيًّا فَجِئْتُ بِهِ أَقُودُهُ وَهُوَ أَرْمَدُ ، حَتَّىٰ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَبَسَقَ[١٠] فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ ، وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ ، وَخَرَجَ مَرْحَبٌ ، فَقَالَ :

قَـدْ عَلِمَـتْ خَيْبَـرُ أَنِّـي مَرْحَـبُ شَاكِي[١١] السِّلَاح بَطَلٌ مُجَـرَّبُ

إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ[١٢]

---

(١) ليس في (أ) .

(٢) في (ك) ، (ب) : «شاك» بدون ياء ، وهو صحيح كما تقدم عن النووي في «شرحه» (١٢/ ١٨٤) .

(٣) الضبط من (أ) ، (ب) ، (ط) بفتح أوله وضم الفاء ، إلا أن الأول زاد فاء في أوله ، وضبطه في (ك) بضم أوله وكسر الفاء . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٨٤) : «هو بفتح الياء وإسكان السين وضم الفاء» .
يسفل : يضربه من أسفله . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٢/ ١٨٥) .

(٤) في (ك) : «وكانت» .

(٥) قوله : «رسول الله» ليس في (ب) ، وفي حاشيتها بخط مقارب كالمثبت ونسبه لنسخة .

(٦) في (أ) : «ذاك» . (٧) ليس في (ب) .

(٨) أرمد : الرمد : وجع العين ، وانتفاخها . (انظر : اللسان ، مادة : رمد) .

(٩) قوله : «أو يحبه» وقع في (خ) ، (ك) : «ويحبه» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(١٠) في (خ) ، (ك) : «فبصق» بالصاد ، وهو لغة كما تقدم عن النووي في «شرحه» (١٢/ ١٧٥) .

(١١) في (ك) ، (ب) : «شاك» بدون ياء ، وهو صحيح ، كما تقدم عن النووي في «شرحه» (١٢/ ١٨٤) .

(١٢) في (ب) : «تلتهب» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَقَالَ عَلِيٌّ :

أَنَا الَّذِي سَمَّتْنِي أُمِّـي حَيْـدَرَهْ(١) كَلَيْـثِ غَابَـاتٍ كَرِيـهِ الْمَنْظَـرَهْ

أُوفِيهِمُ بِالصَّاعِ(٢) كَيْلَ السَّنْدَرَهْ(٣)

قَالَ : فَضَرَبَ رَأْسَ مَرْحَبٍ ، فَقَتَلَهُ ، ثُمَّ كَانَ الْفَتْحُ عَلَىٰ يَدَيْهِ .

□ [٥ز] قال الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ قَالَ(٤) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٥) عَبْدُ الصَّمَدِ(٦) ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ . . . بِهَذَا(٧) .

○ [١٨٥٥/ ٢] وحدثنا(٨) أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ السُّلَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٥) النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ(٩) . . . بِهَذَا .

۞

• [١٨٥٦] حدثني عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ(١٠) النَّاقِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا

---

(١) حيدره : الأسد ، سمي به لغلظ رقبته . (انظر : النهاية ، مادة : حدر) .

(٢) بالصاع : مكيال لأهل المدينة ، مقداره عند الجمهور : ٢,٠٤ كيلو جرام ، والجمع : أصوع وآصع . (انظر : المكاييل والموازين) (ص٣٧) .

(٣) السندره : مكيال واسع ، أي : أقتلكم قتلًا واسعًا ذريعًا . (انظر : النهاية ، مادة : سندر) .

*[٥ز] [التحفة : م ٤٥٢٤] .

(٤) قوله : «قال الشيخ إبراهيم قال» ليس في (ب) ، ووقع في (ك) : «قال أبو إسحاق إبراهيم» ، وفي (ط) : «قال إبراهيم» ، وبعده في (أ) ، (خ) : «قال» . وإبراهيم هو ابن سفيان -راوي الصحيح- وهذا الحديث من زوائده .

(٥) في (ك) : «أخبرنا» .

(٦) بعده في (ط) ، وحاشية (ك) : «بن عبد الوارث» ، وصحح عليه الثاني .

(٧) بعده في (ط) ، وحاشية (ك) : «الحديث بطوله» ، وصحح عليه الثاني .

*[١٨٥٥/ ٢] [التحفة : م ٤٥٢٤] .

(٨) في (ب) : «حدثنا» .

(٩) بعده في (ط) : «بن عمار» .

۞ في (خ) : «باب في قوله تعالى : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾ الآية» ، وفي (ط) : «باب قول الله تعالى : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾ الآية» .

*[١٨٥٦] [التحفة : م د ت س ٣٠٩] .

(١٠) قوله : «بن محمد» ليس في (ك) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَبَطُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ مُتَسَلِّحِينَ ، يُرِيدُونَ غِرَّةَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ، فَأَخَذَهُمْ سِلْمًا(١) فَاسْتَحْيَاهُمْ(٢) ، فَأَنْزَلَ(٣) اللَّهُ ﷻ : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾(٤) [الفتح : ٢٤] .

۞

• [١٨٥٧] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٥) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ(٦) خَنْجَرًا(٧) ،

---

(١) الضبط من (أ) ، (ب) بكسر السين وسكون اللام ، وضبطه في (خ) بفتحهما ، وضبطه في (ك) بسكون اللام ، وأهمل أوله ، وفي (ط) بكسر السين وفتحها وبسكون اللام .
قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٨٧) : «ضبطوه بوجهين ؛ أحدهما : بفتح السين واللام ، والثاني : بإسكان اللام مع كسر السين وفتحها ، قال القاضي في «المشارق» : هو بفتح السين واللام ؛ كذا ضبطه بعضهم ، وضبطناه عن الأكثر بسكون اللام ، والأول أشبه ، وجزم الخطابي بفتح اللام والسين .
قال ابن الأثير : «هذا هو الأشبه بالقصة ؛ فإنهم لم يؤخذوا صلحا ، وإنما أخذوا قهرا وأسلموا أنفسهم عجزا ، قال : وللقول الآخر وجه ، وهو أنه لما لم يجر معهم قتال ، بل عجزوا عن دفعهم والنجاة منهم فرضوا بالأسر ، فكأنهم قد صولحوا على ذلك»» .
(٢) ليس في (أ) ، (ب) ، وفي (ك) : «واستحياهم» .
(٣) في (ب) : «وأنزل» .
(٤) قوله تعالى : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ وقع في (ب) : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ . . .﴾ الآية ، إلى : ﴿مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ . . .﴾ .
۞ في (خ) بخط مغاير : « باب خروج النساء في الغزو » ، وكتبه في حاشية (ب) بخط مغاير ، وفي (ط) : «باب غزوة النساء مع الرجال» .
*[١٨٥٧] [التحفة : م ٣٥٥] .
(٥) في (ب) : «حدثنا» .
(٦) في (أ) : «خيبر» ، وفي حاشيتها منسوبا لابن عساكر كالمثبت . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٢٠٤) : ««يوم خيبر» ، كذا في رواية بعضهم عن ابن ماهان والسمرقندي ، وهو خطأ ، والصواب : رواية الجماعة : «يوم حنين» ، وخبرها في ذلك مشهور ، والحديث بنفسه يدل عليه» .
(٧) الضبط من (أ) ، (خ) بفتح الخاء ، وضبطه في (ب) بكسرها ، وضبطه في (ط) بالفتح والكسر معا .
قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٨٧) : «الخنجر بكسر الخاء وفتحها ، ولم يذكر القاضي في «الشرح» إلا الفتح ، وذكرهما معا في «المشارق» ورجح الفتح ، ولم يذكر الجوهري غير الكسر فهما لغتان» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَكَانَ مَعَهَا فَرَآهَا أَبُو طَلْحَةَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَهَا خَنْجَرٌ(١) ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا هَذَا الْخَنْجَرُ(٢)؟ » قَالَتِ : اتَّخَذْتُهُ ، إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ(٣) بِهِ بَطْنَهُ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اقْتُلْ مَنْ بَعْدَنَا مِنَ الطُّلَقَاءِ ؛ انْهَزَمُوا بِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أُمَّ سُلَيْمٍ(٤) ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ » .

○[١/١٨٥٧] وحدثنيه(٥) مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٦) إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي قِصَّةِ أُمِّ سُلَيْمٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . مِثْلَ حَدِيثِ ثَابِتٍ .

○[٢/١٨٥٧] حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ(٧) قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ ، وَنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا ، فَيَسْقِينَ(٨) الْمَاءَ ، وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى .

○

○[٣/١٨٥٧] حدثني(٩) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ،

---

(١) الضبط من (أ) ، (خ) بفتح الخاء ، منسوبا في (أ) لابن عساكر ، وضبطه في (ط) بفتح الخاء وكسرها ، وهما لغتان ، كما تقدم عن النووي في «شرحه» (١٢/ ١٨٧) .

(٢) الضبط من (خ) بفتح الخاء ، وضبطه في (ط) بالفتح والكسر معًا .

(٣) **بقرت** : البقر : الشق . (انظر : النهاية ، مادة : بقر) .

(٤) قوله : «يا أم سليم» ليس في (أ) .

*[١/١٨٥٧] [التحفة : م ١٦٩] .

(٥) في (ك) : «وحدثنا» .

(٦) في (ط) : «أخبرنا» .

*[٢/١٨٥٧] [التحفة : م د ت س ٢٦١] .

(٧) بعده في (ط) : «بن مالك» .

(٨) في (أ) : «فيستقين» .

○ في (خ) : « باب منه في خروج النساء في الغزو » .

*[٣/١٨٥٧] [التحفة : خ م ١٠٤١] .

(٩) في (ط) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَهُوَ : أَبُو مَعْمَرٍ الْمِنْقَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، وَهُوَ : ابْنُ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ[١] قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ[٢] عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ ، قَالَ : وَكَانَ[٣] أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ[٤] ، وَكَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، قَالَ : فَكَانَ[٥] الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجَعْبَةُ[٦] مِنَ النَّبْلِ ، فَيَقُولُ : انْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ ، قَالَ : يُشْرِفُ[٧] نَبِيُّ اللَّهِ[٨] ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، لَا تُشْرِفْ[٩] ؛ لَا[١٠] يُصِيبُكَ[١١] سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ ، قَالَ : وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ

(١) بعده في حاشية (ك) بخط مغاير : «يعني : ابن مالك» وصحح عليه ، وبعده في (ط) : «بن مالك» .

(٢) صحح عليه في(خ)، وفي (أ) : «مجوبا» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة ، وفي حاشية (أ) منسوبا للبطليوسي وابن عساكر كالمثبت .

قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٦٣) :«هو بضم الميم وآخره باء بواحدة ، ورواه بعضهم : «محويا» بالحاء والياء باثنتين ، والأول الصواب ، وصحفه بعضهم ، فقال : «محدب»» .

مجوب : مُتَرِّسٌ عليه يَقِيهِ بها . (انظر : النهاية ، مادة : جوب) .

(٣) في(خ) ، (ب) : «فكان» .

(٤) النزع : شديد جذب الوتر للرمي . (انظر : المشارق) (٢/ ٩) .

(٥) في(خ) ، (ك) : «وكان»

(٦) الجعبة : الكِنَانَة التي تُجْعَلُ فيها السهام . (انظر : النهاية ، مادة : جعب) .

(٧) في (ك) : «فيشرف» ، وفي (ب) : «تَشَرَّف» ، وفي (ط) : «ويشرف» .

(٨) قوله : «نبي الله» وقع في (ك) : «رسول الله» ، وفي (ب) : «النبي» .

(٩) الضبط من (أ) ، (ك) ، (ط) بضم أوله ، وضبطه في (ب) بفتح أوله .

قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢٤٩) : «قوله : «لا تشرف» بفتح التاء والشين وتشديد الراء ، كذا قيده بعضهم ، وقيده غيره «تُشرف» ، أي : يتعلا ينظر ، كما جاء في أول الحديث» .

(١٠) كتبه في (ك) فوق السطر دون علامة .

(١١) في (خ) ، (ك) ، (ط) : «يصبك» بالإسكان . قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٦٢) : «قوله : «يصيبك» كذا لهم ، وهو الصواب ، وعند الأصيلي : «يصبك» بالإسكان ، وهو خطأ وقلب للمعنى وفساد» .اهـ . وذكر السيوطي في «عقود الزبرجد» (١/ ١٧٥) : «إن وجه قلبه للمعنى أنه لا يستقيم أن تقول : إن لا تشرف يصبك . لكن جوز الجزمَ الكوفيون» . وينظر : «الكتاب» لسيبويه (٣/ ٩٧) ، «همع الهوامع» (٢/ ٣٩٧) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَبِي بَكْرٍ، وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ، أَرَىٰ خَدَمَ(١) سُوقِهِمَا تَنْقُلَانِ(٢) الْقِرَبَ(٣) عَلَىٰ مُتُونِهِمَا(٤)، ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ(٥) فِي أَفْوَاهِهِمْ(٦)، ثُمَّ تَرْجِعَانِ(٧) فَتَمْلَآنِهَا(٨)، ثُمَّ تَجِيئَانِ تُفْرِغَانِهِ(٩) فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ بَيْنَ(١٠) يَدَيْ(١١) أَبِي طَلْحَةَ - إِمَّا مَرَّتَيْنِ، وَإِمَّا ثَلَاثًا مِنَ النُّعَاسِ.

۞

• [١٨٥٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي: ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ(١٢)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ، أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَ إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خَمْسِ خِلَالٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْلَا أَنِّي(١٣) أَكْتُمُ عِلْمًا مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ،

---

(١) خدم: جمع خدمة، وهو الخلخال. (انظر: النهاية، مادة: خدم).

(٢) كتب أوله في (أ) بالمثناة الفوقية والتحتية معا، وفي (ب): «ينقلان» بالمثناة التحتية.

(٣) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢٤): «كان بعض شيوخنا يقرأ هذا الحرف بضم باء «القرب» ويجعله مبتدأ، كأنه قال: والقرب على متونهما».

(٤) متونهما: ظهورهما. (انظر: اللسان، مادة: متن).

(٥) في (ب): «يفرغانه» بالمثناة التحتية أوله.

(٦) في (أ)، (ب): «أفواههما» وضبب عليه الثاني، وفي حاشية الأول منسوبًا للدمياطي: «صوابه: أفواههم»، وفي حاشية الثاني بخط مغاير: «أفواه القوم»، وصحح عليه.

(٧) في (ب): «يرجعان».

(٨) في (أ): «فيملآنها»، وفي (ب): «فيملآنهما»؛ وفي حاشية الأول منسوبًا للدمياطي كالمثبت.

(٩) في (أ)، (ب): «يفرغانه».

(١٠) في (خ)، (ك)، (ط): «من».

(١١) في (ك): «يد».

۞ في (خ): «باب لا يسهم للنساء في الغنيمة ويحذين، وقتل الولدان في الغزو»، وكتبه في حاشية (ب) بخط مغاير، وفي (ط): «باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم، والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب».

*[١٨٥٨] [التحفة: م د ت س ٦٥٥٧].

(١٢) بعده في (ط): «بن محمد».

(١٣) ضبب عليه في (أ)، وفي (ك)، (ب)، (ط): «أن»، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةُ : أَمَّا بَعْدُ ، فَأَخْبِرْنِي : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ؟ وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ؟ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ؟ وَمَتَىٰ يَنْقَضِي يُتْمُ الْيَتِيمِ؟ وَعَنِ الْخُمْسِ : لِمَنْ هُوَ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ؟ وَقَدْ كَانَ يَغْزُو بِهِنَّ فَيُدَاوِينَ الْجَرْحَىٰ ، وَيُحْذَيْنَ[١] مِنَ الْغَنِيمَةِ ، وَأَمَّا بِسَهْمٍ فَلَمْ يَضْرِبْ[٢] لَهُنَّ ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ ، فَلَا تَقْتُلِ الصِّبْيَانَ ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي : مَتَىٰ يَنْقَضِي يُتْمُ الْيَتِيمِ؟ فَلَعَمْرِي ، إِنَّ الرَّجُلَ لَتَنْبُتُ لِحْيَتُهُ ، وَإِنَّهُ لَضَعِيفُ الْأَخْذِ لِنَفْسِهِ ضَعِيفُ الْعَطَاءِ مِنْهَا ، فَإِذَا[٣] أَخَذَ لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحِ[٤] مَا يَأْخُذُ النَّاسُ ، فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ الْيُتْمُ ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْخُمْسِ : لِمَنْ هُوَ؟ وَإِنَّا[٥] نَقُولُ : هُوَ لَنَا ، فَأَبَىٰ عَلَيْنَا قَوْمُنَا ذَاكَ[٦] .

٥ [١٨٥٨/ ١] *حدثنا* أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - كِلَاهُمَا ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ جَعْفَرٍ[٧] ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ ، أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَ إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خِلَالٍ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ حَاتِمٍ : وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ[٨] الصِّبْيَانَ ، فَلَا تَقْتُلِ الصِّبْيَانَ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الصَّبِيِّ الَّذِي قَتَلَ . وَزَادَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ ، عَنْ حَاتِمٍ : وَتُمَيِّزَ الْمُؤْمِنَ ، فَتَقْتُلَ الْكَافِرَ وَتَدَعَ الْمُؤْمِنَ .

٥ [١٨٥٨/ ٢] *وحدثنا* ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ

---

(١) **يحذين** : يُعطين . (انظر : النهاية ، مادة : حذا) .

(٢) الضبط من (أ) ، (ط) بفتح أوله ، وضبطه في (ك) بضم أوله وبفتح الراء وكسرها .

(٣) في (خ) : «وإذا» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٤) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «مصالح» .

(٥) بعده في (ط) : «كنا» ، وألحقه في حاشية (ك) وصحح عليه .

(٦) في (خ) ، (ك) : «ذلك» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٧) بعده في (ط) : «بن محمد» .

(٨) في (ك) : «ليقتل» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ ، قَالَ : كَتَبَ نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ الْحَرُورِيُّ إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ يَحْضُرَانِ الْمَغْنَمَ : هَلْ يُقْسَمُ لَهُمَا؟ وَعَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ ، وَعَنِ الْيَتِيمِ : مَتَىٰ يَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيُتْمُ؟ وَعَنْ ذَوِي الْقُرْبَىٰ : مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ لِيَزِيدَ : اكْتُبْ إِلَيْهِ ؛ فَلَوْلَا(١) أَنْ يَقَعَ فِي أُحْمُوقَةٍ(٢) مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ ، اكْتُبْ : إِنَّكَ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ(٣) يَحْضُرَانِ الْمَغْنَمَ : هَلْ يُقْسَمُ لَهُمَا شَيْءٌ؟ وَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا شَيْءٌ ، إِلَّا أَنْ يُحْذَيَا(٤) ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقْتُلْهُمْ ، وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلْهُمْ ، إِلَّا أَنْ تَعْلَمَ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ صَاحِبُ مُوسَىٰ عليه السلام مِنَ الْغُلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْيَتِيمِ : مَتَىٰ يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ الْيُتْمِ؟ وَإِنَّهُ لَا يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ الْيُتْمِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ وَيُؤْنَسَ مِنْهُ رُشْدٌ(٥) ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ ذَوِي الْقُرْبَىٰ : مَنْ هُمْ؟ وَإِنَّا زَعَمْنَا أَنَّا هُمْ ، فَأَبَىٰ ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا .

٥[١٨٥٨/٣] *وحدثناه* عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ ، قَالَ : كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

□[٦ز] *قال*(٦) أَبُو إِسْحَاقَ(٧) : حَدَّثَنِي(٨) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ بِطُولِهِ .

---

(١) في (خ) ، (ك) : «ولولا» .

(٢) **أحموقة** : خصلة ذات حمق . (انظر : النهاية ، مادة : حمق) .

(٣) قوله : «المرأة والعبد» وقع في (ك) : «العبد والمرأة» .

(٤) في (أ) ، (ب) : «يحذيان» ، وضبب الأول على آخره .

(٥) في (أ) ، (ب) : «رشدا» .

*[٦ز] [التحفة : م د ت س ٦٥٥٧] .

(٦) في (ك) : «وحدثنا» .

(٧) بعده في (ك) : «إبراهيم بن محمد بن سفيان» . وهو راوي «الصحيح» ، وهذا الحديث من زوائده .

(٨) في (ك) : «قال : وحدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥ [١٨٥٨/ ٤] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، حَدَّثَنِي[(١)] أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسًا يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ. قال: وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ، قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَشَهِدْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ حِينَ قَرَأَ كِتَابَهُ، وَحِينَ كَتَبَ جَوَابَهُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ، لَوْلَا أَنْ أَرُدَّهُ عَنْ نَتْنٍ[(٢)] يَقَعُ فِيهِ مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ، وَلَا نُعْمَةَ[(٣)] عَيْنٍ[(٤)]، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّكَ سَأَلْتَ عَنْ سَهْمِ ذِي[(٥)] الْقُرْبَى الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ: مَنْ هُمْ؟ وَإِنَّا كُنَّا نَرَى أَنَّ قَرَابَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْنُ هُمْ[(٦)]، فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا. وَسَأَلْتَ عَنِ الْيَتِيمِ: مَتَى يَنْقَضِي[(٧)] يُتْمُهُ؟ وَإِنَّهُ إِذَا بَلَغَ النِّكَاحَ، وَأُونِسَ مِنْهُ رُشْدٌ[(٨)]، وَدُفِعَ إِلَيْهِ[(٩)] مَالُهُ؛ فَقَدِ انْقَضَى يُتْمُهُ. وَسَأَلْتَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْتُلُ مِنْ صِبْيَانِ[(١٠)] الْمُشْرِكِينَ أَحَدًا؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ مِنْهُمْ أَحَدًا، وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلْ مِنْهُمْ أَحَدًا، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الْغُلَامِ حِينَ قَتَلَهُ. وَسَأَلْتَ عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ:

---

* [١٨٥٨/ ٤] [التحفة: م د ت س ٦٥٥٧].

(١) في (أ): «حدثنا».

(٢) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣): «أي: عن رأي سوء ومذهب سوء منكر، والنتن يقع على كل مستقبح ومستنكر من القول والعمل، وعند السجزي: «عن شيء»».

(٣) الضبط من (أ)، (ك)، (ط) بضم النون، وضبطه في (ب) بكسرها.
قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٩٣): «هو بضم النون وفتحها».

(٤) ولا نعمة عين: لا نقر عينه بذلك ولا نسُره. (انظر: المشارق) (٢/ ١٨).

(٥) في (ب): «ذوي».

(٦) قوله: «نحن هم» ليس في (أ)، (خ)، ووقع في (ب): «هم»، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر، وفي (ط): «هم نحن».

(٧) بعده فوق السطر في (ب): «عنه» دون علامة.

(٨) في (ب): «رشدا».

(٩) ليس في (ب).

(١٠) صحح عليه في (خ)، وفي (ك): «أولاد»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

هَلْ كَانَ لَهُمَا[١] سَهْمٌ مَعْلُومٌ إِذَا حَضَرُوا[٢] الْبَأْسَ؟ وَإِنَّهُمْ[٣] لَمْ يَكُنْ لَهُمْ سَهْمٌ مَعْلُومٌ، إِلَّا أَنْ يُحْذَيَا[٤] مِنْ غَنَائِمِ الْقَوْمِ.

٥[١٨٥٨/٥] وحدثني أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ... فَذَكَرَ بَعْضَ[٥] الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُتِمَّ الْقِصَّةَ كَإِتْمَامِ مَنْ ذَكَرْنَا حَدِيثَهُمْ.

۞

• [١٨٥٩] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ[٦] بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَخْلُفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ، فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ، وَأُدَاوِي الْجَرْحَى، وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى.

٥[١٨٥٩/١] وحدثناه[٧] عَمْرٌو النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ حَسَّانَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ[٨].

---

(١) في (ب): «لهم».
(٢) في (ك): «حضرا».
(٣) في (ط): «فإنهم».
(٤) في (أ)، (ب): «يحذيان»، وضبب الأول على آخره.
*[١٨٥٨/٥] [التحفة: م د ت س ٦٥٥٧].
(٥) بعده في (ك): «هذا» دون علامة.
۞ في (خ): «باب منه في خروج النساء في الغزو»، وفي حاشية (ب): «باب في خروج النساء في الغزو».
*[١٨٥٩] [التحفة: م س ق ١٨١٣٧].
(٦) قوله: «عبد الرحيم» وقع في (ك): «عبد الرحمن»، ثم أشار فوق السطر بخط مغاير دون علامة إلى أنه كالمثبت.
(٧) في (ط): «وحدثنا».
(٨) بعده في (ط): «نحوه».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٨٦٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّىٰ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ خَرَجَ يَسْتَسْقِي بِالنَّاسِ ، فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ اسْتَسْقَىٰ ، قَالَ : فَلَقِيتُ يَوْمَئِذٍ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ ، قَالَ[١] : لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ غَيْرُ رَجُلٍ - أَوْ : بَيْنِي وَبَيْنَهُ رَجُلٌ ، قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : كَمْ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : تِسْعَ[٢] عَشْرَةَ ، فَقُلْتُ : كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ : سَبْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً ، قَالَ : فَقُلْتُ : فَمَا أَوَّلُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا[٣]؟ قَالَ : ذَاتُ الْعُسَيْرِ - أَوِ : الْعُشَيْرِ[٤] .

○ [١٨٦٠/١] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ[٥] ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ - سَمِعَهُ مِنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً ، وَحَجَّ بَعْدَمَا هَاجَرَ حَجَّةً لَمْ يَحُجَّ[٦] غَيْرَهَا ؛ حَجَّةَ الْوَدَاعِ .

۞ في (خ) ، (ط) ، وحاشية (ب) بخط مغاير : « باب عدد غزوات النبي ﷺ » .

*[١٨٦٠] [التحفة : خ م ت ٣٦٧٩-خ م ٩٦٧٢] .

(١) في (ك) ، (ط) : «وقال» .

(٢) في (ب) : «تسعة» وهو خلاف الجادة .

(٣) في (ط) : «غزاها» .

(٤) الضبط من (خ) ، (ك) ، (ب) ، (ط) بضم العين ، وضبطه في (أ) بفتحها منسوبًا لابن عساكر .
قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٩٥) : «هكذا في جميع نسخ «صحيح مسلم» : «العسير -أو : العشير» العين مضمومة ، والأول بالسين المهملة ، والثاني بالمعجمة» . اهـ . وقال القاضي في «المشارق» : «هي : «ذات العُشيرة» بضم العين وفتح الشين المعجمة» . اهـ .

*[١٨٦٠/١] [التحفة : خ م ت ٣٦٧٩] .

(٥) صحح عليه في (خ) ، وفي (ك) ، (ب) : «وهيب» ، وفي حاشية الأول بخط مغاير : «صوابه : زهير» . قال الجياني في «التقييد» (٣/ ٨٨٢) : ««حدثنا زهير» هكذا روي في هذا الإسناد عن الكسائي ، على الصواب . وفي نسخة السجزي ، والرازي عن أبي أحمد : «حدثنا وهيب» ، وكذلك كان في نسخة أبي العلاء بن ماهان ؛ فغيَّره . وأخبرت عن أحمد بن عبد الله بن علي الباجي ، قال : كان عند أبي العلاء بن ماهان : «وهيب» ؛ فأصلحه : «زهير» ، وكذلك كان في نسخة ابن الحذاء : «زهير» ، على ما كان أصلحه أبو العلاء . وقال أبو محمد عبد الغني بن سعيد : الصواب : «زهير» ، و«وهيب» خطأ ؛ لأن وهيبا لم يلق أبا إسحاق» . وينظر : «الإكمال» (٦/ ٢١٠) ، «المشارق» (١/ ٣١٧) ، «المطالع» (٣/ ٢٥٦) ، «شرح النووي» (١٢/ ١٩٦) .

(٦) في (أ) : «يحجج» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [١٨٦١] حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً ، قَالَ جَابِرٌ : لَمْ أَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا أُحُدًا ، مَنَعَنِي أَبِي ، فَلَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ يَوْمَ أُحُدٍ ، لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ قَطُّ .

۞

• [١٨٦٢] وحدثنا(١) أَبُو بَكْرِ(٢) بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . وحدثنا سَعِيدُ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ(٣) ، قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً ، قَاتَلَ فِي ثَمَانٍ مِنْهُنَّ . وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ : مِنْهُنَّ ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ .

○ [١٨٦٢/١] وحدثنى(٤) أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ كَهْمَسٍ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَالَ : غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ(٥) عَشْرَةَ غَزْوَةً .

• [١٨٦٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ ، يَعْنِي : ابْنَ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ يَزِيدَ ،

---

*[١٨٦١] [التحفة : م ٢٧١٣] .

۞ في (خ) : « باب منه في غزوات النبي ﷺ » .

*[١٨٦٢] [التحفة : م ١٩٦٣] .

(١) في (خ) ، (ك) : «حدثنا» .

(٢) قوله : «أبو بكر» ليس في (أ) ، (ك) ، وألحقه في حاشية (ك) بخط مغاير ، وصحح عليه .

(٣) في (ك) : «ثميلة» بالمثلثة ، وفي «تقييد المهمل» (١/ ١٤١) : «أما «تميلة» بالتاء المعجمة باثنتين من فوق ، وهي مضمومة ، فهو : أبو تميلة يحيى بن واضح الأنصاري مولاهم المروزي ، عن فليح بن سليمان ، وحسين بن واقد ، وروى مسلم عن سعيد بن محمد الجرمي عنه» .

*[١٨٦٢/١] [التحفة : خ م ١٩٩٥] .

(٤) في (ب) : «حدثني» .

(٥) في (ب) : «ستة» ، وهو خلاف الجادة .

*[١٨٦٣] [التحفة : خ م ٤٥٤٤] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَهُوَ : ابْنُ أَبِي عُبَيْدٍ ، قَالَ[١] : سَمِعْتُ سَلَمَةَ يَقُولُ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ ، مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ .

○[١٨٦٣/١] وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي[٢] كِلْتَيْهِمَا[٣] : سَبْعَ غَزَوَاتٍ .

○

• [١٨٦٤] حدثنا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ[٤] ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ[٥] ، وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ[٦] ، قَالَ : فَنَقِبَتْ[٧] أَقْدَامُنَا ، فَنَقِبَتْ قَدَمَايَ وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي ، فَكُنَّا نَلُفُّ عَلَىٰ أَرْجُلِنَا الْخِرَقَ ، فَسُمِّيَتْ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ ؛ لِمَا كُنَّا نُعَصِّبُ[٨] عَلَىٰ أَرْجُلِنَا مِنَ الْخِرَقِ . قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : فَحَدَّثَ[٩] أَبُو مُوسَىٰ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ[١٠] ؛ قَالَ : كَأَنَّهُ[١١] كَرِهَ[١٢] أَنْ يَكُونَ شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ ، قَالَ أَبُو أُسَامَةَ : وَزَادَنِي غَيْرُ بُرَيْدٍ : وَاللَّهُ يَجْزِي بِهِ .

---

(١) ليس في (ب) .
(٢) ليس في (أ) ، (ب) .
(٣) ضبب عليه في (ب) .
○ في (خ) ، (ط) : « باب غزوة ذات الرقاع » ، وفي حاشية (ب) بخط مغاير : «باب في غزوة ذات الرقاع» .
*[١٨٦٤] [التحفة : خ م ٩٠٦٠] .
(٤) بعده في (ط) : «بن أبي بردة» .
(٥) في (ك) : «غزوة» .
(٦) نعتقبه : نتعاقب في ركوبه واحدًا بعد واحد . (انظر : النهاية ، مادة : عقب) .
(٧) فنقبت : تقرحت وقطعت الأرضُ جلودَها . (انظر : المشارق) (٢/ ٢٣) .
(٨) كذا ضبط في النسخ التي بين أيدينا بفتح العين وكسر الصاد مشددة ، وضبطه في حاشية (ط) بسكون العين وكسر الصاد مخففة ، ونسبه لنسخة .
(٩) في (ك) : «فحدثنا» ونسبه لنسخة ، وفي حاشيتها كالمثبت ، وصحح عليه .
(١٠) في (خ) ، (ب) : «ذاك» .
(١١) قوله : «قال : كأنه» ليس في (أ) ، (ب) .
(١٢) في (أ) ، (ب) : «وكره» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٨٦٥] حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ. قال: وحدثنيه[١] أَبُو الطَّاهِرِ - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ[٢] أَبِي عَبْدِ اللَّهِ[٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ بَدْرٍ، فَلَمَّا كَانَ بِحَرَّةِ الْوَبَرَةِ[٤] أَدْرَكَهُ رَجُلٌ قَدْ كَانَ يُذْكَرُ مِنْهُ جُرْأَةٌ وَنَجْدَةٌ[٥]، فَفَرِحَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ، فَلَمَّا أَدْرَكَهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ[٦] ﷺ: جِئْتُ لِأَتَّبِعَكَ وَأُصِيبَ مَعَكَ، قَالَ[٧] لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟**» قَالَ: لَا، قَالَ: «**فَارْجِعْ؛ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ**»، قَالَتْ: ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالشَّجَرَةِ[٨] أَدْرَكَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ لَهُ

۞ في (خ)، وحاشية (ب) بخط مغاير: «**باب ترك الاستعانة بالمشركين في الغزو**»، وفي (ط): «باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر».

*[١٨٦٥] [التحفة: م د ت س ق ١٦٣٥٨].

(١) في (ك): «وحدثني».

(٢) قبله في (ب): «لعله»، وصحح عليه، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر.

(٣) قوله: «عبد الله» في (ب): «عبيد الله»، وكتب لفظ الجلالة فوق السطر.

(٤) قال النووي في «شرحه» (١٢/ ١٩٨): «هكذا ضبطناه بفتح الباء، وكذا نقله القاضي عن جميع رواة مسلم، قال: وضبطه بعضهم بإسكانها».

بحرة الوبرة: هي الحرة التي تطل على وادي العقيق وفيها بئر عروة وقصره، وقد يقال لها: الحرة الغربية. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٠٠).

(٥) **نجدة**: شجاعة. (انظر: النهاية، مادة: نجد).

(٦) قوله: «لرسول الله» وقع في (أ)، (ب): «يا رسول الله».

(٧) في (ك): «فقال»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٨) قوله: «كنا بالشجرة» وقع في حاشية (ب) منسوبًا لبعض النسخ: «كنا في الشجرة».

بالشجرة: شجرة السمرة التي كان يحرم منها رسول الله ﷺ، وهي في ذي الحليفة (آبار علي) بني مكانها مسجد ذي الحليفة، ميقات أهل المدينة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص١٤٨).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ: «لَا[1] - قَالَ[2]: فَارْجِعْ؛ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ»، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ فَأَدْرَكَهُ بِالْبَيْدَاءِ[3]، فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ: «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَانْطَلِقْ»[4].

۞

• [١٨٦٦] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، يَعْنِيَانِ: الْحِزَامِيَّ. وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ[5] - كِلَاهُمَا[6]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ عَمْرٌو رِوَايَةً -: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ، مُسْلِمُهُمْ لِمُسْلِمِهِمْ وَكَافِرُهُمْ لِكَافِرِهِمْ».

٥ [١٨٦٦/ ١] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا[7] مَعْمَرٌ،

---

(١) ليس في (ب)، (ط).

(٢) ليس في (ك)، وبعده في حاشية (ط): «لا، قال»، ونسبه لنسخة.

(٣) بالبيداء: الأرض الجرداء التي تخرج من ذي الحليفة جنوبًا، وفيها اليوم مبنى التلفاز والكلية المتوسطة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٦٧).

(٤) بعده في (خ): «كتاب الإمارة والجماعة. بسم الله الرحمن الرحيم»، وفي (ط): «كتاب الإمارة». وينظر: «رجال صحيح مسلم» (١/ ١١٧)، «تقييد المهمل» (٢/ ٥٤١)، (٣/ ٨٠٦)، «الصيانة» (ص٨٠)، «مختصر النووي» (٢/ ٩١١) ففيها ذكر الإمارة، لكن سيأتي في (خ) عبارة: «آخر كتاب الإمارة والجماعة من كتاب الجهاد باب السن الذي يجاز في القتال والذي لا يجاز»، فأدرج في (خ) «كتاب الإمارة» في «كتاب الجهاد».

۞ في (خ): «باب الناس تبع لقريش»، وفي (ط): «باب الناس تبع لقريش، والخلافة في قريش».

*[١٨٦٦] [التحفة: م ١٣٧٠٢-خ م ١٣٨٧٨].

(٥) قوله: «بن عيينة» ليس في (أ)، (ب).

(٦) في (ب): «كليهما».

*[١٨٦٦/ ١] [التحفة: م ١٤٧٧٧].

(٧) في (خ)، (ك): «أخبرنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ، مُسْلِمُهُمْ تَبَعٌ لِمُسْلِمِهِمْ[1]، وَكَافِرُهُمْ تَبَعٌ لِكَافِرِهِمْ[2]».

• [١٨٦٧] وحدثني يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ[3] ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ».

• [١٨٦٨] حدثنا[4] أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ[5]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ».

۞

• [١٨٦٩] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ. وحدثنا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقَضِي حَتَّىٰ يَمْضِيَ

---

(١) قوله: «مسلمهم تبع لمسلمهم» وقع في (خ): «مؤمنهم تبع لمؤمنهم».

(٢) قوله: «مسلمهم تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم» وقع في (ك): «مؤمنهم لمؤمنهم، وكافرهم لكافرهم»، وفي حاشيتها كالمثبت، ونسبه لنسخة.

*[١٨٦٧] [التحفة: م ٢٨٦٢].

(٣) في (ك): «رسول الله»، ونسبه لنسخة، وفي حاشيتها كالمثبت، وصحح عليه.

*[١٨٦٨] [التحفة: خ م ٧٤٢٠].

(٤) في (ط) «وحدثنا».

(٥) قوله: «بن زيد» من (خ)، (ط).

۞ في (خ): «باب الخلفاء من قريش».

*[١٨٦٩] [التحفة: م ٢١٣٣].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فِيهِمُ[١] اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً» ، قَالَ[٢] : ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ خَفِيَ عَلَيَّ ، قَالَ : فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ؟ قَالَ : «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ» .

٥[١٨٦٩/ ١] حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «لَا[٣] يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمُ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا» ، ثُمَّ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ خَفِيَتْ عَلَيَّ ، فَسَأَلْتُ أَبِي : مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ : «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ» .

٥[١٨٦٩/ ٢] وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ سِمَاكٍ[٤] ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلَمْ يَذْكُرْ : «لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا» .

٥[١٨٦٩/ ٣] حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ سِمَاكٍ ابْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَبْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً» ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمْهَا ، فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ[٥]؟ فَقَالَ : «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ» .

٥[١٨٦٩/ ٤] حدثنا أَبُو بَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِبْنِ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ[٦] عَشَرَ

---

(١) في (ك) : «فيه» ، ونسبه لنسخة ، وفي الحاشية كالمثبت ، وصحح عليه .

(٢) ليس في (ب) .

*[١٨٦٩/ ١] [التحفة : خ م ٢٢٠٥] .

(٣) في (ك) : «ما» ، ونسبه لنسخة ، وفي الحاشية كالمثبت ، وصحح عليه .

*[١٨٦٩/ ٢] [التحفة : م ٢٢٠٠] .

(٤) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «سماك بن حرب» .

*[١٨٦٩/ ٣] [التحفة : م ٢١٤٨] .

(٥) قوله : «ما قال؟» ليس في (أ) ، (ب) ، وضبب مكانه في (أ) ، ووقع في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «ماذا قال؟» .

*[١٨٦٩/ ٤] [التحفة : م د ٢٢٠٣] .

(٦) في (أ) : «اثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

خَلِيفَةً» قَالَ : ثُمَّ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ ، فَقُلْتُ لِأَبِي(١) ، فَقَالَ(٢) : «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ» .

٥[١٨٦٩/٥] حدثنا نَصْرُبْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُبْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ . وحدثنا أَحْمَدُبْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَزْهَرُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِبْنِ سَمُرَةَ قَالَ : انْطَلَقْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعِي أَبِي ، فَسَمِعْتُهُ(٣) يَقُولُ : «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ(٤) عَزِيزًا مَنِيعًا إِلَى اثْنَيْ(٥) عَشَرَ خَلِيفَةً» فَقَالَ كَلِمَةً صَمَّتَنِيهَا(٦) النَّاسُ ، فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ؟ قَالَ : «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ» .

۞

٥[١٨٦٩/٦] حدثنا قُتَيْبَةُبْنُ سَعِيدٍ وَأَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ ، وَهُوَ : ابْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ الْمُهَاجِرِبْنِ مِسْمَارٍ ، عَنْ عَامِرِبْنِ سَعْدِبْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ :

---

(١) صحح عليه في (ب) ، وبعده في (ط) : «ما قال» .

(٢) ضبب على أوله في (أ) .

*[١٨٦٩/٥] [التحفة : م د ٢٢٠٣] .

(٣) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «وسمعته» .

(٤) في (ك) : «الأمر» ، ونسبه لنسخة ، وفي حاشيتها كالمثبت ، وصحح عليه .

(٥) في (أ) : «اثنا» .

(٦) في (ك) ونسبه لنسخة ، (ب) ، (ط) : «صمنيها» ، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر ، وفي حاشية (خ) : «أصمنيها» ، ورقم عليه : «ع في أخرىٰ» ، وفي حاشية (ك) بخط مغاير كالمثبت ، وصحح عليه . قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٤٦) : «قوله : «صمتنيها» : كذا عند كافة شيوخنا ، وعند بعض رواة مسلم : «أصمنيها» من الصمم» . وانظر : «شرح النووي» (١٢/ ٢٠٣) .

صمتنيها : سكتني الناس عن السؤال عنها . (انظر : المشارق) (٢/ ٤٦) .

۞ في (خ) : « **باب منه الخلفاء من قريش** » .

*[١٨٦٩/٦] [التحفة : م ٢٢٠٢] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

كَتَبْتُ إِلَىٰ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ : أَنْ أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَكَتَبَ[١] إِلَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ جُمُعَةٍ[٢] عَشِيَّةَ رُجِمَ[٣] الْأَسْلَمِيُّ ، فَقَالَ[٤] : « لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ ، أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمُ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « عُصَيْبَةٌ[٥] مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَفْتَتِحُونَ[٦] الْبَيْتَ الْأَبْيَضَ بَيْتَ كِسْرَىٰ - أَوْ آلِ كِسْرَىٰ » ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ فَاحْذَرُوهُمْ » ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « إِذَا أَعْطَىٰ اللَّهُ أَحَدَكُمْ خَيْرًا ، فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ » ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « أَنَا الْفَرَطُ[٧] عَلَى الْحَوْضِ » .

٥[٧/١٨٦٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٨] ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَىٰ ابْنِ سَمُرَةَ الْعَدَوِيِّ[٩] : حَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . . . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَاتِمٍ .

---

(١) في (أ) : «وكتب» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٢) في (ب) : «الجمعة» .

(٣) الضبط بضم الراء وكسر الجيم من (خ) ، (ك) ، (ب) ، (ط) ، وضبطه في (أ) بفتح الراء وسكون الجيم وكسر الميم على الإضافة ، وفي حاشية (ط) بفتح الراء والجيم والميم ، ونسبه لنسخة .

(٤) في (ط) : «يقول» .

(٥) الضبط بسكون الياء من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (أ) ، (ب) بتشديدها .

(٦) في (أ) : «يفتحون» .

(٧) الفرط : مُتَقَدِّمكم . (انظر : النهاية ، مادة : فرط) .

*[٧/١٨٦٩] [التحفة : م ٢٢٠٢] .

(٨) في (ط) : «حدثنا» .

(٩) ليس في (ك) ، وكتبه في الحاشية بخط مغاير ، وصحح عليه . قال عياض في «المشارق» (٢/ ١٢٧) : «قوله : «أرسل إلى ابن سمرة العدوي» : كذا في أصل «مسلم» عند كثير من شيوخنا عن الجلودي ، ولم يثبت النسب في كتاب التميمي ، قالوا : وهو وهم ليس بعدوي ، إنما هو عامري سوائي ، ولعل العدوي تصحيف من العامري» . وينظر : «شرح النووي» (١٢/ ٢٠٤) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٨٧٠] حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : حَضَرْتُ أَبِي حِينَ أُصِيبَ ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهِ ، وَقَالُوا : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَقَالَ : رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ ، فَقَالُوا(١) : اسْتَخْلِفْ ، فَقَالَ : أَتَحَمَّلُ أَمْرَكُمْ حَيًّا وَمَيِّتًا؟! لَوَدِدْتُ أَنَّ حَظِّي مِنْهَا الْكَفَافُ(٢) لَا عَلَيَّ وَلَا لِي ؛ فَإِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدِ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي - يَعْنِي : أَبَا بَكْرٍ ، وَإِنْ أَتْرُكْكُمْ فَقَدْ تَرَكَكُمْ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَعَرَفْتُ أَنَّهُ(٣) حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ .

○ [١٨٧٠/١] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ . قَالَ إِسْحَاقُ وَعَبْدٌ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَقَالَتْ : أَعَلِمْتَ أَنَّ أَبَاكَ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ ، قَالَ : قُلْتُ : مَا كَانَ لِيَفْعَلَ ، قَالَتْ : إِنَّهُ فَاعِلٌ ، قَالَ : فَحَلَفْتُ(٤) أَنِّي أُكَلِّمُهُ فِي ذَلِكَ ، فَسَكَتُّ حَتَّى غَدَوْتُ(٥) وَلَمْ أُكَلِّمْهُ ، قَالَ : فَكُنْتُ كَأَنَّمَا أَحْمِلُ بِيَمِينِي جَبَلًا حَتَّى رَجَعْتُ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ،

۞ في (خ) : « باب في الاستخلاف وتركه » ، وفي (ط) : «باب الاستخلاف وتركه» .

*[١٨٧٠] [التحفة : خ م ١٠٥٤٣] .

(١) في (أ) ، (ط) : «قالوا» .

(٢) الضبط بالرفع من (خ) ، (ط) ، وضبطه في (ك) ، (ب) بالنصب ، وهو خلاف الجادة .

الكفاف : الذي لا يفضل عن الشيء ، ويكون بقدر الحاجة إليه . (انظر : النهاية ، مادة : كفف) .

(٣) ليس في (ب) .

*[١٨٧٠/١] [التحفة : م د ت ١٠٥٢١] .

(٤) في (ب) : «فجعلت» .

(٥) في (أ) ، (ب) : «غزوت» . قال عياض في «المشارق» (٢/ ١٢٩) : «قوله : «فسكت حتى غدوت» : كذا لكافة شيوخنا ، وهو الصواب ، ورواه بعضهم : «غزوت» بالزاي وهو خطأ» .

غدوت : الغدو : الذهاب غدوة (أول النهار) ثم كثر حتى استعمل في الذهاب والانطلاق أي وقت كان . (انظر : التاج ، مادة : غدو) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَسَأَلَنِي عَنْ حَالِ النَّاسِ وَأَنَا أُخْبِرُهُ، قَالَ : ثُمَّ قُلْتُ لَهُ[١] : إِنِّي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ مَقَالَةً، فَآلَيْتُ[٢] أَنْ أَقُولَهَا لَكَ : زَعَمُوا أَنَّكَ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ، وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لَكَ رَاعِي إِبِلٍ أَوْ رَاعِي غَنَمٍ ثُمَّ جَاءَكَ وَتَرَكَهَا رَأَيْتَ أَنْ[٣] قَدْ ضَيَّعَ، فَرِعَايَةُ النَّاسِ أَشَدُّ، قَالَ : فَوَافَقَهُ قَوْلِي، فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَيَّ[٤] فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَحْفَظُ دِينَهُ؛ وَإِنِّي لَئِنْ[٥] لَا أَسْتَخْلِفْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَخْلِفْ، وَإِنْ أَسْتَخْلِفْ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدِ اسْتَخْلَفَ، قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَعْدِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ.

۞

• [١٨٧١] وحدثنا[٦] شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **« يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ[٧]، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ[٨] إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا »**.

---

(١) ليس في (خ).

(٢) **فآليت** : الإيلاء : اليمين، والمراد : حلفت. (انظر : غريب الحميدي) (ص١٦٠).

(٣) في (ك) : «أنه».

(٤) ليس في (ب)وفي حاشيتها منسوبًا لنسخة : «لي».

(٥) في (ك) : «إن»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

۞ في (خ) : « باب مسألة الإمارة والحرص عليها »، وفي (ط) : «باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها».

*[١٨٧١] [التحفة : خ م د ت س ٩٦٩٥].

(٦) في (ط) : «حدثنا».

(٧) بعده في حاشية (ك) بخط مغاير : «ابن سمرة»، وصحح عليه.

(٨) في (أ)، (ب) : «أكلت»، وهو كذلك في حاشية (ط) دون علامة. قال النووي في «شرحه» (١٢/ ٢٠٧) : «هكذا هو في كثير من النسخ أو أكثرها : «أكلت» بالهمز، وفي بعضها : «وكلت»، قال القاضي : هو في أكثرها بالهمز قال : والصواب بالواو؛ أي : أُسلِمتَ إليها، ولم يكن معك إعانة، بخلاف ما إذا حصلت بغير مسألة». وينظر : «المشارق» (١/ ٣٣).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٨٧١/١] وحدثناه[١] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يُونُسَ .
وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ وَحُمَيْدٍ[٢] .
وحدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ وَيُونُسَ ابْنِ عُبَيْدٍ وَهِشَامِ بْنِ حَسَّانَ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

۞

• [١٨٧٢] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٣] ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ[٤] : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي ، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمِّرْنَا عَلَىٰ بَعْضِ مَا وَلَّاكَ اللَّهُ ﷻ ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « **إِنَّا وَاللَّهِ ، لَا نُوَلِّي عَلَىٰ هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ ، وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ** » .

٥[١٨٧٢/١] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ[٥] الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدُ ابْنُ هِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ ، قَالَ[٦] : قَالَ أَبُو مُوسَىٰ : أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

---

(١) في (ك) ، (ط) : «وحدثنا» .
(٢) في (ب) : «وحماد» .
۞ في (خ) : « باب منه في ترك ولاية من سأل العمل أو حرص عليه » .
*[١٨٧٢] [التحفة : خ م ٩٠٥٤] .
(٣) قوله : «ومحمد بن العلاء ، قالا : حدثنا أبو أسامة ، عن بريد بن عبدالله» ليس في (ب) ، وفي حاشيتها بخط مغاير كالمثبت دون علامة .
(٤) من (أ) ، (ط) .
*[١٨٧٢/١] [التحفة : خ م د س ٩٠٨٣] .
(٥) قوله : «ومحمد بن حاتم - واللفظ لابن حاتم ، قالا : حدثنا يحيى بن سعيد» ليس في (ب) .
(٦) من (ك) ، (ط) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَمَعِي رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ ، أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي ، فَكِلَاهُمَا سَأَلَ الْعَمَلَ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْتَاكُ ، فَقَالَ : « مَا تَقُولُ يَا أَبَا مُوسَىٰ - أَوْ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ قَيْسٍ؟ » قَالَ : فَقُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا أَطْلَعَانِي[1] عَلَىٰ مَا فِي أَنْفُسِهِمَا ، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ ، قَالَ : وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ سِوَاكِهِ تَحْتَ شَفَتِهِ[2] وَقَدْ قَلَصَتْ[3] ، فَقَالَ : « لَنْ - أَوْ : لَا - نَسْتَعْمِلُ عَلَىٰ عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ ، وَلَكِنِ اذْهَبْ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَىٰ - أَوْ : يَا[4] عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ » ، فَبَعَثَهُ عَلَى الْيَمَنِ ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ مُعَاذَ ابْنَ جَبَلٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ[5] : انْزِلْ ، وَأَلْقَىٰ لَهُ وِسَادَةً ، وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوثَقٌ ، قَالَ[6] : مَا هَذَا؟ قَالَ : هَذَا كَانَ يَهُودِيًّا ، فَأَسْلَمَ ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ دِينَ السَّوْءِ ، فَتَهَوَّدَ ، قَالَ : لَا أَجْلِسُ حَتَّىٰ يُقْتَلَ ، قَضَاءُ[7] اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَقَالَ : اجْلِسْ ، نَعَمْ ، قَالَ[6] : لَا أَجْلِسُ حَتَّىٰ يُقْتَلَ ، قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَأَمَرَ بِهِ فَقُتِلَ ، ثُمَّ تَذَاكَرَا الْقِيَامَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا[8] - مُعَاذٌ : أَمَّا أَنَا ، فَأَنَامُ وَأَقُومُ ، وَأَرْجُو فِي نَوْمَتِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمَتِي .

---

(١) قوله : «فقال : ما تقول . . . ما أطلعاني» ليس في (ك) ، وفي حاشيتها بخط مغاير : «قال : ما تقول . . . ما أطلعاني» ، وصحح عليه .

(٢) في حاشية (ط) : «شفتيه» ، ونسبه لنسخة .

(٣) **قلصت** : ارتفعت . (انظر : غريب الحميدي) (ص٧٩) .

(٤) بعده في (ك) : «أبا» .

(٥) في (ك) : «فقال» .

(٦) في (ب) : «فقال» .

(٧) الضبط بالرفع في هذا الموضع والذي يليه من (أ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (خ) بالنصب . قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٥٧) : «قوله : «قضاء» : ضبطناه بالرفع على خبر المبتدأ ، أي : هذا قضاء الله ، وبالنصب على الاختصاص أو على المصدر أو على المفعول بفعل مضمر ، أي أمض قضاء الله» .

(٨) كتب بعده فوق السطر في (ب) بخط مغاير : «يا» دون علامة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٨٧٣] حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيِّ(١)، عَنِ ابْنِ(٢) حُجَيْرَةَ الْأَكْبَرِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي(٣)، ثُمَّ قَالَ: **«يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ(٤) وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا»**.

○ [١٨٧٣/١] حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - كِلَاهُمَا، عَنِ الْمُقْرِئِ(٥). قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الْقُرَشِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، لَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلَّيَنَّ(٦) مَالَ يَتِيمٍ»(٧)**.

۞ في (خ): «باب كراهية الإمارة وولاية مال اليتيم»، وفي (ط): «باب كراهة الإمارة بغير ضرورة».
*[١٨٧٣] [التحفة: م ١١٩٦١].

(١) قوله: «عن بكر بن عمرو، عن الحارث بن يزيد الحضرمي» قال الجياني في «التقييد» (٣/ ٨٨٣): «هكذا روي إسناد هذا الحديث عن أبي أحمد، وعند أبي العلاء بن ماهان: «حدثني يزيد بن أبي حبيب وبكر بن عمرو بواو العطف، وصوابه: عن بكر بن عمرو»». قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٩٣): «في بعض روايات مسلم: «عن بكر بن عمرو بن الحارث»، وهو غلط، وصوابه للكافة: «عن الحارث»، ورواه الجلودي: «عن يزيد بن أبي حبيب وبكر بن عمرو»، وهو وهم أيضًا».

(٢) في (أ): «أبي»، وكتب في الحاشية بخط مغاير: «صوابه: ابن».

(٣) منكبي: مثنى «منكب»، وهو: ما بين الكتف والعنق. (انظر: النهاية، مادة: نكب).

(٤) خزي: ذل وهوان. (انظر: النهاية، مادة: خزا).

*[١٨٧٣/١] [التحفة: م د س ١١٩١٩]. (٥) في (ك): «المقريّ» بتشديد الياء المكسورة.

(٦) بعده في (أ): «على»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٧) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص٤٦٢ - ٤٦٤)، وينظر: «تقييد المهمل» (٣/ ٨٨٤، ٨٨٥).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٨٧٤] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي: ابْنَ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو بَكْرٍ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ(١) عِنْدَ اللَّهِ عَلَىٰ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ(٢) عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ ﷻ - وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا(٣) وَلُوا»(٤).

۞

• [١٨٧٥] حدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي(٥) حَرْمَلَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَتْ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، فَقَالَتْ: كَيْفَ كَانَ صَاحِبُكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَذِهِ؟ فَقَالَ: مَا نَقِمْنَا(٦) شَيْئًا، إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ مِنَّا الْبَعِيرُ، فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرَ، وَالْعَبْدُ،

۞ في (خ): «باب المقسط من عدل في حكمه وأهله وما ولي»، وفي (ط): «باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم».

*[١٨٧٤] [التحفة: م س ٨٨٩٨].

(١) المقسطين: جمع المقسط، وهو: العادل. (انظر: النهاية، مادة: قسط).

(٢) ألحق بعده في حاشية (ب) بخط مغاير: «يوم القيامة»، وصحح عليه.

(٣) ضبب عليه في (أ) لابن عساكر.

(٤) الضبط بفتح الواو من (أ)، (خ)، (ك)، (ط)، وضبطه في (ب) بضمها.

۞ في (خ): «باب من ولي شيئا فشق فيه أو رفق».

*[١٨٧٥] [التحفة: م س ١٦٣٠٢].

(٥) في (ك): «حدثنا».

(٦) الضبط بكسر القاف من (أ)، (خ)، (ك)، (ب)، وضبطه في (ط) بفتح القاف وكسرها معا. وبعده في (ك)، وحاشية (ط) منسوبًا فيهما لنسخة: «عليه»، وبعده في (ط): «منه».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَيُعْطِيهِ الْعَبْدَ، وَيَحْتَاجُ إِلَى النَّفَقَةِ، فَيُعْطِيهِ النَّفَقَةَ، فَقَالَتْ[١]: أَمَا إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي الَّذِي فَعَلَ فِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخِي أَنْ أُخْبِرَكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ[٢]».

○[١/١٨٧٥] وحدثني[٣] مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ ابْنُ حَازِمٍ، عَنْ حَرْمَلَةَ الْمِصْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ.

○

•[١٨٧٦] وحدثنا[٤] قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ؛ فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ[٥] رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

○[١/١٨٧٦] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ،

---

(١) ليس في (ك)، وفي حاشيتها بخط مغاير: «قالت»، وصحح عليه.

(٢) في حاشية (ط): «عليه»، ونسبه لنسخة.

(٣) في (أ)، (ب): «حدثني».

○ في (خ): «باب كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته».

*[١٨٧٦] [التحفة: م ت ٨٢٩٥].

(٤) في (ط): «حدثنا».

(٥) في (أ)، (ك): «ناس»، وضبب على أوله في (أ)، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

*[١/١٨٧٦] [التحفة: م ٧٤٨٧-خ م ٧٥٢٨-م ٧٧٠٨-م ٧٨٨٥-م ٧٩٩٤-م ٨٠٩٩-خ م ٨١٦٧].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . وحدثنا ابْنُ مُثَنًّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، يَعْنِي[١] : ابْنَ الْحَارِثِ . وحدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ[٢] بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، يَعْنِي[٣] : الْقَطَّانَ - كُلُّهُمْ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ[٤] . وحدثني[٥] أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ[٦] . وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - جَمِيعًا ، عَنْ أَيُّوبَ . وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ ، يَعْنِي : ابْنَ عُثْمَانَ . وحدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أُسَامَةُ - كُلُّ هَؤُلَاءِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . . . مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ .

□[٧ز] قال أَبُو إِسْحَاقَ[٧] : وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِهَذَا . . . مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ[٨] .

○[٢/١٨٧٦] حدثنا[٩] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[١٠] وَابْنُ حُجْرٍ - كُلُّهُمْ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

---

(١) ليس في (أ) ، (ب) .
(٢) بعده في (خ) (ك) : «يعني» .
(٣) في (ك) منسوبا لنسخة : «وهو» ، وفي حاشيتها بخط مغاير كالمثبت ، وصحح عليه .
(٤) قوله : «بن عمر» : من (خ) ، (ط) .
(٥) في (ك) : «حدثني» ، وفي (ط) : «وحدثنا» .
(٦) بعده في (ط) : «بن زيد» .
(٧) هو إبراهيم بن سفيان - راوي «الصحيح» عن مسلم - ، وهذا الحديث من زوائده - كما قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في «تهذيب التهذيب» (٢/ ٢٥٧) - ، وهو هنا قد ساوىٰ فيه مسلمًا ، وعَلَا فيه برجُل .
(٨) قوله : «قال أبو إسحاق . . . إلخ» ليس في (ك) ، وفي حاشيتها بخط مغاير كالمثبت ، ونسبه لنسخة . وقوله : «مثل حديث الليث عن نافع» ليس في (ب) .
*[٢/١٨٧٦] [التحفة : خ م ٧١٢٩] .
(٩) في (خ) ، (ط) : «وحدثنا» .
(١٠) قوله : «بن سعيد» ليس في (أ) ، (ب) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥ [١٨٧٦/ ٣] وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَدْ قَالَ : « الرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

٥ [١٨٧٦/ ٤] وحدثني أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ وَعَمْرٌو[1] بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْمَعْنَىٰ .

۞

• [١٨٧٧] وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : عَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ الْمُزَنِيَّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَقَالَ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي[2] حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ بِهِ[3] ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ[4] : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ ؛ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » .

٥ [١٨٧٧/ ١] وحدثناه[5] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ يُونُسَ ،

---

*[١٨٧٦/ ٣] [التحفة : خ م ٦٩٨٩] .

*[١٨٧٦/ ٤] [التحفة : م ٦٦٥٤] .

(١) ضبب على واو العطف في (أ) .

۞ في (خ) : « باب فيمن غش رعيته ولم ينصح لهم » .

*[١٨٧٧] [التحفة : خ م ١١٤٦٦] .

(٢) في (أ) ، (ب) : « بي » ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٣) من (خ) ، (ك) .

(٤) ليس في (خ) .

(٥) في (ك) : « وحدثنا » .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : دَخَلَ ابْنُ زِيَادٍ عَلَىٰ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَهُوَ وَجِعٌ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الْأَشْهَبِ ، وَزَادَ قَالَ : أَلَا كُنْتَ حَدَّثْتَنِي هَذَا الْحَدِيثَ[1] قَبْلَ الْيَوْمِ! قَالَ : مَا حَدَّثْتُكَ - أَوْ : لَمْ[2] أَكُنْ لِأُحَدِّثَكَ .

○ [١٨٧٧/ ٢] *وحدثنا*[3] أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّىٰ قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ دَخَلَ عَلَىٰ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ ؛ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ** » .

○ [١٨٧٧/ ٣] *وحدثنا* عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ مَرِضَ ، فَأَتَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ يَعُودُهُ . . . نَحْوَ حَدِيثِ الْحَسَنِ عَنْ مَعْقِلٍ .

● [١٨٧٨] *حدثنا* شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ، أَنَّ عَائِذَ بْنَ عَمْرٍو - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ[4] ﷺ - دَخَلَ عَلَىٰ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ ، فَقَالَ : أَيْ بُنَيَّ ، إِنِّي[5] سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ**[6]

---

(١) من (ك) .

(٢) قوله : «أو لم» : وقع في (أ) : «ولم» ، وفيها أيضًا منسوبًا لابن عساكر كالمثبت .

*[١٨٧٧/ ٢] [التحفة : م ١١٤٨٠] .

(٣) في (ك) : «حدثنا» .

*[١٨٧٧/ ٣] [التحفة : م ١١٤٧٥] .

*[١٨٧٨] [التحفة : م ٥٠٥٩] .

(٤) قوله : «رسول الله» وقع في (خ) : «محمد» ، وفي (ب) : «النبي» .

(٥) ليس في (ك) .

(٦) في (ب) : «الرعاه» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْحُطَمَةُ(١) ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» . فَقَالَ(٢) لَهُ : اجْلِسْ ، فَإِنَّمَا(٣) أَنْتَ مِنْ نُخَالَةِ(٤) أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَقَالَ(٥) : وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ(٦) نُخَالَةٌ؟ إِنَّمَا كَانَتِ النُّخَالَةُ بَعْدَهُمْ وَفِي غَيْرِهِمْ .

۞

• [١٨٧٩] وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ(٧) ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَذَكَرَ الْغُلُولَ(٨) فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ ، ثُمَّ قَالَ : «لَا أُلْفِيَنَّ(٩) أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ(١٠) ، يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَغِثْنِي ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ(١١) ،

---

(١) الحطمة : العنيف برعاية الإبل الذي يلقي بعضها على بعض ، ضربه مثلا لوالي السوء . (انظر : النهاية ، مادة : حطم) .

(٢) في (أ) ، (ب) : «قال» .

(٣) في (ب) : «إنما» .

(٤) نخالة : ما بقي من قُشور الطعام بعد غربلته ، أراد نقصه وذمه وتصغيره . (انظر : المشارق) (٢/ ٦) .

(٥) في (أ) : «قال» .

(٦) في (أ) : «له» .

۞ في (خ) : « باب في غلول الأمراء » ، وفي (ط) : «باب غلظ تحريم الغلول» .

*[١٨٧٩] [التحفة : خ م ١٤٩٣١] .

(٧) بعده في حاشية (ك) بخط مغاير : «التيمي» ، وصحح عليه .

(٨) الغلول : الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة . يقال : غل في المغنم يغل غلولا فهو غال . وكل من خان في شيء خفية فقد غل . (انظر : النهاية ، مادة : غل) .

(٩) قوله : «لا ألفين» وقع في (ب) في هذا الموضع والمواضع التي تليه : «لا ألقين» ، بالقاف . عدا الموضع الثاني فقد وقع فيها : «لألقين» بدون مدٍّ . قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٢٣٣) : «قوله : «لا ألفين» : كذا رويناه بالمد والفاء ، ووقع عند العذري بالقاف ، وله وجه» . وقال في «المشارق» (١/ ٣٦١) : «والروايتان عند أبي ذر ، والأولى أوجه» .

ألفين : أجد وألقى . (انظر : النهاية ، مادة : لفا) .

(١٠) رغاء : صوت الإبل . (انظر : النهاية ، مادة : رغا) .

(١١) حمحمة : صوت دون الصهيل . (انظر : النهاية ، مادة : حمحم) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَغِثْنِي ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ(١) ، يَقُولُ(٢) : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَغِثْنِي ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَغِثْنِي ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ(٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ(٤) تَخْفِقُ(٥) ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَغِثْنِي ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ(٦) يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ صَامِتٌ(٧) ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَغِثْنِي ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ » .

٥[١٨٧٩/١] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ . وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ وَعُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ - جَمِيعًا ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ .

٥[١٨٧٩/٢] وحدثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، يَعْنِي : ابْنَ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ابْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ . . .

---

(١) ثغاء : صياح الغنم . (انظر : النهاية ، مادة : ثغا) .

(٢) في (ب) ، (ك) : «فيقول» .

(٣) قوله : «أحدكم يجيء» : وقع في (أ) : «يجيء أحدكم» .

(٤) رقاع : أراد بالرقاع ما عليه من الحقوق المكتوبة في الرقاع . (انظر : النهاية ، مادة : رقع) .

(٥) في (ب) : «يخفق» .

تخفق : تتحرك . (انظر : النهاية ، مادة : خفق) .

(٦) قوله : «أحدكم يجيء» : وقع في (ب) : «يجيء أحدكم» .

(٧) صامت : الذهب والفضة ، خلاف الناطق ، وهو الحيوان . (انظر : النهاية ، مادة : صمت) .

*[١٨٧٩/١] [التحفة : م ١٤٩١٣-خ م ١٤٩٣١] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . قَالَ حَمَّادٌ : ثُمَّ سَمِعْتُ يَحْيَىٰ[1] بَعْدَ ذَلِكَ يُحَدِّثُهُ ، فَحَدَّثَنَا بِنَحْوِ مَا[2] حَدَّثَنَا عَنْهُ أَيُّوبُ .

○ [١٨٧٩/ ٣] وحدثني أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

○

• [١٨٨٠] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ[3] ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسْدِ[4] ، يُقَالُ لَهُ : ابْنُ اللُّتْبِيَّةِ[5] - قَالَ عَمْرٌو وَابْنُ أَبِي عُمَرَ : عَلَى الصَّدَقَةِ - فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : هَذَا لَكُمْ ، وَهَذَا لِي أُهْدِيَ لِي ، قَالَ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ وَقَالَ : « مَا بَالُ عَامِلٍ

---

(١) بعده في حاشية (ك) بخط مغاير : «يقول» ، وصحح عليه ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٢) في (ب) : «مما» .

○ في (خ) : « باب هدايا الأمراء » ، وفي (ط) : «باب تحريم هدايا العمال» ، وفي حاشية (ب) بخط مغاير : «باب كراهية أخذ الهدية للعامل» ، وعليه : «لا» ، وكتب فوق ترجمة الباب عبارة لم تتضح ، وفيها أيضا : «قصة لابن التبية» .

*[١٨٨٠] [التحفة : خ م د ١١٨٩٥] .

(٣) نسبه في (ك) لنسخة ، وفي (ط) ، وحاشية (ك) وصحح عليه : «رسول الله» .

(٤) في (أ) ، (ب) : «الأزد» بالزاي . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ٢١٨) : «أما الأسد : فبإسكان السين ، ويقال له : الأزدي من أزد شنوءة ، ويقال لهم : الأزد والأسد» .

(٥) الضبط بضم اللام وإسكان التاء من (أ) ، (خ) ، (ك) ، (ط) . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٧٠) : «ضبطناه فيه عن العذري «اللتبية» بضم اللام بغير همزة وبفتح التاء . . . وصوابه كذلك إلا أنه مُسَكَّنُ التاء ، وبنو لتب بطن من العرب» . ينظر : «الإكمال» (٦/ ٢٣٦) ، «شرح النووي» (١٢/ ٢١٩) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَبْعَثُهُ، فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي، أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ - أَوْ: فِي[1] بَيْتِ أُمِّهِ - حَتَّىٰ يَنْظُرَ أَيُهْدَىٰ إِلَيْهِ أَمْ لَا؟ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَنَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا، إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَىٰ عُنُقِهِ، بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خُوَارٌ[2]، أَوْ شَاةٌ تَيْعَرُ[3]» ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ رَأَيْنَا عُفْرَتَيْ[4] إِبْطَيْهِ، ثُمَّ[5] قَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟» مَرَّتَيْنِ.

٥[١٨٨٠/١] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ[6] ﷺ ابْنَ اللُّتْبِيَّةِ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَجَاءَ بِالْمَالِ، فَدَفَعَ[7] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ[8] ﷺ: «أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ فَتَنْظُرَ أَيُهْدَىٰ لَكَ[9] أَمْ لَا؟» ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا... ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

٥[١٨٨٠/٢] وحدثنا[10] أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا

---

(١) ليس في (خ)، (ك).

(٢) خوار: صوت البقر. (انظر: النهاية، مادة: خور).

(٣) الضبط بفتح العين من (خ)، (ط)، ونسبه في (أ) لابن عساكر، وضبطه أيضًا في (خ)، (ط) بكسرها. قال النووي في «شرحه» (١٢/ ٢١٩): «"أو شاة تيعر" هو بمثناة فوق مفتوحة، ثم مثناة تحت ساكنة، ثم عين مهملة مكسورة ومفتوحة، ومعناه: تصيح. واليعار: صوت الشاة».

(٤) عفرتي: مثنى عُفرة، وهي: بياض ليس بالناصع، ولكن كلون عفر الأرض، وهو وجهها. (انظر: النهاية، مادة: عفر).

(٥) ليس في (أ)، (ب).

(٦) نسبه في (ك) لنسخة، وفي حاشيتها بخط مغاير: «رسول الله»، وصحح عليه.

(٧) في (ط): «فدفعه».

(٨) في (ك): «رسول الله».

(٩) في (ط): «إليك».

(١٠) في (أ)، (ط): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مِنَ الْأَزْدِ(١) عَلَىٰ صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ يُدْعَىٰ ابْنَ الْأُتْبِيَّةِ(٢) ، فَلَمَّا جَاءَ حَاسَبَهُ ، قَالَ(٣) : هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ ، حَتَّىٰ تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا » ، ثُمَّ خَطَبَنَا ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنِّي أَسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَّانِي اللَّهُ ، فَيَأْتِي(٤) فَيَقُولُ : هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي! أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا ، وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَىٰ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَأَعْرِفَنَّ(٥) أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ ، أَوْ شَاةً تَيْعَرُ(٦) » ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ(٧) : « اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ » بَصُرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي(٨) .

٥[١٨٨٠/٣] وحدثنا(٩) أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . وحدثنا(٩)

---

(١) في (خ) ، (ك) : «الأسد» بالسين ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة . وقد سبق بيانه .

(٢) في (أ) : «اللتبية» ، وقد سبق بيانه .

(٣) في (ك) : «فقال» .

(٤) في (أ) : «فيأتيني» .

(٥) في (خ) ، (ك) : «فلا أعرفن» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة . قال النووي في «شرحه» (١٢/ ٢٢٠) : «هكذا هو ببعض النسخ : «فلأعرفن» ، وفي بعضها : «لا أعرفن» بالألف على النفي ، قال القاضي : هذا أشهر ، قال : والأول هو رواية أكثر رواة «صحيح مسلم»» .

(٦) الضبط بفتح العين من (أ) ، (ك) . وضبطه في (خ) ، (ط) بفتح العين وكسرها .

(٧) قوله : «ثم قال» : ليس في (ك) ، وفي (خ) : «يقول» .

(٨) قوله : «بصر عيني وسمع أذني» الضبط بصيغة الفعل الماضي في «بصر» ، «وسمع» وإفراد «عيني» ، «أذني» من (أ) ، (ب) ، (ط) ، واقتصر في (ك) على ضبط «عيني» ، «أذني» بالإفراد . ووقع في (أ) أيضًا ، (خ) ، (ب) أيضًا : «بصر» بفتح الصاد وضم الراء ، «وسمع» بفتح السين وسكون الميم على صيغة المصدر فيهما ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة . ووقع في (خ) : «عيني» ، «أذني» بتشديد آخرهما على التثنية ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة . وينظر : «المشارق» (١/ ٩٥ ، ٩٦) ، «المفهم» (٦/ ٧٢) ، «شرح النووي» (١٨/ ١٣٥) .

(٩) في (ك) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ[١] بْنُ سُلَيْمَانَ. وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - كُلُّهُمْ، عَنْ هِشَامٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي[٢] حَدِيثِ عَبْدَةَ وَابْنِ نُمَيْرٍ: فَلَمَّا جَاءَ حَاسَبَهُ كَمَا قَالَ أَبُو أُسَامَةَ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: «تَعْلَمُنَّ وَاللَّهِ[٣]، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا»، وَزَادَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: قَالَ: بَصُرَ عَيْنِي[٤] وَسَمِعَ[٥] أُذُنَايَ[٦]، وَسَلُوا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ؛ فَإِنَّهُ كَانَ حَاضِرًا مَعِي.

٥[١٨٨٠/٤] وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[٧] جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ، وَهُوَ: أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ[٨]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ، فَجَاءَ بِسَوَادٍ كَثِيرٍ، فَجَعَلَ يَقُولُ:

---

(١) في (ك): «عبد الرحمن»، ونسبه لنسخة، وفي الحاشية كالمثبت، وصحح عليه.

(٢) في (أ)، (ب): «في».

(٣) ليس في (خ)، (ك).

(٤) قوله: «بصر عيني» الضبط بضم الصاد وفتح الراء من قوله: «بصر»، وكسر النون من قوله: «عيني» على الإفراد من (أ)، (ط)، وضبطه في (خ) بفتح الصاد وضم الراء من قوله: «بصر»، وفتح النون وتشديد الياء من قوله: «عينيّ» على التثنية، ووقع في (ك) منسوبًا لنسخة: «عيناي»، وفي الحاشية كالمثبت، وصحح عليه.

(٥) الضبط بكسر الميم وفتح العين من (أ)، (ط)، وضبطه في (خ) بسكون الميم وضم العين.

(٦) نسبه في (ك) لنسخة، وفي (خ): «أذني»، ونسبه في حاشية (ك) لنسخة، ونسبه أيضًا في حاشية (ط) لنسخة، وقد ضبطه في (خ) بتشديد الياء على التثنية؛ وينظر التعليق على الحديث السابق.

(٧) في (ك): «حدثنا».

(٨) قوله: «عن أبي حميد الساعدي» ليس في (أ)، وألحق في حاشيتها منسوبًا لنسخة عند ابن عساكر، وأشار في (ب) إلى أنه ليس في بعض النسخ. قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٥٠): «قوله: «عن أبي حميد الساعدي»: كذا عند السمرقندي والهوزني، وسقط عند ابن ماهان والرازي وأكثر النسخ، والصواب ما عند السمرقندي والهوزني، وبه يستند الحديث، وكذا ذكره مسلم قبل من غير طريق إسحاق في سائر الأحاديث». وينظر: «الإكمال» (٦/ ٢٣٨).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ إِلَيَّ[١] . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . قَالَ عُرْوَةُ : فَقُلْتُ لِأَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ : أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ[٢] : مِنْ فِيهِ إِلَى أُذُنِي .

۞

• [١٨٨١] *حدثنا* أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمَنَا مِخْيَطًا**[٣] **فَمَا فَوْقَهُ ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** » قَالَ : فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدُ مِنَ الْأَنْصَارِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، اقْبَلْ عَنِّي عَمَلَكَ ، قَالَ : « **وَمَا لَكَ؟** » قَالَ : سَمِعْتُكَ تَقُولُ : كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : « **وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ : مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ ، فَلْيَجِئْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ ، فَمَا أُوتِيَ**[٤] **مِنْهُ أَخَذَ ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَى** » .

○ [١٨٨١/١] *وحدثناه* مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . *وحدثنى* مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالُوا[٥] : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . بِمِثْلِهِ[٦] .

○ [١٨٨١/٢] *وحدثناه* إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ،

---

(١) في (ك) : «لي» .

(٢) في (أ) ، (ك) : «قال» .

۞ في (خ) : « باب ما كتم الأمراء فهو غلول » .

*[١٨٨١] [التحفة : م د ٩٨٨٠] .

(٣) **مخيطا** : إبرة . (انظر : النهاية ، مادة : خيط) .

(٤) في (ك) : «أتي» .

(٥) في (أ) ، (ب) : «قال» ، وفي حاشية (أ) منسوبًا لابن عساكر كالمثبت .

(٦) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «مثله» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ[1] بْنَ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

۞

• [١٨٨٢] حدثني[2] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : نَزَلَ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء : ٥٩] فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ السَّهْمِيِّ ، بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ . أَخْبَرَنِيهِ يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

• [١٨٨٣] حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ يَعْصِنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمَنْ يُطِعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي** » .

○ [١٨٨٣/ ١] وحدثنيه زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ : « **وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي** » .

○ [١٨٨٣/ ٢] وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[3] يُونُسُ ،

---

(١) بعده في (أ) : «بن كثير» ، وأشار إلى أنه ليس عند ابن عساكر .

۞ في (خ) : « باب الأمر بطاعة الأمير إذا أطاع الله ورسوله » ، وفي (ط) : «باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية» .

*[١٨٨٢] [التحفة : خ م د ت س ٥٦٥١] .

(٢) في (خ) ، (ك) : «وحدثني» .

*[١٨٨٣] [التحفة : م ١٣٨٩٥] .

*[١٨٨٣/ ١] [التحفة : م س ١٣٦٨٦] .

*[١٨٨٣/ ٢] [التحفة : خ م ١٥٣١٩] .

(٣) في (ط) : «أخبرني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٢) أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»(٣) .

٥[١٨٨٣/ ٣] *وحدثني* مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ زِيَادٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ سَوَاءً .

٥[١٨٨٣/ ٤] *وحدثني* أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ(٤) ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

٥[١٨٨٣/ ٥] *وحدثني* عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . *وحدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، سَمِعَ أَبَا عَلْقَمَةَ ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . نَحْوَ(٥) حَدِيثِهِمْ .

٥[١٨٨٣/ ٦] *وحدثنا*(٦) ابْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

---

(١) ليس في (ك) ، وأشار في (أ) إلى أنه ليس عند ابن عساكر .

(٢) أشار في (أ) إلى أنه عند ابن عساكر : «أخبرنا» .

(٣) زاد في «التحفة» طريق أبا الطاهر مقرونا بحرملة ، وعلى هامش مخطوطة البرزالي لـ «التحفة» : «أبو الطاهر لم يذكره أبو مسعود» . وقال الحافظ في «النكت» : «لم يذكر أبو مسعود ولا خلف ولا الطرقي أبا الطاهر ولا رأيناه مع حرملة عند م هنا» .

*[١٨٨٣/ ٣] [التحفة : م س ١٥١٣٨] .

*[١٨٨٣/ ٤] [التحفة : م س ١٥٤٤٩] .

(٤) في (ك) : «معاوية» ، وفي حاشيتها بخط مغاير كالمثبت ، ولم يصحح عليه .

*[١٨٨٣/ ٥] [التحفة : م س ١٥٤٤٩] .

(٥) صحح عليه في (أ) ، (خ) ، وفي حاشية (أ) : «بمثل» ، وصحح عليه ، ونسبه للبطليوسي .

*[١٨٨٣/ ٦] [التحفة : م ١٤٧٧٨] .

(٦) بعده في (خ) ، (ط) : «محمد» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥ [٧/١٨٨٣] وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حَيْوَةَ، أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... بِذَلِكَ. وَقَالَ: «مَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ»، وَلَمْ يَقُلْ: «أَمِيرِي»، وَكَذَلِكَ فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٥ [٨/١٨٨٣] وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - كِلَاهُمَا[١]، عَنْ يَعْقُوبَ. قَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ**[٢] **فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ**[٣]، **وَأُثْرَةٍ**[٤] **عَلَيْكَ**».

---

* [٧/١٨٨٣] [التحفة: م ١٥٤٧٠].

۞ في (خ): «باب السمع والطاعة في العسر واليسر».

* [٨/١٨٨٣] [التحفة: م س ١٢٣٣٠].

(١) في (ب): «كليهما».

(٢) قوله: «السمع والطاعة» الضبط فيهما بالنصب على الإغراء من (خ)، (ك)، (ط)، وضبطهما أيضًا في (ط) بالرفع. وينظر: «المفهم» (٤/ ٣٦).

(٣) **منشطك ومكرهك**: أراد: المحبوب والمكروه. (انظر: النهاية، مادة: كره).

(٤) الضبط بضم الهمزة وسكون الثاء من (أ)، (ك)، (ب)، وضبطه في (أ) أيضًا، (ط) بفتح الهمزة والثاء.

قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٨): «أثرة» بضم الهمزة وسكون الثاء، ويروىٰ: «أثرة» بفتحهما، وبالوجهين قيده أبو علي الحافظ الجياني، وبالفتح قيده الأصيلي، وهو ضبط الصدفي والطبري والهوزني من الرواة، وقيدناه عن الأسدي وآخرين بالضم، والوجهان صحيحان، ويقال أيضًا: «أثرة» بالكسر وسكون الثاء، قال الأزهري: وهو الاستيثار».

أثرة: الاستئثار: الانفراد بالشيء؛ أراد أنه يُستأثَر عليكم فيُفضَّل غيركم في نصيبه من الفيء. (انظر: النهاية، مادة: أثر).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [١٨٨٤] وحدثنا[١] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ[٢] الْأَطْرَافِ.

○ [١٨٨٤/١] وحدثنا[١] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قال: وحدثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ - جَمِيعًا، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَا فِي الْحَدِيثِ: عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ.

○ [١٨٨٤/٢] وحدثناه عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: عَبْدًا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ.

۞

• [١٨٨٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي تُحَدِّثُ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ يَقُولُ: «وَلَوِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ﷻ، فَاسْمَعُوا لَهُ[٣] وَأَطِيعُوا».

---

*[١٨٨٤] [التحفة: م ١١٩٥٦].

(١) في (خ): «وحدثناه».

(٢) مجدع: مقطع الأعضاء، والتشديد للتكثير. (انظر: النهاية، مادة: جدع).

۞ في (خ): «باب السمع والطاعة لمن عمل بكتاب الله».

*[١٨٨٥] [التحفة: م س ق ١٨٣١١].

(٣) قوله: «فاسمعوا له»: نسب الفاء في (ك) لنسخة، وأشار إلى أنه وقع في نسخ أخرى: «اسمعوا»، وفي حاشية (ط) منسوبًا لنسخة: «فاستمعوا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٨٨٥/١] وحدثناه[١] ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «عَبْدًا حَبَشِيًّا».

٥[١٨٨٥/٢] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ شُعْبَةَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا».

٥[١٨٨٥/٣] وحدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ[٢]، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٣]... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا»، وَزَادَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ[٤] بِمِنًى - أَوْ: بِعَرَفَاتٍ.

٥[١٨٨٥/٤] وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ[٥]، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ، قَالَ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا كَثِيرًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ - حَسِبْتُهَا قَالَتْ: أَسْوَدُ - يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا».

۞

• [١٨٨٦] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُبَيْدِ[٦] اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ

---

(١) في (ك): «وحدثنا».

(٢) قوله: «بهز، قال: حدثنا»: ليس في (ك)، وألحقه في الحاشية بخط مغاير دون علامة.

(٣) في (أ): «سعيد»، وفي حاشيتها منسوبًا لابن عساكر كالمثبت.

(٤) بعده في حاشية (ط) منسوبا لنسخة: «يقول».

(٥) في (ك): «بشير»، وفي حاشيتها بخط مغاير كالمثبت دون علامة.

۞ في (خ): «باب إذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة».

*[١٨٨٦] [التحفة: م ت س ق ٨٠٨٨].

(٦) في (ب): «عبد».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ؛ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ».

○[١/١٨٨٦] وحدثناه[١] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَهُوَ: الْقَطَّانُ. وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي - كِلَاهُمَا، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ... مِثْلَهُ.

○

•[١٨٨٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ[٢] - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ سَعْدِ[٣] بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا، فَأَوْقَدَ نَارًا وَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَأَرَادَ نَاسٌ أَنْ يَدْخُلُوهَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: إِنَّا قَدْ[٤] فَرَرْنَا مِنْهَا، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا: «لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» وَقَالَ لِلْآخَرِينَ قَوْلًا حَسَنًا، وَقَالَ[٥]: «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ[٦] إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

○[١/١٨٨٧] حدثنا[٧] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ[٨] وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ -

---

*[١/١٨٨٦] [التحفة: م ٧٩٩٥ خ م د ٨١٥٠].

(١) في (أ): «وحدثنا».

○ في (خ): «باب لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف».

*[١٨٨٧] [التحفة: خ م د س ١٠١٦٨].

(٢) قوله: «ابن بشار»: وقع في (أ): «محمد بن بشار».

(٣) في (ك): «سعيد»، وفي حاشيتها كالمثبت دون علامة.

(٤) ليس في (أ)، (ب).

(٥) في (أ)، (ب): «قال».

(٦) بعده في (ط): «الله».

(٧) في (ط): «وحدثنا».

(٨) قوله: «بن حرب»: ليس في (أ).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَتَقَارَبُوا فِي اللَّفْظِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ(١) بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيُطِيعُوا، فَأَغْضَبُوهُ فِي شَيْءٍ، فَقَالَ: اجْمَعُوا لِي حَطَبًا، فَجَمَعُوا لَهُ(٢)، ثُمَّ قَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا، فَأَوْقَدُوا، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ يَأْمُرْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْمَعُوا لِي وَتُطِيعُوا؟ قَالُوا: بَلَىٰ، قَالَ: فَادْخُلُوهَا، قَالَ: فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ فَقَالُوا: إِنَّمَا فَرَرْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّارِ، فَكَانُوا كَذَلِكَ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ وَطُفِئَتِ النَّارُ، فَلَمَّا رَجَعُوا، ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**لَوْ دَخَلُوهَا(٣) مَا خَرَجُوا مِنْهَا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ**».

○[١٨٨٧/ ٢] *وحدثنا* أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ... نَحْوَهُ.

○

●[١٨٨٨] *حدثنا*(٤) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَىٰ أَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَعَلَىٰ أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَعَلَىٰ أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ.

○[١٨٨٨/ ١] *وحدثناه* ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي: ابْنَ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

---

(١) في (ك): «سعيد»، وفي حاشيتها كالمثبت دون علامة.

(٢) من (ك)، (ط).

(٣) قوله: «لو دخلوها»: وقع في (ك): «لو دخلوا فيها»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

○ في (خ): «باب البيعة على السمع والطاعة، إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان».

*[١٨٨٨] [التحفة: خ م س ق ٥١١٨].

(٤) في (ك): «وحدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنُ عَجْلَانَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَيَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ(١).

٥[١٨٨٨/٢] وحدثنا(٢) ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي: الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ: ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ(٣) عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ.

٥[١٨٨٨/٣] وحدثنا(٤) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي(٤) عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي(٢) بُكَيْرٌ، عَنْ بُسْرِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَىٰ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا - أَصْلَحَكَ اللَّهُ - بِحَدِيثٍ يَنْفَعُ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ(٥): دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ(٦)، فَكَانَ فِيمَا(٧) أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَىٰ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأُثْرَةٍ(٨) عَلَيْنَا، وَلَا(٩) نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، قَالَ: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا(١٠) عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ(١١) بُرْهَانٌ»(١٢).

---

(١) بعده في (ط): «مثله».

(٢) في (خ): «حدثنا».

(٣) في (ب): «عن».

*[١٨٨٨/٣] [التحفة: خ م ٥٠٧٧].

(٤) في (ط): «حدثنا».

(٥) في (أ)، (ط): «فقال».

(٦) في (ط): «فبايعناه».

(٧) في (خ): «مما».

(٨) الضبط بضم الهمزة وسكون الثاء من (خ)، (ك)، وضبطه في (أ)، (ط) بفتح الهمزة والثاء. وقد سبق بيانه.

(٩) قوله: «ولا» في (ك)، (ط): «وأن لا».

(١٠) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٨٦): «قرأته على الخشني: «براحًا»، وكذا كان في كتابه، وعند غيره من شيوخنا: «بواحا» بالواو ومعناهما سواء أي: ظاهر بيِّن».

(١١) قوله: «من الله فيه»: وقع في (أ): «فيه من الله».

(١٢) في (ب) بعد الحديث: «من هنا قال إبراهيم بن محمد عن مسلم بن الحجاج إلى العلامة».
وفي حاشية (أ) منسوبًا لابن عساكر: «من هنا قال إبراهيم عن مسلم إلى العلامة».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٨٨٩] حدثني(١) زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ(٣) يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ ﷻ وَعَدَلَ كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ يَأْمُرْ بِغَيْرِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ(٤)».

۞

• [١٨٩٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ(٥)

۞ في (خ)، (ط): «باب في الإمام إذا أمر بتقوى الله وعدل كان له أجر».

*[١٨٨٩] [التحفة: م ١٣٩٣٠].

(١) في (خ)، (ك): «حدثنا»، وقبله في (ب)، وحاشية (أ) منسوبًا لابن عساكر: «من هنا قال إبراهيم بن محمد: عن مسلم بن الحجاج. إلى العلامة»، وهذا هو بداية الموضع الثالث من مواضع الفوت الثلاث التي في رواية إبراهيم بن سفيان عن الإمام مسلم، وقد تكلمنا عنها في مقدمة التحقيق، وينظر: «الصيانة» (ص١١١- ١١٤).

(٢) قوله: «بن حرب» ليس في (أ).

(٣) جنة: ساتر يتقى به الأذى ويستدفع به الشر لأنه يمنع العدو من الأذى، ويمنع الناس بعضهم من بعض، ويقاتل معه الكفار والبغاة، ويتقى به شر العدو والمفسدين. (انظر: مجمع البحار، مادة: جنن).

(٤) ضبب على آخره في (أ).

۞ في (خ)، (ط): «باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول».

*[١٨٩٠] [التحفة: خ م ق ١٣٤١٧].

(٥) في (ب): «وأنه».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَتَكُونُ(١) خُلَفَاءُ فَتَكْثُرُ(٢)»، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، وَأَعْطُوهُمْ(٣) حَقَّهُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ».

٥[١٨٩٠/١] وحدثنا(٤) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ... مِثْلَهُ.

•[١٨٩١] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ وَوَكِيعٌ. وحدثني أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ - كُلُّهُمْ، عَنِ الْأَعْمَشِ. وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أُثْرَةٌ(٥) وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا(٦)»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ».

---

(١) في (ك): «وسيكون».

(٢) الضبط بفتح التاء وضم الثاء المثلثة من (خ)، (ك)، (ط)، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر، وضبطه في (أ) بضم التاء وكسر الثاء.

قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٣٧): «كذا ضبطناه: بفتح أوله وضم الثاء المثلثة أي: يكثرون في وقت واحد، وضبطه بعضهم: بضم أوله وكسر الثاء كأنه يريد تكثر مما لا تعرف وتنكر، والأول أولى بدليل بقية الحديث وأمره بالوفاء للأول فالأول».

(٣) قوله: «وأعطوهم»: وقع في (خ)، (ك): «ثم أعطوهم».

(٤) في (ط): «حدثنا».

*[١٨٩١] [التحفة: خ م ت ٩٢٢٩].

(٥) الضبط بضم الهمزة وسكون الثاء من (خ)، (ك)، وضبطه في (أ)، (ط) بفتحهما، وضبط في كلّ ذلك يرفعه منونًا، وضبط في (ب) بالنصب منونًا.

(٦) نسبه في (ك) لنسخة، وفي حاشيتها: «تنكروها»، وصحح عليه، ولم يتضح آخره في (ب).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٨٩٢] حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي جَالِسًا[١] فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ ، فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ[٢] ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ[٣] ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ[٤] ، إِذْ نَادَىٰ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ[٥] ، فَاجْتَمَعْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « **إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَىٰ خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا[٦] فِي أَوَّلِهَا ، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا[٧] ، وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ[٨] بَعْضُهَا بَعْضًا ،**

۞ في (خ) : « باب منه في الوفاء ببيعة الإمام فمن نازعه فاضربوا عنق الآخر » .

*[١٨٩٢] [التحفة : م د س ق ٨٨٨١] . (١) في (أ) ، (ط) : «جالس» .

(٢) خباءه : الخباء : أحد بيوت العرب من وبر أو صوف ، ولا يكون من شعر ، ويكون على عمودين أو ثلاثة . (انظر : النهاية ، مادة : خبا) .

(٣) ينتضل : النضال : الرمي بالسهام . (انظر : كشف المشكل) (٤/ ١٢٣) .

(٤) جشره : الجشر : القوم يخرجون بدوابهم إلى المرعى ويبيتون مكانهم ولا يأوون إلى البيوت . (انظر : النهاية ، مادة : جشر) .

(٥) قوله : «الصلاة جامعة» الضبط برفع الأول من (أ) ، (خ) ، وضبطهما في (ك) ، (ط) بالنصب ، وكلا الضبطين جائز . وينظر : «شرح النووي» (١٢/ ٢٣٣) .

(٦) في (ك) : «عاقبتها» . (٧) في (ك) : «ينكرونها» .

(٨) في (أ) : «فيرفق» ، وفي (ك) : «فيلفق» ، وفي (ب) : «فترقق» .

قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٢٥٦) : «كذا رويناه عن كافتهم بالراء المفتوحة والقاف أولًا ، ومعناه : يسبب بعضها بعضا ويشير إليه ، كما قيل عن صيوح : «نرقق» ، وقد يكون «يرقق» هنا أي : يدور بعضها في بعض ، ويذهب ويجيء به ، كما قيل : شراب رقراق . ورويناه عن الخشني عن الطبري عن الفارسي : «فيدفق» بالدال الساكنة والفاء بمعناه ، أي : يسوق بعضها بعضًا ، ويدفع شرها غرة . ومنه : الماء الدافق» . وينظر : «شرح النووي» (١٢/ ٢٣٣) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ : هَذِهِ مُهْلِكَتِي ، ثُمَّ تَنْكَشِفُ ، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ : هَذِهِ هَذِهِ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ[1] عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ ؛ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ[2] وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَلْيَأْتِ[3] إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ[4] وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ[5] ، فَلْيُطِعْهُ[6] إِنِ اسْتَطَاعَ ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ » ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ ، فَقُلْتُ[7] : أَنْشُدُكَ اللَّهَ[8] ، آنْتَ[9] سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَهْوَى إِلَى أُذُنَيْهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ وَقَالَ : سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي ، فَقُلْتُ لَهُ : هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ[10] يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً[11] عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء : ٢٩] ، قَالَ[12] : فَسَكَتَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : أَطِعْهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ[13] وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ﷻ .

---

(١) في (ب) : «يتزحزح» .

(٢) في (ب) : «ميتته» .

(٣) في (ب) ، وحاشية (أ) : «ليأتي» .

(٤) **فأعطاه صفقة يده** : بايعه . (انظر : غريب الحميدي) (ص٤٣٣) .

(٥) **ثمرة قلبه** : أراد : الإخلاص في العقد والمعاهدة . (انظر : غريب الحميدي) (ص٤٣٣) .

(٦) في (ب) : «فليعطه» .

(٧) بعده في (ط) : «له» .

(٨) **أنشدك الله** : أسألك وأقسم عليك . (انظر : النهاية ، مادة : نشد) .

(٩) في (أ) : «أأنت» ، وفي (ك) ، (ب) : «أنت» .

(١٠) في (ك) : «لَمعاوية» .

(١١) في (ك) ، (ط) بالرفع ، وكلاهما قراءة صحيحة ؛ فقد قرأها بالنصب عاصم وحمزة والكسائي وخلف ، وقرأها الباقون بالرفع . ينظر : «النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٤٩) .

(١٢) ليس في (ك) .

(١٣) نسبه لنسخة في (ب) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

○[١٨٩٢/١] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . وحدثنا[١] أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - كِلَاهُمَا ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . نَحْوَهُ .

○[١٨٩٢/٢] وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ[٢] ، قَالَ : حَدَّثَنِي[٣] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ الصَّائِدِيِّ[٤] قَالَ : رَأَيْتُ جَمَاعَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ . . . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ .

○

●[١٨٩٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا؟ فَقَالَ : « **إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً**[٥] ، **فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ** » .

---

(١) في (ك) ، (ب) : «وحدثناه» .
(٢) في (ب) : «الهمذاني» .
(٣) في (أ) ، (ط) : «حدثنا» .
(٤) كتب في حاشية (خ) : «العائذي» .
قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٢٥٦-٢٥٧) : «كذا هو بالصاد والدال المهملة في سائر النسخ ، وصوابه : «العائذي» بالعين والذال المعجمة ، ونسبه ابن البيع : الأزدي» .اهـ .
وتعقبه النووي في «شرحه» (١٢/ ٢٣٥) فقال : «وقد ذكره البخاري في «تاريخه» ، والسمعاني في «الأنساب» فقالا : هو الصائدي ، ولم يذكرا غير ذلك ، فقد اجتمع مسلم والبخاري والسمعاني على الصائدي» .اهـ .
○ في (خ) : « باب الأمر بالصبر عند الأثرة » ، وفي (ط) : «باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم» .
*[١٨٩٣] [التحفة : خ م ت س ١٤٨] .
(٥) الضبط بضم الهمزة وسكون الثاء من (خ) ، (ك) ، وضبطه في (أ) ، (ط) بفتحهما . وسبق بيانه .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥ [١٨٩٣/ ١] وحدثني[(١)] يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ... بِمِثْلِهِ.

٥ [١٨٩٣/ ٢] وحدثنيه عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَقُلْ: خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

۞

• [١٨٩٤] وحدثنا[(٢)] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا[(٣)] حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا[(٤)] حَقَّنَا فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ[(٥)] فِي الثَّانِيَةِ - أَوْ: فِي الثَّالِثَةِ، فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا؛ فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ».

٥ [١٨٩٤/ ١] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ... مِثْلَهُ وَقَالَ: فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا؛ فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ».

---

(١) في (أ)، (ب): «حدثني».

۞ في (خ)، (ط): «باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق».

*[١٨٩٤] [التحفة: م ت ١١٧٧٢].

(٢) في (أ)، (ط): «حدثنا».

(٣) في (ك): «يسألوننا».

(٤) في (ك): «يمنعوننا».

(٥) بعده في (أ): «فأعرض عنه».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٨٩٥] وحدثني[١] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا[١] بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ[٢] شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ[٣]»، قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَسْتَنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي[٤]، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ»، فَقُلْتُ[٥]: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ[٦]، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا[٧] وَيَتَكَلَّمُونَ[٨] بِأَلْسِنَتِنَا»،

۞ في (خ): «باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن والدعاة إلى الكفر»، وفي (ط): «باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر».

*[١٨٩٥] [التحفة: خ م ق ٣٣٦٢].

(١) في (ط): «حدثني».

(٢) ليس في (ب).

(٣) بعده في (خ)، (ك): «قال».

دخن: فساد واختلاف. (انظر: النهاية، مادة: دخن).

(٤) في (ك): «هدىٰ».

(٥) في (ك): «فقال».

(٦) قال في «المشارق» (١/ ٢٦٠): «قوله: «دعاة على أبواب جهنم» جمع داعٍ، وعند الطبري: «رُعاة» بالراء، والأول أظهر؛ لقوله: «من أجابهم قذفوه فيها»، وعند الصدفي: «دعاء» وهو بمعنى الأول». اهـ. وينظر: «الإكمال» (٦/ ٢٥٧)، «المطالع» (٣/ ٤١).

(٧) جلدتنا: أنفُسنا وعشيرتنا. (انظر: النهاية، مادة: جلد).

(٨) في (ب): «يتكلون».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا تَرَىٰ[١] إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ : « تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ » ، فَقُلْتُ : فَإِنْ لَمْ تَكُنْ[٢] لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ : « فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا ، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ عَلَىٰ أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّىٰ يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَىٰ ذَلِكَ » .

٥[١٨٩٥/١] *وحدثني* مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ التَّمِيمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَسَّانَ . *وحدثنا* عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٣] يَحْيَىٰ ، وَهُوَ : ابْنُ حَسَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ، يَعْنِي : ابْنَ سَلَّامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سَلَّامٍ ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ[٤] قَالَ : قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا[٥] كُنَّا بِشَرٍّ فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ فَنَحْنُ فِيهِ ، فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قُلْتُ : هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ[٦] خَيْرٌ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ[٧] : فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قُلْتُ[٨] : كَيْفَ؟ قَالَ : « يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ[٩] ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي ، وَسَيَقُومُ

---

(١) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «تأمرني» .

(٢) في (ب) : «يكن» .

*[١٨٩٥/١] [التحفة : م ٣٣٨٥] .

(٣) في (ك) : «حدثنا» .

(٤) قال القاضي في «المشارق» (١/ ٦٦) : ««حدثنا معاوية ، يعني : ابن سلام ، حدثنا زيد بن سلام ، عن أبيه سلام» ، كذا لابن ماهان في أصل القاضي التميمي ، والذي عند الكافة وفي سائر الأصول : «حدثنا زيد بن سلام ، عن أبي سلام» وهو الصحيح ؛ إنما يروي زيد عن جده لا عن أبيه ، ومعاوية الراوي عنه ، قال البخاري : «زيد بن سلام بن أبي سلام أخو معاوية دمشقي ، عن أبي سلام ، وأبو سلام هو : ممطور الحبشي الأسود ، يروي عنه ابنا ابنه معًا»» .

(٥) صحح عليه في (ب) ، وكتب في الحاشية بخط مقارب : «إذا» وكتب فوقه : «لا» ، وبعده رمز لم يتضح .

(٦) بعده في (ك) : «من» ، وضبب عليه .

(٧) في (ك) ، (ط) : «قلت» .

(٨) من قوله : «هل وراء» إلى قوله : «قلت» ليس في (ب) .

(٩) قال ابن قرقول في «المطالع» (٦/ ١١٧) : «قوله : «لا يهتدون بهُدَىً» كذا لابن الحذاء ، ولسائرهم : «بهداي»» .اهـ . وينظر : «المشارق» (٢/ ٢٦٧) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ[(١)]» ، قَالَ : قُلْتُ : كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ : «تَسْمَعُ وَتُطِيعُ[(٢)] ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ»[(٣)] .

۞

• [١٨٩٦] حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، يَعْنِي : ابْنَ حَازِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي قَيْسِ بْنِ رِيَاحٍ[(٤)] ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ ؛ مَاتَ مِيتَةً[(٥)] جَاهِلِيَّةً . وَمَنْ قَاتَلَ

---

(١) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٤٦) : «في جثمان إنس» كذا لكافتهم ، وعند بعضهم : «في جثمان البشر» ، أي : في أشخاصها وأجسامها ، والمعنى سواء» . وينظر : «المطالع» (١/ ٣٢١) .

(٢) في (ب) : «تطع» ، وبعده في (ط) ، وحاشية (ك) بخط مغاير وصحح عليه : «للأمير» .

(٣) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص٢٥٧ ، ٢٥٨) ، وقال الرشيد العطار في «الغرر» (ص٢٤٥) : «هذا الحديث قد أخرجه مسلم في «صحيحه» متصلًا من وجه آخر من حديث بسر بن عبيد الله الحضرمي الشامي عن أبي إدريس الخولاني عن حذيفة ، وهو أتم من حديث أبي سلام ، وكذلك أخرجه البخاري في «صحيحه» أيضًا ، فإن ثبت أن أبا سلام لم يسمع من حذيفة فقد بينا أن هذا الحديث متصل في «الصحيحين» من حديث أبي إدريس عن حذيفة رضي الله عنه» .

۞ في (خ) : « باب فيمن خرج من الطاعة وفارق الجماعة وقاتل للعصبية » .

*[١٨٩٦] [التحفة : م س ق ١٢٩٠٢] .

(٤) قوله : «عن أبي قيس بن رياح» : وقع في (أ) : «عن قيس بن رياح» ، وفي حاشيتها بخط مغاير كالمثبت منسوبًا لنسخة . وفي (ب) : «قيس بن رياح» . وكأنه في (ك) : «رياح» ، وصُوّب إلى «رياح» . قال القاضي في «المشارق» (١/ ٣٠٤) : «زياد بن رياح أبو قيس ، عن أبي هريرة في أشراط الساعة ومفارقة الجماعة» ، كذا قيدناه عن جميعهم في مسلم بياء باثنتين تحتها ، وكذا قاله عبد الغني وابن الجارود ، ويقال فيه بباء بواحدة كالأول ، وحكى البخاري فيه الوجهين» .

(٥) في (ك) : «مية» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ(١) ، يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ(٢) ، أَوْ يَدْعُو إِلَىٰ عَصَبَةٍ ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً(٣) فَقُتِلَ - فَقِتْلَةٌ(٤) جَاهِلِيَّةٌ . وَمَنْ خَرَجَ عَلَىٰ أُمَّتِي يَضْرِبُ(٥) بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا ، وَلَا(٦) يَتَحَاشَ(٧) مِنْ مُؤْمِنِهَا ، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهَا(٨) ؛ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ(٩) مِنْهُ » .

٥ [١٨٩٦/ ١] وحدثني عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ زِيَادِ(١٠) بْنِ رِيَاحٍ(١١) الْقَيْسِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ ، وَقَالَ : « لَا يَتَحَاشَىٰ مِنْ مُؤْمِنِهَا » .

---

(١) قال القاضي في «المشارق» (٢/ ٨٨) : «قوله : «من قاتل تحت راية عمية» ، وفي الرواية الأخرىٰ : «من قتل» ، كذا ضبطناه عن أشياخنا في صحيح مسلم بكسر العين والميم وتشديد الياء وفتحها ، وضبطته في كتب اللغة علىٰ أبي الحسين بن سراج بالوجهين ؛ الضم والكسر في العين ، ويقال : «عميا» أيضًا مقصور بمعناه» .

عمية : من العماء ، وهو : الضلالة ، كالقتال في العصبية والأهواء . (انظر : النهاية ، مادة : عما) .

(٢) في (أ) : «لغضبه» ، وفي الحاشية منسوبًا لابن عساكر : «بعصبية» ، وفي الحاشية أيضًا منسوبًا للدمياطي : «لعصبة» . وفي (ب) : «لعصبية» .

قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٩٥) : «قوله : «من قاتل تحت راية عمية يعصب لعصبة ، أو يدعو لعصبة ، أو ينصر عصبة» كذا جاء في رواية الكافة عن مسلم في حديث شيبان بن فروخ ؛ بالعين والصاد المهملتين كما جاء في سائر الأحاديث بعد ، ووقع هنا عند العذري في الحرفين الأولين : «غضبه» بالغين والضاد المعجمتين وكسر الباء وهاء الإضافة ، والأول أوجه وأصوب» . اهـ . وينظر : «المطالع» (٥/ ١٧) .

(٣) في (ب) : «عصبية» .

(٤) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «فقتلته» .

(٥) في (ب) : «يقتل» .

(٦) في (ب) : «لا» .

(٧) ضبب عليه في (أ) ، وفي (ك) : «يتحاشىٰ» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة . قال النووي في «شرحه» (٢/ ٢٣٩) : ««ولا يتحاش من مؤمنها» ، وفي بعض النسخ : «يتحاشىٰ» بالياء» .

يتحاش : يتنحىٰ ويتورع ويبالي . (انظر : المشارق) (١/ ٢١٤) .

(٨) قوله : «لذي عهدها» : وقع في (أ) ، (ك) ، (ب) : «لذي عهد عهدها» ، وفي (ط) : «لذي عهد عهده» . وينظر : «الجمع بين الصحيحين» للحميدي (٣/ ٣٢١) ، «الإكمال» (٦/ ٢٥٩ ، ٢٦٠) ، «الجمع بين الصحيحين» لعبد الحق (٣/ ١٥٠) ، «الأحكام الكبرىٰ» (١/ ١٤٩) .

(٩) في (ب) : «ليست» .

(١٠) في (ب) : «زيد» .

(١١) في (ب) : «رياح» ، وقد تقدم الكلام عليه .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥ [١٨٩٦/ ٢] وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَاحٍ(٢) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ثُمَّ مَاتَ ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً . وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ ، يَغْضَبُ لِلْعَصَبَةِ(٣) وَيُقَاتِلُ(٤) لِلْعَصَبَةِ(٣) فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي . وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَىٰ أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا ، لَا(٥) يَتَحَاشَ(٦) مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي بِذِي(٧) عَهْدِهَا(٨) ، فَلَيْسَ مِنِّي » .

٥ [١٨٩٦/ ٣] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، أَمَّا ابْنُ مُثَنَّىٰ فَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ ، وَأَمَّا ابْنُ بَشَّارٍ فَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

۞

• [١٨٩٧] وحدثنا(٩) حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ(١٠) بْنُ زَيْدٍ ، عَنِ الْجَعْدِ

---

(١) في (أ) : «حدثني» .

(٢) في حاشية (أ) منسوبًا لابن عساكر : «رباح» . وكأنه قد اضطرب في (ك) ؛ فكتبه : «رَباح» بفتح الراء ، وصُوب إلى : «رياح» .

(٣) في (ك) : «لغضبه» ، وانظر ما تقدم من التعليق على ذلك .

(٤) في (ك) : «أو يقاتل» .

(٥) في (ك) : «ولا» .

(٦) في (أ) ، (ك) : «يتحاشى» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٧) في (خ) ، (ك) : «لذي» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٨) نسبه لنسخة في (ك) ، وكتب فوقه : «عهده» ، وصحح عليه .

۞ في (خ) : « باب منه فيمن فارق الجماعة فميتته جاهلية » .

* [١٨٩٧] [التحفة : خ م ٦٣١٩] .

(٩) في (ط) : «حدثنا» .

(١٠) ليس في (أ) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْوِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ رَأَىٰ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ ، فَمِيتَةً(١) جَاهِلِيَّةً(٢) » .

○[١٨٩٧/ ١] وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْجَعْدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ خَرَجَ(٣) مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا فَمَاتَ عَلَيْهِ ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » .

●[١٨٩٨] حدثنا(٤) هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَدْعُو عَصَبِيَّةً ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً ؛ فَقِتْلَةٌ(٥) جَاهِلِيَّةٌ » .

○

●[١٨٩٩] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، وَهُوَ : ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ حِينَ كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحَرَّةِ مَا كَانَ زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، فَقَالَ :

---

(١) الضبط بالنصب من (ك) ، وضبطه في (ط) بالرفع ، وفي (ب) وصحح عليه : «فميتته» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٢) الضبط بالنصب من (ك) ، وضبطه في (ط) بالرفع .

(٣) في (خ) : «يخرج» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

*[١٨٩٨] [التحفة : م س ٣٢٦٧] .

(٤) في (خ) : «وحدثنا» .

(٥) في (ب) : «فقتله» .

○ في (خ) : « باب منه من خلع يدا من طاعة فميتته جاهلية » .

*[١٨٩٩] [التحفة : م ٧٦٦٤] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

اطْرَحُوا لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وِسَادَةً ، فَقَالَ : إِنِّي لَمْ آتِكَ لِأَجْلِسَ ؛ أَتَيْتُكَ لِأُحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ . وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً** » .

○[١/١٨٩٩] *وحدثنا* ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ أَتَى ابْنَ مُطِيعٍ (١) . . . فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ .

○[٢/١٨٩٩] *وحدثنا* (٢) عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . *وحدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو ابْنِ جَبَلَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ ، قَالَا - جَمِيعًا : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ .

○

•[١٩٠٠] *وحدثني* (٣) أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ ابْنُ نَافِعٍ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ (٤) ،

---

*[١/١٨٩٩] [التحفة : م ٧٦٠٧] .

(١) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٦٦) : «أتى ابن أبي مطيع» كذا لابن الحذاء ، وهو وهم ، وصوابه : «ابن مطيع» كما جاء في رواية غيره وفي غير هذا الموضع ، وهو : عبد الله بن مطيع» .اهـ . وينظر : «المطالع» (١/ ٤٠٣) .

*[٢/١٨٩٩] [التحفة : م ٦٦٤٧] .

(٢) في (ط) : «حدثنا» .

○ في (خ) : « **باب فيمن فرق أمر الأمة وهي جميع** » ، وفي (ط) : «باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع» .

*[١٩٠٠] [التحفة : م د س ٩٨٩٦] .

(٣) في (ب) : «وحدثنا» ، وفي (ط) : «حدثني» .

(٤) بعده في (خ) ، (ط) : «وقال ابن بشار : حدثنا محمد بن جعفر» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَرْفَجَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ(١) وَهَنَاتٌ ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ ؛ كَائِنًا مَنْ كَانَ » .

○[١٩٠٠/١] وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَبَّانُ(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . وحدثني(٣) الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَىٰ ، عَنْ شَيْبَانَ . وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْمُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْخَثْعَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ . وحدثني(٤) حَجَّاجٌ(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُخْتَارِ وَرَجُلٌ سَمَّاهُ - كُلُّهُمْ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ عَرْفَجَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ - جَمِيعًا(٦) : « فَاقْتُلُوهُ » .

○[١٩٠٠/٢] وحدثني عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي يَعْفُورٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَرْفَجَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَىٰ رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ - فَاقْتُلُوهُ » .

○

●[١٩٠١] وحدثني وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ،

---

(١) هنات : شدائد وأمور عظام ، مفردها : هنة . (انظر : النهاية ، مادة : هنا) .

(٢) في (ب) : «حيان» .

(٣) في (ك) : «حدثني» .

(٤) في (ك) : «حدثنا» .

(٥) بعده في حاشية (ك) بخط مغاير : «ابن الشاعر» ، وصحح عليه .

(٦) قوله : «حديثهم جميعًا» في (خ) ، (ك) : «حديث بعضهم» ، وكتب في حاشية (ك) بخط مغاير كالمثبت ، ونسبه لنسخة .

○ في (خ) ، (ط) : « باب إذا بويع لخليفتين » .

*[١٩٠١] [التحفة : م ٤٣٣٧] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ(١) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بُويِعَ لِخَلِيفَتَيْنِ، فَاقْتُلُوا الْآخِرَ مِنْهُمَا».

۞

• [١٩٠٢] حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَتَكُونُ(٢) أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قَالُوا: أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا».

○ [١٩٠٢/١] وحدثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - جَمِيعًا، عَنْ مُعَاذٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، وَهُوَ: ابْنُ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ الْعَنَزِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّهُ(٣) يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا»، أَيْ: مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ.

○ [١٩٠٢/٢] وحدثني أَبُو الرَّبِيعِ(٤) الْعَتَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّىٰ بْنُ زِيَادٍ وَهِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ

---

(١) بعده في (خ)، (ط) «الخدري».

۞ في (خ): «باب الإنكار على الأمراء وترك قتالهم ما صلوا»، وفي (ط): «باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع، وترك قتالهم ما صلوا، ونحو ذلك».

*[١٩٠٢] [التحفة: م د ت ١٨١٦٦].

(٢) في (ك): «سيكون بعدي»، وضبب على «بعدي».

(٣) ليس في (أ)، (ك)، وضبب عليه في (ب).

(٤) بعده في حاشية (ك) بخط مغاير: «هو»، وصحح عليه.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . بِنَحْوِ ذَلِكَ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِئَ ، وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ » .

○[٣/١٩٠٢] وحدثناه[١] حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبَجَلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ ، إِلَّا قَوْلَهُ : « وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ » لَمْ يَذْكُرْهُ .

۞

•[١٩٠٣] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ[٢] بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ رُزَيْقِ[٣] بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرَظَةَ[٤] ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ . وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ » ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ[٥] بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ[٦] : « لَا ، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ » .

---

(١) في (أ) : «وحدثنا» ، وفي (ك) : «حدثناه» .

○ في (خ) ، (ط) : « باب خيار الأئمة وشرارهم » .

*[١٩٠٣] [التحفة : م ١٠٩١٥] .

(٢) في (ب) : «بريد» .

(٣) في (أ) منسوبا لابن عساكر ، (ك) ، (ب) : «زريق» بتقديم الزاي على الراء .

قال المزي في «تهذيب الكمال» (٩/ ١٨١) : «هكذا ذكره البخاري وغير واحد في باب الراء ، وذكره آخرون فيمن اسمه «زريق» بتقديم الزاي ، منهم : أبوزُرْعَة الدمشقي» .اهـ . وينظر : «الإكمال» (٦/ ١٣٧) .

(٤) الضبط بفتح القاف من (ك) ، (ب) ، (ط) ، وضبطه في (أ) بضم القاف .

(٥) ننابذهم : نكاشفهم ، ونقاتلهم . (انظر : النهاية ، مادة : نبذ) .

(٦) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «قال» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٠٣/١] حدثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، يَعْنِي: ابْنَ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَوْلَىٰ بَنِي فَزَارَةَ، وَهُوَ: رُزَيْقُ[١] بْنُ حَيَّانَ، أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ قَرَظَةَ[٢] ابْنَ عَمِّ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ[٣]، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ. وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ»، قَالَ: قُلْنَا[٤]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ[٥]، أَلَا[٦] مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ[٧] فَرَآهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَلْيَكْرَهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ[٨] يَدًا مِنْ طَاعَةٍ». قَالَ ابْنُ جَابِرٍ: فَقُلْتُ - يَعْنِي: لِرُزَيْقٍ[٩] - حِينَ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ: آللَّهِ، يَا أَبَا الْمِقْدَامِ لَحَدَّثَكَ بِهَذَا، أَوْ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرَظَةَ[٢] يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ[١٠] يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَجَثَا[١١] عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ

---

(١) في (أ) منسوبا لابن عساكر: «زريق»، بتقديم الزاي على الراء.

(٢) الضبط بفتح القاف من (ك)، (ب)، (ط)، وضبطه في (أ) بضم القاف.

(٣) بعده في (ط): «الأشجعي».

(٤) قوله: «قال قلنا» في (أ)، (ب): «قالوا»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة، وفي (ط): «قالوا: قلنا»، والمثبت من باقي النسخ هو الموافق لما في «السنن الكبرىٰ» للبيهقي (٨/ ٢٧٣) من طريق داود بن رشيد، «الجمع بين الصحيحين» للحميدي (٣/ ٤٥٣)، «جامع الأصول» (٤/ ٦٦).

(٥) قال القاضي في «المشارق» (١/ ٣٦): «أفلا ننابذهم، قال: «لا، ما أقاموا فيكم الصلاة» كذا لهم، وعند الطبري: «إلا» ولا وجه له، ولعله: «ألا» للاستفتاح؛ أي: ما أقاموها فلا تفعلوا».

(٦) في (ك): «إلا».

(٧) في (ب): «والي».

(٨) في (ك): «تنزعن».

(٩) في (ب): «لزريق».

(١٠) قوله «عوف بن مالك» وقع في (خ)، (ط): «عوفا».

(١١) قال المازري في «المعلم» (٣/ ٥٥): «يقال: جثا يجثو جثوا؛ إذا جلس على ركبتيه، وقد وقع في بعض الروايات: «فجذا» بذال معجمة». وينظر: «شرح النووي» (١٢/ ٢٤٥).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ؛ لَسَمِعْتُهُ مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرَظَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

٥[٢/١٩٠٣] وحدثناه[١] إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ رُزَيْقٌ[٢] مَوْلَىٰ بَنِي فَزَارَةَ.

قال مسلم: وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرَظَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ[٣].

۞

•[١٩٠٤] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ[٤]. وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[٥] اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا[٦] وَأَرْبَعَمِائَةٍ، فَبَايَعْنَاهُ[٧] وَعُمَرُ آخِذٌ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَهِيَ سَمُرَةٌ[٨]، وَقَالَ: بَايَعْنَاهُ عَلَىٰ أَنْ لَا نَفِرَّ، وَلَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ.

---

(١) في (ب)، (ط): «وحدثنا».
(٢) في (ب): «زريق».
(٣) ذكر الرشيد العطار هذا الحديث في «الغرر» (ص١٧٨) بعد ذكره للطريقين السابقين ثم قال: «هذا الحديث متصل في كتاب مسلم كما بيناه، وذكر المتابعة بعد إيراده متصلًا يؤيده ولا يوهنه كما قدمناه».

۞ في (خ): «باب مبايعة النبي ﷺ تحت الشجرة على ترك الفرار»، وفي (ط): «باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة».

*[١٩٠٤] [التحفة: م س ٢٩٢٣].
(٤) قوله: «بن سعد» ليس في (ك).
(٥) في (ك): «حدثنا».
(٦) في (ب): «ألف».
(٧) في (ب): «فبايعنا»، ونسبه (أ) لابن عساكر، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.
(٨) سمرة: واحدة السمر، وهو شجر الطلح (الموز) والمراد شجرة بيعة الرضوان. (انظر: كشف المشكل) (٤/ ١٠).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٠٤/١] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمْ نُبَايِعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَوْتِ، إِنَّمَا بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَّ.

٥[١٩٠٤/٢] وحدثنا[1] مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ[2]، سَمِعَ جَابِرًا يُسْأَلُ: كَمْ كَانُوا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ؟ قَالَ: كُنَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ[3] مِائَةً، فَبَايَعْنَاهُ وَعُمَرُ آخِذٌ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَهِيَ سَمُرَةٌ، فَبَايَعْنَاهُ غَيْرَ جَدِّ بْنِ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ اخْتَبَأَ تَحْتَ بَطْنِ بَعِيرِهِ.

٥[١٩٠٤/٣] وحدثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْوَرُ مَوْلَى سُلَيْمَانَ ابْنِ مُجَالِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُسْأَلُ: هَلْ بَايَعَ النَّبِيُّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَلَّى بِهَا، وَلَمْ يُبَايِعْ[4] عِنْدَ[5] شَجَرَةٍ إِلَّا الشَّجَرَةَ الَّتِي بِالْحُدَيْبِيَةِ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بِئْرِ الْحُدَيْبِيَةِ.

٥[١٩٠٤/٤] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ - وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ، قَالَ سَعِيدٌ وَإِسْحَاقُ[6]: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ:

---

*[١٩٠٤/١] [التحفة: م ت س ٢٧٦٣].

*[١٩٠٤/٢] [التحفة: م ٢٨٦٤].

(١) في (ك): «حدثنا».

(٢) بعده في (ك)، حاشية (ط) منسوبًا فيهما لنسخة: «أنه».

(٣) في (ب): «عشر».

*[١٩٠٤/٣] [التحفة: م ٢٨٦٣].

(٤) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة: «نبايع».

(٥) في (خ)، (ك): «تحت»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

*[١٩٠٤/٤] [التحفة: خ م س ٢٥٢٨].

(٦) ليس في (أ)، (ب)، وكتب في حاشية (أ) منسوبًا للدمياطي: «صوابه: وإسحاق».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا[1] وَأَرْبَعَمِائَةٍ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ»، وَقَالَ[2] جَابِرٌ: لَوْ كُنْتُ أُبْصِرُ لَأَرَيْتُكُمْ مَوْضِعَ الشَّجَرَةِ.

٥[١٩٠٤/٥] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا، كُنَّا أَلْفًا[1] وَخَمْسَمِائَةٍ.

٥[١٩٠٤/٦] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ. وحدثنا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ[3]، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي: الطَّحَّانَ - كِلَاهُمَا[4]، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ[5] مِائَةً.

٥[١٩٠٤/٧] وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ.

---

(١) في (ب): «ألف».

(٢) في (ك): «قال».

*[١٩٠٤/٥] [التحفة: خ م س ٢٢٤٢].

*[١٩٠٤/٦] [التحفة: خ م س ٢٢٤٢].

(٣) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢٧٦): «وفي حديث الحديبية عند مسلم: «حدثنا رفاعة بن الهيثم»، كذا لهم، وهو الصواب، ورواه بعض رواة مسلم: «ابن القاسم»، وهو وهم». اهـ. وينظر: «المطالع» (٦/ ١٥٧، ١٥٨).

(٤) بعده في (أ)، (ط): «يقول».

(٥) في (ب): «عشر».

*[١٩٠٤/٧] [التحفة: خ م س ٢٢٤٢].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٩٠٥] وحدثنا(١) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرٍو ، يَعْنِي : ابْنَ مُرَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا(٢) وَثَلَاثَمِائَةٍ ، وَكَانَتْ(٣) أَسْلَمُ ثُمُنَ الْمُهَاجِرِينَ .

○ [١٩٠٥/١] وحدثنا ابْنُ(٤) مُثَنًّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . وحدثنا(٥) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ - جَمِيعًا ، عَنْ شُعْبَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

• [١٩٠٦] وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ الشَّجَرَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النَّاسَ ، وَأَنَا رَافِعٌ غُصْنًا مِنْ أَغْصَانِهَا عَنْ رَأْسِهِ ، وَنَحْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ(٦) مِائَةً ، قَالَ : لَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ ، وَلَكِنْ بَايَعْنَاهُ(٧) أَنْ لَا نَفِرَّ .

○ [١٩٠٦/١] وحدثناه(٨) يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يُونُسَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

• [١٩٠٧] وحدثنا(٩) حَامِدُ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ طَارِقٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

۞ في (خ) : « باب منه في المبايعة على ألا نفر » .

*[١٩٠٥] [التحفة : خت م ١٠٧٧٥] .

(١) في (ك) : «حدثنا» .

(٢) في (ب) : «ألف» .

(٣) في (أ) : «كان» ، وفي حاشيتها منسوبا لابن عساكر كالمثبت .

(٤) قبله في (ب) : «محمد» .

(٥) في (ب) ، (ط) : «وحدثناه» .

*[١٩٠٦] [التحفة : م ١١٤٧١] .

(٦) في (ب) : «عشر» .

(٧) بعده في (ك) : «على» .

(٨) في (أ) : «وحدثنا» .

*[١٩٠٧] [التحفة : خ م ١١٢٨٢] .

(٩) في (ط) : «وحدثناه» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْمُسَيَّبِ قَالَ : كَانَ أَبِي مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الشَّجَرَةِ ، قَالَ : فَانْطَلَقْنَا فِي قَابِلٍ حَاجِّينَ فَخَفِيَ عَلَيْنَا مَكَانُهَا ، فَإِنْ كَانَتْ تَبَيَّنَتْ لَكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ .

• [١٩٠٨] وحدثنيه مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : وَقَرَأْتُهُ عَلَى نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِي أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الشَّجَرَةِ ، قَالَ : فَنَسُوهَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ[1] .

○ [١٩٠٨/ ١] وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ ، ثُمَّ أَتَيْتُهَا بَعْدُ فَلَمْ أَعْرِفْهَا[2] .

۞

• [١٩٠٩] وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[3] ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ ، يَعْنِي : ابْنَ إِسْمَاعِيلَ[4] ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ[5] ، قَالَ : قُلْتُ لِسَلَمَةَ : عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ؟ قَالَ : عَلَى الْمَوْتِ .

○ [١٩٠٩/ ١] وحدثناه[6] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[7] حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، عَنْ سَلَمَةَ . . . بِمِثْلِهِ .

---

*[١٩٠٨] [التحفة : خ م ١١٢٨٢] .

(١) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص٣٠٩ ، ٣١٠) .

(٢) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص٣٠٩) .

۞ في (خ) : « باب المبايعة على الموت » .

*[١٩٠٩] [التحفة : خ م ت س ٤٥٣٦] .

(٣) قوله «وحدثنا قتيبة بن سعيد» وقع في (ك) : «حدثنا قتيبة» .

(٤) قوله : «يعني ابن إسماعيل» ليس في (ك) .

(٥) بعده في (ط) : «مولى سلمة بن الأكوع» .

(٦) في (أ) : «وحدثنا» ، وفي (ك) : «حدثنا» .

(٧) في (ط) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [١٩١٠] وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَىٰ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: أَتَاهُ آتٍ، فَقَالَ: هَا ذَاكَ ابْنُ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ، فَقَالَ: عَلَىٰ مَاذَا؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ، قَالَ: لَا أُبَايِعُ عَلَىٰ هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

۞

• [١٩١١] وحدثنا[1] قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، يَعْنِي: ابْنَ إِسْمَاعِيلَ[2]، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، ارْتَدَدْتَ عَلَىٰ عَقِبَيْكَ، تَعَرَّبْتَ[3]؟! قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِي فِي الْبَدْوِ.

۞

• [١٩١٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَبُو جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[4] إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ،

---

*[١٩١٠] [التحفة: خ م ٥٣٠٢].

۞ في (خ): «باب من أذن له في البدو بعد الهجرة»، وفي (ط): «باب تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه».

*[١٩١١] [التحفة: خ م س ٤٥٣٩].

(١) في (خ)، (ك): «حدثنا».

(٢) قوله: «يعني ابن إسماعيل» ليس في (ك).

(٣) تعربت: التعرب: أن يعود الرجل إلى البادية ويقيم مع الأعراب، بعد أن كان مهاجرًا. (انظر: النهاية، مادة: عرب).

۞ في (خ): «باب المبايعة بعد الفتح على الإسلام والجهاد والخير»، وفي (ط): «باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير، وبيان معنىٰ: لا هجرة بعد الفتح».

*[١٩١٢] [التحفة: خ م ١١٢١٠].

(٤) في (خ)، (ط): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ السُّلَمِيُّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُبَايِعُهُ عَلَى الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ الْهِجْرَةَ قَدْ مَضَتْ لِأَهْلِهَا، وَلَكِنْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ».

٥[١٩١٢/١] وحدثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ السُّلَمِيُّ قَالَ: جِئْتُ بِأَخِي أَبِي مَعْبَدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْفَتْحِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايِعْهُ عَلَى الْهِجْرَةِ، قَالَ[1]: «مَضَتِ الْهِجْرَةُ بِأَهْلِهَا»، قُلْتُ: فَبِأَيِّ شَيْءٍ تُبَايِعُهُ؟ قَالَ: «عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ». قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبَدٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ مُجَاشِعٍ، فَقَالَ: صَدَقَ.

٥[١٩١٢/٢] حدثناه[2] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: فَلَقِيتُ أَخَاهُ فَقَالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ: أَبَا مَعْبَدٍ.

۞

• [١٩١٣] حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ - فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا[3]».

٥[١٩١٣/١] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ.

---

(١) في (ب)، (ك): «فقال»، وبعده في (ك)، (ط): «قد».

(٢) في (أ): «وحدثناه»، وفي (ب): «حدثنا».

۞ في (خ): «باب لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية».

*[١٩١٣] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٤٨].

(٣) إذا استنفرتم فانفروا: إذا طلب منكم النصرة؛ فأجيبوا وانفروا خارجين إلى الإعانة. (انظر: النهاية، مادة: نفر).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وحدثنا إِسْحَاقُ[١] وَابْنُ رَافِعٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ ، يَعْنِي : ابْنَ مُهَلْهِلٍ . وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَىٰ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ[٢] - كُلُّهُمْ ، عَنْ مَنْصُورٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

• [١٩١٤] حدثنا[٣] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهِجْرَةِ ، فَقَالَ : « **لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا** » .

○

• [١٩١٥] وحدثنا[٤] أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٥] الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهِجْرَةِ ، فَقَالَ : « **وَيْحَكَ! إِنَّ شَأْنَ الْهِجْرَةِ لَشَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟** » قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « **فَهَلْ تُؤَدِّي[٦] صَدَقَتَهَا؟** » قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « **فَاعْمَلْ**

---

(١) بعده في (ط) : «بن منصور» .

(٢) قال في «تحفة الأشراف» : «وفي نسخة : عن شيبان بدل إسرائيل» .

*[١٩١٤] [التحفة : م ١٧٣٧٩] .

(٣) في (ط) : «وحدثنا» .

○ في (خ) : « باب الأمر بعمل الخير لمن اشتدت عليه الهجرة» .

*[١٩١٥] [التحفة : خ م د س ٤١٥٣] .

(٤) في (ك) : «حدثنا» .

(٥) في (ك) : «أخبرنا» .

(٦) في (خ) مصححا عليه ، (ك) : «تؤدي» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة ، وفي حاشية (خ) كالمثبت . وينظر : «مختصر النووي» (٢/ ٩٣٢) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ[١] ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتِرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا » .

○[١٩١٥/١] وحدثناه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ لَنْ[٢] يَتِرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا » ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ[٣] : « فَهَلْ تَحْتَلِبُهَا[٤] يَوْمَ وِرْدِهَا؟ »[٥] قَالَ : نَعَمْ .

○

•[١٩١٦] حدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي[٦] عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كَانَ[٧] الْمُؤْمِنَاتُ إِذَا هَاجَرْنَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُمْتَحَنَّ بِقَوْلِ[٨] اللَّهِ ﷻ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ ﴾ [الممتحنة : ١٢] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ فَقَدْ أَقَرَّ بِالْمِحْنَةِ[٩] ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقْرَرْنَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ ، قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « انْطَلِقْنَ فَقَدْ بَايَعْتُكُنَّ » ، وَلَا وَاللَّهِ ، مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ ، غَيْرَ أَنَّهُ

---

(١) البحار : جمع البحرة ، وهي البلدة ، والعرب تسمي المدن والقرىٰ : البحار . (انظر : النهاية ، مادة : بحر) .

(٢) نسبه في (ك) لنسخة ، وكتب في الحاشية : «لم» وصحح عليه .

(٣) ليس في (ك) .

(٤) في (ب) ، (ط) : «تحلبها» .

(٥) يوم وردها : اليوم الذي ترد فيه الماء . (انظر : المشارق) (٢/ ٢٨٣) .

○ في (خ) : « باب امتحان المؤمنات إذا هاجرن عند المبايعة » ، وفي (ط) : «باب كيفية بيعة النساء» ، وبجواره في حاشية (ب) بخط مقارب : «ذكر بيعة النبي للنساء» .

*[١٩١٦] [التحفة : خت م س ق ١٦٦٩٧] .

(٦) في (أ) ، (ب) : «وأخبرني» .

(٧) في (ط) : «كانت» .

(٨) في (ك) : «لقول» .

(٩) أقر بالمحنة : بايع البيعة الشرعية . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٣/ ١٠) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

يُبَايِعُهُنَّ بِالْكَلَامِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ قَطُّ إِلَّا بِمَا[1] أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ ، وَمَا مَسَّتْ كَفُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَفَّ امْرَأَةٍ قَطُّ ، وَكَانَ يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ : « **قَدْ بَايَعْتُكُنَّ** » كَلَامًا .

٥[١٩١٦/١] *وحدثني*[2] هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ - قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ هَارُونُ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ بَيْعَةِ النِّسَاءِ قَالَتْ : مَا مَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ امْرَأَةً[3] قَطُّ ، إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا ، فَإِذَا أَخَذَ عَلَيْهَا فَأَعْطَتْهُ ، قَالَ : « **اذْهَبِي فَقَدْ بَايَعْتُكِ** » .

۞

•[١٩١٧] *حدثنا* يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَيُّوبَ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ : ابْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : كُنَّا نُبَايِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، يَقُولُ لَنَا : « **فِيمَا اسْتَطَعْتَ** »[4] .

---

(١) في (أ) : «ما» .

*[١٩١٦/١] [التحفة : م د ١٦٦٠٠] .

(٢) في (ك) : «وحدثنا» .

(٣) في (أ) ، (ب) : «بيد امرأة» .

۞ في (خ) : « باب المبايعة على السمع والطاعة فيما استطاع » ، وفي (ط) : «باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع» .

*[١٩١٧] [التحفة : م ت س ٧١٢٧] .

(٤) قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١١) : «يقول لنا : فيما استطعت» ، هكذا هو في جميع النسخ : «فيما استطعت» ، أي : قل فيما استطعت» . اهـ .

ووقع بعده في (خ) : «آخر كتاب الإمارة والجماعة من كتاب الجهاد» ، فأدرج في (خ) «كتاب الإمارة» في «كتاب الجهاد» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٩١٨، ١٩١٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْقِتَالِ، وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجِزْنِي[1]، وَعَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَنِي، قَالَ نَافِعٌ: فَقَدِمْتُ عَلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةٌ فَحَدَّثْتُهُ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَحَدٌّ[2] بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، فَكَتَبَ[3] إِلَىٰ عُمَّالِهِ أَنْ يَفْرِضُوا لِمَنْ كَانَ ابْنَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَاجْعَلُوهُ[4] فِي الْعِيَالِ.

○ [١٩١٨، ١٩١٩/١] وحدثناه[5] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ. وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، يَعْنِي: الثَّقَفِيَّ - جَمِيعًا، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ: وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ[6]، فَاسْتَصْغَرَنِي.

۞ في (خ): «باب السن الذي يجاز في القتال والذي لا يجاز»، وفي (ط): «باب بيان سن البلوغ».

*[١٩١٨، ١٩١٩] [التحفة: م ق ٧٩٥٥].

(١) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة: «يجز لي».

(٢) في (ب): «الحد». قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٠٩): «هذا لحد بين الصغير والكبير»، كذا لكافة رواة مسلم، ورواه بعضهم: «إن هذا الحد بين الصغير والكبير» والأول المعروف». وينظر: «المطالع» (١/ ٥٧٠).

(٣) في (ب): «وكتب».

(٤) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة: «فاجعلوا».

*[١٩١٨، ١٩١٩/١] [التحفة: م د ٧٩٢٣-م ٨٠٢١-م ٨٠٤٠].

(٥) في (أ): «وحدثنا».

(٦) بعده في (ك)، (ط): «سنة».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٩٢٠] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ(١) قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَىٰ أَرْضِ الْعَدُوِّ .

○ [١٩٢٠/ ١] وحدثنا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ . وحدثنا ابْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ(٢) ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَنْهَىٰ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَىٰ أَرْضِ الْعَدُوِّ ؛ مَخَافَةَ(٣) أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ .

○ [١٩٢٠/ ٢] وحدثنا(٤) أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ ، فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ** » ، قَالَ أَيُّوبُ : فَقَدْ نَالَهُ الْعَدُوُّ وَخَاصَمُوكُمْ بِهِ .

○ [١٩٢٠/ ٣] حدثني(٥) زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(٦) بْنُ عُلَيَّةَ . وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَالثَّقَفِيُّ - كُلُّهُمْ ، عَنْ أَيُّوبَ . وحدثنا ابْنُ رَافِعٍ ، قَالَ :

۞ في (خ) : « باب النهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو » ، وفي (ط) : «باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم» .

*[١٩٢٠] [التحفة : خ م د ق ٨٣٤٧] .

(١) قوله : «ابن عمر» وقع في (ط) : «عبد الله بن عمر» .

*[١٩٢٠/ ١] [التحفة : م س ق ٨٢٨٦] .

(٢) قوله : «بن عمر» ليس في (ب) .

(٣) صحح عليه في (أ) ، وكتب في الحاشية منسوبًا للبطليوسي : «يخاف» . وفي (ك) : «يخاف» وصحح عليه ، وفي الحاشية كالمثبت ، ونسبه لنسخة .

*[١٩٢٠/ ٢] [التحفة : م ٧٥٦٦] .

(٤) في (ك) : «حدثنا» .

*[١٩٢٠/ ٣] [التحفة : م ٧٥٦٦-م ٧٧٠٩] .

(٥) في (ك) : «وحدثني» .

(٦) بعده في (ط) : «يعني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ ، يَعْنِي : ابْنَ عُثْمَانَ - جَمِيعًا ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . فِي[1] حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ وَالثَّقَفِيِّ : « **فَإِنِّي أَخَافُ** » ، وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَحَدِيثِ الضَّحَّاكِ[2] بْنِ عُثْمَانَ : « **مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ** » .

۞

• [١٩٢١] *حدثنا* يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ[3] ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بِالْخَيْلِ[4] الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ[5] مِنَ الْحَفْيَاءِ[6] ، وَكَانَ أَمَدُهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ[7] مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَىٰ مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا .

ه [١٩٢١/١] *حدثنا*[8] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ اللَّيْثِ

---

(١) في (ك) : «وفي» .

(٢) قوله : «وحديث الضحاك» في (ك) : «والضحاك» .

۞ في (خ) ، (ط) : « **باب المسابقة بين الخيل وتضميرها** » .

*[١٩٢١] [التحفة : خ م د س ٨٣٤٠] .

(٣) ليس في (ك) .

(٤) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «بين الخيل» .

(٥) **أضمرت** : تضمير الخيل : أن يظاهر عليها بالعلف حتىٰ تسمن ، ثم لا تعلف إلا قوتا لتخف . وقيل : تشد عليها سروجها وتجلل بالأجلة حتىٰ تعرق تحتها فيذهب رهلها ويشتد لحمها . (انظر : النهاية ، مادة : ضمر) .

(٦) **الحفياء** : في الغابة التي تسمى اليوم «الخليل» في شمال المدينة النبوية . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٠٢) .

(٧) الضبط بضم التاء وإسكان الضاد من (أ) ، (ط) ، وضبطه في (ك) بضم التاء وفتح الضاد وتشديد الميم المفتوحة ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة . وقال القاضي في «المشارق» (٢/ ٥٩) : «قوله : «الجواد المضمر» ، و«الخيل التي أضمرت» ، و«التي لم تضمر» ، رويناه بالوجهين ، بسكون الضاد وتحريكها» .

*[١٩٢١/١] [التحفة : م ٧٤٨٨-م ٧٥٠٠-م ٧٥٦٩-م ٧٨٦١-م ق ٧٩٥٦-م ٨٢٠٤-خ م س ٨٢٨٠-خ م ٨٤٦٧] .

(٨) في (ب) : «حدثني» ، وفي (ط) : «وحدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنِ سَعْدٍ. وَحَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَهُوَ: ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ. وَحَدَّثَنَا[1] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ. وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَهُوَ: الْقَطَّانُ - جَمِيعًا، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ. وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ، يَعْنِي[2]: ابْنَ زَيْدٍ - كُلُّ هَؤُلَاءِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ... بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ مِنْ رِوَايَةِ حَمَّادٍ وَابْنِ عُلَيَّةَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجِئْتُ سَابِقًا، فَطَفَّفَ[3] بِيَ الْفَرَسُ الْمَسْجِدَ[4].

---

(١) في (ك): «وحدثني».

(٢) ليس في (ك).

(٣) قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٢٨٧): ««فطفف بي الفرس المسجد» كذا ضبطناه، وفي بعض النسخ: «فطفف في الفرس المسجد»، ولا وجه لهذا». اهـ. وينظر: «المشارق» (١/ ٣٢٥).

(٤) قال الجياني في «التقييد» (٣/ ٨٨٦): «ذكره من حديث الليث عن نافع وحماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع. ثم قال: «وحدثني زهير بن حرب، قال: نا إسماعيل، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر»، هكذا في الكتاب من جميع الطرق التي رويناه بها، وذكره أبو مسعود الدمشقي، عن مسلم، عن زهير بن حرب، عن إسماعيل بن علية، عن أيوب، عن ابن نافع، عن نافع، عن ابن عمر... بمثل حديث مالك، فزاد في الإسناد «ابن نافع». والذي قاله ابن مسعود محفوظ عن جماعة من أصحاب ابن علية». ثم نقل كلام الدارقطني في«العلل» عند ذكر هذا الحديث، وأنه قال: «يرويه أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وداود بن رشيد، عن ابن علية، عن أيوب، عن ابن نافع، عن نافع، عن ابن عمر. وخالفهم مسدد وزياد بن أيوب، روياه عن ابن علية، عن أيوب، عن نافع، لم يذكرا بينهما أحدا...». اهـ. وينظر: «علل الدارقطني» (١٢/ ٣٣٤)، «شرح النووي» (١٣/ ١٦).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [١٩٢٢] وحدثنا[١] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا[٢] الْخَيْرُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

○ [١/١٩٢٢] وحدثنا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ . وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . وحدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ - كُلُّهُمْ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . وحدثني[٣] هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أُسَامَةُ - كُلُّهُمْ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ .

• [١٩٢٣] وحدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ وَرْدَانَ - جَمِيعًا ، عَنْ يَزِيدَ - قَالَ الْجَهْضَمِيُّ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْوِي نَاصِيَةَ فَرَسٍ بِإِصْبَعِهِ[٤] وَهُوَ يَقُولُ : « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؛ الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ » .

○ في (خ) ، (ط) : « باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة » .

*[١٩٢٢] [التحفة : خ م ٨٣٧٧] .

(١) في (ك) ، (ط) : «حدثنا» .

(٢) نواصيها : جمع الناصية ، وهي : مقدم الرأس ؛ إشارة إلى فضل الخيل . (انظر : اللسان ، مادة : نصا) .

*[١/١٩٢٢] [التحفة : م ٧٤٨٥-م ٧٩٧١-م ٨٠٧٦-خ م ٨١٦٨-م س ق ٨٢٨٧] .

(٣) في (ك) ، (ط) : «وحدثنا» .

○ في (خ) : « باب الخيل معقود بنواصيها الخير الأجر والغنيمة » .

*[١٩٢٣] [التحفة : م س ٣٢٣٨] .

(٤) صحح عليه في (ب) ، وفي (ك) : «بإصبعيه» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

○[١/١٩٢٣] وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ(١). وحدثنا أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ - كِلَاهُمَا، عَنْ يُونُسَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

۞

●[١٩٢٤] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ**(٣)».

○[١/١٩٢٤] وحدثنا(٤) أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ وَابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْخَيْرُ مَعْقُوصٌ**(٥) **بِنَوَاصِي الْخَيْلِ**»، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِمَ ذَاكَ؟ قَالَ: «**الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

○[٢/١٩٢٤] وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ.

---

(١) بعده في (ك): «ابن علية»، ونسبه لنسخة.

(٢) قوله: «بن أبي شيبة» ليس في (أ)، (ك).

۞ في (خ): «باب الخيل معقود في نواصيها الخير».

*[١٩٢٤] [التحفة: خ م ت س ق ٩٨٩٧].

(٣) قوله: «الأجر والمغنم» زيادة من (خ)، (ك).

(٤) في (أ)، (ب): «وحدثناه».

(٥) في (ك): «معقود» وصحح عليه، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة، وفي حاشية (ك) منسوبًا لنسخة كالمثبت.

معقوص: أصل العقص: اللَّيُّ، وإدخال أطراف الشعر في أصوله. (انظر: النهاية، مادة: عقص).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٢٤/٣] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَخَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - جَمِيعًا ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ . وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ كِلَاهُمَا ، عَنْ سُفْيَانَ - جَمِيعًا ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَمْ يَذْكُرِ : «الْأَجْرَ وَالْمَغْنَمَ» . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : سَمِعَ عُرْوَةَ الْبَارِقِيَّ ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ .

٥[١٩٢٤/٤] حدثنا[١] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[٢] أَبِي . وحدثنا ابْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ[٣] الْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِهَذَا[٤] ، وَلَا[٥] يَذْكُرُ : «الْأَجْرَ وَالْمَغْنَمَ» .

۞

• [١٩٢٥] وحدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٦] أَبِي . وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا[٧] : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسٍ[٨] قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي[٩] الْخَيْلِ» .

---

(١) في (ط) : «وحدثنا» .
(٢) في (خ) ، (ط) : «حدثنا» .
(٣) صحح عليه في (ك) .
(٤) بعده في (ك) : «الإسناد» ، وضبب عليه .
(٥) في (ط) : «ولم» .
۞ في (خ) : «باب منه ، البركة في نواصي الخيل» .
*[١٩٢٥] [التحفة : خ م س ١٦٩٥] .
(٦) في (أ) : «حدثني» .
(٧) قوله : «محمد بن مثنى وابن بشار قالا» وقع في (أ) ، (ب) : «محمد بن مثنى قال» ، وذكره المزي بكليهما في الإسناد ، ينظر : «التحفة» .
(٨) بعده في (ط) : «بن مالك» .
(٩) قوله : «في نواصي» في (ك) : «بنواصي» ونسبه لنسخة ، وفي الحاشية كالمثبت وصحح عليه .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٢٥/١] وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ[١]، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ. وحدثني مُحَمَّدُ[٢] بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، سَمِعَ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ.

۞

• [١٩٢٦] وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ[٣]: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلْمٍ[٤] بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِنَ[٥] الْخَيْلِ.

٥[١٩٢٦/١] وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. وحدثني عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ - جَمِيعًا، عَنْ سُفْيَانَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: وَالشِّكَالُ: أَنْ يَكُونَ الْفَرَسُ فِي رِجْلِهِ الْيُمْنَىٰ بَيَاضٌ وَفِي يَدِهِ الْيُسْرَىٰ، أَوْ فِي[٦] يَدِهِ[٧] الْيُمْنَىٰ وَرِجْلِهِ[٨] الْيُسْرَىٰ.

---

(١) بعده في (خ): «الحارثي».
(٢) ليس في (ك).

۞ في (خ) «باب كراهية الشكال من الخيل»، وفي (ط): «باب ما يكره من صفات الخيل».

*[١٩٢٦] [التحفة: م د ت س ق ١٤٨٩٠].

(٣) في (ك): «الآخران».
(٤) في (ب): «سالم». قال القاضي في «الإكمال» (٦/ ٢٩١): «وفي سند هذا الحديث في رواية يحيىٰ بن يحيىٰ، عن سفيان، عن سالم بن عبد الرحمن، عن أبي زرعة. كذا جاء في جميع النسخ، وكذا هي رواية شعبة، لكن يحيىٰ حكىٰ رواية شعبة، وقال أيضًا: هو عن سلم بن عبد الرحمن، كذا في جميع النسخ».
(٥) في (ك) منسوبًا لنسخة: «في»، وفي الحاشية كالمثبت، وصحح عليه.
(٦) ليس في (أ)، (خ)، ونسب ذلك في حاشية (ط) لنسخة.
(٧) ضبب علىٰ أوله في (أ).
(٨) في (ك) منسوبًا لنسخة: «وفي رجله».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

○[٢/١٩٢٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي : ابْنَ جَعْفَرٍ. وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى، قَالَ : حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ - جَمِيعًا، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ، وَفِي رِوَايَةِ وَهْبٍ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، وَلَمْ يَذْكُرِ : النَّخَعِيَّ.

○

•[١٩٢٧] وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، وَهُوَ : ابْنُ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ : لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا(١) فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانًا(٢) بِي(٣)، وَتَصْدِيقًا(٤) بِرُسُلِي - فَهُوَ(٥) عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْ كَلْمٍ(٦) يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كُلِمَ؛ لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ(٧)، وَرِيحُهُ

---

*[٢/١٩٢٦] [التحفة : م س ١٤٨٩٤].

○ في (خ) : «باب الترغيب في الجهاد وفضله»، وفي (ب) مصححا عليه : «باب الجهاد»، وفي (ط) : «باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله»، وفي حاشية (أ) منسوبا للبطليوسي : «باب الجهاد»، وصحح عليه.

*[١٩٢٧] [التحفة : خ م س ق ١٤٩٠١].

(١) ضبب على آخره في (أ). وفي (خ)، (ك) : «جهاد» بالرفع.
قال النووي في «شرحه» (١٣/ ٢٠) : «قوله سبحانه وتعالى : «لا يخرجه إلا جهادًا في سبيلي» هكذا هو في جميع النسخ : «جهادًا» بالنصب، وكذا قال بعده : «وإيمانًا بي، وتصديقًا»، وهو منصوب على أنه مفعول له».

(٢) في (خ)، (ك) : «وإيمان».
(٣) ليس في (أ).
(٤) في (خ)، (ك) : «وتصديق».
(٥) في (خ)، (ك) : «وهو».
(٦) كلم : جُرح. (انظر : النهاية، مادة : كلم).
(٧) قوله : «لونه لون دم» وقع في (أ)، (ب) : «لونه دم»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مِسْكٌ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي[1] أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ » .

٥[١٩٢٧/١] *وحدثناه*[2] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٥[١٩٢٧/٢] *وحدثنا* يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ؛ لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا جِهَادٌ**[3] **فِي سَبِيلِهِ**[4]، وَتَصْدِيقُ كَلِمَتِهِ - بِأَنْ يُدْخِلَهُ[5] الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ[6] » .

٥[١٩٢٧/٣] *حدثنا*[7] عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ،

---

(١) في (أ) : «أن» .

(٢) في (أ) : «حدثناه»، وفي (ب) : «وحدثنا» .

*[١٩٢٧/٢] [التحفة : م ١٣٨٩٤] .

(٣) الضبط من (خ)، (ك)، (ط) . وفي (أ) وضبب عليه : «جهادًا» .

(٤) في (أ) : «سبيلي» .

(٥) في (أ) : «يدخل» وضبب عليه، وفي حاشيتها كالمثبت، وصحح عليه .

(٦) في (خ)، (ك)، (ط) : «أو غنيمة» .

قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٢٩٤) : «روى أبو داود : «من أجر وغنيمة»، وكذا وقع عندنا في الأم في حديث يحيى بن يحيى» . وينظر : «شرح النووي» (١٣/ ٢١) .

۞ في (خ) : « باب منه فيمن يكلم في سبيل الله » .

*[١٩٢٧/٣] [التحفة : م س ١٣٦٩٠] .

(٧) في (ك) : «وحدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(١)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُكْلَمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ(٢) يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ(٣)، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ».

٥[١٩٢٧/ ٤] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذَا(٤) طُعِنَتْ تَفَجَّرُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالْعَرْفُ(٥) عَرْفُ الْمِسْكِ»، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ، لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتْبَعُونِي، وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِي».

۞

٥[١٩٢٧/ ٥] وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

---

(١) قوله: «عن أبي هريرة» ليس في (ب).

(٢) في (ك): «من».

(٣) ضبب على آخره في (أ)، وبعده في (ك)، حاشية (ط) منسوبا في كل منهما لنسخة: «دما».

يثعب: يجري ويتفجر ويسيل. (انظر: اللسان، مادة: ثعب).

*[١٩٢٧/ ٤] [التحفة: م ١٤٧٧٥].

(٤) ضبب عليه في (أ).

قال النووي في «شرحه» (١٣/ ٢٢): «إذا طعنت» بالألف بعد الذال كذا في جميع النسخ».

(٥) العرف: الريح. (انظر: النهاية، مادة: عرف).

۞ في (خ): «باب منه في ترك التخلف عن الغزو».

*[١٩٢٧/ ٥] [التحفة: م ١٣٧١٢-م ١٣٧١٣].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ . . . » بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . وَبِهَذَا[1] الْإِسْنَادِ : «وَالَّذِي نَفْسِي[2] بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي[3] أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أُحْيَىٰ . . . » بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

٥[٦/١٩٢٧] *وحدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، يَعْنِي : الثَّقَفِيَّ . *وحدثنا* أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . *وحدثنا* ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ - كُلُّهُمْ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَىٰ أُمَّتِي ، لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا أَتَخَلَّفَ خَلْفَ سَرِيَّةٍ . . . » نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

٥[٧/١٩٢٧] *حدثني*[4] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ» إِلَىٰ قَوْلِهِ : «مَا تَخَلَّفْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ» .

۞

• [١٩٢٨] *وحدثنا* أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ

---

(١) في (أ) ، (ب) : «بهذا» .

(٢) ضبب على آخره في (أ) .

(٣) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «أن» .

*[٦/١٩٢٧] [التحفة : خ م س ١٢٨٨٥] .

*[٧/١٩٢٧] [التحفة : م ١٢٦١١] .

(٤) في (ك) ، (ب) : «حدثنا» .

۞ في (خ) : «باب في فضل الشهادة» ، وفي (ط) : «باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى» .

*[١٩٢٨] [التحفة : م ٦٩٥-خ م ت ١٢٥٢] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَتَادَةَ . وَحُمَيْدٍ(١) ، عَنْ أَنَسٍ(٢) ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ لَهَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يَسُرُّهَا أَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى الدُّنْيَا ، وَلَا أَنَّ(٣) لَهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - إِلَّا الشَّهِيدُ(٤) يَتَمَنَّىٰ أَنْ يَرْجِعَ ، فَيُقْتَلَ فِي الدُّنْيَا ؛ لِمَا يَرَىٰ مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ » .

○[١٩٢٨/ ١] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ أَحَدٍ(٥) يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا ، وَأَنَّ(٦) لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ - غَيْرُ الشَّهِيدِ ؛ فَإِنَّهُ يَتَمَنَّىٰ أَنْ يَرْجِعَ ، فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ ؛ لِمَا يَرَىٰ مِنَ الْكَرَامَةِ » .

●[١٩٢٩] حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي

---

(١) قوله : «أبو خالد الأحمر ، عن شعبة ، عن قتادة وحميد» ضبب على أوله وآخره في (أ) ، وكذلك صحح على أوله وآخره لابن عساكر ، وفي حاشيتها : «المعنى : أبو خالد عن حميد» .

قال الجياني في «تقييد المهمل» (٣/ ٨٨٥) : «قال أبو علي : «ظاهر هذا الإسناد أن شعبة يرويه عن قتادة وحميد ، عن أنس ، وباطنه : أن أبا خالد الأحمر يرويه عن حميد عن أنسٍ ، وعن شعبة عن قتادة عن أنس» ، وهكذا قال فيه عبد الغني بن سعيد : «حدثناه أبو عمر النمري ، قال : نا عبد الوارث بن سفيان ، قال : نا قاسم بن أصبغ ، قال : نا ابن وضاح ، قال : نا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : نا أبو خالد الأحمر ، عن حميد . وشعبة ، عن قتادة ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ . . . بذلك سواء»» .

(٢) بعده في (ط) : «بن مالك» .

(٣) قوله : «ولا أن» وقع في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «وأن» . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٦٨) : «وفي فضل الشهادة : «يسرها أن ترجع إلى الدنيا ، ولا أن لها الدنيا بما فيها» ، وجه الكلام إسقاط : «لا» . وينظر : «المطالع» (٣/ ٤٧٤) .

(٤) بعده في (ط) : «فإنه» .

*[١٩٢٨/ ١] [التحفة : خ م ت ١٢٥٢] .

(٥) قوله : «ما من أحد» في (أ) ، (ب) : «ما أحد» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٦) في (ب) : «ولو أن» .

*[١٩٢٩] [التحفة : م ١٢٦٣٤] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ؟ قَالَ : «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ[١]» ، قَالَ : فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ - أَوْ ثَلَاثًا ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ : «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ[٢]» ، قَالَ[٣] فِي الثَّالِثَةِ : «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ : الصَّائِمِ ، الْقَائِمِ ، الْقَانِتِ[٤] بِآيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَفْتُرُ[٥] مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ ، حَتَّىٰ يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ» .

○[١٩٢٩/ ١] *حدثنا* قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . *وحدثنى*[٦] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[٧] . *وحدثنا* أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - كُلُّهُمْ ، عَنْ سُهَيْلٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ .

۞

•[١٩٣٠] *حدثنى* حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ سَلَّامٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ : مَا أُبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ

---

(١) في (ب) : «تستطيعوه» .

قال النووي في «شرحه» (١٣/ ٢٤) : «هكذا هو في معظم النسخ : «لاتستطيعوه» ، وفي بعضها : «لا تستطيعونه» بالنون ، وهذا جار على اللغة المشهورة ، والأول صحيح أيضا ، وهي لغة فصيحة حذف النون من غير ناصب ولا جازم» .

(٢) في (أ) ، (ب) : «تستطيعوه» وضبب على آخره في (أ) .

(٣) في (أ) ، (ط) : «وقال» .

(٤) **القانت** : المصلي . (انظر : غريب أبي عبيد) (٣/ ١٣٤) .

(٥) **يفتر** : من الفتور ، وهو الملل والكسل . (انظر : المرقاة) (٧/ ٣١٠١) .

*[١٩٢٩/ ١] [التحفة : م ١٢٦١٣-م ت ١٢٧٩١-م ١٢٨٠٠] .

(٦) في (خ) ، (ك) : «حدثنا» .

(٧) قوله : «وحدثني زهير بن حرب ، قال : حدثنا جرير» كتب على أوله في (ب) : «لا» وعلى آخره : «إلى» .

۞ في (خ) : « **باب في قوله : ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ﴾** [التوبة : ١٩] **الآية** » .

*[١٩٣٠] [التحفة : م ١١٦٤١] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَسْقِيَ الْحَاجَّ ، وَقَالَ آخَرُ[١] : مَا أُبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَعْمُرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، وَقَالَ الْآخَرُ[٢] : الْجِهَادُ[٣] فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ ، فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ وَقَالَ : لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ، وَلَكِنْ إِذَا صَلَّيْتُ[٤] الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاسْتَفْتَيْتُهُ[٥] فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ[٦]﴾ [التوبة : ١٩] الْآيَةَ إِلَىٰ آخِرِهَا .

○ [١٩٣٠/ ١] وحدثنيه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٧] الدَّارِمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، يَعْنِي[٨] : ابْنَ حَسَّانَ[٩] ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي تَوْبَةَ .

۞

• [١٩٣١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ[١٠] ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ

---

(١) في (ب) : «الآخر» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة . (٢) في (خ) ، (ط) : «آخر» .

(٣) في (أ) : «للجهاد» ، وفيها أيضا منسوبا لابن عساكر كالمثبت .

(٤) الضبط بالبناء للمعلوم من (أ) ، (خ) ، (ك) ، (ب) ، (ط) ، وضبطه في حاشية (ط) منسوبا لنسخة بالبناء للمجهول .

(٥) في حاشية (أ) منسوبا لابن عساكر : «فأستفتيه» .

(٦) بعده في (ط) : ﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ .

(٧) قوله : «بن عبد الرحمن» ليس في (ك) . (٨) ليس في (ط) .

(٩) في (ك) : «حبان» ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، ولم يصحح عليه .

۞ في (خ) : « باب غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها » ، وفي (ط) : «باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله» .

*[١٩٣١] [التحفة : م ٣٥٦] .

(١٠) قوله : «عبد الله بن مسلمة بن قعنب» وقع في (أ) : «عبد الله بن قعنب» ، ووقع في (ك) : «ابن قعنب» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ(١) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

• [١٩٣٢] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالْغَدْوَةُ(٢) يَغْدُوهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

○ [١٩٣٢/١] وحدثنا(٣) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ(٤)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

• [١٩٣٣] وحدثنا(٥) ابْنُ أَبِي عُمَرَ(٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنَّ

---

(١) بعده في (ط): «بن مالك».

*[١٩٣٢] [التحفة: خ م ٤٧١٦].

(٢) ضبب في (أ) على أوله.

قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٢٩): «في حديث يحيىٰ بن يحيىٰ: «لغدوة يغدوها العبد في سبيل الله»، وعند الهوزني «لغزوة يغزوها» بالزاي فيهما، والأول المعروف». وينظر: «المطالع» (٥/ ١٣١).

*[١٩٣٢/١] [التحفة: خ م س ٤٦٨٢].

(٣) في (ك): «حدثنا».

(٤) بعده في (ط): «الساعدي».

*[١٩٣٣] [التحفة: خ م س ١٢٨٨٥].

(٥) في (ط): «حدثنا».

(٦) في «تقييد المهمل» للجياني (٦/ ٨٨٧): «قال مسلم: «حدثنا ابن أبي عمر، قال: حدثنا مروان بن معاوية، عن يحيىٰ بن سعيد، عن ذكوان أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن رجالا من أمتي...»، في نسخة أبي العلاء بن ماهان: «حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا مروان بن معاوية»، والصواب ما تقدم أنه من رواية ابن أبي عمر عن مروان، وهي رواية أبي أحمد الجلودي». وينظر: «الإكمال» (٦/ ٣٠٠، ٣٠١)، «شرح النووي» (١٣/ ٢٧).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

رِجَالًا مِنْ أُمَّتِي . . . » وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ : « وَلَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدْوَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

• [١٩٣٤] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَإِسْحَاقَ . قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ[1] عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدِ[2] بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ الْمَعَافِرِيُّ[3] ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ ، قَالَ[4] : سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ » .

○ [١٩٣٤/ ١] حدثني[5] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْزَاذَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[6] عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ[7] ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ وَحَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ . قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا : حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . مِثْلَهُ[8] سَوَاءً .

---

*[١٩٣٤] [التحفة : م س ٣٤٦٦] .

(١) في (ك) : «المقبري» .

(٢) في (ك) : «سفيان» ، وفي حاشيتها بخط مغاير كالمثبت .

(٣) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٤٠٤) : «وفي فضل الجهاد : «حدثني شرحبيل بن شريك المعافري» ، كذا في أصول شيوخنا ، وكذا سمعناه ، وفي بعض الأصول عن ابن ماهان : «المعقري» ، وهو تصحيف من «المعافري» ، والله أعلم ؛ لأن بعضهم يكتب المعافري بغير ألف ، حكىٰ ذلك شيخنا الغساني» . وينظر : «المطالع» (٤/ ١١١ ، ١١٣) .

(٤) ليس في (ب) .

(٥) في (ك) : «وحدثني» .

(٦) في (ك) : «حدثني» .

(٧) قوله : «علي بن الحسن» : وقع في (ك) : «علي بن الحسين بن واقد» ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت . وما في صلب (ك) خطأ ؛ إذ لم يخرج مسلم لعلي بن الحسين بن واقد في «صحيحه» ، إنما ذكره في المقدمة . ينظر : «تهذيب الكمال» للمزي (٢٠/ ٤٠٦) . أما علي بن الحسن هنا فهو : ابن شقيق . ينظر : «تحفة الأشراف» .

(٨) في (ط) : «بمثله» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٩٣٥] حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: أَعِدْهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَعَلَ، ثُمَّ قَالَ: «وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»، قَالَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

۞

• [١٩٣٦] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ[1]، سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

۞ في (خ): «باب أفضل الأعمال: الإيمان بالله والجهاد في سبيل الله»، وفي (ط): «باب بيان ما أعده الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات».

*[١٩٣٥] [التحفة: م س ٤١١٢].

۞ في (خ): «باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه»، وفي (ط): «باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين».

*[١٩٣٦] [التحفة: م ت س ١٢٠٩٨].

(١) قوله: «أبي قتادة» وقع في (ك): «أبيه»، وبعده في (ط): «أنه».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَتُكَفَّرُ(١) عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدَّيْنَ؛ فَإِنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام قَالَ لِي ذَلِكَ»(٢).

○[١٩٣٦/١] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا(٣) يَحْيَىٰ، يَعْنِي(٤): ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ، إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

○[١٩٣٦/٢] حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ(٥) عَجْلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَىٰ صَاحِبِهِ: أَنَّ رَجُلًا أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ(٦)، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ ضَرَبْتُ(٧) بِسَيْفِي... بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ الْمَقْبُرِيِّ.

○

•[١٩٣٧] حدثنا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ، يَعْنِي:

---

(١) في (ك): «أيُكفر».

(٢) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها ابن عمار الشهيد في «علله» (٢٣).

(٣) في (أ): «أخبرني»، وفي (ك): «حدثنا» وضبب عليه، وفي حاشيتها بخط مغاير كالمثبت.

(٤) ليس في (ك)، (ب).

*[١٩٣٦/٢] [التحفة: م س ١٢١٠٤].

(٥) في (ك): «محمد بن».

(٦) بعده في (خ)، (ك): «يخطب».

(٧) الضبط بفتح أوله على البناء للمعلوم من (خ)، (ط)، وضبطه في (ك) بضمه بالبناء للمجهول.

○ في (خ): «باب يغفر للشهيد كل شيء إلا الدين».

*[١٩٣٧] [التحفة: م ٨٨٥٨].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنَ فَضَالَةَ ، عَنْ عَيَّاشٍ ، وَهُوَ : ابْنُ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **يُغْفَرُ**(١) **لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ** » .

○[١٩٣٧/١] *وحدثني* زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيُّ(٣) ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « **الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الدَّيْنَ** » .

○

•[١٩٣٨] *حدثنا*(٤) يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - كِلَاهُمَا ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . *وحدثنا* إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ - جَمِيعًا ، عَنِ الْأَعْمَشِ . *وحدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : سَأَلْنَا(٥)

---

(١) بعده في (خ) ، (ك) : «الله» .

(٢) في (خ) ، (ب) : «المقبري» .

(٣) الضبط بكسر القاف من (أ) ، (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (ب) بفتحها ، وهو خلاف المشهور ، قال السمعاني في «الأنساب» (٤/ ٤٤٩) : «القتباني : بكسر القاف وسكون التاء المنقوطة باثنتين من فوقها ، وبعدها باء منقوطة بواحدة ، وفي آخرها النون» .

○ في (خ) : « **باب قوله ﷻ : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا﴾** [آل عمران : ١٦٩] ، **وأرواح الشهداء** » ، وفي (ط) : «باب في بيان أن أرواح الشهداء في الجنة ، وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون» .

*[١٩٣٨] [التحفة : م ت ق ٩٥٧٠] .

(٤) في (أ) ، (ب) : «وحدثنا» .

(٥) في (خ) : «حدثنا» ، وفي الحاشية بخط مقارب : «صوابه : سألنا» ، وفي حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «سألت» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَبْدَ اللَّهِ[١] عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ[٢]﴾ [آل عمران: ١٦٩]، قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: أَرْوَاحُهُمْ[٣] فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي[٤] إِلَىٰ تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمُ اطِّلَاعَةً، فَقَالَ: هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَيَّ شَيْءٍ نَشْتَهِي وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا، فَفَعَلَ[٥] ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ[٦] أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبِّ، نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّىٰ نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَىٰ، فَلَمَّا رَأَىٰ أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرِكُوا.

---

(١) بعده في (خ)، (ك): «بن مسعود»، ونسبه في (ك) لنسخة.

وفي «تقييد المهمل» (٣/ ٨٨٨): «قال مسلم: «حدثنا يحيىٰ بن يحيىٰ وأبوبكربن أبي شيبة - كلاهما عن أبي معاوية. وحدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا جرير وعيسىٰ بن يونس - جميعًا، عن الأعمش. وحدثنا محمدبن عبدالله بن نمير - واللفظ له، قال: نا أسباط وأبومعاوية، قالا: نا الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، قال: سألنا عبد الله عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ . . .﴾ الحديث، موقوفًا. وهكذا أتىٰ: «سألنا عبد الله» غير منسوبٍ، قال أبومسعود الدمشقي: «ومن الناس من ينسبه، فيقول: عن عبد الله بن عمرو»، والله أعلم. وفي مسند ابن مسعود ذكره أبو مسعود». اهـ.

وقال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٣٠٦): «كذا هو ابن مسعود عندنا في الأصل من رواية أبي بحر، وسقط لغيره من شيوخنا، وأراه من إلحاق شيخه الكناني». اهـ.

وقال النووي في «شرحه» (١٣/ ٣١): «قال القاضي عياض ووقع في بعض النسخ من «صحيح مسلم»: «عبد الله بن مسعود»، قلت: وكذا وقع في بعض نسخ بلادنا المعتمدة، ولكن لم يقع منسوبا في معظمها، وذكره خلف الواسطي والحميدي وغيرهما في «مسند ابن مسعود» وهوالصواب». ا هـ.

وينظر: «المشارق» (٢/ ٣٤٧).

(٢) بعده في (أ): «فرحين».

(٣) قبله في (ب): «إن».

(٤) في (ك) منسوبًا: «تأتي»، وفي الحاشية كالمثبت، وصحح عليه.

(٥) الضبط بفتح الفاء الثانية مبنيًّا للمعلوم من (خ)، (ك)، وضبطه في (ب) بضم الفاء الثانية.

(٦) ليس في (ك).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [١٩٣٩] حدثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «**رَجُلٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ**»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ[(١)]: «**مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ يَعْبُدُ اللَّهَ**[(٢)] **رَبَّهُ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ**».

○ [١٩٣٩/١] حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ[(٣)]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «**ثُمَّ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ**».

○ [١٩٣٩/٢] وحدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فَقَالَ: «**وَرَجُلٌ**[(٤)] **فِي شِعْبٍ**»، وَلَمْ يَقُلْ: «**ثُمَّ رَجُلٌ**».

○ في (خ): «**باب أفضل الناس: المجاهد بنفسه وماله في سبيل الله**»، وفي (ط): «باب فضل الجهاد والرباط».

*[١٩٣٩] [التحفة: ع ٤١٥١].

(١) قوله: «ثم من؟ قال» وقع في (أ)، (ب): «ثم»، ووقع في (ك): «ثم قال».

(٢) ليس في (أ).

(٣) بعده في من (ب)، (ط): «الليثي».

(٤) قوله: «فقال: ورجل» وقع في (خ): «وقال: ورجل»، وفي حاشية (ط) منسوبا لنسخة: «قال: رجل».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٩٤٠] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بَعْجَةَ(١) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ مُمْسِكٌ عِنَانَ(٢) فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَطِيرُ عَلَىٰ مَتْنِهِ كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً(٣) أَوْ فَزْعَةً طَارَ عَلَيْهِ ، يَبْتَغِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَظَانَّهُ . أَوْ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ فِي رَأْسِ شَعَفَةٍ(٤) مِنْ هَذِهِ الشَّعَفِ ، أَوْ بَطْنِ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّىٰ يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ(٥) ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ » .

○ [١٩٤٠/١] وحدثناه(٦) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ وَيَعْقُوبُ ، يَعْنِي(٧) : ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ - كِلَاهُمَا ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ ، وَقَالَ : عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ ، وَقَالَ : « فِي شِعْبَةٍ مِنْ هَذِهِ الشِّعَابِ » خِلَافَ رِوَايَةِ يَحْيَىٰ .

۞ في (خ) : « باب منه من خير معاش الناس رجل ممسك عنان فرسه في سبيل الله » .

*[١٩٤٠] [التحفة : م س ق ١٢٢٢٤] .

(١) بعده في حاشية (ط) منسوبا إلى نسخة : «بن عبد الله بن بدر» .

وفي «تقييد المهمل» (١/ ١٢٤ ، ١٢٣) : ««بعجة» بباء معجمة بواحدة وعين مهملة ساكنة ، بعدها جيم ، هو : بعجة بن عبد الله بن بدر الجهني المدني ، عن عقبة بن عامر ، وأبي هريرة . روى عنه : يحيى بن أبي كثير ، وأبو حازم المدني ، رويا له . ذكره البخاري في كتاب «الأضاحي» ، وذكره مسلم في «الجهاد» ، و«الأضاحي» أيضًا» .

(٢) عنان : سير اللجام . (انظر : النهاية ، مادة : عنن) .

(٣) هيعة : كل صوت تفزع منه وتخافه من عدو . (انظر : النهاية ، مادة : هيع) .

(٤) شعفة : شعفة كل شيء أعلاه ، وأراد هنا رأس جبل من الجبال . (انظر : النهاية ، مادة : شعف) .

(٥) اليقين : الموت . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : يقن) .

(٦) في (أ) : «حدثناه» ، وفي (خ) : «حدثنا» .

(٧) ليس في (خ) ، (ك) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٤٠/ ٢] وحدثناه[١] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ[٢] وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ[٣] وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ[٤]، عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ بَعْجَةَ، وَقَالَ: «**فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ**».

۞

•[١٩٤١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَىٰ رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ**[٥] - قَالَ: **يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ فَيُسْتَشْهَدُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْلِمُ، فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ فَيُسْتَشْهَدُ**».

٥[١٩٤١/ ١] وحدثنا[١] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

---

(١) في (ك): «حدثنا».

(٢) قوله: «بن أبي شيبة» ليس في (ك).

(٣) قوله: «بن حرب» ليس في (ك).

(٤) في (ك): «بدر»، وفي الحاشية كالمثبت بدون علامة.

۞ في (خ): «**باب رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة**»، وفي (ط): «باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة»، وكتب في حاشية (ب): «حديث الضحك».

*[١٩٤١] [التحفة: م س ١٣٦٨٥].

(٥) بعده في (ط): «فقالوا: كيف يا رسول الله».

*[١٩٤١/ ١] [التحفة: م ق ١٣٦٦٣].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٤١/٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **يَضْحَكُ اللَّهُ لِرَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ** » ، قَالُوا : كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : « **يُقْتَلُ هَذَا فَيَلِجُ[1] الْجَنَّةَ ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْآخَرِ ، فَيَهْدِيهِ إِلَى الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُسْتَشْهَدُ** » .

۞

•[١٩٤٢] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ[2] وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنُونَ : ابْنَ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا** » .

٥[١٩٤٢/١] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهِلَالِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ** » ، قِيلَ : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : « **مُؤْمِنٌ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ سَدَّدَ[3]** » .

---

*[١٩٤١/٢] [التحفة : م ١٤٧٧٦] .

(١) **فيلج** : الولوج : الدخول . (انظر : النهاية ، مادة : ولج) .

۞ في (خ) : « باب من قتل كافرا ثم سدد لم يدخله الله النار » ، وفي (ط) : «باب من قتل كافرا ثم أسلم» .

*[١٩٤٢] [التحفة : م (د) ١٤٠٠٤- ١٤٠٠٤] .

(٢) في (ك) : «يحيىٰ» ، وهو خطأ . ينظر : «تحفة الأشراف» .

*[١٩٤٢/١] [التحفة : م ١٢٧٨٩] .

(٣) الضبط بفتح السين وفتح الدال الأولىٰ مشددة من (أ) ، (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (أ) أيضًا بضم السين وكسر الدال الأولىٰ مشددة .

سدد : السداد : الاستقامة ، والقصد في الأمر والعدل فيه . (انظر : النهاية ، مادة : سدد) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٩٤٣] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ(١) ، فَقَالَ : هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُمِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ** » .

○ [١٩٤٣/١] حدثنا أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ زَائِدَةَ . وحدثني بِشْرُ ابْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، يَعْنِي(٣) : ابْنَ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٤) - كِلَاهُمَا ، عَنِ الْأَعْمَشِ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

۞

• [١٩٤٤] وحدثنا أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي أُبْدِعَ(٥) بِي فَاحْمِلْنِي ، فَقَالَ :

۞ في (خ) : « باب من حمل على ناقة في سبيل الله » ، وفي (ط) : «باب فضل الصدقة في سبيل الله وتضعيفها» .

* [١٩٤٣] [التحفة : م س ٩٩٨٧] .

(١) مخطومة : مزمومة (مربوطة) بالخطام ، وهو : حبل تقاد به الدابة يقع على الأنف . (انظر : كشف المشكل) (٢/٢٠٦) .

(٢) بعده في (ك) : «له» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٣) ليس في (ك) .

(٤) قوله : «قال : حدثنا شعبة» وقع في (ك) : «عن شعبة» ، ونسبه في حاشية (أ) لنسخة عند ابن عساكر .

۞ في (خ) : « باب منه ، وفيمن دل على خير » ، وفي (ط) : «باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره ، وخلافته في أهله بخير» .

* [١٩٤٤] [التحفة : م د ت ٩٩٨٦] .

(٥) في (ك) : «بدع» ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

«مَا عِنْدِي» فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا أَدُلُّهُ عَلَىٰ مَنْ يَحْمِلُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[1] : «مَنْ دَلَّ عَلَىٰ خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» .

○[١٩٤٤/١] وحدثناه[2] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ . قال : وحدثني بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ[3] بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ . قال : وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

○

•[١٩٤٥] وحدثنا[4] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[5] ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ[6] . وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ ،

- قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٨٠) : ««أبدع بي» بضم الهمزة على ما لم يسم فاعله ، قال بعضهم : هكذا استعملت العرب هذه اللفظة فيمن وقفت به دابته ، وقال غيره : أبدعت الركاب : إذا كلت وعطبت . وقيل : لا يكون ذلك إلا بضلع وأبدعت به راحلته ، وقد رواه العذري بغير همزة وتشديد الدال ، والمعروف رواية غيره كما ذكرناه» . اهـ .

وقال في «الإكمال» (٦/ ٣١٦) : «قوله : «إني بدع بي فاحملني» كذا رويناه عن جميعهم ، وفي بعض النسخ : «أبدع» بالألف ، وهو الصواب ، ومعروف اللغة ، وكذا رواه أبو داود وسعيد بن منصور في مصنفيهما» . اهـ . وينظر : «شرح النووي» (١٣/ ٣٨) .

(١) قوله : «رسول الله ﷺ» ليس في (ب) .

(٢) في (أ) : «حدثناه» ، وفي (ط) : «وحدثنا» .

(٣) بعده في (ك) ، (ب) : «يعني» .

○ في (خ) : « باب منه وفيمن يجهز فمرض فليدفعه إلى من يغزو به » .

*[١٩٤٥] [التحفة : م د ٣٢٤] .

(٤) في (أ) : «حدثنا» .

(٥) في (خ) : «أخبرنا» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٦) بعده في (ط) : «بن مالك» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ(٢) ، أَنَّ فَتًى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرِيدُ الْغَزْوَ وَلَيْسَ مَعِي مَا أَتَجَهَّزُ ، قَالَ : « **ائْتِ فُلَانًا ، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَمَرِضَ** » ، فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : « **أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ** » ، قَالَ : يَا فُلَانَةُ ، أَعْطِيهِ الَّذِي تَجَهَّزْتُ بِهِ ، وَلَا تَحْبِسِي عَنْهُ شَيْئًا ، فَوَاللَّهِ لَا تَحْبِسِي(٣) مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارَكَ لَكِ فِيهِ .

۞

• [١٩٤٦] وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ - قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، وَقَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « **مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا** » .

○ [١٩٤٦/١] حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، يَعْنِي(٥) : ابْنَ زُرَيْعٍ ،

---

(١) بعده في (خ) ، (ط) : «بن سلمة» .

(٢) بعده في (ط) : «بن مالك» .

(٣) ضبب على آخره في (أ) ، وفي (ك) : «تحبسين» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة . قال ابن علان في «دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين» (٢/ ٤٥٤) : «لا تحبسين» في نسخة بحذف النون ، فإن ثبتت رواية فخرجت على أنها لمناسبة ما قبلها ، كما خرج على ذلك قوله : «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا» الحديث ، على أن حذف النون لغير الجازم والناصب لغة حكاها المصنف وغيره» .

۞ في (خ) : « **باب أجر من جهز غازيا** » .

* [١٩٤٦] [التحفة : خ م د ت س ٣٧٤٧] .

(٤) في (ك) : «حدثني» .

(٥) ليس في (ك) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ فَقَدْ غَزَا » .

۞

• [١٩٤٧] وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا إِلَىٰ بَنِي لِحْيَانَ مِنْ هُذَيْلٍ ، فَقَالَ : « لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا ، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا » .

○ [١٩٤٧/ ١] وحدثنيه[(١)] إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، يَعْنِي[(٢)] : ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ ، عَنْ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا . . . بِمِثْلِهِ[(٣)] .

○ [١٩٤٧/ ٢] وحدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، يَعْنِي[(٢)] : ابْنَ مُوسَىٰ ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَىٰ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

○ [١٩٤٧/ ٣] وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[(٤)] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ ،

۞ في (خ) : « باب في البعوث ونيابة الخارج عن القاعد » .

*[١٩٤٧] [التحفة : م د ٤٤١٤] .

(١) في (ب) : « وحدثني » .

(٢) ليس في (ك) .

(٣) في (ك) ، (ط) : « بمعناه » ، وفي (خ) : « فذكر مثله » ، وفي حاشية (ط) منسوبا لنسخة : « فذكر بمثله » .

(٤) في (ك) : « أخبرنا » .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَىٰ بَنِي لِحْيَانَ: «لِيَخْرُجْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ»، ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: «أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ[1] أَجْرِ الْخَارِجِ».

۞

• [١٩٤٨] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ[2]، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ فَيَخُونُهُ فِيهِمْ، إِلَّا وُقِفَ[3] لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ، فَمَا ظَنُّكُمْ؟».

○ [١٩٤٨/ ١] وحدثني[4] مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ... بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

○ [١٩٤٨/ ٢] وحدثناه[5] سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَعْنَبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ[6]: «فَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتَ»، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «فَمَا ظَنُّكُمْ؟».

---

(١) صحح عليه في (ك)، وفي الحاشية منسوبًا لنسخة: «نصيب».

۞ في (خ): «باب في حرمة نساء المجاهدين، ومن خلف مجاهدا في أهله وماله فخانه»، وفي (ط): «باب حرمة نساء المجاهدين، وإثم من خانهم فيهن».

*[١٩٤٨] [التحفة: م د س ١٩٣٣].

(٢) في (ك): «أمهاتكم».

(٣) في حاشية (ط) منسوبا إلى نسخة: «وقف» بتشديد القاف المكسورة.

(٤) في (ك): «حدثني».

(٥) في (ك): «حدثنا».

(٦) في (ط): «فقال».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٩٤٩، ١٩٥٠] حدثنا مُحَمَّدُ[١] بْنُ مُثَنًّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنًّى، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٢]، أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ[٣] فِي هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء : ٩٥] (وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)[٤]، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا، فَجَاءَ بِكَتِفٍ يَكْتُبُهَا[٥]، فَشَكَا إِلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ[٦]، فَنَزَلَتْ : ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء : ٩٥]، قَالَ شُعْبَةُ : وَأَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدٍ[٧] فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ[٨]﴾ [النساء : ٩٥]... بِمِثْلِ حَدِيثِ الْبَرَاءِ. وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ فِي رِوَايَتِهِ[٩] : سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ[١٠].

۞ في (خ) : «باب فيمن تخلف عن الجهاد لعذر وقوله ﷻ : ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ﴾ الآية»، وفي (ط) : «باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين».

*[١٩٤٩، ١٩٥٠] [التحفة : خ م ١٨٧٧-خ (م) ٣٧٤١].

(١) ليس في (ك).

(٢) بعده في (ب) : «حدثنا».

(٣) بعده في (ك)، (ط) : «يقول».

(٤) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٣١) : «وفي كتاب النبي ﷺ : «لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله غير أولي الضرر» كذا في جميع النسخ فقيل : هو على التفسير لا على التلاوة. ومعنى ذلك أنها نزلت زيادة «أولي الضرر» في الآية المذكور فيها المجاهدون والقاعدون».

(٥) في (خ)، (ك) : «فكتبها»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٦) في (ك) : «ضرا به»، وألحق في الحاشية بخط مقارب منسوبًا لنسخة : «ضرارته»، ولم يصحح عليه. قال النووي في «شرحه» (١٣/ ٤٣) : «ضرارته» أي : عماه، هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : «ضرارته» بفتح الضاد، وحكى صاحب «المشارق» و«المطالع» عن بعض الرواة أنه ضبط «ضررًا به»، والصواب : الأول». وينظر : «المشارق» (٢/ ٥٧).

(٧) بعده في (ط) : «بن ثابت».

(٨) بعده في (ط) : ﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

(٩) بعده في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «عن».

(١٠) قال الرشيد العطار في «الغرر» (ص٢٢٢-٢٢٥) : «هكذا أورده مسلم في «صحيحه» وقد اشتمل -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٤٩، ١/١٩٥٠] وحدثنا[(١)] أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥]، كَلَّمَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَنَزَلَتْ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾.

۞

•[١٩٥١] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قُتِلْتُ؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ» فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. وَفِي حَدِيثِ سُوَيْدٍ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ.

•[١٩٥٢] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ[(٢)]، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ

- هذا الحديث على طريقين عن صحابيين رضي الله عنهما فالأول منهما حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما وهو صحيح متصل ثابت متفق عليه، والثاني حديث زيد بن ثابت وفي إسناده اختلاف ورجل غير مسمى فهو داخل في باب المقطوع على مذهب الحاكم وغيره إذا لم يعرف ذلك الرجل. والجواب عن ذلك أن مسلمًا رحمه الله إنما احتج بحديث البراء وحده وإنما أورد الإسناد الثاني؛ لأن شعبة حدث به غندر هكذا فأورده مسلم كما سمعه من أصحاب غندر، والظاهر من مذهبه أنه لا يختصر من الحديث شيئًا وإن اختصر منه شيئًا لضرورة نبه عليه، وقد أخرج البخاري حديث البراء هذا في «صحيحه» في غير موضع من رواية شعبة عن أبي إسحاق عنه، ولم يذكر فيه حديث زيد بن ثابت، فيحتمل أن يكون تركه عمدًا لما فيه من الاعتلال، ويحتمل أن يكون إنما سمعه كذلك من غير زيادة على ما أورده، لكنه أخرج حديث زيد بن ثابت المذكور من طريق آخر من حديث الزهري عن سهل بن سعد عن مروان بن الحكم عنه... فقد تبين بما ذكرناه أن حديث زيد بن ثابت متصل أيضًا في كتاب البخاري والله تعالى أعلم».

*[١٩٤٩، ١/١٩٥٠] [التحفة: م ١٨٨٩]. (١) في (أ): «حدثنا».

۞ في (خ): «باب من قتل في سبيل الله فهو في الجنة»، وفي (ط): «باب ثبوت الجنة للشهيد».

*[١٩٥١] [التحفة: خ م س ٢٥٣٠].

*[١٩٥٢] [التحفة: م ١٨٣٤].

(٢) قوله: «أبو بكر بن أبي شيبة» ليس في (ب).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. قال: وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ الْمِصِّيصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ، يَعْنِي: ابْنَ يُونُسَ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ قَبِيلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّىٰ قُتِلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَمِلَ هَذَا يَسِيرًا[1] وَأُجِرَ كَثِيرًا».

۞

• [١٩٥٣] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ[2] وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ[3] رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، وَهُوَ: ابْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُسَيْسَةَ[4] عَيْنًا[5] يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عِيرُ[6] أَبِي سُفْيَانَ، فَجَاءَ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: لَا أَدْرِي مَا اسْتَثْنَىٰ بَعْضَ نِسَائِهِ، قَالَ: فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّ لَنَا طَلِبَةً[7]،

---

(١) في (ب): «يسير» على صورة المرفوع.

۞ في (خ): «باب بعث العيون في الغزو».

*[١٩٥٣] [التحفة: م د ٤٠٨].

(٢) قوله: «بن أبي النضر» ليس في (ك).

(٣) ليس في (أ).

(٤) الضبط بصيغة التصغير من جميع النسخ، قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١١٢): «بسيسة»: كذا في جميع النسخ بضم الباء وفتح السين المهملة مصغر، والمعروف في اسمه: بسبس بباءين بواحدة فيهما مفتوحتين وسينين مهملتين الأولى ساكنة، وكذا ذكره ابن إسحاق وابن هشام وغيرهما، وكذا جاء عند بعض رواة مسلم لكن بزيادة هاء «بسبسة». وينظر: «الإكمال» (٦/ ٣٢٢)، «المطالع» (١/ ٥٧٦)، «شرح النووي» (١٣/ ٤٤).

(٥) عينا: جاسوسًا. (انظر: النهاية، مادة: عين).

(٦) عير: الإبل والدواب وما تحمله. (انظر: النهاية، مادة: عير).

(٧) طلبة: حاجة. (انظر: النهاية، مادة: طلب).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ(١) حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا» ، فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ(٢) فِي ظُهْرَانِهِمْ(٣) فِي عُلْوِ(٤) الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : «لَا ، إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا» ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَتَّىٰ سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَىٰ بَدْرٍ ، وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَتَقَدَّمَنَّ(٥) أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ أَكُونَ أَنَا دُونَهُ» ، فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قُومُوا إِلَىٰ جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ» ، قَالَ : يَقُولُ عُمَيْرُبْنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ؟! قَالَ : «نَعَمْ» ، قَالَ : بَخْ بَخْ(٦) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا يَحْمِلُكَ عَلَىٰ قَوْلِكَ : بَخْ بَخْ؟» فَقَالَ(٧) : لَا ، وَاللَّهِ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِلَّا رَجَاءَةَ(٨) أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا ، قَالَ : «فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا»(٩) ، فَأَخْرَجَ(١٠) تَمَرَاتٍ مِنْ قَرَنِهِ(١١) ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ ،

---

(١) **ظهره** : إبل يحمل عليها وتركب . (انظر : النهاية ، مادة : ظهر) .

(٢) في (ب) ، (ك) : «يستأذنوه» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٣) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٣٠) : «وقوله : «فجعل يستأذنونه في ظهرانهم» : كذا ضبطناه عن شيوخنا بالضم جمع ظهر ، والجمع ظهران بالضم» . وينظر : «المطالع» (٣/ ٣١٦) .

(٤) الضبط بضم العين من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (ك) ، (ط) بكسرها أيضًا وكلاهما جائز . ينظر : «شرح النووي» (١٣/ ٤٥) .

(٥) في (ك) ، (ط) : «يُقَدِّمَنَّ» بياء مضمومة وفتح القاف وتشديد الدال المكسورة ، وفي (ب) : «يَقدَمَنَّ» بفتح الياء والدال ، وفي حاشية (أ) منسوبًا للبطليوسي وابن عساكر : «يَقدُمَنَّ» بضم الدال .

(٦) قوله : «بخ بخ» الضبط بسكون آخره من (أ) ، (خ) . وضبطه في (ط) بإسكان الخاء وكسرها منونا معا في الموضعين . وكلاهما جائز . ينظر : «المشارق» (١/ ٧٩) ، «شرح النووي» (١٣/ ٤٥) .

بخ : كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة ، ومعناها تعظيم الأمر وتفخيمه . (انظر : النهاية ، مادة : بَخ) .

(٧) في (خ) ، (ط) : «قال» .

(٨) ضبب على آخره في (أ) ، وفي (ب) : «رجاء» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة . قال النووي في «شرحه» (١٣/ ٤٥) : «هكذا هو في أكثر النسخ المعتمدة : «رجاءة» بالمد ، ونصب التاء ، وفي بعضها : «رجاء» بلا تنوين ، وفي بعضها بالتنوين ممدودان بحذف التاء . وكله صحيح معروف في اللغة» .

(٩) بعده في (أ) ، (ك) : «قال» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(١٠) صحح عليه في (ك) ، وفي (ب) : «فاخترج» ، ونسبه في حاشية (ك) بخط مقارب لنسخة .

(١١) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٨١) : «قوله : «فأخرج تمرات من قرنه» : كذا رواه الفارسي -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ثُمَّ قَالَ : لَئِنْ أَنَا حَيِيتُ حَتَّىٰ آكُلَ تَمَرَاتِي هَذِهِ إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ ، قَالَ : فَرَمَىٰ بِمَا[1] كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّىٰ قُتِلَ .

• [١٩٥٤] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ[2] وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[3] - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا ، وَقَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ** » ، فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ[4] الْهَيْئَةِ ، فَقَالَ : يَا أَبَا مُوسَىٰ ، آنْتَ[5] سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَرَجَعَ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : أَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ ، ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ[6] سَيْفِهِ فَأَلْقَاهُ ، ثُمَّ مَشَىٰ بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ فَضَرَبَ بِهِ حَتَّىٰ قُتِلَ .

۞

• [١٩٥٥] حدثني[7] مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، قَالَ :

- وقيده الجياني وغيره ، وهي جعبة السهام تصنع من جلد ، وفي وراية العذري : «من قربه» ، ورواه بعضهم : «من قربة» ، وبعضهم : «من قرقرة» ، وهي رواية ابن الحذاء ، والصواب الأول ، والقرب أيضًا الخاصرة فقد يريد أخرجها من حجزته ، وأما «قرقرة» هنا فلا أعلم وجهه» . اهـ . وقال النووي في «شرحه» (١٣/ ٤٦) : ««من قرنه» هو بقاف وراء مفتوحتين ثم نون . . . ووقع في بعض نسخ المغاربة فيه تصحيف» . وينظر : «الإكمال» (٦/ ٣٢٣) ، «المطالع» (٥/ ٣٤٧) .

(١) في (ك) : «ما» .

*[١٩٥٤] [التحفة : م ت ٩١٣٩] .

(٢) ليس في (ك) .

(٣) قوله : «بن سعيد» ليس في (ك) .

(٤) رث : خَلَق بالٍ (رديء) . (انظر : النهاية ، مادة : رثث) .

(٥) في (ب) : «انت» غير ممدود .

(٦) جفن : غِمْد (غلاف) . (انظر : النهاية ، مادة : جفن) .

۞ في (خ) : « باب رضا الله عن الشهداء ورضاهم عنه » .

*[١٩٥٥] [التحفة : م ٣٥٧] .

(٧) في (ط) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ(١) قَالَ : جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ : أَنِ(٢) ابْعَثْ مَعَنَا رِجَالًا يُعَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ(٣) ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمُ : الْقُرَّاءُ ، فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ ، وَكَانُوا(٤) بِالنَّهَارِ يَجِيئُونَ بِالْمَاءِ فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ وَيَحْتَطِبُونَ ، فَيَبِيعُونَهُ وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ وَلِلْفُقَرَاءِ(٥) ، فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ(٦) ، فَعَرَضُوا لَهُمْ فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ ، فَقَالُوا : اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا ، قَالَ : وَأَتَى رَجُلٌ حَرَامًا خَالَ أَنَسٍ مِنْ خَلْفِهِ ، فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّى أَنْفَذَهُ ، فَقَالَ حَرَامٌ : فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : **«إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا ، وَإِنَّهُمْ(٧) قَالُوا : اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا»** .

۞

• [١٩٥٦] *وحدثني* مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : عَمِّيَ(٨) سُمِّيتُ(٩) بِهِ لَمْ يَشْهَدْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ(١٠) ﷺ بَدْرًا ، قَالَ : فَشَقَّ عَلَيْهِ ، قَالَ : أَوَّلُ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غُيِّبْتُ عَنْهُ ، وَإِنْ

---

(١) بعده في (ط) : «بن مالك» .
(٢) قبله في (ط) : «فقالوا» .
(٣) في (أ) : «أو السنة» .
(٤) في حاشية (ط) منسوبا إلى نسخة : «فكانوا» .
(٥) في (ك) ، وحاشية (ط) : «والفقراء» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .
(٦) ليس في (أ) ، (ب) ، وفي حاشية (ب) منسوبًا لنسخة كالمثبت .
(٧) بعده في (أ) : «قد» .
۞ في (خ) : « باب في قوله : ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب : ٢٣] » .
*[١٩٥٦] [التحفة : م ت س ٤٠٦] .
(٨) بعده في (خ) ، (ط) : «الذي» .
(٩) ضبب على أوله في (أ) .
(١٠) قوله : «رسول الله» : وقع في (ب) : «النبي» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَرَانِي اللَّهُ مَشْهَدًا فِيمَا[١] بَعْدُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيَرَانِي[٢] اللَّهُ مَا أَصْنَعُ، قَالَ: فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا، قَالَ: فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: فَاسْتَقْبَلَ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، فَقَالَ لَهُ أَنَسٌ: يَا أَبَا عَمْرٍو، أَيْنَ؟ فَقَالَ[٣]: وَاهًا[٤] لِرِيحِ الْجَنَّةِ أَجِدُهُ دُونَ أُحُدٍ، قَالَ: فَقَاتَلَهُمْ حَتَّىٰ قُتِلَ، قَالَ: فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بِضْعٌ وَثَمَانُونَ مِنْ بَيْنِ ضَرْبَةٍ وَطَعْنَةٍ وَرَمْيَةٍ، قَالَ: فَقَالَتْ أُخْتُهُ عَمَّتِي الرُّبَيِّعُ بِنْتُ النَّضْرِ: فَمَا عَرَفْتُ أَخِي إِلَّا بِبَنَانِهِ[٥]، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]. قَالَ: فَكَانُوا يُرَوْنَ[٦] أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ.

۞

• [١٩٥٧] حدثنا[٧] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

---

(١) في حاشية (أ) منسوبًا لابن عساكر: «فيها».

(٢) صحح عليه في (ك)، وفي حاشيتي (ك)، (ط) منسوبًا في كل منهما لنسخة: «ليرين» بدون ضبط. قال النووي في «شرحه» (١٣/ ٤٨): «هكذا هو في أكثر النسخ: «ليراني» بالألف، وهو صحيح. ويكون «ما أصنع» بدلًا من الضمير في «أراني» أي: ليرىٰ الله ما أصنع، ووقع في بعض النسخ: «ليرين الله» بياء بعد الراء ثم نون مشددة، وهكذا وقع في «صحيح البخاري». وعلىٰ هذا ضبطوه بوجهين: أحدهما: «ليرين» بفتح الياء والراء، أي: يراه الله واقعا بارزا، والثاني: «ليرين» بضم الياء وكسر الراء، ومعناه: ليرين الله الناس ما أصنعه ويبرزه الله تعالىٰ لهم».

(٣) في (ب)، (ك): «قال».

(٤) **واها**: معناها: التلهف، وقد توضع موضع الإعجاب بالشيء. (انظر: النهاية، مادة: واه).

(٥) **ببنانه**: جمع بنانة، وهي: الأصابع، وقيل: أطرافها. (انظر: النهاية، مادة: بنن).

(٦) الضبط بضم الياء على البناء للمجهول من (أ)، (خ)، (ب)، (ط). وضبطه في (ك) بفتح الياء.

۞ في (خ)، (ط): «**باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**».

*[١٩٥٧] [التحفة: ع ٨٩٩٩].

(٧) في (خ)، (ك): «وحدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، أَنَّ رَجُلًا أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ(١)، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَىٰ مَكَانُهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **« مَنْ قَاتَلَ(٢) لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ أَعْلَىٰ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ »**.

٥ [١٩٥٧/١] *وحدثنا*(٣) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ. قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً(٤)، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، أَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **« مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ »**.

٥ [١٩٥٧/٢] *وحدثناه* إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ مِنَّا(٥) شَجَاعَةً . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٥ [١٩٥٧/٣] *وحدثنا* إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ، فَقَالَ : الرَّجُلُ يُقَاتِلُ غَضَبًا، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، قَالَ : فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ ؛ وَمَا رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا، فَقَالَ : **« مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ »**.

---

(١) في (ك)، منسوبًا لنسخة : «للذكر»، ونسبه في حاشية (ط) أيضًا لنسخة، وكتب في حاشية (ك) كالمثبت، وصحح عليه.

(٢) في (أ) : «قال»، وفي الحاشية كالمثبت بخط مغاير، وصحح عليه.

(٣) في (ط) : «حدثنا».

(٤) حمية : أنفة وغيرة. (انظر : النهاية، مادة : حمى).

(٥) قوله : «يقاتل منا» وقع في (ب) : «منا يقاتل».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٩٥٨] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ أَهْلِ الشَّامِ(١): أَيُّهَا الشَّيْخُ، حَدِّثْنِي(٢) حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَتَهُ(٣) فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّىٰ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَتَهُ(٤) فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّىٰ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ(٥) فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا

۞ في (خ): «باب من قاتل للرياء والسمعة»، وفي (ط): «باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار».

*[١٩٥٨] [التحفة: م س ١٣٤٨٢].

(١) قوله: «ناتل أهل الشام» وقع في (خ): «ناتل أحد أهل الشام». قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٥): ««ناتل أهل الشام» أوله نون وآخره لام قبلها تاء باثنتين فوقها، وهو اسم رجل وليس بصفة كما ظنه بعضهم، وهو: ناتل بن قيس الجذامي، وبينه في رواية ابن ماهان: «فقال ناتل أحد أهل الشام»، وهذا بيِّن واضح وأولى الروايتين وأوجه في الكلام، ودل أن «أحد» ساقط من الرواية الواحدة». وينظر: «المطالع» (٤/ ٢٤٧).

(٢) في (أ)، (ط): «حدثنا».

(٣) ضبب عليه في (أ)، وفي (ب)، (ط): «نعمه»، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر.

(٤) في (أ) مضببًا عليه، (ب)، (ط): «نعمه».

(٥) صحح عليه في (خ)، وفي (ك): «نعمته».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ : مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ يَجِبُ[١] أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ ، قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ فَأُلْقِيَ[٢] فِي النَّارِ » .

٥ [١/١٩٥٨] *وحدثناه*[٣] عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٤] الْحَجَّاجُ ، يَعْنِي : ابْنَ مُحَمَّدٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[٥] يُونُسُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : تَفَرَّجَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ لَهُ نَاتِلٌ الشَّامِيُّ[٦] . . . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ .

۞

• [١٩٥٩] *حدثنا* عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ ، عَنْ أَبِي هَانِئٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ ، إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ**[٧] **أَجْرِهِمْ**[٨] **مِنَ**[٩] **الْآخِرَةِ وَيَبْقَىٰ لَهُمُ الثُّلُثُ ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ** » .

---

(١) في (ك) ، (ب) ، (ط) : « تحب » .

(٢) في (أ) ، (ط) : « ثم ألقي » ، وفي (ب) : « حتىٰ ألقي » .

(٣) في (ك) : « وحدثنا » .

(٤) في (ك) : « حدثنا » ، وكتب فوقه بين السطور كالمثبت ، بدون علامة .

(٥) في (ك) : « حدثنا » .

(٦) صحح على آخره في (خ) ، وفي (ك) ، (ط) : « الشام » .

۞ في (خ) : « باب من غزا فأصيب أو غنم » ، وفي (ط) : « باب بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم » .

* [١٩٥٩] [التحفة : م د س ق ٨٨٤٧] .

(٧) في (أ) : « بثلثي » .

(٨) في (ك) : « أجورهم » .

(٩) في (ك) منسوبًا لنسخة : « في » ، وفي الحاشية كالمثبت ، وصحح عليه .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٥٩/١] حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فَتَغْنَمُ وَتَسْلَمُ، إِلَّا كَانُوا قَدْ تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أُجُورِهِمْ، وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ وَتُصَابُ[1]، إِلَّا تَمَّ أُجُورُهُمْ[2]».

۞

•[١٩٦٠] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ[3]، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا[4] الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ[5]، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا[6] يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

٥[١٩٦٠/١] وحدثنا[7] مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، يَعْنِي: الثَّقَفِيَّ. وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ سُلَيْمَانُ بْنُ

---

(١) في (ك): «أو تصاب».

(٢) ضبب على أوله في (أ).

۞ في (خ): «باب من كانت هجرته لله ورسوله أو لدنيا، والنية في الأعمال»، وفي (ط): «باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية» وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال».

*[١٩٦٠] [التحفة: ع ١٠٦١٢].

(٣) ليس في (خ)، ونسبه في (ك) لنسخة.

(٤) أقحمه في (ك) بين السطور بخط مغاير.

(٥) في (ك): «وإلى رسوله».

(٦) في (ب): «إلى دنيا».

(٧) في (ط): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

حَيَّانَ . وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصٌ ، يَعْنِي : ابْنَ غِيَاثٍ[1] وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - كُلُّهُمْ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَمَعْنَىٰ حَدِيثِهِ . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : سَمِعْتُ عُمَرَبْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . .

۞

• [١٩٦١] وحدثنا[2] شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ[3] قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أُعْطِيَهَا ، وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ** »[4] .

• [١٩٦٢] وحدثنى[5] أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ - وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ . قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ حَرْمَلَةُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ[6] بْنِ حُنَيْفٍ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

---

(١) الضبط بكسر الغين وتخفيف الياء من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (أ) بفتح أوله وتشديد ثانيه منسوبا لابن عساكر . ينظر : «الإكمال» لابن ماكولا (٦/ ١٣١) ، «المشارق» (٢/ ١١٠) .

۞ في (خ) : « **باب من طلب الشهادة صادقا أعطيها** » ، وفي (ط) : «باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى» .

*[١٩٦١] [التحفة : م ٣٥٨] .

(٢) في (ك) : «وحدثني» ، وفي (ط) : «حدثنا» .

(٣) بعده في (ط) : «بن مالك» .

(٤) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها ابن عمار الشهيد في «علله» (٢٤) .

*[١٩٦٢] [التحفة : م د ت س ق ٤٦٥٥] .

(٥) في (أ) ، (ط) : «حدثني» .

(٦) قوله : «بن سهل» أشار في (أ) إلى أنه ليس عند البطليوسي .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ ، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ ، وَإِنْ مَاتَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ»(١) .

۞

• [١٩٦٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ وُهَيْبٍ الْمَكِّيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ**(٢) **مَاتَ عَلَىٰ شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ**» . قَالَ ابْنُ سَهْمٍ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : فَنُرَىٰ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

۞

• [١٩٦٤] حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ : «**إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا ، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ**» .

---

(١) بعده في (خ) : «ولم يذكرأبو الظاهر في حديثه : «بالصدق»» ، وفي (ط) : «ولم يذكر أبو الطاهر في حديثه : «بصدق»» .

۞ في (خ) : «**باب من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه**» ، وفي (ط) : «باب ذم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو» .

*[١٩٦٣] [التحفة : م د س ١٢٥٦٧] .

(٢) الضبط بفتح السين من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (ب) بضم السين .

۞ في (خ) : «**باب من حبسه المرض عن الغزو**» ، وفي (ط) : «باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر» .

*[١٩٦٤] [التحفة : م ق ٢٣٠٤] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

○[١٩٦٤/١] وحدثنا[١] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ : « إِلَّا شَرِكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ » .

○

●[١٩٦٥] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَىٰ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ، فَأَطْعَمَتْهُ ثُمَّ جَلَسَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قَالَتْ : فَقُلْتُ[٢] : مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : « نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ[٣] هَذَا الْبَحْرِ ، مُلُوكًا عَلَى الْأَسِرَّةِ - أَوْ : مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ » ، يَشُكُّ أَيَّهُمَا قَالَ [٤] - قَالَتْ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَدَعَا لَهَا ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قَالَتْ : فَقُلْتُ : مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : « نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ » كَمَا قَالَ فِي الْأُولَىٰ ، قَالَتْ : فَقُلْتُ :

---

(١) في (خ) ، (ك) : «وحدثناه» .

○ في (خ) : « باب الغزو في البحر » ، وفي (ط) : «باب فضل الغزو في البحر» .

*[١٩٦٥] [التحفة : خ م د ت س ١٩٩] .

(٢) قوله : «قالت : فقلت» : وقع في (ك) : «قال : فقالت» .

(٣) ثبج : وسط . (انظر : النهاية ، مادة : ثبج) .

(٤) قبله في (ب) : «قال» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ». فَرَكِبَتْ أُمُّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ الْبَحْرَ فِي زَمَنِ[1] مُعَاوِيَةَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ.

٥[١٩٦٥/١] حدثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[2]، عَنْ أُمِّ حَرَامٍ - وَهِيَ خَالَةُ أَنَسٍ - قَالَتْ: أَتَانَا النَّبِيُّ[3] ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ[4] عِنْدَنَا، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ[5] - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟ فَقَالَ[6]: «أُرِيتُ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ ظَهْرَ الْبَحْرِ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ»، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «فَإِنَّكِ مِنْهُمْ»، قَالَتْ[7]: ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَيْقَظَ[8] - أَيْضًا - وَهُوَ يَضْحَكُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ». قَالَ: فَتَزَوَّجَهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ بَعْدُ فَغَزَا فِي الْبَحْرِ، فَحَمَلَهَا مَعَهُ، فَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ قُرِّبَتْ لَهَا بَغْلَةٌ، فَرَكِبَتْهَا فَصَرَعَتْهَا[9] فَانْدَقَّتْ عُنُقُهَا.

---

(١) في (خ)، (ب): «زمان»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

*[١٩٦٥/١] [التحفة: خ م ٩٧١-خ م د س ق ١٨٣٠٧].

(٢) قوله: «بن مالك» ليس في (ك).

(٣) في (خ)، (ك): «رسول الله»، وصحح عليه في (خ).

(٤) في (ك): «فنام»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

فقال: القائلة والمقيل والقيلولة: الاستراحة نصف النهار، وإن لم يكن معها نوم. (انظر: النهاية، مادة: قيل).

(٥) بعده في (ط): «يا رسول الله».

(٦) صحح على أوله في (خ)، وفي (ك)، (ط): «قال».

(٧) في (أ): «قال».

(٨) في (ك): «واستيقظ»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٩) **فصرعتها**: أسقطتها. (انظر: النهاية، مادة: صرع).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٦٥/ ٢] وحدثناه(١) مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، قَالَ(٢) : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَىٰ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ، أَنَّهَا قَالَتْ : نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَتَبَسَّمُ، قَالَتْ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ : « **نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ ظَهْرَ هَذَا الْبَحْرِ الْأَخْضَرِ . . .** » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

٥[١٩٦٥/ ٣] وحدثنا(٣) يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا : حَدَّثَنَا(٤) إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ : ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : أَتَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَةَ(٥) مِلْحَانَ خَالَةَ أَنَسٍ(٦)، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عِنْدَهَا . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حَبَّانَ(٧).

---

*[١٩٦٥/ ٢] [التحفة : خ م ٩٧١-خ م د س ق ١٨٣٠٧].

(١) في (ك) : «حدثنا»، وفي (ب) : «وحدثنا».

(٢) مكانه في (خ)، (ط) : «ويحيىٰ بن يحيىٰ، قالا». قال الجياني في «تقييد المهمل» (٣/ ٨٨٩) : «هكذا روىٰ مسلم هذا الحديث عن : «محمد بن رمح - وحده، عن الليث»، وفي نسخة أبي العباس الرازي : «حدثنا محمد بن رمح ويحيىٰ بن يحيىٰ، قالا : أنا الليث»، وسقط ذكر «يحيىٰ بن يحيىٰ» من الإسناد لابن ماهان، وللسجزي عن أبي أحمد». اهـ. وقال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٣٤١) في شأن هذه العبارة : «ثبت عندنا من رواية السجزي والعذري عن الرازي، وسقط من رواية السمرقندي وغيره» .اهـ. وقال النووي في «شرحه» (١٣/ ٦٠، ٦١) : «هكذا هو في نسخ بلادنا، ونقل القاضي عن بعض نسخهم : «حدثنا محمد بن رمح ويحيىٰ بن يحيىٰ، أخبرنا الليث»، فزاد «يحيىٰ بن يحيىٰ» مع «محمد بن رمح»» .اهـ. وينظر : «المعلم» (٣/ ٦٣).

*[١٩٦٥/ ٣] [التحفة : خ م ٩٧١-خ م د س ق ١٨٣٠٧].

(٣) في (ط) : «وحدثني».

(٤) في (ب) : «أخبرنا»، وضبب عليه.

(٥) في (أ)، (ب) : «بنت».

(٦) في (خ) مصححا عليه، (ب) : «لأنس»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٧) هذا الحديث استدركه الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» على الحافظ المزي حيث قال في الموضع (١٨٣٠٧) : «وقد أغفل هنا من طريق أبي طوالة عند م عن قتيبة ويحيىٰ بن أيوب وعلي بن حجر، ثلاثتهم عن إسماعيل بن جعفر، عن أبي طوالة بمعنىٰ حديث إسحاق - يعني ابن أبي طلحة - ومحمد بن يحيىٰ بن حبان. فما أدري لم خص طريق أبي طوالة هنا بتخريج خ».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٩٦٦] وحدثنا[١] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامَ[٢] الدَّارِمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، يَعْنِي : ابْنَ سَعْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السَّمِطِ[٣] ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

۞ في (خ) : « باب في الرباط وفضله » ، وفي (ط) : «باب فضل الرباط في سبيل الله ﷻ» .

*[١٩٦٦] [التحفة : م س ٤٤٩١] .

(١) في (ط) : «حدثنا» .

(٢) قوله : «بن بهرام» : ليس في (خ) ، والضبط بفتح الباء من (أ) ، (ك) ، وضبطه في (ط) بفتح الباء وكسرها معًا . قال النووي في «شرحه» (١٣/ ٦١) : «بفتح الباء وكسرها» .

(٣) قال الرشيد العطار في «الغرر» (ص٢٢٩ - ٢٣٢) : «في سماع مكحول من شرحبيل بن السمط نظر ؛ فإن شرحبيل معدود في الصحابة ﷺ وتقدمت وفاته . . . وقد اختلف في عدد الصحابة الذين لقيهم مكحول وسمع منهم . . . وذكر ابن أبي حاتم في «كتاب المراسيل» قال : سمعت أبي يقول وذكر حديثًا رواه الوليد بن مسلم عن تميم بن عطية عن مكحول قال : جالست شريحًا ستة أشهر ما أسأله عن شيء إنما أكتفي بما يقضي به بين الناس . فقال أبي : لم يدرك مكحول شريحًا وهذا وهم . وإذا لم يدرك مكحول شريحًا وكانت وفاته في سنة ست وسبعين من الهجرة وقيل : سنة ثمان وسبعين وقيل : سنة ثمانين فإدراكه لشرحبيل أبعد ؛ لأنه توفي سنة ست وثلاثين وقيل : سنة أربعين . . . وإذا لم يثبت لمكحول سماع من شرحبيل فإسناده مقطوع إلا أن مسلمًا رَحِمَهُ اللَّهُ قد أخرج هذا الحديث من طريق آخر عن شرحبيل من حديث أبي شريح المعافري المصري عن عبد الكريم بن الحارث المصري عن أبي عبيدة بن عقبة بن نافع الفهري عن شرحبيل بإسناده نحوه . وظاهر هذا الإسناد الاتصال إلا أن عبد الله بن المبارك رواه عن أبي شريح هذا عن أبي عبد الكريم بن الحارث عن أبي عبيدة عن رجل من أهل الشام أن شرحبيل بن السمط قال : طال رباطنا أو إقامتنا على حصن فمر بي سلمان . . . وذكر الحديث . وقد ذكر الحافظان أبو أحمد الكرابيسي الحاكم وأبو عمر بن عبد البر النمري أن أبا عبيدة هذا روى عن ابن عمر وأخيه عياض بن عقبة وعن رجل عن شرحبيل بن السمط وفي لفظ الحاكم : رجل من أهل الشام ، وهذا يؤيد رواية ابن المبارك والله ﷻ أعلم إلا أن أبا أحمد وأبا عمر ذكرا أبا عبيدة هذا فيمن لم يعرف اسمه ، وذكر ابن يونس أن اسمه مرة وأنه أدرك معاوية وروى عن ابن عمر ﷺ وتعريف ابن يونس باسمه أولى بالصواب ؛ لأنه من أهل بلده وهو أعلم به ، والله ﷻ أعلم» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

«رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَىٰ عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ وَأَمِنَ الْفَتَّانَ»(١).

○[١٩٦٦/١] حدثني أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السَّمِطِ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ.

۞

•[١٩٦٧] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ(٢) فَأَخَّرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ»، وَقَالَ: «الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ(٣)، وَالْمَبْطُونُ(٤)، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ».

○[١٩٦٧/١] حدثني(٥) زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

---

(١) الضبط بفتح الفاء من (أ)، (خ)، (ب)، وصحح عليه في (خ)، وضبطه في (ط) بضم الفاء وفتحها معا، وفي (ك): «النفاق»، وضبب عليه، وفي الحاشية بخط مقارب كالمثبت، وصحح عليه. وقال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٣٤٢): ««الفتان»: رويناه عن أكثرهم بالضم، جمع فاتن، وعن الطبري بالفتح». وينظر: «شرح النووي» (١٣/ ٦١).

○ في (خ): «باب الشهداء خمسة: المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله»، وفي (ط): «باب بيان الشهداء».

*[١٩٦٧] [التحفة: خ م ت ١٢٥٧٥].

(٢) قوله: «على الطريق» ليس في (ك).

(٣) **المطعون**: الذي أصابه الطاعون. (انظر: النهاية، مادة: طعن).

(٤) **المبطون**: الذي يموت بمرض بطنه، كالاستسقاء ونحوه. (انظر: النهاية، مادة: بطن).

*[١٩٦٧/١] [التحفة: م ١٢٦١٢].

(٥) في (خ)، (ط): «وحدثني».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ ؟** » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، قَالَ : « **إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي - إِذَنْ - لَقَلِيلٌ** » ، قَالُوا : فَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : « **مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ** » . قَالَ ابْنُ مِقْسَمٍ(١) : أَشْهَدُ عَلَىٰ أَبِيكَ فِي هَذَا(٢) الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ : « **وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ** » .

٥[١٩٦٧/ ٢] *وحدثنى* عَبْدُ الْحَمِيدِ(٣) بْنُ بَيَانٍ الْوَاسِطِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . مِثْلَهُ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ سُهَيْلٌ : قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ : أَشْهَدُ عَلَىٰ أَخِيكَ(٤) أَنَّهُ زَادَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : « **وَمَنْ غَرِقَ فَهُوَ شَهِيدٌ** » .

٥[١٩٦٧/ ٣] *حدثنى*(٥) مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، وَزَادَ فِيهِ : « **وَالْغَرِقُ شَهِيدٌ** » .

---

(١) الضبط بكسر الميم الأولىٰ من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (ب) بفتحها . وينظر : «المشارق» (١/ ٣٩٩) ، «شرح النووي» (١/ ١١١) .

(٢) ليس في (أ) ، (ب) .

*[١٩٦٧/ ٢] [التحفة : م ١٢٦٣٣] .

(٣) في (ك) وضبب عليه : «العزيز» ، وفي الحاشية بخط مقارب كالمثبت .

(٤) في (خ) ، (ك) : «أبيك» . قال النووي في «شرحه» (١٣/ ٦٣ ، ٦٤) : «هكذا وقع في أكثر نسخ بلادنا : «علىٰ أخيك» بالخاء ، وفي بعضها : «علىٰ أبيك» بالباء ، وهذا هو الصواب . قال القاضي : وقع في رواية ابن ماهان : «علىٰ أبيك» ، وهو الصواب ، وفي رواية الجلودي : «علىٰ أخيك» ، وهو خطأ ، والصواب : «علىٰ أبيك» ، كما سبق في رواية زهير ، وإنما قاله ابن مقسم لسهيل بن أبي صالح ، وكذا ذكره أيضًا في الرواية التي بعدها ، والله أعلم» . وينظر : «الإكمال» (٦/ ٣٤٥) .

*[١٩٦٧/ ٣] [التحفة : م ١٢٧٦٢] .

(٥) في (ط) : «وحدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٦٧/ ٤] حدثنا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، يَعْنِي: ابْنَ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: بِمَ مَاتَ يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ؟ قَالَتْ[1]: قُلْتُ: بِالطَّاعُونِ، قَالَتْ: فَقَالَ[2]: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

٥[١٩٦٧/ ٥] وحدثناه[3] الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَاصِمٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ... بِمِثْلِهِ.

•[١٩٦٨] حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ[4] ثُمَامَةَ بْنِ شُفَيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ».

۞ في (خ): «باب الطاعون شهادة».

*[١٩٦٧/ ٤] [التحفة: خ م ١٧٢٨].

(١) في (أ)، (ب): «قال».

(٢) قوله: «قالت: فقال» في (أ): «قال: فقالت».

*[١٩٦٧/ ٥] [التحفة: خ م ١٧٢٨].

(٣) في (ك): «حدثناه».

۞ في (خ): «باب في قوله ﷻ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، ومن تعلم الرمي»، وفي (ط): «باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه».

*[١٩٦٨] [التحفة: م د ق ٩٩١١].

(٤) قوله: «أبي علي» ليس في (أ)، (ك).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [١٩٦٩] وحدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي[١] عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرَضُونَ وَيَكْفِيكُمُ اللَّهُ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ».

○ [١٩٦٩/ ١] وحدثناه دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ[٢] قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

• [١٩٧٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ[٣]، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ[٤]، أَنَّ فُقَيْمًا[٥] اللَّخْمِيَّ قَالَ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: تَخْتَلِفُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْغَرَضَيْنِ[٦]، وَأَنْتَ كَبِيرٌ يَشُقُّ عَلَيْكَ؟ قَالَ[٧] عُقْبَةُ: لَوْلَا كَلَامٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لَمْ أُعَانِهِ[٨]، قَالَ الْحَارِثُ: فَقُلْتُ لِابْنِ شُمَاسَةَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَالَ: «مَنْ عَلِمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا - أَوْ: قَدْ عَصَى».

---

*[١٩٦٩] [التحفة: م ٩٩١٣].

(١) في (أ)، (ط): «أخبرني».

(٢) في (ب): «الهمذاني».

*[١٩٧٠] [التحفة: م ٩٩٣٣].

(٣) قوله: «بن المهاجر»: ليس في (ك)، وضبب على آخره في (ب).

(٤) تصحف في (ك) إلى: «شبابة» وضبب عليه، وفي الحاشية بخط مغاير: «شماسة».

(٥) في (ب): «فقيم» على صورة المرفوع.

(٦) الغرضين: مثنى الغرض، وهو: الهدف. (انظر: النهاية، مادة: غرض).

(٧) في (ك): «فقال».

(٨) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٩٣): «لم أعانه» أي: لم أتكلف مشقته، ورواه الفارسي: «أعانيه»، وهو خطأ، وعند بعضهم: «أعاتبه»، وهو تصحيف منه لا وجه له». وقال النووي في «شرحه» (١٣/ ٦٥): «قوله: «لم أعانيه» هكذا هو في معظم النسخ: «لم أعانيه» بالياء، وفي بعضها: «لم أعانه» بحذفها، وهو الفصيح، والأول لغة معروفة». وينظر: «المطالع» (٥/ ٩).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٩٧١] وحدثنا[١] سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَهُوَ : ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ** » . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ : « **وَهُمْ كَذَلِكَ** » .

• [١٩٧٢] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدَةُ - كِلَاهُمَا، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، يَعْنِي[٢] : الْفَزَارِيَّ[٣]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّىٰ يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ** » .

○ [١٩٧٢/ ١] وحدثنيه[٤] مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ : حَدَّثَنِي[٥] إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ : سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَرْوَانَ سَوَاءً .

۞ في (خ) : « **باب في قول النبي ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة »** » ، وفي (ط) : « باب قوله ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم » » ، وفي حاشية (ب) : « قوله : « لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق » » .

*[١٩٧١] [التحفة : م ت ق ٢١٠٢] .

(١) في (ط) : « حدثنا » .

*[١٩٧٢] [التحفة : خ م ١١٥٢٤] .

(٢) ليس في (خ) ، (ك) .

(٣) قوله : « يعني : الفزاري » ليس في (ب) .

(٤) في (أ) ، (ب) : « وحدثنا » .

(٥) في (ك) : « حدثنا » .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [١٩٧٣] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِبْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ(١) : «لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتِلُ(٢) عَلَيْهِ عِصَابَةٌ(٣) مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ» .

۞

• [١٩٧٤] حدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَبْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ(٤) ﷺ يَقُولُ : «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ، ظَاهِرِينَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

• [١٩٧٥] حدثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، أَنَّ عُمَيْرَبْنَ هَانِئٍ حَدَّثَهُ، قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ(٥) عَلَى النَّاسِ» .

○ [١٩٧٥/ ١] وحدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ،

---

* [١٩٧٣] [التحفة : م ٢١٨٧] .

(١) قبله في (ط) : «أنه» .

(٢) في (ك) : «تقاتل» .

(٣) عصابة : جماعة من الناس . (انظر : النهاية ، مادة : عصب) .

۞ في (خ) : «باب منه» .

* [١٩٧٤] [التحفة : م ٢٨٤٠] .

(٤) قوله : «رسول الله» في (ك) منسوبًا لنسخة : «النبي» ، وفي الحاشية بخط مقارب كالمثبت ، وصحح عليه .

* [١٩٧٥] [التحفة : خ م ١١٤٣٢] .

(٥) صحح عليه في (ب) ، وفي (أ) : «ظاهرين» ، وضبب عليه فيها لابن عساكر .

* [١٩٧٥/ ١] [التحفة : م ١١٤٤٩] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَهُوَ : ابْنُ بُرْقَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ذَكَرَ(١) حَدِيثًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، لَمْ أَسْمَعْهُ رَوَىٰ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ مِنْبَرِهِ(٢) حَدِيثًا غَيْرَهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَلَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَىٰ مَنْ نَاوَأَهُمْ(٣) إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ** » .

۞

• [١٩٧٦ ، ١٩٧٧] *حدثني* أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٤) عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُمَاسَةَ الْمَهْرِيُّ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ(٥) ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَىٰ شِرَارِ الْخَلْقِ هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ، لَا يَدْعُونَ اللَّهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ . فَبَيْنَا(٦) هُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ ، فَقَالَ لَهُ مَسْلَمَةُ : يَا عُقْبَةُ(٧) ، اسْمَعْ مَا يَقُولُ(٨) عَبْدُ اللَّهِ ، فَقَالَ عُقْبَةُ : هُوَ أَعْلَمُ ، وَأَمَّا أَنَا ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّىٰ**

---

(١) في (ك) : «وذكر» .

(٢) قوله : «على منبره» ليس في (ب) .

(٣) **ناوأهم** : النواء والمناوأة : المعاداة ، والمراد : ناهضهم (قاومهم) وعاداهم . (انظر : النهاية ، مادة : نوأ) .

۞ في (خ) : « باب منه » .

*[١٩٧٦ ، ١٩٧٧] [التحفة : م ٩٩٣٤] .

(٤) في (ك) : «حدثني» .

(٥) الضبط من جميع النسخ ، وصحح عليه في (أ) . ينظر : «شرح النووي» (١٣/ ٦٧) .

(٦) في (ك) ، (ط) : «فبينما» .

(٧) قوله : «يا عقبة» ليس في (خ) .

(٨) في (ك) منسوبًا لنسخة : «قال» ، وفي الحاشية بخط مقارب كالمثبت ، وصحح عليه .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ». فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَجَلْ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا[1] كَرِيحِ[2] الْمِسْكِ مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَىٰ[3] شِرَارُ النَّاسِ عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ.

۞

• [١٩٧٨] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ أَهْلُ الْغَرْبِ[4] ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ»[5].

---

(١) ألحق قبله في حاشية (أ) مصححا عليه: «فيه»، وأشار فيها أيضًا إلى أنه ليس عند ابن عساكر.

(٢) صحح عليه في (أ)، وفي (خ) مصححا عليه، (ب): «ريح»، ونسبه في حاشية (أ) للبطليوسي وابن عساكر، وضبب عليه.

(٣) في (ك): «تَبقَىٰ».

۞ في (خ): «باب منه».

*[١٩٧٨] [التحفة: م ٣٩٠٤].

(٤) الغرب: قيل: أراد بهم أهل الشام؛ لأنهم غرب الحجاز، وقيل: أراد بالغرب الحدة والشوكة: يريد أهل الجهاد، وقيل: الغَرْب: الدلو، وأراد العرب لأنهم أصحابها، وهم يستقون بها. (انظر: النهاية، مادة: غرب).

(٥) بعده في (ك) بخط مغاير: «حدثنا أبو عبد الله محمد بن منصور الحضرمي، حدثنا أبو محمد بن الوليد، قال: حدثنا منصور النيسابوري، قال: حدثنا علي بن عمر الحافظ، قال: أخبرنا محمد بن يحيى بن مروان الإسكافي، قال: حدثنا إسحاق بن شاهين الواسطي، قال: حدثنا خالد بن عبد الله، عن داود بن أبي هند، عن أبي عثمان، عن سعد بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق إلى يوم القيامة».

قال الحضرمي: و حدثنا الوليد، قال: حدثنا أبو منصور، قال: حدثنا محمد بن مالك بن الحسن السعدي أبو صخر، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عمر المنكدري، قال: حدثنا أحمد بن مهران بن خالد و عباس الدوري، قالا: حدثنا عمرو بن حكّام، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا داود بن أبي هند، عن أبي عثمان، عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال أهل المغرب ظاهرين حتى -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [١٩٧٩] حدثني[(١)] زُهَيْرُبْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ[(٢)] فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ[(٣)] بِاللَّيْلِ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ فَإِنَّهَا مَأْوَى الْهَوَامِّ[(٤)] بِاللَّيْلِ».

○ [١٩٧٩/١] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[(٥)]، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ، فَبَادِرُوا[(٦)] بِهَا نِقْيَهَا[(٧)]، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ[(٨)]؛ فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ».

- تقوم الساعة»»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة، وهذان الحديث إنما هما من زوائد أبي عبدالله الحضرمي صاحب النسخة التي نقل منها ناسخ النسخة (ك)، والله أعلم.

○ في (خ): «باب في السفر في الخصب والجدب والتعريس على الطريق»، وفي (ط): «باب مرعاة مصلحة الدواب في السير، والنهي عن التعريس في الطريق».

*[١٩٧٩] [التحفة: م س ١٢٥٩٨].

(١) في (ك): «حدثنا».

(٢) السنة: الجدب والقحط. (انظر: النهاية، مادة: سنه).

(٣) عرستم: التعريس: نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة. (انظر: النهاية، مادة: عرس).

(٤) الهوام: جمع هامة، وهي كل ذات سم يقتل، وقد تقع على ما يدب من الحيوان، وإن لم يقتل كالحشرات. (انظر: النهاية، مادة: همم).

*[١٩٧٩/١] [التحفة: م ت ١٢٧٠٦].

(٥) قوله: «بن سعيد» نسبه في (ك) لنسخة.

(٦) فبادروا: عَجِّلوا. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٣/ ٦٩).

(٧) نقيها: النقي: السّمن، وقد عبروا بالنقي عن مخ العظام وشحم العين استدلالا على القوة وَالسمن، والمعنى: بادروا بها الخروج من تلك الشدة ما دام بها نقي وفيها قوة. (انظر: كشف المشكل) (٣/ ٥٦٣).

(٨) في (أ)، (ب): «الطرق»، ونسبه في (ط) لنسخة.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٩٨٠] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ وَأَبُو مُصْعَبٍ(١) الزُّهْرِيُّ وَمَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ(٢). وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ سُمَيٌّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ(٣) نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَىٰ أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ(٤) مِنْ وَجْهِهِ فَلْيُعَجِّلْ إِلَىٰ أَهْلِهِ»؟ قَالَ: نَعَمْ.

۞

• [١٩٨١] وحدثنى(٥) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ

۞ في (خ): «باب السفر قطعة من العذاب، والأمر بالتعجيل إلى الأهل»، وفي (ط): «باب السفر قطعة من العذاب، واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله بعد قضاء شغله».

*[١٩٨٠] [التحفة: خ م س ق ١٢٥٧٢].

(١) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٦٨): «حدثنا عبد الله بن مسلمة وإسمعيل بن أبي أويس وأبو مصعب» كذا للجلودي والكسائي، وعند ابن ماهان: «حدثنا عبد الله بن مسلمة وابن أبي الوزير مكان «إسماعيل»، قالوا: والأول الصواب، قال عبد الغني بن سعيد: لا أعلم لمسلم رواية عن ابن أبي الوزير، ولا هو ممن أدركه». وينظر: «تقييد المهمل» (٣/ ٨٩٠)، «الإكمال» (٦/ ٣٥٣)، «المطالع» (١/ ٤١٠).

(٢) بعده في (ك): «بن أنس».

(٣) الضبط بفتح الدال من (أ)، (خ)، (ك)، (ط)، وضبطه في (ب) بفتحها وضمها معًا.

(٤) نهمته: النهمة: بلوغ الهمة في الشيء. (انظر: النهاية، مادة: نهم).

۞ في (خ): «باب كراهية الطروق لمن قدم من سفر ليلا»، وفي (ط): «باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلا لمن ورد من سفر».

*[١٩٨١] [التحفة: خ م س ٢١١].

(٥) في (ط): «حدثني».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ(١)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَطْرُقُ(٢) أَهْلَهُ لَيْلًا، وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غُدْوَةً(٣) أَوْ عَشِيَّةً(٤).

○[١/١٩٨١] وحدثنيه زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ(١)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ لَا يَدْخُلُ(٥).

• [١٩٨٢] وحدثني(٦) إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ. وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا(٧) هُشَيْمٌ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ(٨): كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، فَقَالَ: «**أَمْهِلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا** - أَيْ: عِشَاءً؛ **كَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ**(٩)، **وَتَسْتَحِدَّ**(١٠) **الْمُغِيبَةُ**(١١)».

○[١/١٩٨٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي(١٢) عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

---

(١) بعده في (ط): «بن مالك».

(٢) **يطرق**: من الطرق وهو الدق. وسمي الآتي بالليل طارقا لحاجته إلى دق الباب. (انظر: النهاية، مادة: طرق).

(٣) **غدوة**: أول النهار. (انظر: تحفة الأحوذي) (١٠/ ٧٠).

(٤) **عشية**: ما بعد الزوال (الظهيرة) إلى المغرب. (انظر: النهاية، مادة: عشا).

(٥) صحح عليه في (أ)، وكتب في الحاشية منسوبًا للبطليوسي: «يرحل»، وضبب عليه.

*[١٩٨٢] [التحفة: خ م د س ٢٣٤٢].

(٦) (أ)، (ط): «حدثني».

(٧) في (ط): «حدثنا».

(٨) قبله في (أ)، (ب): «أنه».

(٩) **الشعثة**: الشعَث: تلبد الشعر وتوسخه. (انظر: كشف المشكل) (٣/ ٢٣).

(١٠) **تستحد**: الاستحداد: حلق العانة بالحديد (الموسى). (انظر: النهاية، مادة: حدد).

(١١) **المغيبة**: التي غاب عنها زوجها. (انظر: النهاية، مادة: غيب).

(١٢) في (ب): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ لَيْلًا ، فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ طُرُوقًا ؛ حَتَّىٰ تَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ ، وَتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ » .

٥[١٩٨٢/ ٢] وحدثنيه يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَيَّارٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . مِثْلَهُ .

٥[١٩٨٢/ ٣] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، يَعْنِي : ابْنَ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَطَالَ الرَّجُلُ الْغَيْبَةَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ طُرُوقًا .

٥[١٩٨٢/ ٤] وحدثنيه[1] يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٥[١٩٨٢/ ٥] وحدثنا[2] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَارِبٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ[3] أَهْلَهُ لَيْلًا ؛ يَتَخَوَّنُهُمْ ، أَوْ يَطْلُبُ[4] عَثَرَاتِهِمْ[5] .

٥[١٩٨٢/ ٦] وحدثنيه[6] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ

---

*[١٩٨٢/ ٣] [التحفة : خ م د س ٢٣٤٣] .

*[١٩٨٢/ ٤] [التحفة : خ م د س ٢٣٤٣] .

(١) في (ب) : «وحدثني» .

*[١٩٨٢/ ٥] [التحفة : خ م د س ٢٥٧٧] .

(٢) في (ك) : «حدثنا» .

(٣) ليس في (ب) .

(٤) نسبه في (ك) لنسخة ، وفي (ط) : «يلتمس» ، وكتبه في حاشية (ك) بخط مغاير ، وصحح عليه .

(٥) عثراتهم : سقطاتهم وزلاتهم يريد عيوبهم . (انظر : المشارق) (٢/ ٦٧) .

*[١٩٨٢/ ٦] [التحفة : خ م د س ٢٥٧٧] .

(٦) في (ك) : «وحدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَدْرِي هَذَا فِي الْحَدِيثِ أَمْ لَا؟ يَعْنِي: أَنْ[1] يَتَخَوَّنَهُمْ، أَوْ يَلْتَمِسَ[2] عَثَرَاتِهِمْ.

٥[٧/١٩٨٢] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. وحدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَا - جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِكَرَاهِيَةِ[3] الطُّرُوقِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: يَتَخَوَّنُهُمْ وَيَلْتَمِسُ[4] عَثَرَاتِهِمْ.

* * *

(١) ليس في (ك).

(٢) في (ك): «يطلب» وصحح عليه، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت، ونسبه لنسخة.

*[٧/١٩٨٢] [التحفة: خ م د س ٢٥٧٧].

(٣) في (ب)، (ط): «بكراهة».

(٤) في (ط): «أو يلتمس».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

بسم الله الرحمن الرحيم (١)

صَلَّى اللَّهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ (٢)

٢١- كتاب الصيد والذبائح (٣)

۞

• [١٩٨٣] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمُعَلَّمَةَ فَيُمْسِكْنَ عَلَيَّ ، وَأَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ (٤) ، فَقَالَ : « **إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ** (٥) **فَكُلْ** » ، قُلْتُ : وَإِنْ قَتَلْنَ؟ قَالَ : « **وَإِنْ قَتَلْنَ ، مَا لَمْ يَشْرَكْهَا كَلْبٌ لَيْسَ مَعَهَا** » ، قُلْتُ لَهُ : فَإِنِّي أَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ (٦) الصَّيْدَ فَأُصِيبُ ، فَقَالَ : « **إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَزَقَ** (٧) **فَكُلْهُ ، وَإِنْ أَصَابَهُ بِعَرْضِهِ** (٨) **فَلَا تَأْكُلْهُ** » .

---

(١) البسملة ليست في (أ) ، (ب) ، ووقعت في (ك) بعد اسم الكتاب .

(٢) قوله : «صلى الله على محمد وآله» من (خ) .

(٣) قوله : «كتاب الصيد والذبائح» ليس في (أ) ، (ب) ، وبعده في (ط) : «وما يؤكل من الحيوان» . وينظر : «رجال صحيح مسلم» (١/ ٣٠ ، ٥٨) ، «تحفة الأشراف» (٢/ ٢١٨ ، ٣٠٠) .

۞ في (خ) : « **باب الصيد والذبائح** » ، وفي (ط) : «باب الصيد بالكلاب المعلمة» ، وفي حاشية (أ) بخط الناسخ منسوبًا للبطليوسي : «باب الصيد والذبائح» ، وصحح عليه ، وألحق في حاشية (ب) مصححا عليه : «باب الصيد والذبائح» وعلى أوله : «لا» وعلى آخره : «إلى» .

*[١٩٨٣] [التحفة : ع ٩٨٧٨] .

(٤) بعده في (ط) : «عليه» .

(٥) ليس في (ب) ، وأشار في (أ) إلى أنه ليس عند ابن عساكر .

(٦) **بالمعراض** : سهم بلا ريش ولا نصل ، وإنما يصيب بعرضه دون حده . (انظر : النهاية ، مادة : عرض) .

(٧) **فخزق** : خزَق السهم : أصاب الرمية ونفذ فيها . (انظر : النهاية ، مادة : خزق) .

(٨) في (ب) : «بعرض» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٨٣/ ١] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ بَيَانٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهَذِهِ الْكِلَابِ، فَقَالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كِلَابَكَ الْمُعَلَّمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكَ، وَإِنْ قَتَلْنَ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ، فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ[١] مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ».

٥[١٩٨٣/ ٢] حدثنا[٢] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ، فَقَالَ: «إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، وَإِذَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَقَتَلَ فَإِنَّهُ وَقِيذٌ[٣] فَلَا تَأْكُلْ»، وَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَلْبِ، فَقَالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ»، قُلْتُ: فَإِنْ وَجَدْتُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا آخَرَ فَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ[٤]، قَالَ: «فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ».

٥[١٩٨٣/ ٣] وحدثنيه[٥] يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ[٦] الْمِعْرَاضِ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ[٧].

٥[١٩٨٣/ ٤] وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

---

*[١٩٨٣/ ١] [التحفة: خ م د ق ٩٨٥٥].

(١) في (أ): «كلابا»، وضبب على آخره وأشار إلى أنه عند ابن عساكر كالمثبت.

*[١٩٨٣/ ٢] [التحفة: خ م د س ٩٨٦٣]. (٢) في (ك)، (ط): «وحدثنا».

(٣) وقيذ: ميتة؛ قتيل دون ذكاة، وهي: المقتولة بعصا أو بحجر وما لا حد له. (انظر: المشارق) (٢/ ٢٩٣).

(٤) ليس في (ك)، وألحق في حاشيتها بخط مغاير دون علامة: «أخذ».

*[١٩٨٣/ ٣] [التحفة: خ م د س ٩٨٦٣]. (٥) في (ك): «وحدثني»، وفي (ط): «وحدثنا».

(٦) بعده في حاشية (ط): «صيد» ونسبه لنسخة. (٧) في (ب): «بمثله».

*[١٩٨٣/ ٤] [التحفة: خ م د س ٩٨٦٣].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ . وَعَنْ نَاسٍ (١) ، ذَكَرَ (٢) شُعْبَةُ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ . . . بِمِثْلِ ذَلِكَ .

٥ [١٩٨٣/ ٥] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ : **« مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ (٣) وَقِيذٌ »** ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ : **« مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ ؛ فَإِنَّ ذَكَاتَهُ (٤) أَخْذُهُ ، فَإِنْ وَجَدْتَ عِنْدَهُ كَلْبًا آخَرَ فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ (٥) مَعَهُ وَقَدْ قَتَلَهُ ، فَلَا تَأْكُلْ ؛ إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ »** .

٥ [١٩٨٣/ ٦] وحدثنا (٦) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

۞

٥ [١٩٨٣/ ٧] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ

---

(١) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٠١) : «وفي صيد المعراض «حدثنا شعبة ، حدثنا عبدالله بن أبي السفر ، وعن ناس ذكر شعبة عن الشعبي» . كذا للجمهور وعند ابن أبي جعفر «عن ناس» بإسقاط الواو وهو خطأ» . وينظر : «المطالع» (٦/ ٢٦٥) .

(٢) في (ك) : «وذكر» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

*[١٩٨٣/ ٥] [التحفة : خ م ت س ق ٩٨٦٠] . (٣) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «فإنه» .

(٤) ذكاته : المراد ذكاته الشرعية التي هي بمنزلة الذبح . (انظر : شرح النووي) (١٣/ ٧٧) .

(٥) في (ب) : «أخذ» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة ، وكتب الهاء في (ب) بين السطور .

*[١٩٨٣/ ٦] [التحفة : خ م ت س ق ٩٨٦٠] . (٦) في (أ) ، (ب) : «حدثنا» .

۞ في (خ) : « باب إذا شارك الكلب غيره لم يؤكل الصيد » .

*[١٩٨٣/ ٧] [التحفة : م س ٩٨٦١] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنَ حَاتِمٍ - وَكَانَ لَنَا جَارًا وَدَخِيلًا(١) وَرَبِيطًا(٢) بِالنَّهْرَيْنِ(٣) - أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا قَدْ أَخَذَ ، لَا(٤) أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ ، قَالَ : « **فَلَا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّمَا(٥) سَمَّيْتَ عَلَىٰ كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَىٰ غَيْرِهِ** » .

٥[١٩٨٣/٨] *وحدثناه*(٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . مِثْلَ(٧) ذَلِكَ .

۞

٥[١٩٨٣/٩] *حدثنا*(٨) الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ السَّكُونِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : قَالَ لِي(٩) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ، فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَأَدْرَكْتَهُ حَيًّا فَاذْبَحْهُ ، وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ ، وَإِنْ**(١٠) **وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ وَقَدْ قَتَلَ فَلَا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا قَتَلَهُ؟ وَإِنْ**(١١) **رَمَيْتَ سَهْمَكَ**(١٢) **فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ، فَإِنْ غَابَ**

---

(١) **دخيلا** : ضيف ونزيل . (انظر : النهاية ، مادة : دخل) .

(٢) **ربيطا** : ملازما . (انظر : المشارق) (١/ ٢٧٩) .

(٣) **بالنهرين** : من قرىٰ اليمن من ناحية ذمار . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص٣٦٢) .

(٤) في (ب) : «فلا» .

(٥) في (ك) : «إنما» .

*[١٩٨٣/٨] [التحفة : م س ٩٨٥٨] .

(٦) في (خ) ، (ط) : (وحدثنا) ، في (ك) : «حدثنا» .

(٧) في (ك) : «بمثل» .

۞ في (خ) : « **باب الصيد بالسهام والتسمية عند الرمي** » .

*[١٩٨٣/٩] [التحفة : ع ٩٨٦٢] .

(٨) في (ط) : «حدثني» .

(٩) ليس في (ب) .

(١٠) في (خ) : «فإن» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(١١) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «فإن» .

(١٢) في (ك) : «بسهمك» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْكَ يَوْمًا فَلَمْ تَجِدْ فِيهِ إِلَّا أَثَرَ سَهْمِكَ فَكُلْ إِنْ شِئْتَ ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ غَرِيقًا فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ » .

٥[١٩٨٣/ ١٠] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّيْدِ ، قَالَ[1] : « إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ[2] فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ، فَإِنْ[3] وَجَدْتَهُ قَدْ قَتَلَ فَكُلْ ، إِلَّا أَنْ تَجِدَهُ قَدْ وَقَعَ فِي مَاءٍ ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَلْمَاءُ[4] قَتَلَهُ أَوْ سَهْمُكَ؟ » .

۞

•[١٩٨٤] حدثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيَّ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي[5] أَبُو إِدْرِيسَ عَائِذُ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ يَقُولُ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ[6] نَأْكُلُ فِي آنِيَتِهِمْ ، وَأَرْضِ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي ، وَأَصِيدُ بِكَلْبِيَ الْمُعَلَّمِ أَوْ بِكَلْبِيَ الَّذِي لَيْسَ[7] مُعَلَّمٌ[8] ، فَأَخْبِرْنِي مَا الَّذِي[9] يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ : « أَمَّا

---

*[١٩٨٣/ ١٠] [التحفة : ع ٩٨٦٢] .

(١) في (خ) ، (ك) : «فقال» .

(٢) في (ط) : «سهمك» .

(٣) في (أ) ، (ب) : «وإن» .

(٤) في (خ) : «آلماء» ، وفي (ك) ، (ب) ، (ط) دون همز .

۞ في (خ) : « باب الصيد بالقوس والكلب المعلم وغير المعلم » .

*[١٩٨٤] [التحفة : ع ١١٨٧٥] .

(٥) في (أ) : «أخبرنا» ، وفيها أيضًا لابن عساكر كالمثبت .

(٦) نسبه في (ك) لنسخة ، وفي الحاشية : «كتاب» ، وصحح عليه .

(٧) صحح عليه في (ب) .

(٨) في (أ) : «معلما» ، وفي (ك) ، (ط) : «بمعلم» .

(٩) قوله : «ما الذي» في (ك) : «بالذي» ، وفي حاشيتها كالمثبت ، ونسبه لنسخة ، وصحح عليه .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مَا ذَكَرْتَ أَنَّكُمْ بِأَرْضِ قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ(١) تَأْكُلُونَ فِي آنِيَتِهِمْ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آنِيَتِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا(٢)، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بِأَرْضِ صَيْدٍ، فَمَا أَصَبْتَ بِقَوْسِكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ، وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ، وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ».

○[١٩٨٤/ ١] وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قال: وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ(٣) - كِلَاهُمَا، عَنْ حَيْوَةَ(٤) ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ(٥) ابْنِ وَهْبٍ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ صَيْدَ الْقَوْسِ(٦).

۞

• [١٩٨٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الْخَيَّاطُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ(٧)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ(٨)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَغَابَ عَنْكَ فَأَدْرَكْتَهُ فَكُلْهُ(٩) مَا لَمْ يُنْتِنْ».

---

(١) قوله: «أهل كتاب» وقع في (ك): «من أهل الكتاب»، وفي (ط): «من أهل الكتاب».
(٢) في (أ)، (ب) «في آنيتهم».
(٣) في (ك): «المقبري» ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.
(٤) بعده في (خ): «بن شريح».
(٥) ليس في (ك).
(٦) في (ب): «إلى هاهنا قال: عن مسلم. ومن هاهنا قال: حدثنا مسلم»، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر، وفي حاشية (ك): «من هنا حدثنا مسلم» وهذا هو نهاية الموضع الثالث من مواضع الفوت الثلاث التي في رواية إبراهيم بن سفيان عن الإمام مسلم، وقد تكلمنا عنها في مقدمة التحقيق، وينظر: «الصيانة» (ص١١١- ١١٤).
۞ في (خ)، (ط): «باب إذا غاب عنه الصيد ثم وجده».
*[١٩٨٥] [التحفة: م د س ١١٨٦٣].
(٧) بعده في (خ): «بن نفير».
(٨) بعده في (ب): «الخشني».
(٩) في (أ): «فكل»، وضبب عليه، وعليه «شرح النووي» (١٣/ ٨١).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٨٥/ ١] وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يُدْرِكُ صَيْدَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ: «فَكُلْهُ مَا لَمْ يُنْتِنْ».

٥[١٩٨٥/ ٢] وحدثني[(١)] مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... حَدِيثَهُ فِي الصَّيْدِ[(٢)]، ثُمَّ قال ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ وَأَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ... بِمِثْلِ حَدِيثِ الْعَلَاءِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ نُتُونَتَهُ[(٣)]، وَقَالَ فِي الْكَلْبِ: «كُلْهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ إِلَّا أَنْ يُنْتِنَ فَدَعْهُ».

۞

•[١٩٨٦] وحدثنا[(٤)] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ،

---

*[١٩٨٥/ ٢] [التحفة: م د س ١١٨٦٣-م ت ١١٨٧٣].

(١) في (أ): «حدثني».

(٢) قال الرشيد العطار في «الغرر» (ص٢٣٢، ٢٣٣): «قد أخرج مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ لمكحول هذا حديثًا آخر في كتاب الصيد عن أبي ثعلبة الخشني لم يورد له متنًا بل قال: حديثه في الصيد فقط وفي سماعه منه... نظر إلا أن مسلمًا رَحِمَهُ اللَّهُ أورد حديث أبي ثعلبة هذا من طرق ثابتة الاتصال».

(٣) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٠٨): «"غير أنه لم يذكر بيتوتته" كذا لابن الحذاء، ولغيره: "نتونته" والصواب الأول؛ لأنه ذكر بعد ذلك "إلا أن ينتن فدعه"». وينظر: «المطالع» (١/ ٥٦٧).

۞ في (خ): «باب النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع»، وفي (ط): «باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير».

*[١٩٨٦] [التحفة: ع ١١٨٧٤].

(٤) في (ط): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ(١) كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ . زَادَ إِسْحَاقُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِمَا : قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَلَمْ نَسْمَعْ بِهَذَا حَتَّىٰ قَدِمْنَا الشَّامَ .

٥[١٩٨٦/ ١] وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ يَقُولُ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ عُلَمَائِنَا بِالْحِجَازِ ، حَتَّىٰ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ ، وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الشَّامِ .

٥[١٩٨٦/ ٢] وحدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَمْرٌو ، يَعْنِي : ابْنَ الْحَارِثِ ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ(٢) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ أَكْلِ كُلِّ(٣) ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ .

٥[١٩٨٦/ ٣] وحدثنيه أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٤) ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَعَمْرُو(٥) بْنُ الْحَارِثِ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَغَيْرُهُمْ . قال : وحدثني مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ . قال : وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٦) يُوسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونِ . قال : وحدثنا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ وَعَمْرٍو ، كُلُّهُمْ ذَكَرَ الْأَكْلَ إِلَّا صَالِحًا(٧) وَيُوسُفَ ؛ فَإِنَّ حَدِيثَهُمَا : نَهَىٰ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ .

---

(١) بعده في (أ) ، (ط) : «أكل» وعليه شرح القاضي في «الإكمال» (٦/ ٣٦٧) ، وأشار في (أ) إلى أنه عند ابن عساكر كالمثبت .

(٢) من (أ) ، (ط) .

(٣) ليس في (أ) ، (ب) .

(٤) في (خ) ، (ك) : «حدثنا» .

(٥) في (ك) : «عمر» .

(٦) في (ك) : «حدثنا» .

(٧) في (ب) : «صالح» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٩٨٧] وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي: ابْنَ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَبِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ فَأَكْلُهُ حَرَامٌ».

○ [١٩٨٧/ ١] وحدثنيه أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

۞

• [١٩٨٨] وحدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونٍ[1] بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ[2] ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

○ [١٩٨٨/ ١] وحدثني[3] حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

○ [١٩٨٨/ ٢] وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ وَأَبُو بِشْرٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

۞ في (خ): «باب منه».

*[١٩٨٧] [التحفة: م س ق ١٤١٣٢].

۞ في (خ): «باب النهي عن أكل كل ذي مخلب من الطير».

*[١٩٨٨] [التحفة: م د ٦٥٠٦].

(١) قوله: «الحكم عن ميمون» وقع في (ك): «الحسن بن ميمون»، وفي حاشيتها كالمثبت ونسبه لنسخة.

(٢) قوله: «وعن كل» وقع في (ك) منسوبا لنسخة: «وأكل»، وفي حاشيتها كالمثبت، وصحح عليه.

(٣) في (ط): «حدثني».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٨٨/٣] وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ. قال: وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ أَبُو بِشْرٍ: أَخْبَرَنَا عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَىٰ[1] ....

٥[١٩٨٨/٤] وحدثني أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا[2] أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ.

۞

•[١٩٨٩] وحدثنا[3] أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قال: وحدثنا[4] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَّرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ نَتَلَقَّىٰ[5] عِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَزَوَّدَنَا جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ[6] لَنَا غَيْرَهُ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً، قَالَ: فَقُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ: نَمَصُّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ، ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَىٰ اللَّيْلِ، وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعِصِيِّنَا الْخَبَطَ[7] ثُمَّ نَبُلُّهُ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ، قَالَ: وَانْطَلَقْنَا عَلَىٰ سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرُفِعَ لَنَا عَلَىٰ سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَثِيبِ[8] الضَّخْمِ،

---

(١) بعده في حاشية (ط) منسوبا لنسخة: «رسول الله ﷺ».

(٢) في (ك): «أخبرنا».

۞ في (خ): «باب في أكل دواب البحر وما ألقاه»، وفي (ط): «باب إباحة ميتة البحر».

*[١٩٨٩] [التحفة: م د ٢٧٢٤-م د س ٥٠٤٥].

(٣) في (ط): «حدثنا».

(٤) في (ك)، (ط): «وحدثناه».

(٥) في (ب) بالنون في أوله، والياء معا.

(٦) قوله: «لم يجد» وقع في (ك): «فلم نجد»، ونسب أوله لنسخة.

(٧) الخبط: اسم الورق الساقط من ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقها. (انظر: النهاية، مادة: خبط).

(٨) الكثيب: ما اجتمع من الرمل وارتفع، والجمع كثب وكثبان. (انظر: غريب الحميدي) (ص١٩٤).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَىٰ الْعَنْبَرَ، قَالَ : قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَيْتَةٌ، ثُمَّ قَالَ : لَا ، بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَدِ اضْطُرِرْتُمْ فَكُلُوا ، قَالَ : فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ حَتَّىٰ سَمِنَّا ، قَالَ[(١)] : وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَغْتَرِفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ[(٢)] بِالْقِلَالِ[(٣)] الدُّهْنَ ، وَنَقْتَطِعُ مِنْهُ الْفِدَرَ[(٤)] كَالثَّوْرِ - أَوْ : كَقَدْرِ الثَّوْرِ[(٥)] ، فَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ ، وَأَخَذَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَأَقَامَهَا ، ثُمَّ رَحَلَ[(٦)] أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعَنَا فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا ، وَتَزَوَّدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَائِقَ[(٧)] ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : « **هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ ، فَتُطْعِمُونَا**[(٨)]**؟!** » قَالَ[(٩)] : فَأَرْسَلْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ ، فَأَكَلَهُ .

○[١٩٨٩/١] **حدثنا** عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ[(١٠)] ثَلَاثُمِائَةِ رَاكِبٍ ، وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ ابْنُ الْجَرَّاحِ ، نَرْصُدُ عِيرًا[(١١)] لِقُرَيْشٍ ، فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ

---

(١) كتبه في (ب) بين السطور بخط مقارب .

(٢) **وقب عينه** : النقرة التي تكون فيها العين . (انظر : النهاية ، مادة : وقب) .

(٣) **بالقلال** : جمع قُلّة ، وهي الجرة العظيمة ، ومقدارها : ٦٢٥ , ٩٥ كيلو جرامًا . (انظر : المكاييل والموازين) (ص٤٦) .

(٤) **الفدر** : جمع الفدرة ، وهي : القطعة من كل شيء . (انظر : النهاية ، مادة : فدر) .

(٥) قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٣٧٦) : «وقوله : «ونقطع الفدر كالثور أو كفدر الثور . . .» ووقع عند السجزي : «أو : كقدر الثور» بالقاف وهو تصحيف» . وينظر : «المشارق» (٢/ ١٤٨) ، «المطالع» (٥/ ٢٠٣) ، «شرح النووي» (١٣/ ٨٧) .

(٦) **رحل** : يقال : رَحَلَ البعير : حط عليه الرحل ؛ وهو مركب للبعير . (انظر : القاموس ، مادة : رحل) .

(٧) الضبط على المنع من الصرف من (ك) ، (ط) ، وضبطه في (أ) ، (ب) مصروفا .

(٨) في (خ) ، (ب) : «فتطعموننا» ، وهما لغتان صحيحتان . ينظر : «شرح النووي» (٢/ ٣٦) .

(٩) ليس في (ك) .

*[١٩٨٩/ ١] [التحفة : خ م س ٢٥٢٩] .

(١٠) بعده في (أ) : «في» .

(١١) **عيرا** : الإبل والدواب وما تحمله . (انظر : النهاية ، مادة : عير) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

شَدِيدٌ حَتَّىٰ أَكَلْنَا الْخَبَطَ ، فَسُمِّيَ جَيْشَ الْخَبَطِ ، فَأَلْقَىٰ لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا : الْعَنْبَرُ ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا نِصْفَ شَهْرٍ ، وَادَّهَنَّا مِنْ وَدَكِهَا(١) حَتَّىٰ ثَابَتْ(٢) أَجْسَامُنَا ، قَالَ(٣) : فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ(٤) فَنَصَبَهُ ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَىٰ أَطْوَلِ رَجُلٍ فِي الْجَيْشِ وَأَطْوَلِ جَمَلٍ فَحَمَلَهُ عَلَيْهِ ، فَمَرَّ تَحْتَهُ ، قَالَ : وَجَلَسَ فِي حِجَاجِ(٥) عَيْنِهِ نَفَرٌ ، قَالَ : وَأَخْرَجْنَا مِنْ(٦) عَيْنِهِ كَذَا وَكَذَا قُلَّةَ وَدَكٍ ، قَالَ : وَكَانَ مَعَنَا جِرَابٌ(٧) مِنْ تَمْرٍ فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنَّا قَبْضَةً قَبْضَةً(٨) ، ثُمَّ أَعْطَانَا تَمْرَةً تَمْرَةً ، فَلَمَّا فَنِيَ وَجَدْنَا فَقْدَهُ .

٥[١٩٨٩/ ٢] وحدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرًا يَقُولُ فِي جَيْشِ الْخَبَطِ : إِنَّ رَجُلًا نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ(٩) ، ثُمَّ ثَلَاثًا ، ثُمَّ ثَلَاثًا(١٠) ، ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ .

٥[١٩٨٩/ ٣] وحدثنا(١١) عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، يَعْنِي : ابْنَ سُلَيْمَانَ ،

---

(١) ودكها : دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه . (انظر : النهاية ، مادة : ودك) .

(٢) ثابت : رجعت إلى الصحة . (انظر : النهاية ، مادة : ثوب) .

(٣) ليس في (ك) .

(٤) في (ك) : «أضلاعها» .

(٥) الضبط بكسر الحاء من (ك) ، (أ) ، وضبطه في (أ) بالكسر والفتح معًا ، وضبطه في (ط) بفتحها . قال القاضي في «المشارق» (١/ ١٨١) : «وقوله : «في حجاج عينه» يقال : بكسر الحاء وفتحها ، وهو العظم المستدير بها» . اهـ .

(٦) بعده في (ط) : «وقب» .

(٧) جراب : وعاء من جلد . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : جرب) .

(٨) قوله : «قبضة قبضة» وقع في (ب) : «قبضة» .

*[٢/١٩٨٩] [التحفة : خ م س ٢٥٢٩] .

(٩) جزائر : جمع جزور ، وهو : البعير (الجمل) ذكرًا كان أو أنثىٰ . (انظر : النهاية ، مادة : جزر) .

(١٠) قوله : «ثم ثلاثا ثم ثلاثا» وقع في (ب) : «ثم ثلاث» ، وفي (أ) منسوبًا لابن عساكر : «ثم ثلاثا» .

*[٣/١٩٨٩] [التحفة : خ م ت س ق ٣١٢٥] .

(١١) في (خ) ، (ك) : «وحدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ[١] جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ، نَحْمِلُ أَزْوَادَنَا[٢] عَلَىٰ رِقَابِنَا[٣] . . . .

٥[١٩٨٩/ ٤] وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ[٤]، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً ثَلَاثَمِائَةٍ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، فَفَنِيَ زَادُهُمْ، فَجَمَعَ أَبُو عُبَيْدَةَ زَادَهُمْ فِي مِزْوَدٍ[٥] فَكَانَ يُقَوِّتُنَا[٦]، حَتَّىٰ كَانَ يُصِيبُنَا[٧] كُلَّ يَوْمٍ تَمْرَةٌ . . .

٥[١٩٨٩/ ٥] وحدثنا[٨] أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٩] الْوَلِيدُ، يَعْنِي: ابْنَ كَثِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً أَنَا فِيهِمْ إِلَىٰ سِيفِ[١٠] الْبَحْرِ. . . وَسَاقُوا جَمِيعًا بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ كَنَحْوِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ: فَأَكَلَ مِنْهَا الْجَيْشُ[١١] ثَمَانِيَ[١٢] عَشْرَةَ لَيْلَةً.

---

(١) في (خ)، (ك): «أن».

(٢) أزوادنا: ما تزوده الرجل في سفره، ويسمىٰ ما أعده في منزله زادًا. (انظر: النهاية، مادة: زود).

(٣) في (ك): «أرقابنا».

*[١٩٨٩/ ٤] [التحفة: خ م ت س ق ٣١٢٥].

(٤) بعده في (ط): «بن أنس».

(٥) مزود: وعاء الزاد. (انظر: المشارق) (١/ ٣١٤).

(٦) يقوتنا: القوت: ما يقوم به بدن الإنسان من الطعام. (انظر: النهاية، مادة: قوت).

(٧) في (أ): «تصيبنا».

*[١٩٨٩/ ٥] [التحفة: خ م ت س ق ٣١٢٥].

(٨) في (ك): «حدثنا».

(٩) في (خ)، (ك): «حدثني».

(١٠) سيف: ساحل. (انظر: النهاية، مادة: سيف).

(١١) قوله: «فأكل منها الجيش» ليس في (خ).

(١٢) في (خ)، (ب): «ثمان».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٨٩/٦] وحدثني[(١)] حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. قال: وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ الْبَزَّازُ[(٢)] - كِلَاهُمَا، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا إِلَىٰ أَرْضِ جُهَيْنَةَ[(٣)]، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا... وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

۞

•[١٩٩٠] حدثنا[(٤)] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ[(٥)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَنَسِيَّةِ[(٦)].

---

*[١٩٨٩/٦] [التحفة: م ٢٣٨٩].

(١) في (أ)، (ب): «حدثني».

(٢) في (ك)، (ط): «القزاز»، وفي حاشية (أ) منسوبًا للدمياطي: «وصوابه: القزاز»، قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢٠٠): «ورواه الجلودي «البزاز»»، وفي (١/ ١١٢): ««أبو المنذر البزاز» بالباء وزايين معجمتين، كذا لابن الحذاء، وكذا في كتاب شيخنا الخشني، وأراها رواية السمرقندي، وعند ابن الدلائي والسجزي «القزاز» بالقاف، وهو الصواب». وينظر: «الإكمال» (٦/ ٣٧٧)، «المطالع» (١/ ٥٧٦)، «شرح النووي» (١٣/ ٨٩).

(٣) جهينة: قبيلة حجازية كبيرة واسعة الانتشار في زمانها. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص٩٣).

۞ في (خ): «باب النهي عن لحوم الحمر الإنسية»، وفي (ط): «باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية»، وألحق في حاشية (ب) بخط مغاير ما يشبه ما في (خ).

*[١٩٩٠] [التحفة: خ م ت س ق ١٠٢٦٣].

(٤) في (خ)، (ك): «وحدثنا».

(٥) بعده في (ط): «بن أنس».

(٦) الضبط بفتح الهمزة والنون من (أ)، (خ) وصحح عليه في (خ)، وضبطه في (ك)، (ط) بكسر الهمزة وإسكان النون، قال القاضي في «المشارق» (١/ ٤٤): «بفتح النون والهمزة، كذا ضبطناه على أبي بحر في «مسلم»». اهـ. وقال القرطبي في «المفهم» (٤/ ١٠١): «جمهور الرواة على فتح الهمزة والنون، ورواه جماعة: بكسر الهمزة وسكون النون». اهـ. وينظر: «الإكمال» (٤/ ٥٤٤)، «شرح النووي» (٩/ ١٨٩).
الأنسية: التي تألف البيوت. (انظر: النهاية، مادة: أهل).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٩٠/١] وحدثنا[١] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قال : وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . قال : وحدثني[٢] أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ . قال : وحدثنا إِسْحَاقُ[٣] وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . .

وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ : وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَنَسِيَّةِ .

• [١٩٩١] وحدثنا[٤] الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ يَعْقُوبَ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ[٥] ، أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ[٦] .

• [١٩٩٢] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ وَسَالِمٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ[٧] الْأَهْلِيَّةِ .

٥[١٩٩٢/١] وحدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٨] ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ . قال : وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ :

---

(١) في (ط) : «حدثنا» .

(٢) في (خ) ، (ك) : «وحدثنا» .

(٣) مكانه بياض في (ب) .

*[١٩٩١] [التحفة : ع ١١٨٧٤-خ م س ١١٨٧٦] .

(٤) في (خ) ، (ك) : «وحدثني» .

(٥) في (أ) : «أخبرهم» .

(٦) الأهلية : التي تألف البيوت . (انظر : النهاية ، مادة : أهل) .

*[١٩٩٢] [التحفة : خ م س ٦٧٦٩-م ٨٠٠٥] .

(٧) أشار في (أ) إلى أنه ليس عند البطليوسي .

*[١٩٩٢/١] [التحفة : م ٧٧٨٦-م ٨٣٩٤] .

(٨) في (ك) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

حَدَّثَنَا أَبِي وَمَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ ، عَنْ مَالِكٍ[١] ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ يَوْمَ خَيْبَرَ ، وَكَانَ النَّاسُ احْتَاجُوا إِلَيْهَا .

۞

• [١٩٩٣] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَىٰ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ ، فَقَالَ : أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ أَصَبْنَا لِلْقَوْمِ حُمُرًا خَارِجَةً مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَنَحَرْنَاهَا ، فَإِنَّ قُدُورَنَا لَتَغْلِي إِذْ نَادَىٰ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِ : اكْفَئُوا الْقُدُورَ[٢] وَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ شَيْئًا ، فَقُلْتُ : حَرَّمَهَا[٣] تَحْرِيمَ مَاذَا؟ قَالَ : تَحَدَّثْنَا بَيْنَنَا ، فَقُلْنَا : حَرَّمَهَا الْبَتَّةَ ، وَحَرَّمَهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ[٤] .

○ [١٩٩٣/ ١] وحدثنا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، يَعْنِي : ابْنَ زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَىٰ يَقُولُ : أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لَيَالِيَ خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ فَانْتَحَرْنَاهَا ،

---

(١) بعده في (ط) : «بن أنس» .

۞ في (خ) : « باب منه في النهي عن لحوم الحمر الأهلية والأمر بإكفاء القدور » .

*[١٩٩٣] [التحفة : خ م س ق ٥١٦٤] .

(٢) الضبط بوصل الألف وفتح الفاء من النسخ الخطية ، وضبطه في (ط) بوصل الألف وفتح الفاء وبقطعها وكسر الفاء . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٤٤) : «رويناه بقطع الألف وكسر الفاء رباعي ، وبوصلها وفتح الفاء ثلاثي ، وهما صحيحان» . اه . وينظر : «شرح النووي» (١٣/ ٩٢) .

اكفئوا القدور : كفأت القِدْر : كببتها لتفرغ ما فيها . يقال : كفأت الإناء وأكفأته إذا أملته .(انظر : النهاية ، مادة : كفأ) .

(٣) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «أحرمها» .

(٤) الضبط بضم أوله من (ك) ، وضبطه في (أ) بفتحه .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَلَمَّا غَلَتْ بِهَا[١] الْقُدُورُ نَادَىٰ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِ : اكْفَئُوا[٢] الْقُدُورَ وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ شَيْئًا ، قَالَ : فَقَالَ نَاسٌ : إِنَّمَا نَهَىٰ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ ، وَقَالَ آخَرُونَ : نَهَىٰ عَنْهَا الْبَتَّةَ .

• [١٩٩٤ ، ١٩٩٥] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَدِيٍّ ، وَهُوَ : ابْنُ ثَابِتٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَىٰ ، يَقُولَانِ : أَصَبْنَا حُمُرًا فَطَبَخْنَاهَا ، فَنَادَىٰ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : اكْفَئُوا[٣] الْقُدُورَ .

۞

○ [١٩٩٤ ، ١٩٩٥/١] حدثنا[٤] ابْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : قَالَ الْبَرَاءُ : أَصَبْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ حُمُرًا ، فَنَادَىٰ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِ اكْفَئُوا[٥] الْقُدُورَ[٦] .

---

(١) في (ك) : «به» .

(٢) الضبط بوصل الألف وفتح الفاء من (أ) ، (ك) ، وضبطه في (ط) بوصل الألف وفتح الفاء ، وبقطعها وكسر الفاء ، وكلاهما صحيح كما تقدم عن القاضي عياض .

* [١٩٩٤ ، ١٩٩٥] [التحفة : خ م ١٧٩٥-خ م ٥١٧٤] .

(٣) الضبط بفتح الفاء من (أ) ، (ك) ، وضبطه في (ط) بفتحها وكسرها معًا .

○ في (خ) : « باب منه في النهي عن الحمر الأهلية » .

* [١٩٩٤ ، ١/١٩٩٥] [التحفة : م ١٨٨٢] .

(٤) في (ك) ، (ط) : «وحدثنا» .

(٥) الضبط بفتح الفاء من (خ) ، (ك) ، وضبطه في (ب) بكسر الفاء ، وفي (ط) بالكسر والفتح معًا ، وقد سبق التنبيه على ذلك .

(٦) قال الرشيد العطار في «الغرر» (ص٣٣٢) : «قال أبو مسعود الدمشقي الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ : لهذا الحديث تعليل في «مسند الحسن بن سفيان» وهو أنه مرسل . قلت : يعني أن أبا إسحاق لم يسمعه من البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ولذلك قال فيه : قال البراء . فإن ثبت إرساله من هذا الوجه فإنه متصل في كتاب مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ من رواية الشعبي وغيره عن البراء بنحوه . وباللَّه التوفيق» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١٩٩٤، ١٩٩٥/٢] وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : نُهِينَا عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ .

٥[١٩٩٤، ١٩٩٥/٣] وحدثنا[1] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُلْقِيَ لُحُومَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ نِيئَةً[2] وَنَضِيجَةً، ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ .

٥[١٩٩٤، ١٩٩٥/٤] وحدثنيه أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصٌ، يَعْنِي : ابْنَ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ .

•[١٩٩٦] وحدثني أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَا أَدْرِي إِنَّمَا[3] نَهَى[4] عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةَ[5] النَّاسِ، فَكَرِهَ أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ، أَوْ حَرَّمَهُ فِي يَوْمِ[6] خَيْبَرَ : لُحُومَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ .

---

*[١٩٩٤، ١٩٩٥/٢] [التحفة : م ١٧٥٢] .

*[١٩٩٤، ١٩٩٥/٣] [التحفة : خ م س ق ١٧٧٠] .

(١) في (أ) : «حدثني» .

(٢) الضبط من (خ)، (ك)، (ط)، وفي (أ)، (ب) : «نية»، وشدد الياء في (ب)، قال في «النهاية» (نيأ) (٥/ ١٤٠) : «يقال : ناء اللحم ينيء نيئا، بوزن ناع ينيع نيعا، فهو نيء، بالكسر كنيع، هذا هو الأصل . وقد يترك الهمز ويقلب ياء فيقال : نيّ، مشددا» .

*[١٩٩٤، ١٩٩٥/٤] [التحفة : خ م س ق ١٧٧٠] .

*[١٩٩٦] [التحفة : خ م ٥٧٦٨] .

(٣) ضبب عليه في (ك)، وليس في (ب)، وأشار في (أ) إلى أنه ليس عند ابن عساكر .

(٤) في (ب)، (ك) : «أنهى» وصحح عليه في (ك)، وفي حاشيتها منسوبا لنسخة كالمثبت وصحح عليه .

(٥) حمولة : الشيء الذي يركبون عليه ويحملهم . (انظر : النهاية، مادة : حمل) .

(٦) قوله : «حرمه في يوم» وقع في (ك) وحاشية (ط) منسوبا لنسخة : «حرم يوم» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

٥[١٩٩٦/١] وحدثنا(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، وَهُوَ : ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ (٢) أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ خَيْبَرَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ الْيَوْمَ الَّذِي فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **مَا هَذِهِ النِّيرَانُ(٣)؟ عَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ(٤)؟** » قَالُوا : عَلَىٰ لَحْمٍ، قَالَ : « **عَلَىٰ أَيِّ لَحْمٍ؟** » قَالُوا : عَلَىٰ لَحْمِ حُمُرٍ إِنْسِيَّةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **أَهْرِيقُوهَا(٥)، وَاكْسِرُوهَا** »، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ نُهَرِيقُهَا(٦) وَنَغْسِلُهَا(٧)! قَالَ : « **أَوْ ذَاكَ** ».

٥[١٩٩٦/٢] وحدثناه(٨) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ وَصَفْوَانُ ابْنُ عِيسَىٰ. قال : وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ - كُلُّهُمْ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

۞ في (خ) : « باب منه والأمر بإراقتها وغسلها ».

*[١٩٩٦/١] [التحفة : خ م ق ٤٥٤٢].

(١) في (أ)، (ب) : «حدثنا».

(٢) في (ك) : «وهو ابن».

(٣) في (ك) : «النار».

(٤) في (ب) : «يوقدون».

(٥) في (ب) : «أهرقوها»، وفي (ك) : «هريقوها»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٦) قوله : «أو نهريقها» صحح عليه في (خ)، وفي (ك) : «أونهريقها» جملة واحدة بفتح الواو، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٧) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «أو نغسلها».

*[١٩٩٦/٢] [التحفة : خ م ق ٤٥٤٢].

(٨) في (ط) : «وحدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [١٩٩٧] وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ أَصَبْنَا حُمُرًا خَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ، فَطَبَخْنَا مِنْهَا، فَنَادَىٰ مُنَادِي النَّبِيِّ[1] ﷺ : أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْهَا ؛ فَإِنَّهَا رِجْسٌ[2] مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِمَا فِيهَا .

○ [١٩٩٧/١] حدثنا[3] مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ جَاءَ جَاءٍ[4] فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُكِلَتِ الْحُمُرُ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُفْنِيَتِ الْحُمُرُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا طَلْحَةَ فَنَادَىٰ : « **إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ ؛ فَإِنَّهَا رِجْسٌ** - أَوْ : **نَجَسٌ** » ، قَالَ : فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا .

۞

• [١٩٩٨] وحدثنا[5] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ - قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

۞ في (خ) : « باب منه وإنها رجس أو نجس » .

*[١٩٩٧] [التحفة : خ م ١٤٥٨] .

(١) في (أ) ، (ط) : «رسول الله» .

(٢) رجس : قذَر، وقد يعبر به عن الحرام والفعل القبيح ، والعذاب ، واللعنة ، والكفر . (انظر : النهاية ، مادة : رجس) .

(٣) في (ك) : «وحدثنا» .

(٤) في (أ) ، (ب) : «جائي» .

۞ في (خ) ، (ط) : « باب في أكل لحوم الخيل » .

*[١٩٩٨] [التحفة : خ م د (ت) س ٢٦٣٩] .

(٥) في (ط) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ.

○[١٩٩٨/ ١] وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَكَلْنَا زَمَنَ[1] خَيْبَرَ الْخَيْلَ[2] وَحُمُرَ الْوَحْشِ، وَنَهَانَا[3] النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ.

○[١٩٩٨/ ٢] وحدثنيه أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قال: وحدثني يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ - كِلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

●[١٩٩٩] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَوَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَاهُ.

○[١٩٩٩/ ١] وحدثناه[4] يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. قال: وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ - كِلَاهُمَا، عَنْ هِشَامٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

○

●[٢٠٠٠] وحدثنا[5] يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ.

---

*[١٩٩٨/ ١] [التحفة: م س ق ٢٨١٠].

(١) في (ك): «يوم» ونسبه لنسخة، وفي الحاشية كالمثبت، وصحح عليه.

(٢) قبله في (ب): «لحم».

(٣) في (أ): «فنهانا».

*[١٩٩٨/ ٢] [التحفة: م س ق ٢٨١٠].

*[١٩٩٩] [التحفة: خ م س ق ١٥٧٤٦].

(٤) في (ك): «وحدثنا».

○ في (خ): «باب في أكل الضب»، وفي (ط): «باب إباحة الضب».

*[٢٠٠٠] [التحفة: م ٧١٤٢].

(٥) في (ط): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الضَّبِّ ، فَقَالَ : « **لَسْتُ بِآكِلِهِ وَلَا مُحَرِّمِهِ** » .

٥[٢٠٠٠/ ١] *وحدثنا*(١) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ . *قال* : *وحدثني* مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ(٢) ﷺ عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ ، فَقَالَ : « **لَا آكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ** » .

٥[٢٠٠٠/ ٢] *وحدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ ، فَقَالَ : « **لَا آكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ** » .

٥[٢٠٠٠/ ٣] *وحدثنا* عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . . . بِمِثْلِهِ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

٥[٢٠٠٠/ ٤] *وحدثناه* أَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . *قال* : *وحدثني* زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٣) إِسْمَاعِيلُ - كِلَاهُمَا ، عَنْ أَيُّوبَ . *قال* : *وحدثنا* ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ . *قال* : *وحدثني* هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٤) ابْنُ جُرَيْجٍ . *قال* : *وحدثنا*(٥) هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُوسَىٰ بْنَ عُقْبَةَ . *قال* : *وحدثنا* هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ(٦)

---

*[٢٠٠٠/ ١] [التحفة : م ٨٣١٠] .

(١) في (أ) ، (ب) : «حدثنا» .

(٢) في (ب) : «النبي» .

*[٢٠٠٠/ ٢] [التحفة : م ٧٩٩٨] .

*[٢٠٠٠/ ٣] [التحفة : م ٨١٩٨] .

*[٢٠٠٠/ ٤] [التحفة : م ٧٤٨٢-م ٧٥٦٨-م ٧٧٨٥-م ٨٤٠٣-م ٨٤٩١] .

(٣) في (ط) : «حدثني» .

(٤) في (ك) ، (ط) : «أخبرنا» .

(٥) في (أ) : «وحدثني» .

(٦) قوله : «بن سعيد» ليس في (أ) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْأَيْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ - كُلُّهُمْ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الضَّبِّ . . . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ اللَّيْثِ ، عَنْ نَافِعٍ ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَيُّوبَ : أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَبٍّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهُ ، وَفِي حَدِيثِ أُسَامَةَ ، قَالَ : قَامَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ . . . .

۞

٥ [٢٠٠٠/ ٥] وحدثنا[1] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ ، سَمِعَ الشَّعْبِيَّ ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فِيهِمْ سَعْدٌ ، وَأُتُوا بِلَحْمِ ضَبٍّ ، فَنَادَتِ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ : إِنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **كُلُوا فَإِنَّهُ حَلَالٌ ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي** » .

٥ [٢٠٠٠/ ٦] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِيَ الشَّعْبِيُّ : أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَاعَدْتُ[2] ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا مِنْ سَنَتَيْنِ ، أَوْ : سَنَةٍ وَنِصْفٍ ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ رَوَىٰ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا ، قَالَ : كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَعْدٌ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ .

۞

• [٢٠٠١] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ

۞ في (خ) : « باب منه في أكل الضب » .

*[٢٠٠٠/ ٥] [التحفة : خ م ق ٧١١١] .

*[٢٠٠٠/ ٦] [التحفة : خ م ق ٧١١١] .

۞ في (خ) : « باب منه في أكل الضب » .

*[٢٠٠١] [التحفة : م ٥٣٦٠] .

(١) في (أ) : « حدثنا » .

(٢) في (ب) : « قاعدت » .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنِ سَهْلٍ[١] ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ مَيْمُونَةَ ، فَأُتِيَ بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ[٢] ، فَأَهْوَىٰ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ ، فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ : أَخْبِرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ ، فَقُلْتُ : أَحَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : « **لَا ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي ، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ**[٣] » ، قَالَ خَالِدٌ : فَاجْتَرَرْتُهُ[٤] فَأَكَلْتُهُ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ .

۞

٥[٢٠٠١/١] *وحدثني* أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ - جَمِيعًا ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ . قَالَ حَرْمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - الَّذِي يُقَالُ لَهُ : سَيْفُ اللَّهِ - أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ - فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَحْنُوذًا ، قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حُفَيْدَةُ[٥] بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ

---

(١) بعده في (أ) ، (ط) : «بن حنيف» .

(٢) **محنوذ** : مشوي . (انظر : النهاية ، مادة : حنذ) .

(٣) **أعافه** : أكرهه . (انظر : النهاية ، مادة : عيف) .

(٤) **فاجتررته** : الجر : السحب . (انظر : النهاية ، مادة : جرر) .

۞ في (خ) : « **باب منه في أكل الضب** » .

*[٢٠٠١/١] [التحفة : خ م د س ق ٣٥٠٤] .

(٥) ضبب على آخره في (أ) لابن عساكر ، وصحح عليه في (خ) ، وفي حاشية (ب) : «الصواب أم حفيد» ، قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٧٣) : «وأم حفيد بنت الحارث بن حزم ، بضم الحاء المهملة ففاء مصغر ، آخره دال مهملة : خالة ابن عباس ، كذا لهم . . . وذكره مسلم في حديث أبي الطاهر وحرملة «حفيدة» اسما . . . ولجمهورهم «حفيدة» اسم لا كنية . . . وكله وهم والصواب الأول أم حفيد» . اهـ . وينظر : «التقييد» (١/ ١٧٢) ، «الإكمال» (٦/ ٣٨٩) ، «المطالع» (٢/ ٢٠٥) ، «شرح النووي» (١٣/ ٩٩) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

نَجْدٍ، فَقَدَّمَتِ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَقَلَّ مَا[1] يُقَدَّمُ بَيْنَ يَدَيْهِ[2] طَعَامٌ حَتَّىٰ يُحَدَّثَ بِهِ وَيُسَمَّىٰ لَهُ، فَأَهْوَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الْحُضُورِ: أَخْبِرْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَدَّمْتُنَّ لَهُ، قُلْنَ: هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: أَحَرَامٌ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ»، قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ، فَلَمْ يَنْهَنِي.

٥[٢٠٠١/ ٢] وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ - وَهِيَ خَالَتُهُ - فَقُدِّمَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمُ ضَبٍّ جَاءَتْ بِهِ أُمُّ حُمَيْدٍ[3] بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ، وَكَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي جَعْفَرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْكُلُ شَيْئًا[4] حَتَّىٰ يَعْلَمَ[5] مَا هُوَ...

---

(١) قوله: «أقل ما» في (أ)، (ط): «قلما»، وأشار في (أ) إلى أنه عند ابن عساكر كالمثبت.

(٢) قوله: «بين يديه» في (أ) مضببا عليه: «يديه»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة، وفي (ط): «إليه».
وقوله: «وكان أقل ما يقدم بين يديه» قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٢٧): «وفي أكل الضب «وكان قلما يقدم إليه بطعام حتى يحدث» كذا للعذري بسكون القاف وفتح الدال، وعند السجزي «أقل» بزيادة ألف، وفي رواية أخرى: «بين يديه»، وكله اختلال في الرواية واضطراب؛ لأنه قد ذكر قبل أنها قدمته له ويقتضي هذا اللفظ أنها لم تقدمه بعد. وصوابه: «قلما يقدم بيديه - بفتح الياء وكسر الدال - لِطعام» - باللام - وكذا كان في كتاب شيوخنا لغير العذري».

*[٢٠٠١/ ٢] [التحفة: خ م د س ق ٣٥٠٤].

(٣) ضبب عليه في (أ)، وفي (خ): «حفيد»، وصحح عليه، وفي (ك): «حفيدة»، وينظر التعليق على الحديث السابق عند قوله: «حفيدة».

(٤) في (ب): «شيء».

(٥) الضبط بفتح أوله من (ك)، (ط)، وضبطه في (أ) بضم أوله.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ ، وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : وَحَدَّثَهُ ابْنُ الْأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ ، وَكَانَ فِي حَجْرِهَا . . .[1] .

۞

٥[٢٠٠١/ ٣] وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ بِضَبَّيْنِ مَشْوِيَّيْنِ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ ، وَلَمْ يَذْكُرْ يَزِيدَ بْنَ الْأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ .

٥[٢٠٠١/ ٤] وحدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[2] أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، قَالَ : حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ[3] ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ[4] أَخْبَرَهُ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ[5] ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ - وَعِنْدَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ - بِلَحْمِ ضَبٍّ . . . فَذَكَرَ بِمَعْنَىٰ[6] حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ .

۞

٥[٢٠٠١/ ٥] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . قَالَ ابْنُ نَافِعٍ : أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ ،

---

(١) في (ك) وقع إسناد الحديث السابق على متن هذا الحديث ، فليس في (ك) متن الحديث السابق ، ولا إسناد هذا الحديث .

۞ في (خ) : « باب منه » .

*[٢٠٠١/ ٣] [التحفة : م ٥٣٦٠] .

*[٢٠٠١/ ٤] [التحفة : م ٥٣٦٠] .

(٣) قوله : «بن يزيد» ليس في (ب) .

(٥) في (ك) «النبي» .

۞ في (خ) : « باب منه في أكل الضب » .

*[٢٠٠١/ ٥] [التحفة : خ م د س ٥٤٤٨] .

(٢) في (أ) ، (ط) : «حدثنا» .

(٤) بعده في (ط) : «بن سهل» .

(٦) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «بمثل» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : أَهْدَتْ خَالَتِي أُمُّ حُفَيْدٍ(١) إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْنًا وَأَقِطًا(٢) وَأَضُبًّا(٣) ، فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ وَالْأَقِطِ وَتَرَكَ الضَّبَّ تَقَذُّرًا ، وَأُكِلَ عَلَىٰ مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أُكِلَ عَلَىٰ مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٥[٦/٢٠٠١] **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ : دَعَانَا عَرُوسٌ بِالْمَدِينَةِ ، فَقَرَّبَ إِلَيْنَا(٤) ثَلَاثَةَ عَشَرَ ضَبًّا ، فَآكِلٌ وَتَارِكٌ ، فَلَقِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنَ الْغَدِ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَأَكْثَرَ الْقَوْمُ حَوْلَهُ حَتَّىٰ قَالَ بَعْضُهُمْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لَا آكُلُهُ وَلَا أَنْهَىٰ عَنْهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ** » ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : بِئْسَمَا قُلْتُمْ! مَا بُعِثَ(٥) نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مُحِلًّا(٦) وَمُحَرِّمًا ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ ، وَعِنْدَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَامْرَأَةٌ أُخْرَىٰ ، إِذْ قُرِّبَ إِلَيْهِمْ خِوَانٌ(٧) عَلَيْهِ لَحْمٌ ، فَلَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ قَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ : إِنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ ، فَكَفَّ يَدَهُ وَقَالَ : « **هَذَا لَحْمٌ لَمْ آكُلْهُ قَطُّ** » ، وَقَالَ لَهُمْ : « **كُلُوا** » ، فَأَكَلَ مِنْهُ الْفَضْلُ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْمَرْأَةُ ، وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ : لَا آكُلُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَيْءٍ(٨) يَأْكُلُ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

---

(١) ضبب عليه في (أ) ، وقد سبق التنبيه على ذلك .

(٢) **أقطا** : لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به . (انظر : النهاية ، مادة : أقط) .

(٣) في (ك) : «وضبا» .

أضبا : جمع ضب ، وهو : حيوان من جنس الزواحف ، غليظ الجسم خشنه ، له ذنب عريض أعقد ، يكثر في صحاري الأقطار العربية . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ضبب) .

*[٦/٢٠٠١] [التحفة : م ٦٥٥٣] .

(٤) ليس في (ب) وكتبه بين السطور بلا رقم بخط مقارب كالمثبت ، وفي (أ) : «إليه» .

(٥) بعده في (خ) ، (ك) : «الله تعالى» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٦) اضطرب في كتابته في (أ) ووقع عنده : «محللا» .

(٧) **خوان** : ما يوضع عليه الطعام عند الأكل . (انظر : النهاية ، مادة : خون) .

(٨) الضبط بالكسر مع التنوين من (أ) ، (خ) ، (ك) ، وضبطه في (ط) بالرفع مع التنوين وفي الحاشية منسوبًا لنسخة : «شيئًا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٠٢] حدثنا[١] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَبْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَبٍّ، فَأَبَىٰ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ وَقَالَ : «لَا أَدْرِي لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ[٢] الَّتِي مُسِخَتْ[٣]».

• [٢٠٠٣، ٢٠٠٤] وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الضَّبِّ، فَقَالَ : لَا تَطْعَمُوهُ وَقَذِرَهُ[٤]، وَقَالَ : قَالَ عُمَرُبْنُ الْخَطَّابِ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُحَرِّمْهُ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ، فَإِنَّمَا طَعَامُ عَامَّةِ الرِّعَاءِ[٥] مِنْهُ، وَلَوْ كَانَ عِنْدِي طَعِمْتُهُ.

۞

• [٢٠٠٥، ٢٠٠٦] وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّىٰ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضٍ مُضِبَّةٍ[٦] فَمَا

۞ في (خ) : «باب في أكل الضب».

*[٢٠٠٢] [التحفة : م ٢٨٥٣].

(١) في (أ)، (ب) : «وحدثنا».

(٢) القرون : جمع القرن، وهو : أهل كل زمان، وهو مقدار التوسط في أعمار أهل كل زمان. (انظر : النهاية، مادة : قرن).

(٣) مسخت : المسخ : قلب الخلقة من شيء إلى شيء. (انظر : النهاية، مادة : مسخ).

*[٢٠٠٣، ٢٠٠٤] [التحفة : م ق ١٠٤٢٠].

(٤) في (خ) مصححا عليه : «وقذروه»، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر، وصحح عليه.

(٥) الرعاء : جمع راعٍ، ويجمع على رعاة أيضًا. (انظر : النهاية، مادة : رعي).

۞ في (خ) : «باب منه في أكل الضب، وأن أمة من بني إسرائيل مسخت».

*[٢٠٠٥، ٢٠٠٦] [التحفة : م ق ٤٣١٥-م ١٠٦٦٢].

(٦) الضبط بضم أوله وكسر ثانيه من (أ)، (ب)، (ك)، وضبطه في (خ)، (ط) بفتح أوله، وثانيه، وصحح -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

تَأْمُرُنَا - أَوْ : مَا[١] تُفْتِينَا؟ قَالَ : «ذُكِرَ لِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ» ، فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ[٢] ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ عُمَرُ : إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ ، وَإِنَّهُ لَطَعَامُ عَامَّةِ هَذِهِ الرِّعَاءِ ، وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعِمْتُهُ ، إِنَّمَا عَافَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٥[٢٠٠٥، ١/٢٠٠٦] حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الدَّوْرَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ[٣] ﷺ فَقَالَ : إِنِّي فِي غَائِطٍ مُضِبَّةٍ[٤] وَإِنَّهُ عَامَّةُ طَعَامِ أَهْلِي ، قَالَ : فَلَمْ يُجِبْهُ ، فَقُلْنَا : عَاوِدْهُ ، فَعَاوَدَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ - ثَلَاثًا ، ثُمَّ نَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الثَّالِثَةِ ، فَقَالَ : «يَا أَعْرَابِيُّ ، إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ - أَوْ : غَضِبَ - عَلَى سِبْطٍ[٥] مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَمَسَخَهُمْ دَوَابَّ[٦] يَدِبُّونَ فِي الْأَرْضِ ، فَلَا أَدْرِي لَعَلَّ هَذَا مِنْهَا ، فَلَسْتُ آكُلُهَا وَلَا أَنْهَى عَنْهَا» .

- عليه ، وفي حاشية (أ) منسوبًا للدمياطي : «صوابه : مَضَبةٍ» . قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٠٢) : «فيها لغتان مشهورتان ؛ إحداهما : فتح الميم والضاد ، والثانية : ضم الميم وكسر الضاد ، والأول أشهروأفصح ، أي : ذات ضباب كثيرة» .

(١) في (ب) ، (ك) ، (ط) : «فما» .

(٢) في (ب) : «ينهى» .

*[٢٠٠٥، ١/٢٠٠٦] [التحفة : م ٤٣٠٥] .

(٣) في (ب) : «النبي» .

(٤) الضبط بضم أوله وكسر ثانيه من (أ) ، (ب) ، (ك) ، وفي (خ) ، (ط) بفتح أوله وثانيه ، وكلاهما صحيح كما سبق . وقوله : «غائط مضبة» قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٢١٧) : «وقوله : في مسخ الضب «في حائط مضبة» كذا لابن ماهان وهو تصحيف ، وصوابه ما لغيره : في غائط . أي : مطمئن من الأرض ، أي : كثير الضباب» . وينظر : «المطالع» (٢/ ٣٦٩) .

(٥) سبط : أمة من الأمم ، والأسباط في بني إسرائيل بمنزلة القبائل في بني إسماعيل . (انظر : النهاية ، مادة : سبط) .

(٦) في حاشية (ك) ، وحاشية (ط) منسوبا فيهما لنسخة : «دوابًا» ، قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٠٣) : ««فمسخهم دواب يدبون في الأرض» ، أما «يدبون» فبكسر الدال ، وأما «دواب» فكذا وقع في بعض النسخ ، ووقع في أكثرها «دوابًا» بالألف ، والأول هو الجاري على المعروف المشهور في العربية ، والله أعلم» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٠٧] حدثنى[١] أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، نَأْكُلُ الْجَرَادَ .

○ [٢٠٠٧/ ١] وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - جَمِيعًا ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ : سِتَّ ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : سِتَّ أَوْ سَبْعَ[٢] . . . .

○ [٢٠٠٧/ ٢] وحدثنا[٣] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ[٤] أَبِي عَدِيٍّ . قال : وحدثنا ابْنُ بَشَّارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ[٥] شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ[٦] : سَبْعَ غَزَوَاتٍ .

۞

• [٢٠٠٨] وحدثنا[٧] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٨]

۞ في (خ) : « باب أكل الجراد » ، وفي (ط) : «باب إباحة الجراد» .

*[٢٠٠٧] [التحفة : خ م د ت س ٥١٨٢] . (١) في (ك) ، (ط) : «حدثنا» .

(٢) قوله : «ست أو سبع» في (ك) : «ستا أو سبعا» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٣) في (ك) ، (ط) : «وحدثناه» . (٤) قبله في (ك) : «محمد» .

(٥) قوله : «كلاهما عن» في (ب) ، (ك) : «حدثنا» .

(٦) في (أ) : «قال» .

۞ في (خ) : « باب أكل الأرنب » ، وفي (ط) : «باب إباحة الأرنب» .

*[٢٠٠٨] [التحفة : ع ١٦٢٩] .

(٧) في (ط) : «حدثنا» .

(٨) قبله في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «قالا حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

شُعْبَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : مَرَرْنَا فَاسْتَنْفَجْنَا[١] أَرْنَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ[٢] ، فَسَعَوْا عَلَيْهِ فَلَغَبُوا[٣] ، قَالَ : فَسَعَيْتُ حَتَّىٰ أَدْرَكْتُهَا ، فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا ، فَبَعَثَ بِوَرِكِهَا وَفَخِذَيْهَا[٤] إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَبِلَهُ .

٥[٢٠٠٨/ ١] وحدثنيه[٥] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ . قال : وحدثني يَحْيَىٰ ابْنُ حَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، يَعْنِي : ابْنَ الْحَارِثِ - كِلَاهُمَا ، عَنْ شُعْبَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَفِي حَدِيثِ يَحْيَىٰ بِوَرِكِهَا أَوْ : فَخِذَيْهَا .

۞

• [٢٠٠٩] وحدثنا[٦] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : رَأَىٰ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغَفَّلِ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَخْذِفُ[٧] ، فَقَالَ لَهُ : لَا تَخْذِفْ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ - أَوْ قَالَ[٨] : يَنْهَىٰ عَنِ الْخَذْفِ ؛ فَإِنَّهُ

---

(١) **فاستنفجنا** : أثرناها فوثبت . (انظر : النهاية ، مادة : نفج) .

(٢) **بمر الظهران** : واد من أودية الحجاز ، يمر شمال مكة على مسافة اثنين وعشرين كيلو مترًا ، ويصب في البحر جنوب جدة ، وفيه عدد من القرىٰ . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص١٨٤) .

(٣) **فلغبوا** : اللَّغَب : التعب والإعياء . (انظر : النهاية ، مادة : لغب) .

(٤) في (ك) : «وفخذها» .

(٥) في (ط) : «حدثنيه» .

۞ في (خ) : « **باب النهي عن الخذف** » ، وفي (ط) : «باب إباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو وكراهة الخذف» .

*[٢٠٠٩] [التحفة : خ م س ٩٦٥٩] .

(٦) في (أ) ، (ط) : «حدثنا» .

(٧) **يخذف** : الخذف : الرمي بحصاة أو نواة . (انظر : النهاية ، مادة : خذف) .

(٨) ليس في (خ) ، وبعده في (ك) : «كان» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

لَا يُصْطَادُ[١] بِهِ الصَّيْدُ وَلَا يُنْكَأُ[٢] بِهِ الْعَدُوُّ، وَلَكِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَيَفْقَأُ الْعَيْنَ، ثُمَّ رَآهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: أُخْبِرُكَ[٣] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ - أَوْ: يَنْهَى عَنِ الْخَذْفِ ثُمَّ أَرَاكَ تَخْذِفُ! لَا أُكَلِّمُكَ كَلِمَةً[٤] كَذَا وَكَذَا.

٥[٢٠٠٩/ ١] حدثني أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا كَهْمَسٌ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٥[٢٠٠٩/ ٢] حدثنا[٥] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهْبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ، قَالَ[٦] ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: وَقَالَ: «**إِنَّهُ لَا يَنْكَأُ الْعَدُوَّ وَلَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ، وَلَكِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَيَفْقَأُ الْعَيْنَ**»، وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: «**إِنَّهَا لَا تَنْكَأُ الْعَدُوَّ**»، وَلَمْ يَذْكُرْ: «**يَفْقَأُ[٧] الْعَيْنَ**».

٥[٢٠٠٩/ ٣] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ قَرِيبًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ خَذَفَ، قَالَ: فَنَهَاهُ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ: «**إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا وَلَا تَنْكَأُ عَدُوًّا، وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ**»، قَالَ: فَعَادَ، فَقَالَ: أُحَدِّثُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ ثُمَّ تَخْذِفُ[٨]! لَا أُكَلِّمُكَ أَبَدًا.

---

(١) في (ك): «يصاد»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٢) ينكأ: نكى العدو ونكأه: أكثر فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك. (انظر: النهاية، مادة: نكا).

(٣) في (أ): «آخبرك» بمد أوله.

(٤) ليس في (أ)، (ب)، وألحقاه في الحاشية، ونسبه في (أ) للبطليوسي، وصحح عليه، وفي (ب) دون علامة.

*[٢٠٠٩/ ٢] [التحفة: خ م د ق ٩٦٦٣].

(٥) في (ك)، (ط): «وحدثنا».

(٦) في (أ): «فقال».

(٧) في (ك): «تفقأ».

*[٢٠٠٩/ ٣] [التحفة: م ق ٩٦٥٧].

(٨) قوله: «ثم تخذف» قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٣١): «ثم تخذف» كذا لهم، وعند القاضي الصدفي عن العذري: «لم تخذف» باللام مكسورة، والأول أبين وهذا وهم». وينظر: «المطالع» (٢/ ٦١).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٠٩/٤] وحدثنا[١] ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

۞

• [٢٠١٠] حدثنا أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: ثِنْتَانِ[٢] حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ؛ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ[٣]، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ[٤]، وَلْيُرِحْ[٥] ذَبِيحَتَهُ».

٥[٢٠١٠/١] وحدثناه[٦] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[٧] هُشَيْمٌ. وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ. وحدثنى[٧] أَبُوبَكْرِبْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وحدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

---

*[٢٠٠٩/٤] [التحفة: م ق ٩٦٥٧].

(١) في (خ)، (ط): «وحدثناه».

۞ في (خ): «باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وحد الشفرة»، وفي (ط): «باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفر».

*[٢٠١٠] [التحفة: م د ت س ق ٤٨١٧].

(٢) في (ك): «ثنتان» و«اثنتان» معًا.

(٣) قال النووي في «شرحه» (١٣/١٠٦): «وقع في كثير من النسخ أو أكثرها بفتح الذال، وفي بعضها «الذبحة» بكسر الذال وبالهاء كالقتلة، وهي: الهيئة والحالة أيضًا».

(٤) شفرته: الشفرة: السكين العريضة، والجمع: شفرات. (انظر: النهاية، مادة: شفر).

(٥) في (أ)، (ط): «فليرح».

(٦) في (ك): «وحدثنا».

(٧) في (ط): «وحدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ سُفْيَانَ . وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ - كُلُّ هَؤُلَاءِ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ . . . بِإِسْنَادِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ وَمَعْنَىٰ حَدِيثِهِ .

۞

٥[٢٠١٠/ ٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ جَدِّي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ دَارَ الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ ، فَإِذَا قَوْمٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا ، قَالَ : فَقَالَ أَنَسٌ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ[1] الْبَهَائِمُ .

٥[٢٠١٠/ ٣] وحدثنيه[2] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[3] يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ . وحدثني يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[4] أَبُو أُسَامَةَ - كُلُّهُمْ[5] ، عَنْ شُعْبَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

• [٢٠١١] وحدثنا[6] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[7] أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ

۞ في (خ) : « باب النهي عن صبر البهائم وأن يتخذ ما فيه الروح غرضا » ، وفي (ط) : «باب النهي عن صبر البهائم» .

*[٢٠١٠/ ٢] [التحفة : خ م د س ق ١٦٣٠] .

(١) تصبر : القتل صبرا : مسك شيء من ذوات الروح حيا ، ثم يرمىٰ بشيء حتىٰ يموت . (انظر : النهاية ، مادة : صبر) .

*[٢٠١٠/ ٣] [التحفة : خ م د س ق ١٦٣٠] .

(٢) في (خ) : «وحدثنا» ، وفي (ك) : «حدثنا» .

(٣) في (ك) «حدثني» .

(٤) في (أ) «أخبرنا» .

(٥) نسبه في (ك) لنسخة .

*[٢٠١١] [التحفة : خت م س ٥٥٥٩] .

(٦) في (أ) : «حدثنا» .

(٧) في (أ) : «حدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا[1] » .

○[٢٠١١/١] حدثنا[2] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

●[٢٠١٢] حدثنا[3] شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - قَالَا[4] : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِنَفَرٍ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَتَرَامَوْنَهَا[5] ، فَلَمَّا رَأَوُا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا[6] ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا[7]؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا .

○[٢٠١٢/١] وحدثني[8] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِفِتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا[9] وَهُمْ يَرْمُونَهُ ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ[10] كُلَّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوُا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا ، فَقَالَ

---

(١) غرضا : هدفًا . (انظر : النهاية ، مادة : غرض) .

(٢) في (ط) : «وحدثناه» .

*[٢٠١٢] [التحفة : خ م س ٧٠٥٤] .

(٣) في (ك) ، (ط) : «وحدثنا» .

(٤) في (أ) : «قال قالا» . وفي (ك) : «قال» .

(٥) في (خ) : «يترمونها» ، وصحح عليه ، وفي (ك) : «يرمونها» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة ، قال القاضي عياض في «المشارق» : (١/ ٢٩٢) : «يترمونها ، كذا للجياني في حديث شيبان ، ولغيره : «يترامونها» ، وفي الحديث الآخر : «يرمونها»» . وينظر : «المطالع» (٣/ ١٥٨) .

(٦) ليس في (أ) ، (ب) .

(٧) بعده في حاشية (ب) منسوبا لنسخة : «لعن الله من فعل هذا» .

(٨) في (ك) : «وحدثنا» .

(٩) في (ك) : «طائرا» ، قال النووي (١٣/ ١٠٨) : «هكذا هو في النسخ «طيرا» والمراد به واحد ، والمشهور في اللغة أن الواحد يقال له : طائر ، والجمع : طير ، وفي لغة قليلة إطلاق الطير على الواحد» .

(١٠) في (ك) : «الطائر» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنُ عُمَرَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا(١) .

• [٢٠١٣] حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قال : وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ(٢) . قال : وحدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْتَلَ(٣) شَيْءٌ(٤) مِنَ الدَّوَابِّ صَبْرًا .

* * *

---

(١) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص٤٤٧ - ٤٤٩) .

* [٢٠١٣] [التحفة : م ق ٢٨٣١] .

(٢) قوله : «قال : وحدثنا عبد بن حميد ، قال : أخبرنا محمد بن بكر ، قال : أخبرنا ابن جريج» ليس في (خ) ، (ب) ، وأشار في (أ) إلى أنه ليس عند ابن عساكر ، وقد أثبته المزي في «التحفة» (٢/ ٣٢٢) .

(٣) في (ك) : «نقتل» .

(٤) في (ب) : «شيئا» ، وقوله : «يقتل شيء» وقع في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «تقتل شيئا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٢٢- كتاب الإضاحي (١)

بسم الله الرحمن الرحيم (٢)

٭

• [٢٠١٤] حدثنا (٣) أحمد بن يونس، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا الأسود بن قيس.
وحدثناه يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا أبو خيثمة، عن الأسود بن قيس (٤)، قال: حدثني جندب بن سفيان قال: شهدت الأضحى مع رسول الله ﷺ، فلم يعد أن صلى وفرغ من صلاته سلم، فإذا هو يرى لحم أضاحيّ قد ذبحت قبل أن يفرغ من صلاته، فقال: «من كان ذبح أضحيته (٥) قبل أن يصلي - أو: نصلي (٦) - فليذبح مكانها أخرى، ومن كان لم يذبح فليذبح باسم الله».

○ [٢٠١٤/١] وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو الأحوص (٧) سلام بن سليم، عن الأسود بن قيس، عن جندب بن سفيان قال: شهدت الأضحى مع رسول الله ﷺ،

---

(١) قوله: «كتاب الأضاحي» ليس في (أ)، (ب)، وكتب في حاشية (أ) بخط مغاير دون علامة، وفي (خ): «كتاب الضحايا». وينظر: «تقييد المهمل» (١/ ١٢٤)، (٣/ ٨٩٢).

(٢) البسملة ليست في (أ)، (ب).

٭ في (خ): «ذبح الضحية بعد الصلاة»، وفي (ط): «باب وقتها».

*[٢٠١٤] [التحفة: خ م س ق ٣٢٥١].

(٣) في (ك): «حدثني».

(٤) قوله: «وحدثناه يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا أبو خيثمة، عن الأسود بن قيس» ليس في (أ).

(٥) في (ك): «أضحية».

(٦) قوله: «يصلي - أو: نصلي» الرسم والضبط من (خ)، (ب)، (ط)، وفي (أ): «نُصلّي - أَوْ: يُصَلَّى»، وفي (ك): «يُصلَّى - أو: يُصَلِّي». قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١١٠): «قوله: «قبل أن يصلي - أو: نصلي» الأول بالياء، والثاني بالنون».

(٧) بعده في (ب): «حدثنا»، وهو خطأ.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَلَمَّا قَضَىٰ صَلَاتَهُ بِالنَّاسِ نَظَرَ إِلَىٰ غَنَمٍ قَدْ ذُبِحَتْ، فَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ شَاةً مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ».

٥[٢٠١٤/ ٢] وحدثناه[١] قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - كِلَاهُمَا، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَا: «عَلَى اسْمِ اللَّهِ» كَحَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ.

٥[٢٠١٤/ ٣] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ، سَمِعَ جُنْدُبًا[٢] الْبَجَلِيَّ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّىٰ[٣] يَوْمَ أَضْحَىٰ[٤]، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُعِدْ مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ».

٥[٢٠١٤/ ٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ... مِثْلَهُ.

۞

•[٢٠١٥] وحدثنا[٥] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: ضَحَّىٰ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً[٦] مِنَ الْمَعْزِ، فَقَالَ: «ضَحِّ بِهَا

---

(١) في (أ)، (ب): «وحدثنا».

(٢) الضبط بنصب آخره مع ضم الدال من (خ)، (ك)، واقتصر في (أ) على نصب آخره، وضبطه في (ط) بنصب آخره مع فتح الدال، وفي (ب): «جندب» على صورة المرفوع بغير ضبط للدال.

(٣) في (ب): «صلاة».

(٤) في (ك) منسوبًا لنسخة: «الأضحىٰ».

۞ في (خ): «باب من ذبح أضحيته قبل الصلاة لم تجزه».

*[٢٠١٥] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩].

(٥) في (ك): «حدثنا».

(٦) جذعة: أصل الجَذَع من أسنان الدواب، وهو ما كان منها شابًّا فتيًّا، فهو من الإبل ما دخل في السنة -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَلَا تَصْلُحُ لِغَيْرِكَ»، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ ضَحَّى قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ».

٥[٢٠١٥/١] حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ خَالَهُ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ نِيَارٍ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ اللَّحْمُ[1] فِيهِ مَكْرُوهٌ، وَإِنِّي عَجَّلْتُ نَسِيكَتِي[2] لِأُطْعِمَ أَهْلِي وَجِيرَانِي وَأَهْلَ دَارِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعِدْ نُسُكًا»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ[3] لَبَنٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ، فَقَالَ: «هِيَ خَيْرُ نَسِيكَتَيْكَ، وَلَا تَجْزِي[4] جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

٥[٢٠١٥/٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: «لَا يَذْبَحَنَّ

- الخامسة، ومن البقر والمَعْز ما دخل في السنة الثانية، وقيل: البقر في الثالثة، ومن الضأن ما تمت له سنة، وقيل: أقل منها. والذكر جَذَعٌ والأنثى جَذَعَةٌ. (انظر: النهاية، مادة: جذع).

(١) الضبط بسكون الحاء من (ك)، (ط)، وضبطه في (خ) بفتحها وصحح عليه. قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١١٣): «قوله: «يارسول الله إن هذا يوم اللحم فيه مكروه» قال القاضي: كذا رويناه في «مسلم»: «مكروه» بالكاف والهاء من طريق السنجري، والفارسي، وكذا ذكره الترمذي قال: رويناه في «مسلم» من طريق العذري: «مقروم» بالقاف والميم، قال: وصوب بعضهم هذه الرواية وقال: معناه: يشتهى فيه اللحم، يقال: قرمت إلى اللحم، وقرمته: إذا اشتهيته، قال: وهي بمعنى قوله في غير «مسلم»: «عرفت أنه يوم أكل وشرب؛ فتعجلت وأكلت وأطعمت أهلي وجيراني» وكما جاء في الرواية الأخرى: «إن هذا يوم يشتهى فيه اللحم»، وكذا رواه البخاري، قال القاضي: وأما رواية: «مكروه» فقال بعض شيوخنا: صوابه: «اللحم فيه مكروه» بفتح الحاء، أي: ترك الذبح والتضحية، وبقاء أهله فيه بلا لحم حتى يشتهوه مكروه، واللحم بفتح الحاء: اشتهاء اللحم، قال القاضي: وقال لي الأستاذ أبو عبد الله بن سليمان: معناه: ذبح ما لا يجزي في الأضحية مما هو لحم مكروه لمخالفة السنة. هذا آخر ما ذكره القاضي. وقال الحافظ أبو موسى الأصبهاني: معناه: هذا يوم طلب اللحم فيه مكروه شاق. وهذا حسن، والله أعلم». وينظر: «الإكمال» (٦/ ٤٠٤)، «المشارق» (١/ ٣٤٠)، «المطالع» (٣/ ٣٥٦، ٤٢٣).

(٢) في (أ): «نسكي»، وضبب عليه، وفي الحاشية كالمثبت، ونسبه للبطليوسي وابن عساكر.

(٣) عناق: أنثى المعز ما لم يتم له سنة. (انظر: النهاية، مادة: عنق).

(٤) في (ك): «تجزئ».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَحَدٌ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ» ، قَالَ : فَقَالَ خَالِي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ(١) هَذَا يَوْمٌ اللَّحْمُ(٢) فِيهِ مَكْرُوهٌ . . . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ هُشَيْمٍ .

٥[٣/٢٠١٥] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ . وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ ، عَنْ فِرَاسٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّىٰ صَلَاتَنَا ، وَوَجَّهَ(٣) قِبْلَتَنَا ، وَنَسَكَ نُسُكَنَا فَلَا يَذْبَحْ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ» ، فَقَالَ خَالِي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ نَسَكْتُ عَنِ ابْنٍ لِي ، فَقَالَ : «ذَاكَ شَيْءٌ(٤) عَجَّلْتَهُ لِأَهْلِكَ» ، فَقَالَ(٥) : إِنَّ عِنْدِي شَاةً خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْنِ ، قَالَ : «ضَحِّ بِهَا ؛ فَإِنَّهَا خَيْرُ نَسِيكَةٍ(٦)» .

٥[٤/٢٠١٥] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّىٰ - قَالَا(٧) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ زُبَيْدٍ الْإِيَامِيِّ(٨) ، عَنِ الشَّعْبِيِّ(٩) ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا(١٠)

---

(١) ليس في (أ) .

(٢) الضبط بسكون الحاء من (ك) ، (ط) ، وضبطه في (خ) بفتحها وصحح عليه . وينظر تفصيل ذلك في «المشارق» (١/ ٣٤٠) ، «شرح النووي» (١٣/ ١١٣) .

(٣) الضبط بتشديد الجيم المفتوحة من (ب) مصححا عليه ، (ط) ، وضبطه في (أ) بتخفيفها ، وضبب عليه لابن عساكر .

(٤) بعده في (ب) : «قد» .

(٥) في (أ) ، (ب) : «قال» .

(٦) في (ك) : «نسيكتيه» ، وفي (ب) : «نسيكته» ، وفي حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «نسيكتيك» .

(٧) في (أ) : «قال» .

(٨) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٧٠) : «بكسر الهمزة قبل الياء باثنتين تحتها مخففة ، كذا عند الأصيلي وكثير من الرواة ، ومنهم من يفتح الهمزة ، وكله وهم ، وضبطه الأصيلي مرة ، والطبري ، والهروي ، والنسفي ، والعذري : «اليامي» بغير همز ، وهو الصواب ، وهو قول الحفاظ ، وأصحاب الضبط ، ويام : بطن من همدان ، وكثيرًا ما يقول فيه الشيوخ الوجهين» .

(٩) في (ك) : «سفيان» وضبب عليه ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، وصحح عليه .

(١٠) بعده في (أ) : «أن» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

نُصَلِّي، ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَنْحَرُ(١)، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ»، وَكَانَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ قَدْ ذَبَحَ، فَقَالَ: عِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ(٢)، فَقَالَ(٣): «اذْبَحْهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ(٤) عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

٥[٢٠١٥/٥] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا(٥) أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، سَمِعَ الشَّعْبِيَّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ(٦).

٥[٢٠١٥/٦] حدثنا(٧) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَا(٨): حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ. وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - جَمِيعًا، عَنْ جَرِيرٍ - كِلَاهُمَا، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ... ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

٥[٢٠١٥/٧] وحدثنى(٩) أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ(١٠) الدَّارِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، يَعْنِي: ابْنَ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي(١١) الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا(١٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ نَحْرٍ

---

(١) قوله: «نرجع فننحر» الضبط فيهما بالرفع أحد وجهي الضبط في (خ)، وكذا هو في (ط)، وضبطه في (خ) أيضًا بالنصب فيهما، ووقع في (ك): «لننحر»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٢) مسنة: ما طلع سنها في السنة الثالثة من البقر والشاة. (انظر: النهاية، مادة: سنن).

(٣) فى (أ): «قال».

(٤) في (ك): «تجزئ».

(٥) في (أ): «حدثني».

(٦) في (ط): «مثله».

(٧) في (ط): «وحدثنا».

(٨) في (ك): «قال».

(٩) في (ب): «وحدثنا».

(١٠) بعده في (ب)، (ط): «بن صخر»، وألحقه في حاشيتي (أ)، (ك)، ونسبه عند الأول لابن عساكر، وعند الثاني بخط مغاير، وصحح عليه.

(١١) في (خ)، (ك): «حدثنا».

(١٢) ضبب عليه في (أ)، وفي (ك)، (ط): «خطبنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَقَالَ : «لَا يُضَحِّيَنَّ أَحَدٌ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ» ، قَالَ رَجُلٌ : عِنْدِي عَنَاقُ لَبَنٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ ، قَالَ : «فَضَحِّ بِهَا ، وَلَا تَجْزِي[1] جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» .

○[٨/٢٠١٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، يَعْنِي : ابْنَ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَبْدِلْهَا» ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَذَعَةٌ - قَالَ شُعْبَةُ : وَأَظُنُّهُ قَالَ - وَهِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اجْعَلْهَا مَكَانَهَا ، وَلَنْ تَجْزِيَ[1] عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» .

○[٩/٢٠١٥] وحدثناه[2] ابْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[3] وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[4] أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ، قَالَ[5] : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرِ[6] الشَّكَّ فِي قَوْلِهِ : هِيَ[7] خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ .

○

•[٢٠١٦] وحدثنى[8] يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - جَمِيعًا ، عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ[9] - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ

---

(١) في (ك) : «تُجزئ» .

*[٨/٢٠١٥] [التحفة : خ م ١٩٢٠] .

*[٩/٢٠١٥] [التحفة : خ م ١٩٢٠] .

(٢) بعده في (خ) : «محمد» .

(٣) في (أ) ، (ب) : «حدثنا» .

(٤) في (ك) : «حدثنا» .

(٥) في (أ) : «قالا» .

(٦) في (أ) : «يذكرا» .

(٧) ليس في (أ) ، (ب) .

○ في (خ) : «باب من ذبح الضحية قبل الصلاة فليعد» .

*[٢٠١٦] [التحفة : خ م س ق ١٤٥٥] .

(٨) في (ب) : «وحدثنا» .

(٩) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٢٢) : «كذا لكافتهم ، وعند ابن الحذاء : «ابن عيينة»» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ: «مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ هَنَةً[1] مِنْ جِيرَانِهِ - كَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَدَّقَهُ، قَالَ: وَعِنْدِي جَذَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ؛ أَفَأَذْبَحُهَا؟ قَالَ: فَرُخِّصَ[2] لَهُ، فَقَالَ: لَا أَدْرِي أَبَلَغَتْ رُخْصَتُهُ مَنْ سِوَاهُ أَمْ لَا، قَالَ: وَانْكَفَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى كَبْشَيْنِ، فَذَبَحَهُمَا، فَقَامَ النَّاسُ إِلَى غُنَيْمَةٍ، فَتَوَزَّعُوهَا[3] - أَوْ قَالَ: فَتَجَزَّعُوهَا[4].

٥[٢٠١٦/١] حدثني[5] مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ، فَأَمَرَ مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ[6] ذِبْحًا... ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ.

٥[٢٠١٦/٢] وحدثني زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ[7]، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، يَعْنِي: ابْنَ وَرْدَانَ،

---

(١) في (أ): «هيئة»، وضبب عليه، وفي الحاشية منسوبا لابن عساكر: «صوابه: هنة»، ورسمه في (ب) بالوجهين معا. قال عياض في «الإكمال» (٦/ ٤٠٧): «وذكر هنة من جيرانه»: كذا لأكثر الرواة، أي: حالة وأمرًا وحاجة». اهـ. وقال في «المشارق» (٢/ ٢٧١): «قال الخليل: هي كلمة يكنىٰ بها عن اسم الشيء، والأنثىٰ: هنة، بفتح النون، وحكى الهروي عن بعضهم: أن هن وهنة مشددة النون، وأنكره الأزهري، وقال الخليل: من العرب من يسكنه، فجعله مثل من، ومنهم من ينونه في الوصل، والتنوين أحسن، ومعنىٰ «هنة من جيرانه» أي: حاجة وفاقة». اهـ. وقال أيضًا هناك: «وذكر هنة من جيرانه» كذا لابن السكن وأكثر رواة مسلم... وعند الفارسي: «هيئة» بالياء ويعدها همزة». اهـ. وينظر: «المشارق» (١/ ٣٨٤)، «المطالع» (٦/ ١٣٨).

(٢) صحح عليه في (ب)، وقوله: «قال: فرخص» في (أ): «قال: قال: فرخصه».

(٣) **فتوزعوها**: فرقوها. (انظر: النهاية، مادة: وزع).

(٤) **فتجزعوها**: اقْتَسَمُوهَا. (انظر: النهاية، مادة: جزع).

(٥) في (ك)، (ط): «حدثنا»، وفي (ب): «وحدثني».

(٦) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة: «يعد».

(٧) الضبط بتشديد السين من (أ) منسوبًا لابن عساكر، (خ)، (ط)، وضبطه في (ك)، (ب) بتخفيفها، وفي حاشية (ب) بخط مغاير: «للحساني». قال عياض في «المشارق» (١/ ١٧٣): «زياد بن يحيى الحساني أبو الخطاب: بفتح الحاء المهملة، وتشديد السين المهملة، وآخره نون».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ مُحَمَّدِبْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ(١) قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَضْحَىٰ ، قَالَ : فَوَجَدَ رِيحَ لَحْمٍ ، فَنَهَاهُمْ أَنْ يَذْبَحُوا ، قَالَ : « **مَنْ كَانَ ضَحَّىٰ فَلْيُعِدْ** » . . . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا .

۞

• [٢٠١٧] *وحدثنا*(٢) أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً ، إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ** » .

• [٢٠١٨] *وحدثني* مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٣) ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَبْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : صَلَّىٰ بِنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ ، فَتَقَدَّمَ رِجَالٌ فَنَحَرُوا وَظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ نَحَرَ قَبْلَهُ أَنْ يُعِيدَ بِنَحْرٍ آخَرَ ، وَلَا يَنْحَرُوا حَتَّىٰ يَنْحَرَ النَّبِيُّ ﷺ .

۞

• [٢٠١٩] *وحدثنا* قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ . *وحدثنا*(٥) مُحَمَّدُ(٦) بْنُ رُمْحٍ ،

---

(١) قوله : «بن مالك» ليس في (خ) ، (ب) .

۞ في (خ) : « باب ما يجوز في الأضاحي من السن » ، وفي (ط) : «باب سن الأضحية» .

*[٢٠١٧] [التحفة : م د س ق ٢٧١٥] .

(٢) في (ط) : «حدثنا» .

*[٢٠١٨] [التحفة : م ٢٨٥٢] .

(٣) في (ك) : «حدثنا» .

۞ في (خ) : « باب الضحية بالجذع » .

*[٢٠١٩] [التحفة : خ م ت س ق ٩٩٥٥] .

(٤) قوله : «بن سعيد» ليس في (ك) .

(٥) في (ب) : «وحدثناه» .

(٦) ليس في (أ) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : أَخْبَرَنَا[١] اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ ضَحَايَا[٢] ، فَبَقِيَ عَتُودٌ[٣] ، فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « ضَحِّ بِهِ أَنْتَ » ، قَالَ قُتَيْبَةُ : عَلَى صَحَابَتِهِ .

٥[٢٠١٩/١] حدثنا[٤] أَبُوبَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ[٥] قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا ضَحَايَا ، فَأَصَابَنِي جَذَعٌ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ أَصَابَنِي جَذَعٌ ، فَقَالَ[٦] : « ضَحِّ بِهِ » .

٥[٢٠١٩/٢] وحدثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ[٧] ، قَالَ : أَخْبَرَنِي[٨] يَحْيَى ، يَعْنِي[٩] : ابْنَ حَسَّانَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[١] مُعَاوِيَةُ ، وَهُوَ : ابْنُ سَلَّامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ[١٠] ، قَالَ : أَخْبَرَنِي بَعْجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ ضَحَايَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ . . . بِمِثْلِ مَعْنَاهُ .

---

(١) في (ك) : «حدثنا» .

(٢) في (أ) : «بضحايا» .

(٣) قوله : «فبقي عتود» الضبط من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (أ) ، (ب) : «فَبَقَّى عتودًا» .

عتود : صغير المعز إذا قوي ورعى وأتى عليه حول . (انظر : النهاية ، مادة : عتد) .

*[٢٠١٩/١] [التحفة : خ م ت س ٩٩١٠] .

(٤) في (أ) ، (ب) : «وحدثنا» .

(٥) ليس في (أ) ، (ب) .

(٦) في (ك) : «قال» .

*[٢٠١٩/٢] [التحفة : خ م ت س ٩٩١٠] .

(٧) من (أ) ، (ط) ، وألحق في حاشية (ك) بخط مغاير ، وصحح عليه .

(٨) في (خ) : «أخبرنا» ، وفي (ط) : «حدثنا» .

(٩) ليس في (خ) ، (ك) .

(١٠) قوله : «بن أبي كثير» ليس في (أ) ، (ب) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٢٠] وحدثنا(١) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا(٢) أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ(٣) ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّىٰ وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَىٰ صِفَاحِهِمَا(٤).

○ [٢٠٢٠/١] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ضَحَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، قَالَ: وَرَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ(٥)، وَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَىٰ صِفَاحِهِمَا، قَالَ: وَسَمَّىٰ وَكَبَّرَ.

○ [٢٠٢٠/٢] وحدثنا يَحْيَىٰ(٦) بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: ضَحَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... بِمِثْلِهِ، قَالَ: قُلْتُ: آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ.

○ [٢٠٢٠/٣] وحدثنا(٧) مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَيَقُولُ: «بِاسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ».

۞ في (خ): «باب الضحية بكبشين أملحين أقرنين، والذبح باليد، والتسمية والتكبير»، وفي (ط): «باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل، والتسمية والتكبير».

*[٢٠٢٠] [التحفة: خ م ت س ١٤٢٧].

(١) في (ك)، (ط): «حدثنا».

(٢) في (ك): «أخبرنا».

(٣) أقرنين: مثنىٰ أقرن: له قرن. (انظر: ذيل النهاية، مادة: قرن).

(٤) صفاحهما: جمع صَفْحَة، وهي: جانب الرقبة. (انظر: اللسان، مادة: صفح).

*[٢٠٢٠/١] [التحفة: خ م س ق ١٢٥٠].

(٥) قوله: «ورأيته يذبحهما بيده» أشار في (أ) إلى أنه ليس عند ابن عساكر.

*[٢٠٢٠/٢] [التحفة: خ م س ق ١٢٥٠].

(٦) ليس في (ك).

*[٢٠٢٠/٣] [التحفة: م س ١١٩١].

(٧) في (ط): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٢١] وحدثنا(١) هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ حَيْوَةُ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ(٣) ﷺ أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِي سَوَادٍ، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ، فَأُتِيَ بِهِ لِيُضَحِّيَ بِهِ، فَقَالَ(٤): «يَا عَائِشَةُ، هَلُمِّي الْمُدْيَةَ(٥)»، ثُمَّ قَالَ: «اشْحَذِيهَا(٦) بِحَجَرٍ»، فَفَعَلَتْ، ثُمَّ أَخَذَهَا وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ، ثُمَّ ذَبَحَهُ، ثُمَّ قَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ»، ثُمَّ ضَحَّىٰ بِهِ.

۞

• [٢٠٢٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى الْعَنَزِيُّ(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ(٨) بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ(٩): قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَاقُو الْعَدُوِّ غَدًا، وَلَيْسَتْ(١٠) مَعَنَا مُدًى، قَالَ(١١) ﷺ:

۞ في (خ): «باب ذبح النبي ﷺ الضحية عنه وعن آله وأمته»، وفي حاشية (ب): «صفة أضحية النبي».

*[٢٠٢١] [التحفة: م د ١٧٣٦٣].

(١) في (ط): «حدثنا».

(٢) في (ك): «أخبرنا».

(٣) في (أ)، (ب): «النبي».

(٤) بعده في (ب)، (ط): «لها»، وكتبه في (أ) بين السطور منسوبا لابن عساكر.

(٥) المدية: السكين والشفرة جمعها: المدى. (انظر: النهاية، مادة: مدا).

(٦) اشحذيها: حديها وسنيها. (انظر: النهاية، مادة: شحذ).

۞ في (خ): «باب الذبح بما أنهر الدم، والنهي عن السن والظفر»، وفي (ط): «باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السن والظفر وسائر العظام».

*[٢٠٢٢] [التحفة: ع ٣٥٦١].

(٧) صحح عليه في (خ)، وفي (أ): «العنبري»، وضرب عليه، وفي الحاشية منسوبا لابن عساكر كالمثبت.

(٨) بعده في (ب): «عن»، وهو خطأ.

(٩) ليس في (ط).

(١٠) في (أ)، (ب): «وليس».

(١١) في (أ)، (ب): «فقال».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

«أَعْجِلْ - أَوْ : أَرْنِي[١] - مَا أَنْهَرَ[٢] الدَّمَ، وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ[٣] ؛ فَكُلْ، لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ، وَسَأُحَدِّثُكَ : أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشِ[٤]»، قَالَ : وَأَصَابَنَا[٥] نَهْبُ إِبِلٍ وَغَنَمٍ، فَنَدَّ[٦] مِنْهَا بَعِيرٌ[٧] فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ أَوَابِدَ[٨] كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَإِذَا[٩] غَلَبَكُمْ[١٠] مِنْهَا شَيْءٌ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا».

---

(١) في (خ) : «أرن» وصحح عليه، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة. قال القاضي في «الإكمال» (٦/ ٤١٥) : «كذا رويناه هنا بسكون الراء وياء الإضافة بعد النون، مثل : أقضي». اهـ.

وقال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٢٣) : «أرن» فبفتح الهمزة وكسر الراء وإسكان النون، وروي : بإسكان الراء وكسر النون، وروي : «أرني» بإسكان الراء وزيادة ياء، وكذا وقع هنا في أكثر النسخ، قال الخطابي : صوابه «آرن» على وزن أعجل وهو بمعناه، وهو من النشاط والخفة، أي : أعجل ذبحها ؛ لئلا تموت خنقا، قال : وقد يكون «أرن» على وزن أطع، أي : أهلكها ذبحا، من أران القوم إذا هلكت مواشيهم، قال : ويكون «أرن» على وزن أعط بمعنى : أدم الحز ولا تفتر، من قولهم : رنوت إذا أدمت النظر، وفي الصحيح : «أرن» بمعنى أعجل، وأن هذا شك من الراوي، هل قال : «أرن» أو قال : «أعجل»، قال القاضي عياض : وقد رد بعضهم على الخطابي قوله : إنه من أران القوم إذا هلكت مواشيهم ؛ لأن هذا لا يتعدى، والمذكور في الحديث متعد على ما فسره، ورد عليه أيضا قوله : إنه آرن ؛ إذ لا تجتمع همزتان، إحداهما ساكنة في كلمة واحدة، وإنما يقال في هذا : إيرن بالياء، قال القاضي : وقال بعضهم : معنى «أرني» بالياء : سيلان الدم، وقال بعض أهل اللغة : صواب اللفظة بالهمزة، والمشهور بلا همز، والله أعلم». اهـ. وينظر : «المشارق» (١/ ٢٨)، «المطالع» (١/ ٢٤٣).

(٢) أنهر : أسال وصبَّ بكثرة، شبه خروج الدم من موضع الذبح بجري الماء في النهر. (انظر : النهاية، مادة : نهر).

(٣) بعده في (خ) : «عليه». قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٢٣) : «وذكر اسم الله» هكذا هو في النسخ كلها، وفيه محذوف ؛ أي : وذكر اسم الله عليه، أو : معه».

(٤) في (ك)، (ط) : «الحبشة».

(٥) في (ك)، (ط) : «وأصبنا».

(٦) فند : شرد وذهب على وجهه. (انظر : النهاية، مادة : ندد).

(٧) بعير : يقع على الذكر والأنثى من الإبل، والجمع : أبعرة وبعران. (انظر : النهاية، مادة : بعر).

(٨) أوابد : جمع آبدة، وهي التي قد تأبدت، أي : توحشت ونفرت من الإنس. (انظر : النهاية، مادة : أبد).

(٩) صحح عليه في (ك)، وبعده في (ب) بياض بمقدار كلمة، وضبب عنده بالحاشية.

(١٠) صحح عليه في (خ)، وفي حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «ند عليكم».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٢٢/١] وحدثنا(١) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ(٢) قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ مِنْ تِهَامَةَ، فَأَصَبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا، فَعَجِلَ الْقَوْمُ فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ، فَأَمَرَ بِهَا فَكُفِئَتْ، ثُمَّ عَدَلَ عَشْرًا مِنَ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ... وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ كَنَحْوِ حَدِيثِ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ.

٥[٢٠٢٢/٢] وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ مَسْرُوقٍ(٣)، عَنْ عَبَايَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ. ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ(٤)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَاقُو الْعَدُوِّ غَدًا، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى؛ فَنُذَكِّي(٥) بِاللِّيطِ(٦)؟ .... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَقَالَ: فَنَدَّ(٧) عَلَيْنَا بَعِيرٌ مِنْهَا(٨) فَرَمَيْنَاهُ بِالنَّبْلِ(٩) حَتَّىٰ وَهَصْنَاهُ(١٠).

٥[٢٠٢٢/٣] وحدثنيه الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، قَالَ: حَدَّثَنَا(١١) حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ

---

(١) في (أ)، (ب): «حدثنا».

(٢) قوله: «عن رافع بن خديج» ليس في (ب).

(٣) بعده في (ك) منسوبًا لنسخة: «عن أبيه»، وهو خطأ.

(٤) قوله: «بن مسروق» ليس في (أ)، (ب).

(٥) فنذكي: التذكية: الذبح والنحر. (انظر: النهاية، مادة: ذكا).

(٦) باللّيط: القِشْر القَاطِع، وهو قشر القصب والقناة، وكل شيء كانت له صلابة ومتانة، والقطعة منه: ليطة. (انظر: النهاية، مادة: ليط).

(٧) صحح تحته في (ك).

(٨) قوله: «بعير منها» وقع في (ب): «منها بعير».

(٩) بالنبل: السهام العربية. (انظر: النهاية، مادة: نبل).

(١٠) صحح عليه في (خ)، وقبالته في حاشية (أ) ما نصه: «يعني: ضرب به الأرض». قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢٩٧): «أصل الوهص: السقوط، وقد روي عن ابن الحذاء بالضاد المعجمة، والهض: الكسر، ورواه بعضهم في غير «كتاب مسلم»: «رهصناه» بالراء، ومعناه حبسناه». اهـ. وينظر: «المطالع» (٦/ ٢٥٢).

(١١) في (ك): «أخبرنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ... الْحَدِيثَ إِلَىٰ آخِرِهِ بِتَمَامِهِ، وَقَالَ فِيهِ: وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدًى؛ أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ؟

○[٤/٢٠٢٢] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ[1] بْنِ رَافِعٍ، عَنْ[2] رَافِعِ ابْنِ خَدِيجٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَاقُو الْعَدُوِّ غَدًا، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى... وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَعَجِلَ الْقَوْمُ فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ، فَأَمَرَ بِهَا فَكُفِئَتْ، وَذَكَرَ سَائِرَ الْقِصَّةِ.

۞

•[٢٠٢٣] حدثني عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا[3] أَنْ نَأْكُلَ مِنْ لُحُومِ نُسُكِنَا بَعْدَ ثَلَاثٍ[4].

○[١/٢٠٢٣] وحدثني[5] حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[6] ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي[7]

---

(١) أشار في (أ) إلى أنه ليس عند ابن عساكر.

(٢) قوله: «رفاعة بن رافع عن» ليس في (ب).

۞ في (خ): «باب النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث»، وفي (ط): «باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام، وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء».

*[٢٠٢٣] [التحفة: ع ١٠٣٣٠].

(٣) في (ب): «نهى».

(٤) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها ابن عمار الشهيد في «العلل» (١٨)، والدارقطني في «التتبع» (ص٤٢٢)، وأبو مسعود الدمشقي في «الأجوبة» (ص٢١١).

*[١/٢٠٢٣] [التحفة: ع ١٠٣٣٠-ع ١٠٦٦٣].

(٥) في (ك)، (ط): «حدثني».

(٦) في (ك): «أخبرني».

(٧) في (أ)، (ب): «أخبرني».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي (١) أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ ، أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ، قَالَ : ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ (٢) : فَصَلَّى لَنَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ نُسُكِكُمْ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ؛ فَلَا تَأْكُلُوا .

○ [٢٠٢٣/ ٢] وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ . وحدثنا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ (٤) . وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . مِثْلَهُ .

۞

• [٢٠٢٤] وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ . وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « **لَا يَأْكُلْ أَحَدٌ (٥) مِنْ لَحْمِ أُضْحِيَّتِهِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ** » .

○ [٢٠٢٤/ ١] وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (٦) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ .

---

(١) في (أ) : «أخبرني» .

(٢) ليس في (أ) ، (ب) .

* [٢٠٢٣/ ٢] [التحفة : ع ١٠٣٣٠-ع ١٠٦٦٣] .

(٣) قوله : «بن إبراهيم» ليس في (خ) ، (ك) .

(٤) بعده في (أ) : «عن ابن شهاب» .

۞ في (خ) : « باب منه في النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث » .

* [٢٠٢٤] [التحفة : م ت ٨٢٩٤] .

(٥) في (ك) : «أحدكم» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

* [٢٠٢٤/ ١] [التحفة : م ٧٧١٠-م ٧٧٨٤] .

(٦) في (ك) : «حدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ ، يَعْنِي : ابْنَ عُثْمَانَ - كِلَاهُمَا ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

○[٢٠٢٤/٢] وحدثنا[1] ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا ، وَقَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ[2] الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ . قَالَ سَالِمٌ : فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : بَعْدَ ثَلَاثٍ .

○

•[٢٠٢٥ ، ٢٠٢٦] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا رَوْحٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ ، قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا[3] بَعْدَ ثَلَاثٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ ، فَقَالَتْ : صَدَقَ ؛ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : دَفَّ أَهْلُ أَبْيَاتٍ[4] مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ[5] الْأَضْحَىٰ زَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **ادَّخِرُوا ثَلَاثًا ، ثُمَّ تَصَدَّقُوا**

---

*[٢٠٢٤/٢] [التحفة : م س ٦٩٤٦] .

(١) في (أ) : «حدثنا» .

(٢) قوله : «تؤكل لحوم» وقع في (ك) : «يؤكل لحم» .

○ في (خ) : « باب الإذن في لحوم الأضاحي بعد ثلاث ، وجواز الادخار والتزود والصدقة » .

*[٢٠٢٥ ، ٢٠٢٦] [التحفة : م ٥٢٤٣-م د س ١٧٩٠١-م ١٨٩٤٥] .

(٣) في (ك) : «الأضاحي» .

(٤) دف أهل أبيات : الدافة : القوم يسيرون جماعة سيرا ليس بالشديد ، والدافة : قوم من الأعراب يردون المصر ، يريد أنهم قوم قدموا المدينة عند الأضحىٰ ، فنهاهم عن ادخار لحوم الأضاحي ليفرقوها ويتصدقوا بها ، فينتفع أولئك القادمون بها . (انظر : النهاية ، مادة : دفف) .

(٥) صحح عليه في (خ) . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٢٠٧) : «كذا رويناه بإسكان الضاد عن أكثرهم ، وضبطه الجياني «حَضَرة» أيضًا بفتحهما ، ومعناهما سواء صحيح ؛ بالسكون بمعنى القرب والمشاهدة ، وبالفتح بمعناه» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

بِمَا[1] بَقِيَ» ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ ، وَيَجْمِلُونَ[2] مِنْهَا[3] الْوَدَكَ[4] ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا : نَهَيْتَ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ ، فَقَالَ : «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَّةِ الَّتِي دَفَّتْ ، فَكُلُوا وَادَّخِرُوا وَتَصَدَّقُوا»[5] .

---

(١) في (أ) : «ما» .

(٢) الضبط بفتح أوله وكسر الميم من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (أ) ، (خ) أيضًا بضم الياء وكسر الميم ، وضبطه في (ك) أيضًا بفتح الياء وضم الميم . قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٣١) : «يجملون» بفتح الياء مع كسر الميم وضمها ، ويقال : بضم الياء مع كسر الميم ، يقال : جملت الدهن أجمله بكسر الميم ، وأجمله بضمها جملا ، وأجملته إجمالا ؛ أي : أذبته ، وهو بالجيم» .

(٣) في (ك) ، (ب) : «فيها» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٤) **الودك** : دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه . (انظر : النهاية ، مادة : ودك) .

(٥) ذكره الرشيد العطار في «الغرر» (ص٢٨٤ ، ٢٨٥) - فيما وقع في الكتاب من أحاديث مرسلة وقال : «هذا مرسل ؛ فإن عبد الله بن واقد تابعي يروي عن عبد الله بن عمر وغيره ، وهو عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولم يحتج مسلم بهذا المرسل إنما احتج بباقي الحديث ، وهو قول عبد الله بن أبي بكر بن حزم : فذكرت ذلك لعمرة فقالت : صدق سمعت عائشة . . . وهذا مسند ، ولا يخفى على من له أنس بعلم الرواية أن هذا المسند من هذا الحديث هو الذي احتج به مسلم . . . وأما المرسل الذي في أوله فإنه متصل في كتاب مسلم من حديث ابن عمر وغيره عن النبي ﷺ» .

وهذا الحديث قال الحافظ المزي في «التحفة» : «م ثنا إسحاق بن إبراهيم ، ثنا روح ، ثنا مالك ، عن عبدالله بن أبي بكر ، عن عبدالله بن حذافة . . . هكذا ذكره خلف في كتابه . وقال الحافظ أبو القاسم في ما استدركه عليه : هذه الترجمة خطأ ، فإن عبدالله بن أبي بكر روى هذا الحديث عن عبدالله بن واقد ، عن ابن عمر - خارج الصحيح . فأما في كتاب مسلم فهو عن عبدالله بن واقد عن النبيّ ﷺ - مرسلاً - ليس فيه ابن عمر ، وليس لعبدالله بن حذافة فيه ذكر . وقال أبو عبدالله الحميدي في إفراد مسلم من الصحابة : حديث عبدالله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي أبو حذافة ، حديث واحد حكى خلف الواسطي في كتابه ، أن مسلمًا أخرجه عن إسحاق ، عن روح عن مالك . وأخرجه أبو بكر البرقاني في كتابه من حديث سفيان ، عن سالم أبي النضر وعبدالله بن أبي بكر ، عن سليمان بن يسار ، عن عبدالله بن حذافة أنّ رسول الله ﷺ أمره أن ينادي في أيام التشريق ، أنها أيام أكل وشرب . قال : وقال عبدالرحمن بن مهدي حين حدث بهذا الحديث : ثنا مالك بن أنس - ولا أراه إلا كان أحفظ من سفيان - عن عبدالله بن أبي بكر ، عن سليمان بن يسار أنّ النبيّ ﷺ أمر ابن حذافة أن ينادي أيام التشريق ، أنها أيام أكل وشرب» ، وقال البخاري في التاريخ : «عبدالله بن حذافة أبو حذافة السهمي القرشي لا يصح ، حديثه مرسل . وهكذا -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [٢٠٢٧] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ[١] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ : « كُلُوا وَتَزَوَّدُوا وَادَّخِرُوا » .

○ [٢٠٢٧/ ١] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . وَحَدَّثَنَا[٢] يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ - كِلَاهُمَا ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ : حَدَّثَنَا[٣] يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَطَاءٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدْنِنَا فَوْقَ ثَلَاثٍ مِنًى ، فَأَرْخَصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « كُلُوا وَتَزَوَّدُوا » ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ : قَالَ جَابِرٌ : حَتَّىٰ جِئْنَا الْمَدِينَةَ؟ قَالَ : نَعَمْ .

- رويناه في الموطأ (في الضحايا ٤ : ٢) - مرسلاً - كما قال ابن مهدي . وهذا الذي حكاه خلف الواسطي لم أجده فيما عندنا من كتاب مسلم ، ولا حكاه أبو مسعود في كتابه عنه . ولو وجده أبو بكر البرقاني في كتاب مسلم لما حكاه عن خلف . ولعله قد رآه في بعض النسخ عن مسلم - والله أعلم» . والحديث رواه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٤/ ٥٦) ، «السنن الكبرىٰ» (٩/ ٤٩٣) من طريق الشافعي ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عبد الله بن واقد ، أنه قال : «نهىٰ رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث . . . ثم قال : «أخرجه مسلم في الصحيح ، من حديث روح ، عن مالك» ولم يذكر عبدالله بن حذافة ، وقد ذكر ابن كثير في «جامع المسانيد والسنن» (٥/ ١٦٠) خلاصة كلام ابن عساكر ثم قال : «قلت : هذا رأيته في «صحيح مسلم» من طريق مالك عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عبد الله بن واقد كما ذكره ابن عساكر» .

○ في (خ) : « باب منه » .

*[٢٠٢٧] [التحفة : م س ٢٩٣٦] .

(١) بعده في (ب) : «بن عبدالله» .

*[٢٠٢٧/ ١] [التحفة : خ م س ٢٤٥٣] .

(٢) في (ك) : «وحدثني» .

(٣) في (ك) : «أخبرنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٢٧/ ٢] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو[١] ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا لَا نُمْسِكُ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَزَوَّدَ مِنْهَا ، وَنَأْكُلَ مِنْهَا - يَعْنِي - فَوْقَ ثَلَاثٍ .

٥[٣/٢٠٢٧] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا نَتَزَوَّدُهَا إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

۞

•[٢٠٢٨] حدثنا[٢] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ[٣] ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، لَا تَأْكُلُوا لَحْمَ[٤] الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ - وَقَالَ ابْنُ مُثَنَّى : ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ » ، فَشَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ لَهُمْ عِيَالًا وَحَشَمًا وَخَدَمًا ، فَقَالَ : « كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَاحْبِسُوا - أَوِ[٥] : ادَّخِرُوا » ، قَالَ ابْنُ مُثَنَّى : شَكَّ عَبْدُ الْأَعْلَى .

---

*[٢٠٢٧/ ٢] [التحفة : م ٢٤١٥] .

(١) تصحف في (ك) إلى : «عُمَرَ» .

*[٢٠٢٧/ ٣] [التحفة : خ م س ٢٤٦٩] .

۞ في (خ) : « باب منه » .

*[٢٠٢٨] [التحفة : م ٤٣٣٩] .

(٢) في (خ) ، (ك) : «وحدثنا» .

(٣) قوله : «عن قتادة» ليس في (خ) ، قال الجياني في «التقييد» (٣/ ٨٩٢) : «هكذا إسناد ابن المثنى في نسخة أبي العلاء بن ماهان - دون «عن قتادة» - وعند أبي أحمد الجلودي والكسائي زاد في الإسناد رجلًا وهو «قتادة» والصواب عندي ما رواه ابن ماهان وكذلك خرجه أبو مسعود الدمشقي في كتاب «الأطراف» عن مسلم وليس فيه قتادة» . وينظر : «المشارق» (٢/ ٣٤٩) ، «شرح النووي» (١٣/ ١٣٢) ، «تحفة الأشراف» (٤٣٣٩) .

(٤) في (ط) : «لحوم» .

(٥) في (أ) مضببًا عليه ، (ب) : «و» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٢٩] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ضَحَّىٰ مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ فِي بَيْتِهِ بَعْدَ ثَالِثَةٍ[١] شَيْئًا»، فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا[٢] عَامَ أَوَّلَ؟ فَقَالَ: «لَا، إِنَّ ذَاكَ عَامٌ[٣] كَانَ النَّاسُ فِيهِ بِجَهْدٍ؛ فَأَرَدْتُ أَنْ يَفْشُوَ[٤] فِيهِمْ».

۞

• [٢٠٣٠] حدثنى[٥] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحِيَّتَهُ، ثُمَّ قَالَ: «يَا ثَوْبَانُ، أَصْلِحْ لَحْمَ هَذِهِ»، فَلَمْ أَزَلْ أُطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّىٰ قَدِمَ الْمَدِينَةَ.

○ [٢٠٣٠/١] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ رَافِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ. وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ[٦]، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ - كِلَاهُمَا، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

۞ في (خ): «باب منه».

*[٢٠٢٩] [التحفة: خ م ٤٥٤٥].

(١) في (ك): «ثلاثة» وضبب عليه، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة، وفوقه في (ك) بخط مغاير كالمثبت دون علامة.

(٢) في (ك): «فُعِلَ».

(٣) ليس في (ك)، وكتبه بين السطور بخط مغاير دون علامة وضبطه بفتح آخره.

(٤) يفشو: يشيع لحم الأضاحي في الناس وينتفع به المحتاجون. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٣/ ١٣٣).

۞ في (خ): «باب منه».

*[٢٠٣٠] [التحفة: م د س ٢٠٧٦].

(٥) في (أ)، (ب): «وحدثني».

(٦) ليس في (ك).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٣٠/ ٢] وحدثني[١] إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ[٢] ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو[٣] مُسْهِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٤] يَحْيَىٰ بْنُ حَمْزَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[٥] الزُّبَيْدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ : « أَصْلِحْ هَذَا اللَّحْمَ » ، قَالَ : فَأَصْلَحْتُهُ[٦] ، فَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّىٰ بَلَغَ الْمَدِينَةَ .

٥[٢٠٣٠/ ٣] وحدثنيه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَمْزَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَقُلْ : فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

۞

•[٢٠٣١] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ : عَنْ أَبِي سِنَانٍ ، وَقَالَ ابْنُ مُثَنَّىٰ : عَنْ ضِرَارِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مُحَارِبٍ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ[٧] ، عَنْ أَبِيهِ . وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ أَبُو سِنَانٍ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ

---

(١) في (ب) : «حدثني» .

(٢) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٦٨) : «كذا في أكثر الروايات ، وعند الطبري هنا : إسحاق بن إبراهيم» ، ويشبه أن الأول أصح» . اهـ . وينظر : «المطالع» (١/ ٤٠٩) .

(٣) في (ك) : «ابن» ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، وصحح عليه ، ونسبه لنسخة . وكلاهما صواب ، فهو : عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى أبو مسهر الغساني .

(٤) في (خ) ، (ك) : «حدثني» .

(٥) في (أ) ، (ب) : «حدثنا» .

(٦) بعده في (ب) ، (ك) : «قال» .

۞ في (خ) : « باب منه في إمساك لحوم الأضاحي ما بدا لهم » .

*[٢٠٣١] [التحفة : م د س ٢٠٠١] .

(٧) قوله : «ابن بريدة» في (ك) : «عبدالله بن بريدة» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا».

○[١/٢٠٣١] وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ**»... فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سِنَانٍ.

○

•[٢٠٣٢] وحدثنا(١) يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ(٢): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ(٣). وحدثني(٤) مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا فَرَعَ**(٥)، وَلَا عَتِيرَةَ(٦)». زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ: وَالْفَرَعُ: أَوَّلُ النِّتَاجِ كَانَ يُنْتَجُ لَهُمْ، فَيَذْبَحُونَهُ(٧).

---

*[١/٢٠٣١] [التحفة: م ت س ق ١٩٣٢].

○ في (خ): «باب في الفرع والعتيرة»، وفي (ط): «باب الفرع والعتيرة».

*[٢٠٣٢] [التحفة: خ م د س ق ١٣١٢٧، خ م ت ١٣٢٦٩].

(١) في (ط): «حدثنا».

(٢) في (ب): «الآخران».

(٣) بعده في (ك) بخط مغاير: «قال: «لا فرع، ولا عتيرة»»، وصحح عليه.

(٤) في (خ) مصححًا عليه: «حدثني».

(٥) قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٤٢٩): «وفي رواية الطبري: «لا قرعة»».

(٦) عتيرة: ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الأول من رجب، ويسمونها الرجبية أيضا، واتفق العلماء على تفسير العتيرة بهذا. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٣/ ١٣٦).

(٧) في (ب): «فيذبحوه»، وضبب على الهاء.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [٢٠٣٣] وحدثنا(١) ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ(٢) ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ(٣) أَنْ يُضَحِّيَ، فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعَرِهِ وَبَشَرِهِ(٤) شَيْئًا». قِيلَ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ بَعْضَهُمْ لَا يَرْفَعُهُ، قَالَ: لَكِنِّي أَرْفَعُهُ.

○ [٢٠٣٣/١] وحدثناه(٥) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ يَرْفَعُهُ(٦) قَالَ: «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ، وَعِنْدَهُ أُضْحِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُضَحِّيَ، فَلَا يَأْخُذَنَّ شَعَرًا(٧)، وَلَا يُقَلِّمَنَّ(٨) ظُفُرًا».

○ [٢٠٣٣/٢] وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ،

○ في (خ): «باب إذا دخل العشر وأراد أن يضحي فلا يمس من شعره وبشره»، وفي (ط): «باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو مريد التضحية أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئا».

*[٢٠٣٣] [التحفة: م د ت س ق ١٨١٥٢].

(١) في (ط) «حدثنا».
(٢) في (ك): «رسول الله».
(٣) ليس في (ب).
(٤) بشره: المراد: ظفره. (انظر: عون المعبود) (٧/ ٣٤٩).
(٥) في (خ): «وحدثنا»، وفي (ك): «حدثنا»، وفي (ب): «وحدثاه».
(٦) صحح على أوله في (خ)، وفي (ك)، (ط): «ترفعه»، ولم ينقط أوله في (ب).
(٧) الضبط بفتح العين من (خ)، وضبطه في (ط) بفتحها وسكونها معًا.
(٨) الضبط من (خ) بضم أوله وفتح القاف وتشديد اللام المكسورة، واقتصر في (ب) على ضم أوله، وضبطه في (ط) بفتح أوله وسكون القاف وكسر اللام المخففة. قال الجوهري في «الصحاح» (مادة: قلم): «قلمت ظفري، وقلمت أظفاري، شدد للكثرة». اهـ. وقال ابن قرقول في «المطالع» (٥/ ٣٦٢): «وقيل: ما استعمل الأخذ من الأظفار إلا مشددًا: يقلِّم تقليمًا، والأصل: قلَمه قَلْمًا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمْ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ ، فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعَرِهِ(١) وَأَظْفَارِهِ »(٢) .

٥ [٢٠٣٣/ ٣] وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ الْهَاشِمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عُمَرَ - أَوْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . نَحْوَهُ .

٥ [٢٠٣٣/ ٤] وحدثني عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو اللَّيْثِيُّ ، عَنْ عُمَرَ(٣) بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عَمَّارٍ(٤) بْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَانَ لَهُ ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ ، فَإِذَا أُهِلَّ(٥) هِلَالُ ذِي الْحِجَّةِ ؛ فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعَرِهِ(١) وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحِّيَ » .

٥ [٢٠٣٣/ ٥] وحدثني(٦) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي

---

(١) الضبط بفتح العين من (خ) ، (ك) ، وضبطه في (ط) بسكونها وفتحها معًا .

(٢) ينظر : «الأجوبة» لأبي مسعود الدمشقي (ص٢٥٦) .

(٣) في (خ) ، (ك) : «عمرو» . قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١١٥) : «كذا لابن ماهان بضم العين ، وكذا تقيد في أصول شيوخنا في هذا الحديث ، وغير ابن ماهان يقول : «عمرو بن مسلم» بفتحها» . اهـ . وقال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٣٩) : «قوله : «عن عمر بن مسلم ، عن سعيد بن المسيب» كذا رواه مسلم : «عُمر» بضم العين في كل هذه الطرق ، إلا طريق حسن بن علي الحلواني ففيها : «عمرو» بفتح العين ، وإلا طريق أحمد بن عبد الله بن الحكم ففيها : «عمر - أو عمرو» ، وقال العلماء : الوجهان منقولان في اسمه» .

(٤) في حاشية (أ) منسوبًا للدمياطي : «صوابه : عُمارة الليثي بن أكيمة» ، ثم ضرب على «الليثي» . وفي «رجال صحيح مسلم» لأبي بكر بن منجويه (٢/ ٤١) : «عمر بن مسلم بن عمار بن أكيمة الجندعي المديني الليثي ، ويقال : عمرو ، روى عن سعيد بن المسيب في الضحايا ، روى عنه مالك ، ومحمد بن عمرو ، وسعيد بن أبي هلال» .

(٥) أهل : طلع . (انظر : النهاية ، مادة : هلل) .

(٦) في (ك) ، (ط) : «حدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَمَّارٍ اللَّيْثِيُّ ، قَالَ : كُنَّا فِي الْحَمَّامِ قُبَيْلَ الْأَضْحَىٰ ، فَاطَّلَىٰ فِيهِ أُنَاسٌ(١) ، فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَمَّامِ : إِنَّ(٢) سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَكْرَهُ هَذَا - أَوْ : يَنْهَىٰ عَنْهُ ، فَلَقِيتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي هَذَا حَدِيثٌ قَدْ نُسِيَ وَتُرِكَ ؛ حَدَّثَتْنِي أُمُّ سَلَمَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ مُعَاذٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو .

○[٦/٢٠٣٣] *وحدثني*(٣) حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَخِي ابْنِ وَهْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ عُمَرَ(٤) بْنِ مُسْلِمٍ الْجُنْدَعِيِّ ، أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ، وَذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ . . . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِهِمْ .

۞

•[٢٠٣٤] *حدثنا*(٥) زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ - كِلَاهُمَا ، عَنْ مَرْوَانَ - قَالَ زُهَيْرٌ :

---

(١) ليس في (أ) ، ووقع في (ب) ، (ط) : «ناس» ، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر .

(٢) ليس في (ك) .

(٣) في (ك) : «وحدثنا» .

(٤) في (ك) ، (ط) : «عمرو» .

قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٤٠) : «قوله : «عن عمر بن مسلم الجندعي» ، في الرواية السابقة قال : الليثي الجندعي ، بضم الجيم ، وإسكان النون ، وبفتح الدال وضمها ، وجندع بطن من بني ليث» . وقال القاضي في «الإكمال» (٦/ ٢٢٢) : «كذا لجميعهم ، ولابن مسلم ابن عمار الليثي ، وذكره من رواية سعيد بن أبي هلال عن عمر بن مسلم ، ونسبه الجندعي» .

۞ في (خ) : «باب فيمن ذبح لغير الله ، ولعنه» ، وفي (ط) : «باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ، ولعن فاعله» .

*[٢٠٣٤] [التحفة : م س ١٠١٥٢] .

(٥) في (ك) : «حدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ حَيَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ : فَغَضِبَ وَقَالَ : مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ ، قَالَ : فَقَالَ : مَا هُنَّ ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ[1] : قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى[2] مُحْدِثًا ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ[3] الْأَرْضِ » .

٥[٢٠٣٤/١] *وحدثناه*[4] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ سُلَيْمَانُ ابْنُ حَيَّانَ ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ : قُلْنَا لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ[5] : أَخْبِرْنَا بِشَيْءٍ أَسَرَّهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : مَا أَسَرَّ إِلَيَّ شَيْئًا كَتَمَهُ النَّاسَ ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى[2] مُحْدِثًا ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَنَارَ[6] » .

٥[٢٠٣٤/٢] *وحدثنا*[7] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّى - قَالَا : حَدَّثَنَا

---

(١) ليس في (خ) ، (ب) .

(٢) في (ط) : «آوى» بالمد . قال القاضي في «الإكمال» (٤/ ٤٨٦) : «يقال : آوى وأوى ، في اللازم والمتعدي ، والقصر في اللازم أشهر ، والمد في المتعدي أكثر» . وقال ابن الأثير في «النهاية» (مادة : أوي) : «يقال : أويت إلى المنزل وأويت غيري وآويته ، وأنكر بعضهم المقصور المتعدي ، وقال الأزهري : هي لغة فصيحة» . وينظر : «المشارق» (١/ ٥٢) .

(٣) منار : جمع منارة ، وهي العلامة تجعل بين الحدين . (انظر : النهاية ، مادة : نور) .

(٤) في (ط) : «حدثنا» .

(٥) قوله : «بن أبي طالب» : ليس في (ب) ، (ك) .

(٦) في (ب) : «للمنار الأرض» ، وصحح على الأولى ، وضبب على الثانية ، وفي الحاشية منسوبًا لبعض النسخ كالمثبت .

(٧) في (ك) ، (ط) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ[١] : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي بَزَّةَ[٢] ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ : سُئِلَ عَلِيٌّ : أَخَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ؟ فَقَالَ : مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَعُمَّ بِهِ النَّاسَ كَافَّةً ، إِلَّا مَا كَانَ فِي قِرَابِ[٣] سَيْفِي هَذَا ، قَالَ : فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً مَكْتُوبٌ[٤] فِيهَا : «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى[٥] مُحْدِثًا» .

* * *

---

(١) ليس في (ب) .

(٢) تصحف في (ك) إلى : «بَرَّة» بالراء المهملة . وينظر : «الإكمال» لابن ماكولا (١/ ٢٥٤) ، «تقييد المهمل» (١/ ١١٦) .

(٣) قراب : شبه الجراب ، يَطْرح فيه الراكب سيفه بغمده وسوطَه ، وقد يطرح فيه زاده من تمر وغيره ، والجمع : قربٌ وأقربة . (انظر : النهاية ، مادة : قرب) .

(٤) الضبط بالرفع من (خ) ، (ب) ، (ط) ، وضبطه في (أ) ، (ك) بالنصب .

(٥) في (خ) ، (ط) : «آوىٰ» بالمد . وسبق التعليق عليه قريبًا .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

بسم الله الرحمن الرحيم (١)

٢٣- كتاب الأشربة (٢)

۞

• [٢٠٣٥] حدثنا (٣) يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (٤) حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ (٥) ، عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ : أَصَبْتُ شَارِفًا (٦) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَغْنَمٍ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَارِفًا أُخْرَىٰ ، فَأَنَخْتُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا (٧) لِأَبِيعَهُ ، وَمَعِي صَائِغٌ مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ ، فَأَسْتَعِينُ (٨) بِهِ عَلَىٰ وَلِيمَةِ فَاطِمَةَ ، رضي الله عنها ، وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ ، مَعَهُ قَيْنَةٌ (٩) تُغَنِّيهِ ، فَقَالَتْ :

---

(١) البسملة ليست في (أ) ، (ب) ، ووقعت في (ك) بعد اسم الكتاب .

(٢) قوله : «كتاب الأشربة» ليس في (ب) ، ووقع في حاشية (أ) دون علامة . وينظر : «رجال صحيح مسلم» (١/ ٤٨) ، «تقييد المهمل» (١/ ١٤٥ ، ٢١٨) ، «الصيانة» (ص ١٥٠) .

۞ في (خ) : « باب تحريم الخمر » ، ونسبه في حاشية (أ) للبطليوسي وصحح عليه ، وكتبه في حاشية (ب) وعلى أوله : «لا» وآخره : «صح» ، وفي (ط) : «باب تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر» .

*[٢٠٣٥] [التحفة : خ م د ١٠٠٦٩] .

(٣) في (أ) ، (ب) : «وحدثنا» .

(٤) في (ك) ، (ط) : «أخبرنا» .

(٥) قوله : «بن علي» ليس في (ك) .

(٦) شارفا : ناقة مسنة ، والجمع : شُرُف . (انظر : النهاية ، مادة : شرف) .

(٧) إذخرا : حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت فوق الخشب . (انظر : النهاية ، مادة : إذخر) .

(٨) الضبط بالرفع من (خ) ، (ك) ، وضبطه في (ط) بالنصب .

(٩) قينة : أمة ، غنت أو لم تغن ، والماشطة ، وكثيرًا ما تطلق على المغنية من الإماء . (انظر : النهاية ، مادة : قين) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَلَا يَا حَمْـزُ لِلشُّـرُفِ النِّـوَاءِ .....

فَثَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ ، فَجَبَّ(١) أَسْنِمَتَهُمَا(٢) ، وَبَقَرَ(٣) خَوَاصِرَهُمَا(٤) ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا - قُلْتُ لِابْنِ شِهَابٍ : وَمِنَ السَّنَامِ؟ قَالَ : قَدْ جَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا فَذَهَبَ بِهَا(٥) - قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه : فَنَظَرْتُ إِلَى مَنْظَرٍ أَفْظَعَنِي(٦) ، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ ، فَخَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ ، وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ ، فَدَخَلَ عَلَى حَمْزَةَ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ ، فَرَفَعَ حَمْزَةُ بَصَرَهُ ، فَقَالَ : هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِآبَائِي؟ فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَهْقِرُ(٧) حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ .

٥[٢٠٣٥/١] وحدثنا(٨) عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٩) عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(١٠) ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . مِثْلَهُ .

٥[٢٠٣٥/٢] وحدثني(١١) أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(١٢) سَعِيدُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ عُفَيْرٍ أَبُو عُثْمَانَ الْمِصْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ(١٣) ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه(١٤) قَالَ : كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَكَانَ

---

(١) فجب : قطع . (انظر : النهاية ، مادة : جبب) .

(٢) أسنمتهما : جمع سَنام ، وسَنام كل شيء أعلاه . ومنه سنام الجمل وهو ما ارتفع من ظهره . (انظر : النهاية ، مادة : سنم) .

(٣) بقر : البقر : الشق . (انظر : النهاية ، مادة : بقر) .

(٤) خواصرهما : الخصر من الإنسان والحيوان : وسطه . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : خصر) .

(٥) في (أ) : «بهما» .

(٦) أفظعني : اشتد عليَّ وهِبْتُه . (انظر : النهاية ، مادة : فظع) .

(٧) يقهقر : يمشي إلى خلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه . (انظر : النهاية ، مادة : قهقر) .

(٨) في (أ) : «وحدثناه» .

(٩) في (ط) : «أخبرني» .

(١٠) في (خ) ، (ط) : «أخبرني» .

(١١) في (أ) : «حدثني» .

(١٢) في (خ) ، (ب) : «حدثنا» .

(١٣) قوله : «بن علي» ليس في (ب) .

(١٤) بعده في (خ) : «أخبره» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا[١] مِنَ الْخُمُسِ يَوْمَئِذٍ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِيَ بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَّاغًا مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ يَرْتَحِلُ مَعِي، فَنَأْتِي بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَّاغِينَ، فَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفَيَّ مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ[٢] وَالْغَرَائِرِ[٣] وَالْحِبَالِ - وَشَارِفَايَ مُنَاخَتَانِ[٤] إِلَىٰ جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَجَمَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ[٥] مَا جَمَعْتُ[٦]، فَإِذَا شَارِفَايَ[٧] قَدِ اجْتُبَّتْ[٨] أَسْنِمَتُهُمَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَيَّ حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا، قُلْتُ[٩]: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُوَ فِي هَذَا[١٠] الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ[١١] مِنَ الْأَنْصَارِ، غَنَّتْهُ قَيْنَةٌ[١٢] وَأَصْحَابَهُ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا:

---

(١) بعده في حاشية (ب): «أخرىٰ» بخط مقارب دون علامة.

(٢) **الأقتاب**: جمع قَتَب، وهو الرحل الصغير علىٰ قدر السنام. (انظر: اللسان، مادة: قتب).

(٣) **الغرائر**: جمع غِرارة (جِوَال). (انظر: مجمع البحار، مادة: غرر).

(٤) قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٤٦): «في معظم النسخ: «مناخان»، وفي بعضها: «مناختان» بزيادة التاء، وكذلك اختلفت فيه نسخ البخاري، وهما صحيحان، فأنث باعتبار المعنىٰ، وذكر باعتبار اللفظ».

(٥) قوله: «وجمعت حين جمعت» في (خ)، (ك): «حتىٰ جمعت».

قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٤٣٧، ٤٣٨): «وقوله: «فبينا أنا أجمع لشارفي متاعًا من الأقتاب»... إلىٰ قوله: «وجمعت حين جمعت ما جمعت» كذا للسجزي والسمرقندي، وللعذري والطبري وابن ماهان: «حتىٰ» مكان «حين»، واتفقت النسخ علىٰ قوله أولًا: «وجمعت»، وسقط من بعضها، وسقوطه مع ثبوت «حتىٰ» مكان «حين» يصح الكلام، وإلا فلا معنىٰ لجمعت هنا مع الحرفين، ولعله مغير من «حيث»، وأنه بنحوه. ذكره الحميدي في مختصره». اهـ. وينظر: «المشارق» (١/ ١٥٤)، «المطالع» (٢/ ١٤٤، ٢٢٨).

(٦) ضبب عليه في (ب).

(٧) قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٤٦): «قوله: «فإذا شارفي قد اجتبت أسنمتهما»: هكذا هو في معظم النسخ: «فإذا شارفي»، وفي بعضها: «فإذا شارفاي» وهذا هو الصواب، أو يقول: «فإذا شارفتاي» إلا أن يقرأ: «فإذا شارفي» بتخفيف الياء علىٰ لفظ الإفراد ويكون المراد جنس الشارف فيدخل فيه الشارفان، والله أعلم».

(٨) في (ك): «أجبت».

(٩) في (خ): «فقلت».

(١٠) ليس في (خ).

(١١) الضبط من (أ)، (خ)، (ك)، (ط) بفتح الشين، وضبطه في (ب) بكسرها.

قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢٤٧): «وقوله في خبر حمزة: «وهو في شرب من الأنصار» بالفتح وسكون الراء: جمع شارب، والشرب بالكسر: الحظ والنصيب من الماء».

(١٢) في (ب): «قينته».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَلَا يَا حَمْـزُ لِلشُّـرُفِ النِّـوَاءِ .....

فَقَامَ حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ ، فَاجْتَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا ، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا ، فَأَخَذَ(١) مِنْ أَكْبَادِهِمَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : فَانْطَلَقْتُ حَتَّىٰ أَدْخُلَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، قَالَ : فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِي الَّذِي لَقِيتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا لَكَ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ(٢) ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ ؛ عَدَا حَمْزَةُ عَلَىٰ نَاقَتَيَّ ، فَاجْتَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا ، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا ، وَهَا هُوَ(٣) ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ(٤) ، قَالَ : فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَاهُ ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي(٥) ، وَاتَّبَعْتُهُ(٦) أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّىٰ جَاءَ الْبَابَ(٧) الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ ، فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنُوا لَهُ ، فَإِذَا هُمْ شَرْبٌ ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ ، وَإِذَا(٨) حَمْزَةُ مُحْمَرَّةٌ عَيْنَاهُ ، فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَىٰ سُرَّتِهِ ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَىٰ وَجْهِهِ ، فَقَالَ حَمْزَةُ : وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ثَمِلٌ(٩) ، فَنَكَصَ(١٠) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ الْقَهْقَرَىٰ ، وَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ .

○ [٢٠٣٥/ ٣] وحدثنيه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْزَاذَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . مِثْلَهُ .

---

(١) في (أ) ، (ط) : «وأخذ» .

(٢) ليس في (ب) .

(٣) في (ك) : «ها هو» .

(٤) الضبط بفتح الشين من (أ) ، (خ) ، (ك) ، (ط) وصحح عليه الثاني ، وضبطه في (ب) بكسرها . وينظر : ما تقدم من التعليق على ذلك .

(٥) في (أ) : «بشر» ، وفي حاشيتها منسوبًا لابن عساكر كالمثبت .

(٦) في (ب) : «فاتبعته» .

(٧) ضبب عليه في (أ) ، (ب) .

(٨) في (ط) : «فإذا» .

(٩) ثمل : أخذ منه الشراب والسكر . (انظر : النهاية ، مادة : ثمل) .

(١٠) فنكص : النكوص : الرجوع إلى الوراء . (انظر : النهاية ، مادة : نكص) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٣٦] حدثني[(١)] أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، يَعْنِي : ابْنَ زَيْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ يَوْمَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ فِي بَيْتِ أَبِي طَلْحَةَ ، وَمَا شَرَابُهُمْ إِلَّا الْفَضِيخُ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ ، فَإِذَا مُنَادٍ[(٢)] يُنَادِي ، فَقَالَ : اخْرُجْ فَانْظُرْ ، فَخَرَجْتُ فَإِذَا مُنَادٍ[(٢)] يُنَادِي : أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ ، قَالَ : فَجَرَتْ[(٣)] فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : اخْرُجْ فَاهْرِقْهَا[(٤)] فَهَرَقْتُهَا ، فَقَالُوا ، أَوْ : قَالَ[(٥)] بَعْضُهُمْ : قُتِلَ فُلَانٌ ، قُتِلَ فُلَانٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ - قَالَ : فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [المائدة : ٩٣] .

٥ [٢٠٣٦/ ١] وحدثنا[(٦)] يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ صُهَيْبٍ[(٧)] ، قَالَ : سَأَلُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْفَضِيخِ ، فَقَالَ : مَا كَانَتْ[(٨)] لَنَا خَمْرٌ

۞ في (خ) : « باب الخمر من البسر والتمر » .

*[٢٠٣٦] [التحفة : خ م د ٢٩٢] .

(١) في (ك) ، (ب) : « وحدثني » .

(٢) في (أ) ، (ب) : « منادي » .

(٣) في (ب) : « فخرجت » .

(٤) في (ك) : « فهرقها » .

(٥) قوله : « أو : قال » في (أ) منسوبًا لابن عساكر : « وقال » .

*[٢٠٣٦/ ١] [التحفة : خ م ١٠٠١] .

(٦) في (ب) : « حدثنا » .

(٧) قال الجياني في « تقييد المهمل » (٣/ ٨٩٣) : « قال مسلم : « حدثنا يحيىٰ بن أيوب ، قال : نا ابن علية ، أنا عبد العزيز بن صهيب ، قال : سألوا أنس بن مالك عن الفضيخ . . . » الحديث : وقع في بعض النسخ : « حدثنا يحيىٰ بن يحيىٰ ، قال : نا ابن علية » ، وهو وهمٌ ، والصواب : « يحيىٰ بن أيوب » . وكان - أيضًا - في أصل أبي العلاء بن ماهان في هذا الإسناد : « ابن عيينة » بدل « ابن علية » ، وهو وهمٌ ، والصواب : « ابن علية » . قال عبد الغني : « كان في أصل أبي العلاء : « ابن عيينة ، عن عبد العزيز » . قال : « وهو خطأ ؛ ليس عند ابن عيينة عن عبد العزيز بن صهيب شيءٌ » » .

(٨) في (أ) : « كان » .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

غَيْرَ فَضِيخِكُمْ هَذَا الَّذِي تُسَمُّونَهُ الْفَضِيخَ ، إِنِّي لَقَائِمٌ أَسْقِيهَا أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا أَيُّوبَ(١) وَرِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِنَا ؛ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : هَلْ بَلَغَكُمُ الْخَبَرُ؟ قُلْنَا : لَا ، قَالَ : فَإِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ ، فَقَالَ : يَا أَنَسُ ، أَرِقْ هَذِهِ الْقِلَالَ(٢) ، قَالَ : فَمَا رَاجَعُوهَا(٣) ، وَلَا سَأَلُوا عَنْهَا بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ .

٥[٢٠٣٦/ ٢] *وحدثنا* يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : إِنِّي لَقَائِمٌ عَلَى الْحَيِّ عَلَىٰ عُمُومَتِي أَسْقِيهِمْ مِنْ فَضِيخٍ لَهُمْ ، وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ سِنًّا ، فَجَاءَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنَّهَا(٤) قَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ، فَقَالُوا : اكْفَأْهَا(٥) يَا أَنَسُ ، فَكَفَأْتُهَا ، قَالَ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : مَا هُوَ؟ قَالَ : بُسْرٌ وَرُطَبٌ ، قَالَ : فَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَنَسٍ : كَانَتْ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ . قَالَ سُلَيْمَانُ : وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ ، عَنْ أَنَسٍ(٦) ، أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا(٧) .

٥[٢٠٣٦/ ٣] *حدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أَسْقِيهِمْ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَنَسٍ : كَانَ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ ، وَأَنَسٌ شَاهِدٌ فَلَمْ يُنْكِرْ أَنَسٌ ذَلِكَ(٨) . وَقَالَ

---

(١) في (خ) : «دجانة» .

(٢) **القلال** : جمع قُلّة ، وهي الجرة العظيمة ، ومقدارها : ٩٥,٦٢٥ كيلو جرامًا . (انظر : المكاييل والموازين) (ص٤٦) .

(٣) في (ب) : «رجعوا» .

*[٢٠٣٦/ ٢] [التحفة : خ م س ٨٧٤] .

(٤) في (ك) : «إنه» .

(٥) في (ك) : «اكفئها» بالهمز والتسهيل معًا .

(٦) بعده في (ط) : «بن مالك» .

(٧) ينظر كلام الرشيد العطار في التعليق على الحديث الآتي .

*[٢٠٣٦/ ٣] [التحفة : خ م س ٨٧٤] .

(٨) في (ط) : «ذاك» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ[(١)] .

٥[٢٠٣٦/ ٤] وحدثنا[(٢)] يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ : حَدَّثَنَا[(٣)] ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ : وَأَخْبَرَنَا[(٤)] سَعِيدُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ فِي رَهْطٍ[(٥)] مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَاخِلٌ، فَقَالَ : حَدَثَ خَبَرٌ[(٦)] ؛ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، فَأَكْفَأْنَاهَا يَوْمَئِذٍ، وَإِنَّهَا لَخَلِيطُ الْبُسْرِ[(٧)] وَالتَّمْرِ، قَالَ قَتَادَةُ : وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، وَكَانَتْ عَامَّةُ خُمُورِهِمْ[(٨)] يَوْمَئِذٍ خَلِيطَ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ[(٩)] .

٥[٢٠٣٦/ ٥] وحدثنا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا : أَخْبَرَنَا[(١٠)]

---

(١) قال الرشيد العطار في «الغرر» (ص٢٢٤، ٢٢٥) : «وقع في كتاب الأشربة . . . من رواية سليمان التيمي عن أنس ﷺ قال : إني لقائم على الحي على عمومتي أسقيهم . . . الحديث . وفي آخره قلت لأنس : ما هو؟ قال : بسر ورطب . قال : فقال أبو بكر بن أنس : كانت خمرهم يومئذ . قال سليمان : وحدثني رجل عن أنس أنه قال ذلك أيضًا ثم أردفه بطريق آخر عن التيمي عن أنس بنحوه، وقال التيمي في آخره : حدثني بعض من كان معي أنه سمع أنسًا يقول : كانت خمرهم يومئذ . قلت : وقد أورد مسلم بعد ذلك حديث قتادة عن أنس متصلًا وفيه : نزل تحريم الخمر فأكفأناها يومئذ، وإنها لخليط البسر والتمر . قال قتادة : وقال أنس بن مالك : لقد حرمت الخمر وكانت عليه خمورهم يومئذ خليط البسر والتمر . فثبت اتصاله والحمد لله» .

*[٢٠٣٦/ ٤] [التحفة : م س ١١٩٠] .

(٢) في (أ)، (ب) : «حدثنا» .

(٣) في (ك) : «أخبرنا» .

(٤) في (أ) : «أخبرنا» .

(٥) رهط : عدد من الرجال دون العَشرة، وقيل إلى الأربعين . (انظر : النهاية، مادة : رهط) .

(٦) في (ك) : «أمر» ونسبه لنسخة، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت، وصحح عليه .

(٧) البسر : ثمر النخل قبل أن يرطب . (انظر : المعجم الوسيط، مادة : بسر) .

(٨) في (ب) : «خمرهم» .

(٩) قوله : «البسر والتمر» الضبط بالجر من (خ)، (ط)، وضبطه في (ك) بالنصب .

*[٢٠٣٦/ ٥] [التحفة : خ م ١٣٦٠] .

(١٠) في (ك) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي[1] أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنِّي لَأَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَسُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ مِنْ مَزَادَةٍ فِيهَا خَلِيطُ بُسْرٍ وَتَمْرٍ... بِنَحْوِ حَدِيثِ سَعِيدٍ.

٥[٦/٢٠٣٦] وحدثنى أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّهْوُ[2]، ثُمَّ يُشْرَبَ[3]، وَإِنَّ[4] ذَلِكَ كَانَ عَامَّةَ خُمُورِهِمْ يَوْمَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ.

۞

٥[٧/٢٠٣٦] وحدثنى[5] أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ وَتَمْرٍ فَأَتَاهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ، قُمْ إِلَىٰ هَذِهِ الْجَرَّةِ[6] فَاكْسِرْهَا، فَقُمْتُ إِلَىٰ مِهْرَاسٍ[7] لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّىٰ تَكَسَّرَتْ.

---

(١) في (خ): «حدثنا».

*[٦/٢٠٣٦] [التحفة: م ١٣٢٠].

(٢) الزهو: البسر الملون (البلح الأحمر أو الأصفر). (انظر: المرقاة) (٦/ ٢٣٨٥).

(٣) الضبط بالنصب من (أ)، (ط)، وضبطه في (ك) بالرفع.

(٤) في (ب): «فإن».

۞ في (خ): «باب منه».

*[٧/٢٠٣٦] [التحفة: خ م ٢٠٧].

(٥) في (ك): «حدثنا».

(٦) الجرة: إناء من الفَخَّار، والجمع: جَرٌّ وجرار. (انظر: النهاية، مادة: جرر).

(٧) مهراس: صخرة منقورة تسع كثيرا من الماء. (انظر: النهاية، مادة: هرس).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٨/٢٠٣٦] حدثنا(١) مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي: الْحَنَفِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ(٣) فِيهَا الْخَمْرَ، وَمَا بِالْمَدِينَةِ شَرَابٌ يُشْرَبُ إِلَّا مِنْ تَمْرٍ.

۞

• [٢٠٣٧] وحدثنا(٤) يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْخَمْرِ تُتَّخَذُ خَلًّا، فَقَالَ: «لَا».

۞

• [٢٠٣٨] وحدثنا(٤) مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنًّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ وَائِلٍ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّ طَارِقَ بْنَ سُوَيْدٍ الْجُعْفِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ فَنَهَاهُ(٥) -

---

* [٨/٢٠٣٦] [التحفة: م ٥١٨].

(١) في (ط): «وحدثنا».

(٢) قوله: «محمد بن مثنى» في (ب): «ابن مثنى».

(٣) لفظ الجلالة ليس في (خ)، (ك).

۞ في (خ): «باب الخمر يتخذ خلا»، وفي (ط): «باب تحريم تخليل الخمر»، وفي حاشية (ب): «النهي أن يتخذ الخمر خلا».

* [٢٠٣٧] [التحفة: م د ت ١٦٦٨].

(٤) في (ك)، (ط): «حدثنا».

۞ في (خ): «باب التداوي بالخمر»، وفي (ط): «باب تحريم التداوي بالخمر».

* [٢٠٣٨] [التحفة: م ت ١١٧٧١].

(٥) في (ب): «فنهى».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَوْ : كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا ، فَقَالَ : إِنَّمَا أَصْنَعُهَا(١) لِلدَّوَاءِ ، فَقَالَ : «إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ» .

۞

• [٢٠٣٩] وحدثني(٢) زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ ابْنُ أَبِي عُثْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، أَنَّ أَبَا كَثِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ ؛ النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ» .

○ [٢٠٣٩/ ١] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٣) أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْخَمْرُ(٤) مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ ؛ النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ» .

○ [٢٠٣٩/ ٢] وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ(٥) وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَعِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ وَعُقْبَةَ بْنِ التَّوْءَمِ ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ ؛ الْكَرْمَةِ(٦) وَالنَّخْلَةِ» . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ : «الْكَرْمِ وَالنَّخْلِ» .

---

(١) في (ب) : «نصنعها» .

۞ في (خ) : «باب الخمر من النخيل والعنب» ، وفي (ط) : «باب بيان أن جميع ما ينبذ مما يتخذ من النخل والعنب يسمى خمرا» .

*[٢٠٣٩] [التحفة : م د ت س ق ١٤٨٤١] .

(٢) في (ط) : «حدثني» .

(٣) في (ك) : «حدثني» .

(٤) في (ك) : «الخمرة» .

(٥) قوله : «بن حرب» ليس في (ب) .

(٦) الكرمة : الخمر المتخذة من العنب . (انظر : النهاية ، مادة : كرم) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٤٠] حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُخْلَطَ الزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ(١) ، وَالْبُسْرُ وَالتَّمْرُ .

○ [٢٠٤٠/ ١] حدثنا(٢) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ(٣) ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَىٰ أَنْ يُنْبَذَ التَّمْرُ وَالزَّبِيبُ جَمِيعًا ، وَنَهَىٰ أَنْ يُنْبَذَ الرُّطَبُ وَالْبُسْرُ جَمِيعًا .

○ [٢٠٤٠/ ٢] وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ ، قَالَ(٤) : حَدَّثَنَا(٥) عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ لِي عَطَاءٌ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ الرُّطَبِ وَالْبُسْرِ ، وَبَيْنَ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ نَبِيذًا** » .

○ [٢٠٤٠/ ٣] وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ . وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ مَوْلَىٰ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

۞ في (خ) : « باب النهي أن ينبذ الزبيب والتمر » ، وفي (ط) : « باب كراهة انتباذ التمر والزبيب مخلوطين » .

*[٢٠٤٠] [التحفة : م ٢٤٠٣] .

(١) قوله : « الزبيب والتمر » وقع في (خ) ، (ك) : « التمر والزبيب » .

*[٢٠٤٠/ ١] [التحفة : م د ت س ق ٢٤٧٨] .

(٢) في (ك) : « وحدثنا » .

(٣) بعده في (ط) : « الأنصاري » ، وقوله : « بن عبد الله » ليس في (خ) .

*[٢٠٤٠/ ٢] [التحفة : خ م س ٢٤٥١] .

(٤) في (ط) : « قالا » .

(٥) ليس في (ب) .

*[٢٠٤٠/ ٣] [التحفة : م س ق ٢٩١٦] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَىٰ أَنْ يُنْبَذَ الزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا ، وَنَهَىٰ أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالرُّطَبُ جَمِيعًا .

• [٢٠٤١] *حدثنا* يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ(١) ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا ، وَعَنِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا .

○ [١/٢٠٤١] *حدثنا* يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو مَسْلَمَةَ(٢) ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ(٣) قَالَ : نَهَانَا(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَخْلِطَ(٥) بَيْنَ(٦) الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ ، وَأَنْ نَخْلِطَ(٥) الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ .

○ [٢/٢٠٤١] *وحدثنا*(٧) نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، يَعْنِي(٨) : ابْنَ مُفَضَّلٍ ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . مِثْلَهُ .

۞

○ [٣/٢٠٤١] *وحدثنا*(٩) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيِّ ،

---

*[٢٠٤١] [التحفة : م ت س ٤٣٥١] .

(١) بعده في (خ) : «الخدري» .

*[١/٢٠٤١] [التحفة : م ٤٣٥٠] .

(٢) في (ب) : «سلمة» ، وقوله : «سعيد بن يزيد أبو مسلمة» : في (خ) : «سعيد بن يزيد وأبو مسلمة» .

(٣) بعده في (خ) ، (ك) : «الخدري» .

(٤) في (ب) : «نهىٰ» .

(٥) في (ب) : «يخلط» .

(٦) ليس في (خ) ، (ب) ، وأشار في (أ) إلىٰ أنه ليس عند ابن عساكر ، وفي حاشية (ط) أنه ليس في نسخة .

*[٢/٢٠٤١] [التحفة : م ٤٣٥٠] .

(٧) في (خ) : «حدثناه» ، وفي (ك) : «حدثنا» .

(٨) ليس في (أ) .

۞ في (خ) : «باب منه» .

*[٣/٢٠٤١] [التحفة : م س ٤٢٥٤] .

(٩) في (ك) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَرِبَ[1] النَّبِيذَ مِنْكُمْ فَلْيَشْرَبْهُ زَبِيبًا فَرْدًا، أَوْ تَمْرًا فَرْدًا، أَوْ بُسْرًا فَرْدًا».

○[٤/٢٠٤١] وحدثنيه أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا[2] رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ[3]، قَالَ: حَدَّثَنَا[4] إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيُّ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَخْلِطَ بُسْرًا بِتَمْرٍ، أَوْ زَبِيبًا بِتَمْرٍ، أَوْ زَبِيبًا بِبُسْرٍ، وَقَالَ: «مَنْ شَرِبَهُ مِنْكُمْ...» فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ.

○

•[٢٠٤٢] حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنْتَبِذُوا الزَّهْوَ وَالرُّطَبَ جَمِيعًا، وَلَا تَنْتَبِذُوا الزَّبِيبَ وَالتَّمْرَ جَمِيعًا، وَانْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَتِهِ[5]».

○[١/٢٠٤٢] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ، عَنْ حَجَّاجِ ابْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

○[٢/٢٠٤٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيٌّ،

---

(١) في (أ)، (ب): «يشرب».

*[٤/٢٠٤١] [التحفة: م س ٤٢٥٤].

(٢) في (خ): «أخبرنا».

(٣) في (ك): «عباد».

(٤) قوله: «قال: حدثنا» في (خ): «عن».

○ في (خ): «باب منه».

*[٢٠٤٢] [التحفة: خ م د س ق ١٢١٠٧].

(٥) ضبب على آخره في (أ).

*[٢/٢٠٤٢] [التحفة: خ م د س ق ١٢١٠٧-م د س ١٢١٣٧].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَهُوَ[١] : ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَىٰ ، عَنْ[٢] أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَنْتَبِذُوا الزَّهْوَ وَالرُّطَبَ جَمِيعًا ، وَلَا تَنْتَبِذُوا الرُّطَبَ وَالزَّبِيبَ جَمِيعًا ، وَلَكِنِ انْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَىٰ حِدَتِهِ » .

٥[٢٠٤٢/ ٣] وزعم يَحْيَىٰ أَنَّهُ لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ ، فَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِ هَذَا .

٥[٢٠٤٢/ ٤] وحدثنيه أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . . . بِهَذَيْنِ الْإِسْنَادَيْنِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « الرُّطَبَ وَالزَّهْوَ » ، وَ : « التَّمْرَ وَالزَّبِيبَ » .

٥[٢٠٤٢/ ٥] وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبَانٌ الْعَطَّارُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ ، وَعَنْ[٣] خَلِيطِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ ، وَعَنْ خَلِيطِ الزَّهْوِ وَالرُّطَبِ ، وَقَالَ : « انْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ[٤] عَلَىٰ حِدَةٍ[٥] » .

٥[٢٠٤٢/ ٦] قال : وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِ هَذَا[٦] الْحَدِيثِ .

---

(١) ليس في (ك) .

(٢) في (ب) : «بن» .

*[٢٠٤٢/ ٤] [التحفة : خ م د س ق ١٢١٠٧-م د س ١٢١٣٧] .

(٣) في (أ) : «عن» ، وفيها أيضًا منسوبًا لابن عساكر كالمثبت .

(٤) بعده في (ب) : «منهما» .

(٥) في (ط) : «حلته» .

*[٢٠٤٢/ ٦] [التحفة : م د س ١٢١٣٧] .

(٦) قوله : «بمثل هذا» : في (ك) : «بهذا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [٢٠٤٣] حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ، وَالْبُسْرِ وَالتَّمْرِ، وَقَالَ : « يُنْبَذُ[1] كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَىٰ حِدَتِهِ » .

○ [٢٠٤٣/١] وحدثناه[2] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ، وَهُوَ : أَبُو كَثِيرٍ الْغُبَرِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنِي[3] أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ .

• [٢٠٤٤] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : نَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّبِيبُ جَمِيعًا، وَأَنْ يُخْلَطَ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا، وَكَتَبَ إِلَىٰ أَهْلِ جُرَشَ يَنْهَاهُمْ عَنْ خَلِيطِ[4] التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ .

○ [٢٠٤٤/١] وحدثنيه وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي : الطَّحَّانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ .

○ في (خ) : « باب منه في النهي عن الخليطين » .

*[٢٠٤٣] [التحفة : م س ق ١٤٨٤٢] .

(١) في (خ)، وفي (ك) منسوبًا لنسخة : «انتبذوا»، وفي حاشية الثاني بخط مغاير كالمثبت، وصحح عليه .

(٢) في (ك)، (ط) : «وحدثنيه» .

(٣) في (أ) : «حدثنا» .

○ في (خ) : « باب النهي أن يخلط التمر والزبيب جميعا » .

*[٢٠٤٤] [التحفة : م س ٥٤٧٨] .

(٤) في (ب) : «خلط»، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٤٥] حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : قَدْ نُهِيَ أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالرُّطَبُ جَمِيعًا ، وَالتَّمْرُ وَالزَّبِيبُ جَمِيعًا .

○ [٢٠٤٥/ ١] وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ قَالَ : قَدْ نُهِيَ[1] أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالرُّطَبُ جَمِيعًا ، وَالتَّمْرُ وَالزَّبِيبُ جَمِيعًا .

۞

• [٢٠٤٦] وحدثنا[2] قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الدُّبَّاءِ[3] وَالْمُزَفَّتِ[4] أَنْ يُنْبَذَ[5] فِيهِ .

○ [٢٠٤٦/ ١] وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[6] ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ أَنْ يُنْتَبَذَ[7] فِيهِ .

۞ في (خ) : « باب منه » .

*[٢٠٤٥] [التحفة : م ٨٤٩٣] .

(١) الضبط بضم أوله وكسر ثانيه من (خ) ، (ط) ، وضبطه في (ب) بفتحهما .

۞ في (خ) : « باب النهي عن الانتباذ في الدباء والمزفت والظروف » ، وفي (ط) : « باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والحنتم والنقير ، وبيان أنه منسوخ ، وأنه اليوم حلال ما لم يصر مسكرا » .

*[٢٠٤٦] [التحفة : م س ١٥٢٤] . (٢) في (ك) ، (ط) : « حدثنا » .

(٣) الدباء : القرع ، واحدها : دباءة ، كانوا ينتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب . (انظر : النهاية ، مادة : دبب) .

(٤) المزفت : الإناء الذي طُلي بالزفت . (انظر : النهاية ، مادة : زفت) .

(٥) في (خ) : « ينتبذ » ، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر .

*[٢٠٤٦/ ١] [التحفة : م ١٤٩٠] .

(٦) قوله : « بن مالك » ليس في (ك) . (٧) في (أ) : « ينبذ » .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [٢٠٤٧] قال : وَأَخْبَرَهُ أَبُو سَلَمَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ[١] : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَنْتَبِذُوا فِي الدُّبَّاءِ ، وَلَا فِي الْمُزَفَّتِ» ، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاجْتَنِبُوا الْحَنَاتِمَ .

○ [٢٠٤٧/ ١] حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُزَفَّتِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ[٢] ، قَالَ : قِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : مَا الْحَنْتَمُ؟ قَالَ : الْجِرَارُ الْخُضْرُ .

○ [٢٠٤٧/ ٢] حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٣] ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِوَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ : «أَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيَّرِ[٤] - وَالْحَنْتَمُ الْمَزَادَةُ[٥] الْمَجْبُوبَةُ[٦] - وَلَكِنِ اشْرَبْ فِي سِقَائِكَ وَأَوْكِهِ»[٧] .

---

*[٢٠٤٧] [التحفة : م س ١٥١٥٠] .

(١) في (ط) : «يقول» .

*[٢٠٤٧/ ١] [التحفة : م ١٢٧٦٤] .

(٢) النقير : جذع النخلة ينقر وسطه ، ثم يخمر فيه التمر ، ويلقى عليه الماء ليصير مسكرًا . (انظر : النهاية ، مادة : نقر) .

*[٢٠٤٧/ ٢] [التحفة : م د ١٤٤٧٠] .

(٣) في (ك) : «أخبرنا» .

(٤) المقير : هو الإناء الذي طلي بالقار ، وهو الزفت . (انظر : النهاية ، مادة : قير) .

(٥) قوله : «والحنتم المزادة» وقع في (ك) : «والمزاد» بالجر على العطف .

(٦) الضبط بالرفع من (خ) ، (ط) ، وضبطه في (ك) بالجر . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٣٩) : ««والحنتم المزادة المجبوبة» : كذا لكافتهم برفع الحنتم على الابتداء وما بعده خبره ، وعند الهوزني : «والمزادة» بالواو وهو الصواب ، وكذا في «النسائي» : «والحنتم وعن المزادة المجبوبة» ، ونحوه عند «أبي داود» إذ ليس الحنتم هي المزادة لا مجبوبة ولا غير مجبوبة . . . والمزادة المجبوبة هي التي جب رأسها أي : قطع فصارت كالدن فإذا انتبذ فيها لم يعلم غليانه - قاله ثابت ، وقال الهروي : هي التي خيط بعضها إلى بعض ، وقال الخطابي : لأنها ليست لها عزال من أسفلها يتنفس منها ، فقد يتغير شرابها ولا يشعر بها ، كذا رويناه عن كافة شيوخنا في هذه الكتب ، ورواه بعض الرواة في غيرها : «المخنوثة» بالخاء المعجمة والنون وآخره ثاء مثلثة وهاء كأنه عنده من اختناث الأسقية ، وليس بشيء هنا» . وينظر : «شرح النووي» (١٣/ ١٥٩) .

(٧) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص٢٠٣) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [٢٠٤٨] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ . وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . وحدثني بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[1] مُحَمَّدٌ ، يَعْنِي : ابْنَ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنْتَبَذَ[2] فِي الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ . هَذَا حَدِيثُ جَرِيرٍ ، وَفِي حَدِيثِ عَبْثَرٍ وَشُعْبَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ .

۞

• [٢٠٤٩] حدثنا[3] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - كِلَاهُمَا ، عَنْ جَرِيرٍ - قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ : هَلْ سَأَلْتَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا يُكْرَهُ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ[4] ، عَمَّا[5] نَهَىٰ عَنْهُ[6] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِ؟ قَالَتْ : نَهَانَا أَهْلَ الْبَيْتِ ، أَنْ نَنْتَبِذَ فِي الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : أَمَا ذَكَرَتِ الْحَنْتَمَ وَالْجَرَّ؟ قَالَ : إِنَّمَا أُحَدِّثُكَ بِمَا[7] سَمِعْتُ ، أُحَدِّثُكَ[8] مَا لَمْ أَسْمَعْ؟!

---

*[٢٠٤٨] [التحفة : خ م س ١٠٠٣٢] .

(١) في (خ) : «حدثنا» .

(٢) في (ب) : «ينبذ» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

۞ في (خ) : « باب منه » .

*[٢٠٤٩] [التحفة : خ م س ١٥٩٨٩] .

(٣) في (ط) : «وحدثنا» .

(٤) بعده في (ط) : «أخبريني» .

(٥) في (أ) ، (ك) : «عم» .

(٦) ليس في (ك) ، وكتبه في (ب) بين السطور .

(٧) في (أ) ، (ب) : «ما» .

(٨) في (أ) : «أحدثكم» ، وضبب على آخره لابن عساكر ، وفي (ط) : «أأحدثك» ، وفي حاشيتها منسوبًا لنسخة : «أأحدثكم» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٤٩/ ١] وحدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ .

٥[٢٠٤٩/ ٢] وحدثني[1] مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، وَهُوَ : الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَسُلَيْمَانُ وَحَمَّادٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ .

۞

٥[٢٠٤٩/ ٣] حدثنا[2] شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، يَعْنِي : ابْنَ الْفَضْلِ[3] ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيُّ قَالَ : لَقِيتُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيذِ ، فَحَدَّثَتْنِي أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ النَّبِيذِ ، فَنَهَاهُمْ أَنْ يَنْتَبِذُوا فِي الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ وَالْحَنْتَمِ .

٥[٢٠٤٩/ ٤] حدثنا[4] يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

---

*[٢٠٤٩/ ١] [التحفة : م س ١٥٩٥٥] .

*[٢٠٤٩/ ٢] [التحفة : م س ١٥٩٣٦-م س ١٥٩٥٥-خ م س ١٥٩٨٩] .

(١) في (أ) ، (ب) : «حدثني» .

۞ في (خ) : « باب منه » .

*[٢٠٤٩/ ٣] [التحفة : م س ١٦٠٤٦] .

(٢) في (خ) ، (ك) : «وحدثنا» .

(٣) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٦٨) : «وفي باب : الانتباذ في مسلم : «نا شيبان بن فروخ ، نا القاسم ، يعني : ابن الفضل» كذا عند القاضي أبي علي والفقيه أبي محمد بن أبي جعفر وغيرهما من شيوخنا ، وعند الشيخ أبي بحر يحيىٰ : «بن المفضل» ، والصواب الأول ، وكذلك ذكره الحاكم على الصواب» . اهـ . وقال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٦٠ - ١٦١) : «هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : «الفضل» بغير ميم ، وكذا نقله القاضي عن معظم نسخ بلادهم ، وهو الصواب ، ووقع في بعض نسخ المغاربة : «المفضل» بالميم ، وهو خطأ صريح» . اهـ .

*[٢٠٤٩/ ٤] [التحفة : م س ١٧٩٦٨] .

(٤) في (خ) ، (ط) : «وحدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

سُوَيْدٍ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ.

٥[٢٠٤٩/٥] وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ(١) الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ مَكَانَ الْمُزَفَّتِ الْمُقَيَّرَ(٢).

۞

•[٢٠٥٠] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ(٣). وَحَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ(٤) الْقَيْسِ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيَّرِ». وَفِي حَدِيثِ حَمَّادٍ جَعَلَ مَكَانَ «الْمُقَيَّرِ» «الْمُزَفَّتَ(٥)».

٥[١/٢٠٥٠] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ(٦)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ(٧) ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ(٨).

---

*[٢٠٤٩/٥] [التحفة: م س ١٧٩٦٨].

(١) بعده في (خ): «يعني»، ووقع في (ب): «الرزاق».

(٢) الضبط بالنصب من (خ)، وضبطه في (ك) بالجر، وضبطه في (ط) بالوجهين معًا.

۞ في (خ): «باب منه».

*[٢٠٥٠] [التحفة: خ م د ت س ٦٥٢٤].

(٣) قوله: «عن ابن عباس» ليس في (أ)، (ب)، وكتبه في حاشية الأول بخط مغاير، ونسبه لنسخة.

(٤) الضبط بكسر آخره من (خ)، (ط)، وضبطه في (ك) بضم آخره.

(٥) الضبط بفتح آخره من (خ)، وضبطه في (ك) بكسر آخره، وضبطه في (ط) بالوجهين معًا.

*[١/٢٠٥٠] [التحفة: م س ٥٤٧٩].

(٦) قوله: «بن جبير» ليس في (ك).

(٧) في (أ)، (ب): «النبي».

(٨) بعده في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة: «وأن يخلط البلح بالزهو».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٥٠/٢] حدثنا أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُبْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ، وَأَنْ يُخْلَطَ الْبَلَحُ بِالزَّهْوِ.

٥[٢٠٥٠/٣] حدثنا مُحَمَّدُبْنُ مُثَنًّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى الْبَهْرَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ.

٥[٢٠٥٠/٤] وحدثنا مُحَمَّدُبْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُبْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَىٰ[1] أَبِي عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ.

۞

•[٢٠٥١] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُبْنُ زُرَيْعٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ. وحدثنا يَحْيَىٰ ابْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْجَرِّ أَنْ يُنْبَذَ فِيهِ.

---

*[٢٠٥٠/٢] [التحفة: م س ٥٤٨٧].

*[٢٠٥٠/٣] [التحفة: م ٦٥٤٩].

*[٢٠٥٠/٤] [التحفة: م ٦٥٤٩].

(١) بعده في (ك)، (ط): «بن».

قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٦٦): «شعبة، عن يحيىٰ أبي عمر، عن ابن عباس» كذا لكافة رواة مسلم، وعند ابن الحذاء: «عن يحيىٰ بن أبي عمر»، وهو وهم، والصواب ما للكافة، وهو أبو عمر يحيىٰ بن عبيد البهراني المذكور في السند الأخير قبله؛ شعبة عن يحيى البهراني». اهـ. وقال النووي في «شرحه» بعد ذكر كلام القاضي (١٣/ ١٦٢): «وكذا جاء بعد هذا في باب الانتباذ للنبي ﷺ على الصواب». اهـ.

۞ في (خ): «باب منه في النهي عن الجر والدباء والمزفت والحنتم والنقير».

*[٢٠٥١] [التحفة: م ٤٣٥٢].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٥١/١] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنَا(١) سَعِيدُ(٢) بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ(٣) ﷺ نَهَىٰ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ .

٥[٢٠٥١/٢] وحدثناه(٤) مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُنْتَبَذَ(٥) . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

٥[٢٠٥١/٣] وحدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي(٦) أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُثَنَّىٰ ، يَعْنِي : ابْنَ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ(٧) ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ(٨) فِي الْحَنْتَمَةِ وَالدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ .

۞

•[٢٠٥٢ ، ٢٠٥٣] وحدثنا(٤) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ ، قَالَ(٩) : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ :

---

*[٢٠٥١/١] [التحفة : م ٤٣٧٣] .

(١) في (أ) ، (ط) : «أخبرنا» .

(٢) ليس في (ك) .

(٣) قوله : «نبي الله» : في (ك) : «النبي» ، وفي (ط) : «رسول الله» .

*[٢٠٥١/٢] [التحفة : م ٤٣٧٣] .

(٤) في (ك) : «حدثنا» .

(٥) في (أ) ، (ك) : «ينبذ» .

*[٢٠٥١/٣] [التحفة : م س ق ٤٢٥٣] .

(٦) في (خ) ، (ب) : «حدثنا» .

(٧) بعده في (خ) : «الناجي» .

(٨) في (أ) : «الشراب» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

۞ في (خ) : « باب منه في النهي عن نبيذ الجر » .

*[٢٠٥٢ ، ٢٠٥٣] [التحفة : م د س ٥٦٢٣-م د س ٧٠٥٥] .

(٩) في (ط) : «قالا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَشْهَدُ عَلَىٰ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُمَا شَهِدَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ(١) .

٥[٢٠٥٢، ١/٢٠٥٣] حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، يَعْنِي : ابْنَ حَازِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ حَكِيمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ ، فَقَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجَرِّ(٢) ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقُلْتُ : أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ ابْنُ عُمَرَ؟ قَالَ : وَمَا يَقُولُ؟ قُلْتُ : قَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجَرِّ ، فَقَالَ : صَدَقَ ابْنُ عُمَرَ ؛ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجَرِّ ، فَقُلْتُ(٣) : وَأَيُّ شَيْءٍ نَبِيذُ الْجَرِّ؟ فَقَالَ(٤) : كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنَ الْمَدَرِ .

۞

٥[٢٠٥٢، ٢/٢٠٥٣] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَأَقْبَلْتُ(٥) نَحْوَهُ ، فَانْصَرَفَ قَبْلَ أَنْ أَبْلُغَهُ ، فَسَأَلْتُ : مَاذَا قَالَ؟ قَالُوا : نَهَىٰ أَنْ يُنْبَذَ(٦) فِي الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ(٧) .

---

(١) وقع إسناد هذا الحديث في «التحفة» : «عن ابن أبي شيبة وزهير بن حرب» والذي عندنا فيما بين أيدينا من النسخ الخطية : «عن ابن أبي شيبة وسريج بن يونس» ، ولم نر من نبه عليه .

*[٢٠٥٢، ١/٢٠٥٣] [التحفة : م د س ٥٦٤٩-م د س ٧٠٥٦] .

(٢) قوله : «نبيذ الجر» ليس في (ب) .

(٣) في (ب) : «قلت» .

(٤) في (ك) : «قال» .

۞ في (خ) : « باب منه في النهي عن الدباء والمزفت » .

*[٢٠٥٢، ٢/٢٠٥٣] [التحفة : م ٨٣٩٣] .

(٥) ضبب على أوله في (أ) .

(٦) في (ط) : «ينتبذ» .

(٧) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص٤٤٥) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٥٢، ٣/٢٠٥٣] وحدثنا قُتَيْبَةُ(١) وَابْنُ رُمْحٍ(٢)، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ(٣). وحدثني(٤) زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - جَمِيعًا، عَنْ أَيُّوبَ. وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ. وحدثنا ابْنُ مُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، عَنِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. وحدثنا مُحَمَّدُ(٥) بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ، يَعْنِي: ابْنَ عُثْمَانَ. وحدثني هَارُونُ(٦) الْأَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا(٧) ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ - كُلُّ هَؤُلَاءِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ... بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا: فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، إِلَّا مَالِكٌ وَأُسَامَةُ(٨).

۞

٥[٢٠٥٢، ٤/٢٠٥٣] حدثنا(٩) يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ؟ قَالَ: فَقَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَاكَ(١٠)، قُلْتُ: أَنَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَاكَ(١٠).

٥[٢٠٥٢، ٥/٢٠٥٣] حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا(١١)

---

*[٢٠٥٢، ٣/٢٠٥٣] [التحفة: م ٧٤٨٣-م ٧٥٧٠-م ٧٧١١-م ٧٩٩٩-م ق ٨٢٩٩-م ٨٥٢٧].

(١) بعده في (ب): «بن سعيد».

(٢) في (أ): «نمير»، وفي حاشيتها منسوبًا لابن عساكر كالمثبت.

(٣) بعده في (خ): «بن زيد».

(٤) في (ب): «وحدثنا».

(٥) ليس في (أ)، (ب).

(٦) بعده في (ك): «بن سعيد».

(٧) في (ك)، (ب)، (ط): «أخبرنا».

(٨) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص٤٤٥).

۞ في (خ): «باب منه في النهي عن نبيذ الجر والدباء والمزفت».

*[٢٠٥٢، ٤/٢٠٥٣] [التحفة: م س ٦٦٦٤].

(٩) في (ط): «وحدثنا».

(١٠) في (خ)، (ك): «ذلك».

*[٢٠٥٢، ٥/٢٠٥٣] [التحفة: م ت س ٧٠٩٨].

(١١) في (ط): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ ، عَنْ طَاوُسٍ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ : أَنَهَى نَبِيُّ[1] اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ؟ قَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ قَالَ طَاوُسٌ : وَاللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

٥[٢٠٥٢، ٦/٢٠٥٣] حدثني[2] مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ ، فَقَالَ : أَنَهَى النَّبِيُّ[3] ﷺ أَنْ يُنْبَذَ فِي الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٥[٢٠٥٢، ٧/٢٠٥٣] وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ .

٥[٢٠٥٢، ٨/٢٠٥٣] حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، أَنَّهُ[4] سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : أَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٥[٢٠٥٢، ٩/٢٠٥٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَنْتَمِ وَالدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ .

---

(١) في (خ) : «رسول» .

*[٢٠٥٢، ٦/٢٠٥٣] [التحفة : م ت س ٧٠٩٨] .

(٢) في (ط) : «وحدثني» .

(٣) في (ك) : «نبي الله» .

*[٢٠٥٢، ٧/٢٠٥٣] [التحفة : م ت س ٧٠٩٨] .

*[٢٠٥٢، ٨/٢٠٥٣] [التحفة : م ت س ٧٠٩٨] .

(٤) ليس في (خ) ، (ك) .

*[٢٠٥٢، ٩/٢٠٥٣] [التحفة : م س ٧٤١٠] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٥٢، ٢٠٥٣/ ١٠] حدثنا[١] سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ.

قَالَ: وَأُرَاهُ[٢] قَالَ: وَالنَّقِيرِ.

٥[٢٠٥٢، ٢٠٥٣/ ١١] حدثنا[٣] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ، وَقَالَ: «انْتَبِذُوا فِي الْأَسْقِيَةِ[٤]».

٥[٢٠٥٢، ٢٠٥٣/ ١٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَنْتَمَةِ، فَقُلْتُ: مَا[٥] الْحَنْتَمَةُ؟ قَالَ: الْجَرَّةُ.

٥[٢٠٥٢، ٢٠٥٣/ ١٣] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَاذَانُ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: حَدِّثْنِي بِمَا نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَشْرِبَةِ[٦] بِلُغَتِكَ، وَفَسِّرْهُ لِي بِلُغَتِنَا؛ فَإِنَّ لَكُمْ لُغَةً سِوَى لُغَتِنَا، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَنْتَمِ، وَهِيَ الْجَرَّةُ، وَعَنِ الدُّبَّاءِ، وَهِيَ الْقَرْعَةُ، وَعَنِ الْمُزَفَّتِ،

---

*[٢٠٥٢، ٢٠٥٣/ ١٠] [التحفة: م س ٧٤١٠].

(١) في (ك): «وحدثناه»، وفي (ط): «وحدثنا».

(٢) في (ك): «فأراه».

*[٢٠٥٢، ٢٠٥٣/ ١١] [التحفة: م س ٧٣٤١].

(٣) في (ك): «وحدثنا».

(٤) الأسقية: جمع السقاء، وهو: ظرف (وعاء) للماء من الجلد. (انظر: النهاية، مادة: سقي).

*[٢٠٥٢، ٢٠٥٣/ ١٢] [التحفة: م س ٦٦٧٠].

(٥) في (ك): «وما».

*[٢٠٥٢، ٢٠٥٣/ ١٣] [التحفة: م ت س ٦٧١٦].

(٦) بعده في (ب): «قال».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَهُوَ الْمُقَيَّرُ، وَعَنِ النَّقِيرِ، وَهِيَ النَّخْلَةُ تُنْسَجُ نَسْجًا(١) وَتُنْقَرُ نَقْرًا(٢)، وَأَمَرَ أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الْأَسْقِيَةِ.

٥[٢٠٥٢، ٢٠٥٣/ ١٤] وحدثناه(٣) مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ... فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

٥[٢٠٥٢، ٢٠٥٣/ ١٥] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ عِنْدَ هَذَا(٤) الْمِنْبَرِ - وَأَشَارَ إِلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَشْرِبَةِ، فَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ، فَقُلْتُ(٥): يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، وَالْمُزَفَّتِ؟ وَظَنَنَّا أَنَّهُ نَسِيَهُ، فَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَقَدْ كَانَ يُكْرَهُ.

•[٢٠٥٤، ٢٠٥٥] وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ.

---

(١) قوله: «تنسج نسجا» في (ط): «تنسح نسحا»، وصوبه في حاشية (أ) منسوبًا للدمياطي، قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢٧): «بالحاء المهملة أي ينحى قشرها عنها وتملس، ويحفر فيها للانتباذ، كذا ضبطناه عن كافة شيوخنا، وفي كثير من نسخ «مسلم» عن ابن ماهان: «تنسج» بالجيم، وكذا ذكره الترمذي، وهو خطأ وتصحيف لا وجه له». وينظر: «شرح النووي» (١٣/ ١٦٥).

(٢) قوله: «وتنقر نقرًا»: قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٤٥٧): «كذا رويناه بالنون، وعند بعضهم عن ابن الحذاء بالباء، والوجه هنا ما رويناه».

*[٢٠٥٢، ٢٠٥٣/ ١٤] [التحفة: م ت س ٦٧١٦].

(٣) في (ب): «وحدثنا».

۞ في (خ): «باب منه في النهي عن الدباء والنقير والحنتم».

*[٢٠٥٢، ٢٠٥٣/ ١٥] [التحفة: م س ٧٠٨٢].

(٤) ليس في (ب).

(٥) بعده في (ط): «له».

*[٢٠٥٤، ٢٠٥٥] [التحفة: م ٢٧٢٦-م ٧٤٤٤].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ النَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ وَالدُّبَّاءِ[1] .

۞

٥[٢٠٥٤ ، ٢٠٥٥/ ١] وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَىٰ عَنِ الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ[2] .

٥[٢٠٥٤ ، ٢٠٥٥/ ٢] قال أَبُو الزُّبَيْرِ : وَسَمِعْتُ جَابِرَبْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُنْتَبَذُ[3] لَهُ فِيهِ ؛ نُبِذَ[4] لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ .

٥[٢٠٥٤ ، ٢٠٥٥/ ٣] وحدثنا[5] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِبْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فِي تَوْرٍ[6] مِنْ حِجَارَةٍ[7] .

---

(١) زاد في «التحفة» سندا آخر فيه : «وعن هارون بن عبدالله ، عن أبي عاصم» وليس فيما بين أيدينا من النسخ الخطية ، ولم نر من نبه عليه .

۞ في (خ) : « باب منه في النهي عن الجر والدباء والمزفت ، وإباحة الانتباذ في تور الحجارة » .

*[٢٠٥٤ ، ٢٠٥٥/ ١] [التحفة : م ٧٤٤٤] .

(٢) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص ٤٤٥) .

*[٢٠٥٤ ، ٢٠٥٥/ ٢] [التحفة : م س ٢٨٢٦] .

(٣) نسبه في (ك) لنسخة ، وفي حاشيتها بخط مقارب مصححًا عليه : «ينبذ» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٤) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «ينبذ» .

*[٢٠٥٤ ، ٢٠٥٥/ ٣] [التحفة : م س ق ٢٩٩٥] .

(٥) في (خ) ، (ط) : «حدثنا» .

(٦) تور : إناء من صفر (نحاس) أو حجارة ، وقد يتوضأ منه . (انظر : النهاية ، مادة : تور) .

(٧) هذا الحديث ليس في (ك) وألحقه في الحاشية بخط مقارب ، وصحح عليه ، وأشار في (أ) إلى أنه ليس عند ابن عساكر .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٥٤، ٤/٢٠٥٥] حدثنا(١) أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ.
وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا(٢) أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ(٣)، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ يُنْبَذُ(٤) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا(٥) لَمْ يَجِدُوا سِقَاءً نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ - وَأَنَا أَسْمَعُ - لِأَبِي الزُّبَيْرِ: مِنْ بِرَامٍ(٦)؟ قَالَ: مِنْ بِرَامٍ(٧).

۞

•[٢٠٥٦] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَنْ أَبِي سِنَانٍ، وَقَالَ(٨) ابْنُ مُثَنَّىٰ: عَنْ ضِرَارِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُحَارِبٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. وحدثنا(٩) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ أَبُو سِنَانٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا».

٥[٢٠٥٦/١] وحدثنا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضَحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ

---

*[٢٠٥٤، ٤/٢٠٥٥] [التحفة: م د ٢٧٢٢].

(١) في (ط): «وحدثنا».
(٢) في (ط): «أخبرنا».
(٣) قوله: «وحدثنا يحيىٰ بن يحيىٰ...» إلى هنا ليس في (ك)، وكتبه في (ب) عقب الحديث السابق، وقبيل هذا الحديث، ثم ضرب عليه، وقال في الحاشية: «تكرار مكرر»، وهذا الإسناد عزاه المزي في «التحفة» (٦/ ٤٥) لمسلم.
(٤) في (ط): «ينتبذ».
(٥) في (ب): «فإن».
(٦) برام: جمع برمة، وهي: القدر مطلقا. (انظر: النهاية، مادة: برم).
(٧) قوله: «وحدثنا يحيىٰ بن يحيىٰ..» إلى آخره ضرب عليه في (أ)، وقال في الحاشية: «صحيح عند البطليوسي».

۞ في (خ): «باب الرخصة في الانتباذ في الظروف والنهي عن كل مسكر».

*[٢٠٥٦] [التحفة: م د س ٢٠٠١].

(٨) في (ب): «قال».
(٩) في (ك): «حدثنا».

*[٢٠٥٦/١] [التحفة: م ت س ق ١٩٣٢].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ[1]، وَإِنَّ الظُّرُوفَ - أَوْ: ظَرْفًا - لَا يُحِلُّ شَيْئًا وَلَا يُحَرِّمُهُ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

○[٢٠٥٦/٢] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُعَرِّفِ[2] بْنِ وَاصِلٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِبَةِ[3] فِي ظُرُوفِ[4] الْأَدَمِ[5]، فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وِعَاءٍ غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا».

○

●[٢٠٥٧] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي[6] عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ، قَالَا[7]: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

---

(١) **الظروف**: الأواني، والمفرد: الظرف. (انظر: المشارق) (١/ ٣٢٨).

(٢) الضبط من (أ)، (ط) بفتح العين وكسر الراء المشددة، ووقع في (ك): «معروف»، قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٩٧): «ومعرف بن واصل بفتح العين وكسر الراء كذا ضبطناه عنهم، وبعض الرواة بفتح الراء وكذلك قيدناه عن التميمي بفتح الراء، وقيده بعضهم بالوجهين، وحكى بعضهم أن الحاكم قال فيه: «معروف» ولم يقع في نسختنا عنه فيه إلا كما وقع في «مسلم»: «معرف»، وكذا ذكره البخاري».

(٣) في حاشية (أ) منسوبا للدمياطي: «صوابه: إلا»، قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٤٠٥): «وفي الأشربة قوله: «نهيتكم عن الأشربة في ظروف الأدم فاشربوا في كل وعاء»: كذا ذكره في حديث ابن أبي شيبة، وصوابه: «إلا في ظروف الأدم» يصححه الحديث الآخر: «نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء»، وفي الآخر: «ولا تشرب إلا من موكى» قد بيَّنا علته قبل في غير موضع، واختصاص السقاء بذلك وأن الأسقية وظروف الآدم مما لم يحرم الانتباذ فيها أولًا ولا آخرًا».

(٤) في (أ): «الظروف».

(٥) **الأدم**: الجلد. (انظر: النهاية، مادة: أدم).

○ في (خ): «باب منه في الرخصة في الانتباذ في الجر غير المزفت».

*[٢٠٥٧] [التحفة: خ م د س ٨٨٩٥].

(٦) كتبه في (أ) بين السطور دون علامة.

(٧) ليس في (ب).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنِ عَمْرٍو[١] قَالَ : لَمَّا نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيذِ فِي الْأَوْعِيَةِ ، قَالُوا : لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ ، فَأَرْخَصَ لَهُمْ فِي الْجَرِّ غَيْرِ الْمُزَفَّتِ .

۞

• [٢٠٥٨] حدثنا[٢] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ[٣] ، فَقَالَ : « كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ[٤] حَرَامٌ » .

○ [٢٠٥٨/ ١] وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ » .

○ [٢٠٥٨/ ٢] حدثني[٥] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو

---

(١) صحح عليه في (أ) ، وفي (خ) : «عمر» ، ونسبه في حاشية (أ) للبطليوسي وضبب عليه ، قال الجياني في «تقييد المهمل» (٣/ ٨٩٣ ، ٨٩٤) : «قال مسلم : «حدثنا أبوبكربن أبي شيبة وابن أبي عمر ، قالا : نا سفيان ، عن سليمان الأحول ، عن مجاهد ، عن أبي عياض ، عن عبد الله بن عمرو قال : لما نهىٰ رسول الله ﷺ عن النبيذ في الأوعية ؛ قالوا : ليس كل الناس يجد ، فأرخص لهم في الجر غير المزفت» هكذا هذا الإسناد عند ابن ماهان ، ووقع في النسخة : «عن أبي العباس الرازي ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمر» ، يعني : ابن الخطاب ، وكذلك وقع عند السجزي وعند الكسائي ، كلهم قال فيه : «عن عبد الله بن عمربن الخطاب» ، قال أبوعلي : والحديث محفوظ لعبد الله بن عمرو بن العاصي ، وكذلك جعله الحميدي وابن أبي شيبة ، عن سفيان بن عيينة في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي» . وينظر : «شرح النووي» (١٣/ ١٦٨) .

۞ في (خ) : « باب كل شراب أسكر فهو حرام » ، وفي (ط) : «باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام» .

* [٢٠٥٨] [التحفة : ع ١٧٧٦٤] .

(٢) في (ك) : «وحدثنا» .

(٣) البتع : نبيذ العسل ، وهو خمر أهل اليمن . (انظر : النهاية ، مادة : بتع) .

(٤) بعده في (ب) ، (ط) : «فهو» وضبب عليه في الأول .

(٥) في (ك) ، (ط) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - كُلُّهُمْ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. وحدثنا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ - كُلُّهُمْ، عَنِ الزُّهْرِيِّ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَصَالِحٍ: سُئِلَ عَنِ الْبِتْعِ، وَهُوَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ. وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ شَرَابٍ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

۞

• [٢٠٥٩] وحدثنا قُتَيْبَةُ[١] وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٢] - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ، قَالَ[٣]: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَا وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ شَرَابًا يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا يُقَالُ لَهُ: الْمِزْرُ[٤]، مِنَ الشَّعِيرِ، وَشَرَابٌ يُقَالُ لَهُ: الْبِتْعُ، مِنَ الْعَسَلِ، فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

○ [٢٠٥٩/١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَهُ مِنْ[٥] سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا[٦] إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ

۞ في (خ): «باب كل مسكر حرام».

*[٢٠٥٩] [التحفة: خ م د س ق ٩٠٨٦].

(١) بعده في (خ)، (ط): «بن سعيد».

(٢) قوله: «بن إبراهيم» ليس في (أ)، وقوله: «وإسحاق بن إبراهيم» ليس في (ك).

(٣) ليس في (ب)، وفي (ط): «قالا».

(٤) المزر: النبيذ المتَّخذ من الذرة، وقيل: من الشعير أو الحنطة. (انظر: النهاية، مادة: مزر).

(٥) في (ك)، (ط): «عن».

(٦) في (ب): «معاذ».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

لَهُمَا : « بَشِّرَا وَيَسِّرَا وَعَلِّمَا ، وَلَا تُنَفِّرَا » ، وَأُرَاهُ قَالَ : « وَتَطَاوَعَا » ، قَالَ : فَلَمَّا وَلَّىٰ رَجَعَ أَبُو مُوسَىٰ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لَهُمْ شَرَابًا مِنَ الْعَسَلِ يُطْبَخُ حَتَّىٰ يَعْقِدَ(١) ، وَالْمِزْرُ يُصْنَعُ مِنَ الشَّعِيرِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلُّ مَا أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فَهُوَ حَرَامٌ »(٢) .

٥[٢٠٥٩/ ٢] وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي خَلَفٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٣) عُبَيْدُ اللَّهِ ، وَهُوَ(٤) : ابْنُ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمُعَاذًا(٥) إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَالَ : « ادْعُوَا النَّاسَ ، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا ، وَيَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا » ، قَالَ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفْتِنَا فِي شَرَابَيْنِ كُنَّا نَصْنَعُهُمَا بِالْيَمَنِ(٦) : الْبِتْعُ ، وَهُوَ : مِنَ الْعَسَلِ يُنْبَذُ حَتَّىٰ يَشْتَدَّ ، وَالْمِزْرُ ، وَهُوَ : مِنَ الذُّرَةِ وَالشَّعِيرِ يُنْبَذُ حَتَّىٰ يَشْتَدَّ ، قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُعْطِيَ جَوَامِعَ الْكَلَامِ(٧) بِخَوَاتِمِهِ(٨) ، فَقَالَ : « أَنْهَىٰ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ » .

---

(١) في (ك) : «ينعقد» . قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٩٩) : «بفتح الياء وكسر القاف . . . كذا ضبطناه عن متقني شيوخنا ، وهو وجه العربية ، وضبطه بعضهم : «حتَّىٰ يُعْقَد» على ما لم يسم فاعله ، وهو صحيح أيضًا ، وعند بعضهم بالراء : «يعقر» ، وليس بشيء» .

(٢) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص ٢٣٠) .

(٣) في (ك) : «أخبرنا» .

(٤) كتب الواو في (أ) بين السطور .

(٥) في (ب) : «معاذ» .

(٦) في (ك) : «في اليمن» .

(٧) في (ك) ، (ط) : «الكلم» .

(٨) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٢٣٠) : «قوله : «أعطي جوامع الكلم بخواتمه» ، وعند العذري : «جوامع الكلم وخواتمه» : هما بمعنىٰ جمع المعاني الكثيرة في الألفاظ القليلة ، والختم عليها بضمها في تلك الكلمات كما يختم على ما في الكتاب» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٦٠] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي: الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَانَ - وَجَيْشَانُ مِنَ الْيَمَنِ - فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذُّرَةِ يُقَالُ لَهُ: الْمِزْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَمُسْكِرٌ هُوَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، إِنَّ عَلَى اللَّهِ ﷻ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يُسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ»، قَالُوا[1]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ - أَوْ: عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ».

۞

• [٢٠٦١] حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا، لَمْ يَتُبْ[2] - لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ».

○ [٢٠٦١/١] وحدثنا[3] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ - كِلَاهُمَا، عَنْ رَوْحِ ابْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

۞ في (خ): «باب منه كل مسكر حرام».

*[٢٠٦٠] [التحفة: م س ٢٨٩١].

(١) في (ك): «قال».

۞ في (خ): «باب منه كل مسكر خمر وكل مسكر حرام».

*[٢٠٦١] [التحفة: م د ت س ٧٥١٦].

(٢) بعده في (ك): «منها».

*[٢٠٦١/١] [التحفة: م ٨٤٩٢].

(٣) في (خ)، (ك): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٦١/ ٢] وحدثنا صَالِحُ بْنُ مِسْمَارٍ السُّلَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ الْمُطَّلِبِ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

٥[٢٠٦١/ ٣] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، وَهُوَ : الْقَطَّانُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - قَالَ : وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ** » .

٥[٢٠٦١/ ٤] وحدثنا[1] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ** » .

٥[٢٠٦١/ ٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : « **مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَلَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ ، فَلَمْ يُسْقَهَا** » . قِيلَ لِمَالِكٍ : رَفَعَهُ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٥[٢٠٦١/ ٦] وحدثنا[2] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ . وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ** » .

---

* [٢٠٦١/ ٢] [التحفة : م ٨٤٩٢] .

* [٢٠٦١/ ٣] [التحفة : م ٨١٩٣] .

۞ في (خ) : « باب من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة إلا أن يتوب » ، وفي (ط) : « باب عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها يمنعه إياها في الآخرة » .

* [٢٠٦١/ ٤] [التحفة : خ م س ٨٣٥٩] .

(١) في (ك) ، (ط) : « حدثنا » .

* [٢٠٦١/ ٥] [التحفة : خ م س ٨٣٥٩] .

* [٢٠٦١/ ٦] [التحفة : م ق ٧٩٥١] .

(٢) في (ك) : « حدثنا » .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

○[٧/٢٠٦١] وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، يَعْنِي: ابْنَ سُلَيْمَانَ الْمَخْزُومِيَّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

۞

•[٢٠٦٢] وحدثنا[1] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عُبَيْدٍ أَبِي عُمَرَ الْبَهْرَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْتَبَذُ لَهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ فَيَشْرَبُهُ إِذَا أَصْبَحَ يَوْمَهُ[2] ذَلِكَ[3]، وَاللَّيْلَةَ الَّتِي تَجِيءُ، وَالْغَدَ، وَاللَّيْلَةَ الْأُخْرَىٰ، وَالْغَدَ إِلَى الْعَصْرِ، فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَادِمَ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَصُبَّ.

○[١/٢٠٦٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ[4] بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى الْبَهْرَانِيِّ قَالَ: ذَكَرُوا النَّبِيذَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْتَبَذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ - قَالَ شُعْبَةُ: مِنْ لَيْلَةِ الْإِثْنَيْنِ، فَيَشْرَبُهُ[5] يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالثُّلَاثَاءِ إِلَى الْعَصْرِ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْهُ[6] شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَادِمَ أَوْ صَبَّهُ.

○[٢/٢٠٦٢] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ

---

*[٧/٢٠٦١] [التحفة: م ٨٤٩٤].

۞ في (خ): «باب كم المدة التي يشرب فيها النبيذ؟»، وفي (ط): «باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكرا».

*[٢٠٦٢] [التحفة: م د س ق ٦٥٤٨].

(١) في (ك)، (ط): «حدثنا».

(٢) الضبط بفتح الميم من (أ)، (ك)، (ط)، وضبطه في (ب) بضمها.

(٣) في (أ)، (ب): «ذاك».

(٤) بعده في (خ)، (ك): «يعني».

(٥) في (ك): «فشربه»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٦) قوله: «فضل منه» في (أ): «فضل»، وفي (ط): «بقي».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

لِأَبِي بَكْرٍ وَأَبِي كُرَيْبٍ(١) ، قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي(٢) عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْقَعُ(٣) لَهُ الزَّبِيبُ ، فَيَشْرَبُهُ الْيَوْمَ وَالْغَدَ وَبَعْدَ الْغَدِ إِلَىٰ مَسَاءِ(٤) الثَّالِثَةِ ، ثُمَّ يَأْمُرُ(٥) بِهِ فَيُسْقَىٰ أَوْ يُهَرَاقُ .

٥[٢٠٦٢/ ٣] وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ يَحْيَىٰ(٦) أَبِي عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْبَذُ لَهُ الزَّبِيبُ فِي السِّقَاءِ ، فَيَشْرَبُهُ يَوْمَهُ وَالْغَدَ وَبَعْدَ الْغَدِ ، فَإِذَا كَانَ مَسَاءُ الثَّالِثَةِ شَرِبَهُ وَسَقَاهُ ، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ أَهْرَاقَهُ(٧) .

٥[٢٠٦٢/ ٤] وحدثني(٨) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ(٩) ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(١٠) عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ(١١) النَّخَعِيِّ قَالَ : سَأَلَ قَوْمٌ ابْنَ عَبَّاسٍ

---

(١) قوله : «لأبي بكر وأبي كريب» في (ك) : «لأبي كريب وأبي بكر» .
(٢) ضبب عليه في (أ) .
(٣) في (ك) منسوبًا لنسخة : «ينتقع» ، وفي الحاشية كالمثبت وصحح عليه .
(٤) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «مسىٰ» .
(٥) صحح عليه في (أ) ، (ب) ، وفي حاشية (أ) منسوبًا للبطليوسي ومضببًا عليه ، وحاشية (ب) منسوبا لبعض النسخ ، وحاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «أمر» .
(٦) بعده في (خ) ، (ك) ، (ط) : «بن» ، قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٦٢) : «هكذا هو في معظم نسخ بلادنا : «يحيىٰ أبي عمر» بالكنية ، وهو الصواب ، وذكر القاضي أنه وقع لجميع شيوخهم : «يحيىٰ بن عمر» بالباء والنون نسبة ، قال : ولبعضهم : «يحيىٰ بن أبي عمر» ، قال : وكلاهما وهم ، وإنما هو : «يحيىٰ بن عبيد أبو عمر البهراني» . وينظر : «التاريخ الكبير» للبخاري (٨/ ٢٩٤) ، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٩/ ١٧١) .
(٧) في (أ) ، (ك) : «هراقه» .

۞ في (خ) : « باب منه في مدة ما يشرب النبيذ » .

*[٢٠٦٢/ ٤] [التحفة : م د س ق ٦٥٤٨] .

(٨) في (خ) : «وحدثنا» .
(٩) قوله : «محمد بن أحمد بن أبي خلف» في (خ) : «محمد بن أبي خلف» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .
(١٠) في (ط) : «حدثنا» .
(١١) قوله : «يحيىٰ» بعده في (أ) : «عن» وأشار إلىٰ أنه ليس عند ابن عساكر ، وبعده في (خ) ، (ط) : «أبي عمر» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ بَيْعِ الْخَمْرِ وَشِرَائِهَا وَالتِّجَارَةِ فِيهَا ، فَقَالَ : أَمُسْلِمُونَ أَنْتُمْ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ بَيْعُهَا وَلَا شِرَاؤُهَا وَلَا التِّجَارَةُ فِيهَا ، قَالَ : فَسَأَلُوهُ عَنِ النَّبِيذِ ، فَقَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، ثُمَّ رَجَعَ وَقَدْ نَبَذَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ(١) فِي حَنَاتِمَ وَنَقِيرٍ وَدُبَّاءٍ ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُهْرِيقَ(٢) ، ثُمَّ أَمَرَ بِسِقَاءٍ(٣) فَجُعِلَ فِيهِ زَبِيبٌ(٤) وَمَاءٌ(٥) ، فَجُعِلَ(٦) مِنَ اللَّيْلِ ، فَأَصْبَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَلَيْلَتَهُ الْمُسْتَقْبَلَةَ وَمِنَ الْغَدِ حَتَّىٰ أَمْسَىٰ ، فَشَرِبَهُ(٧) وَسَقَىٰ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَمَرَ بِمَا بَقِيَ مِنْهُ فَأُهَرِيقَ(٨) .

۞

• [٢٠٦٣] حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، يَعْنِي : ابْنَ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيَّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ ، يَعْنِي : ابْنَ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيَّ ، قَالَ : لَقِيتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيذِ ، فَدَعَتْ عَائِشَةُ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً فَقَالَتْ : سَلْ هَذِهِ ؛ إِنَّهَا(٩) كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتِ الْحَبَشِيَّةُ : كُنْتُ أَنْبِذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ وَأُوكِيهِ وَأُعَلِّقُهُ ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ .

---

(١) في (أ) : «أصحابي» .
(٢) في (ك) : «فهريق» .
(٣) في (ب) : «بالسقاء» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .
(٤) الضبط بالرفع من (أ) ، (خ) ، (ب) ، (ط) ، وصحح عليه الأول ، وفي (ك) ، وضبطه في حاشية (أ) منسوبًا للبطليوسي ، وحاشية (ط) منسوبًا لنسخة بالنصب .
(٥) الضبط من (خ) ، (ب) ، (ط) بالرفع ، وضبطه في (ك) بالنصب .
(٦) بعده في (ب) : «فيه» ، وضبب عليه .
(٧) في (ك) ، (ط) : «فشرب» .
(٨) في (ك) : «فأريق» .
۞ في (خ) : « باب منه في الانتباذ من الليل وشربه بالغداة » .
*[٢٠٦٣] [التحفة : م س ١٦٠٤٧-م س ١٨٣٦٧] .
(٩) في (ط) : «فإنها» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٦٣/١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي[(١)] عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ يُوكَىٰ[(٢)] أَعْلَاهُ، وَلَهُ عَزْلَاءُ[(٣)]، نَنْبِذُهُ[(٤)] غُدْوَةً[(٥)] فَيَشْرَبُهُ عِشَاءً[(٦)]، وَنَنْبِذُهُ عِشَاءً[(٧)] فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً.

•[٢٠٦٤] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي: ابْنَ أَبِي حَازِمٍ[(٨)]، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ، فَكَانَتِ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَهُمْ - وَهِيَ الْعَرُوسُ، قَالَ سَهْلٌ: تَدْرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ[(٩)] اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعَتْ[(١٠)] لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ، فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ.

٥[٢٠٦٤/١] حدثنا[(١١)] قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[(١٢)]، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

---

*[٢٠٦٣/١] [التحفة: م د ت ١٧٨٣٦].

(١) في (خ)، (ط): «حدثنا».

(٢) في (ك): «يوكأ»، قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٧٦): «هذا مما رأيته يكتب ويضبط فاسدًا، وصوابه: «يوكىٰ» بالياء غير مهموز، ولاحاجة إلى ذكر وجوه الفساد التي قد يوجد عليها».

(٣) عزلاء: فم القربة الأسفل. (انظر: النهاية، مادة: عزل).

(٤) في (ب): «تنبذه».

(٥) غدوة: بالضم، من الصبح إلى طلوع الشمس. (انظر: المشارق) (٢/ ١٢٩).

(٦) في (خ): «عشيًا»، وفي (ب): «عشاء الأول»، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر.

(٧) في (خ): «عشيًا»، قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٧٦): ««عشاء»: هو بكسر العين وفتح الشين وبالمد، وضبطه بعضهم: «عشيًا» بفتح العين وكسر الشين وزيادة ياء مشددة». اهـ.

*[٢٠٦٤] [التحفة: خ م ق ٤٧٠٩].

(٨) قوله: «ابن أبي حازم» وقع في (أ)، (ك): «ابن حازم».

(٩) في (ب): «لرسول».

(١٠) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة: «انفقعت».

*[٢٠٦٤/١] [التحفة: خ م س ٤٧٧٩].

(١١) في (ط): «وحدثنا».

(١٢) قوله: «بن سعيد» ليس في (أ).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ : أَتَىٰ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَقُلْ : فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ(١) .

٥[٢٠٦٤/ ٢] وحدثنى(٢) مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي : أَبَا غَسَّانَ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ(٣)، وَقَالَ : فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَمَاثَتْهُ(٤) فَسَقَتْهُ، تَخُصُّهُ بِذَلِكَ .

۞

• [٢٠٦٥] حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ سَهْلٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٥) مُحَمَّدٌ، وَهُوَ : ابْنُ مُطَرِّفٍ أَبُو غَسَّانَ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

---

(١) هذا الحديث عزاه في «التحفة» لمسلم في النكاح والأشربة، والذي عندنا في الأشربة فقط، وقال العيني في «عمدة القاري» (٢٠/ ١٥٩) بعد أن أورد الحديث في كتاب النكاح : «أخرجه مسلم في الأشربة عن قتيبة»، وقال القسطلاني في «إرشاد الساري» (٨/ ٧٤) : «وهذا الحديث أخرجه البخاري أيضًا في الأشربة وكذا مسلم» .

*[٢٠٦٤/ ٢] [التحفة : خ م ٤٧٥٢] .

(٢) في (خ) : «حدثنا» .

(٣) في (ك) : «الإسناد» .

(٤) قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٧٧) : «قوله : «أماثته فسقته، تخصه بذلك» : هكذا ضبطناه وكذا هو في الأصول ببلادنا : «أماثته» بمثلثة ثم مثناة فوق، يقال : ماثه وأماثه لغتان مشهورتان، وقد غلط من أنكر أماثه، ومعناه : عركته واستخرجت قوته وأذابته، ومنهم من يقول : أي : لينته، وهو محمول على معنى الأول، وحكى القاضي عياض أن بعضهم رواه : «أماتته» بتكرير المثناة وهو بمعنى الأول» . وينظر : «المشارق» (١/ ٣٩١) .

۞ في (خ) : « باب الشرب في القدح » .

*[٢٠٦٥] [التحفة : خ م ٤٧٥١] .

(٥) في (ك) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا(١) فَقَدِمَتْ ، فَنَزَلَتْ فِي أُجُمِ(٢) بَنِي سَاعِدَةَ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ جَاءَهَا ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنَكِّسَةٌ(٣) رَأْسَهَا ، فَلَمَّا كَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، قَالَ : « قَدْ أَعَذْتُكِ مِنِّي » ، فَقَالُوا لَهَا : أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا؟ فَقَالَتْ(٤) : لَا ، فَقَالُوا : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، جَاءَكِ لِيَخْطُبَكِ ، قَالَتْ(٥) : أَنَا كُنْتُ أَشْقَىٰ مِنْ ذَلِكَ! قَالَ سَهْلٌ : فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَتَّىٰ جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، ثُمَّ قَالَ : « اسْقِنَا » لِسَهْلٍ ، قَالَ : فَأَخْرَجْتُ لَهُمْ هَذَا الْقَدَحَ ، فَأَسْقَيْتُهُمْ فِيهِ . قَالَ أَبُو حَازِمٍ : فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ(٦) ذَلِكَ الْقَدَحَ ، فَشَرِبْنَا فِيهِ ، قَالَ(٧) : ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ بَعْدَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، فَوَهَبَهُ لَهُ .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ : قَالَ : « اسْقِنَا يَا سَهْلُ » .

۞

• [٢٠٦٦] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحِي هَذَا الشَّرَابَ كُلَّهُ : الْعَسَلَ ، وَالنَّبِيذَ ، وَالْمَاءَ ، وَاللَّبَنَ(٨) .

---

(١) قوله : «فأرسل إليها» ليس في (ب) وألحقه في الحاشية ، ونسبه لنسخة .

(٢) أجم : حصن ، والجمع : آجام . (انظر : النهاية ، مادة : أجم) .

(٣) منكسة : خافضة رأسها مطأطئة إلى الأرض . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٦/ ١٩٥) .

(٤) في (ك) : «قالت» .

(٥) في (خ) ، (ك) : «فقالت» .

(٦) ليس في (ب) .

(٧) ليس في (أ) .

۞ في (خ) : « باب شرب العسل والنبيذ والماء واللبن » .

* [٢٠٦٦] [التحفة : م تم ٣٣٠] .

(٨) قوله : «والماء واللبن» في (خ) : «واللبن والماء» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٦٧] حدثنا(١) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه: لَمَّا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ(٢) ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَرَرْنَا بِرَاعٍ(٣)، وَقَدْ عَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ(٤): فَحَلَبْتُ لَهُ كُثْبَةً(٥) مِنْ لَبَنٍ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ.

٥ [٢٠٦٧/١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّى، قَالَ(٦): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ(٧)، فَأَتْبَعَهُ سُرَاقَةُ ابْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ، قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَاخَتْ(٨) فَرَسُهُ، فَقَالَ: ادْعُ(٩) اللَّهَ لِي وَلَا أَضُرُّكَ، قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ. قَالَ: فَعَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَرُّوا بِرَاعِي غَنَمٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ(١٠): فَأَخَذْتُ قَدَحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ(١١) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ.

۞ في (خ): «باب في شرب اللبن»، وفي (ط): «باب جواز شرب اللبن».

*[٢٠٦٧] [التحفة: خ (م) ٦٥٨٧].

(١) في (ب): «وحدثنا».
(٢) في (ك): «رسول الله».
(٣) في (ب): «براعي»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.
(٤) ليس في (ب).
(٥) كثبة: القليل من اللبن، والكثبة: كل قليل جمعته من طعام أو لبن أو غير ذلك، والجمع: كثب. (انظر: النهاية، مادة: كثب).

*[٢٠٦٧/١] [التحفة: خ ١٨٨١-خ م ٦٥٨٧].

(٦) في (ب)، (ط): «قالا».
(٧) بعده في (أ): «قال».
(٨) فساخت: غاصت في الأرض. (انظر: النهاية، مادة: سوخ).
(٩) في (ب): «ادعوا». قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٨٠): «هكذا وقع في بعض الأصول: «ادعوا» بلفظ التثنية للنبي ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه، وفي بعضها: «ادع» بلفظ الواحد، وكلاهما ظاهر».
(١٠) ليس في (ك).
(١١) كتبه في (ب) بين السطور دون علامة.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٦٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ : قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِإِيلِيَاءَ(١) بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا، فَأَخَذَ اللَّبَنَ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ عليه السلام : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ، لَوْ(٢) أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ .

○ [٢٠٦٨/ ١] وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : بِإِيلِيَاءَ(٣) .

۞

• [٢٠٦٩] حدثنا(٤) زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - كُلُّهُمْ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ - قَالَ ابْنُ مُثَنًّى : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

۞ في (خ) : « باب منه في شرب اللبن وأنه من الفطرة » .

*[٢٠٦٨] [التحفة : خ م س ١٣٣٢٣] .

(١) ليس في (أ) ، وألحقه في الحاشية منسوبًا لابن عساكر .

(٢) في (أ) : «ولو» .

*[٢٠٦٨/ ١] [التحفة : م ١٣٢٦٥] .

(٣) في (ب) : «إيلياء» .

۞ في (خ) : « باب منه في شرب اللبن والأمر بتخمير الإناء » .

*[٢٠٦٩] [التحفة : م ١١٨٩٠] .

(٤) في (أ) : «وحدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

بِقَدَحِ لَبَنٍ مِنَ الْبَقِيعِ[١] لَيْسَ مُخَمَّرًا، فَقَالَ: «أَلَا خَمَّرْتَهُ، وَلَوْ تَعْرُضُ[٢] عَلَيْهِ عُودًا».
قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: إِنَّمَا أُمِرَ[٣] بِالْأَسْقِيَةِ أَنْ تُوكَأَ لَيْلًا، وَبِالْأَبْوَابِ أَنْ تُغْلَقَ لَيْلًا.

٥[٢٠٦٩/١] وحدثني[٤] إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٥] ابْنُ جُرَيْجٍ وَزَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا[٦] أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ[٧]، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ... بِمِثْلِهِ. قَالَ: وَلَمْ يَذْكُرْ زَكَرِيَّاءُ قَوْلَ أَبِي حُمَيْدٍ: بِاللَّيْلِ.

۞

•[٢٠٧٠] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَسْقَى، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَسْقِيكَ[٨] نَبِيذًا؟ فَقَالَ[٩]: «بَلَى»،

---

(١) في (خ): «النقيع»، قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١١٥): «وسمعناه في «مسلم» من أبي بحر بالباء، وكذا روي عن ابن ماهان، وسمعناه من القاضي الشهيد وغيره بالنون، وبالنون ذكره الهروي والخطابي وغير واحد؛ قال الخطابي: «وقد صحفه أصحاب الحديث؛ فيروونه بالباء، وإنما الذي بالباء: بقيع المدينة موضع قبورها»».

(٢) الضبط بضم الراء وتخفيفها من (أ)، (خ)، (ك)، (ط)، وضبطه في (ب) بتشديد الراء، قال النووي في «شرحه»: (١٣/ ١٨٢): «المشهور في ضبطه: «تعرض» بفتح التاء وضم الراء، وهكذا قاله الأصمعي والجمهور، ورواه أبو عبيد بكسر الراء، والصحيح الأول».

(٣) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة: «أمرنا».

(٤) في (أ)، (ب): «حدثني».

(٥) في (ك): «أخبرنا».

(٦) في (ب): «حدثنا».

(٧) بعده في (ك)، (ط): «الساعدي»، ونسبه الأول لنسخة.

۞ في (خ)، (ط): «باب في شرب النبيذ وتخمير الإناء».

*[٢٠٧٠] [التحفة: خ م د ٢٢٣٣].

(٨) الضبط بضم أوله من (ك)، وضبطه في (ط) بفتحه، وقد ورد الفعل ثلاثيًا ورباعيًا. وينظر: «عقود الزبرجد» (١/ ١٧٨).

(٩) في (ك): «قال».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ[1] : فَخَرَجَ الرَّجُلُ يَسْعَىٰ[2] ، فَجَاءَ بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيذٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا خَمَّرْتَهُ وَلَوْ تَعْرُضُ[3] عَلَيْهِ عُودًا! » قَالَ : فَشَرِبَ .

○[١/٢٠٧٠] حدثنا[4] عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبِي صَالِحٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ - يُقَالُ لَهُ : أَبُو حُمَيْدٍ - بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ[5] ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا خَمَّرْتَهُ وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ عُودًا! » .

○

•[٢٠٧١] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[6] ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ[7] . وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « غَطُّوا الْإِنَاءَ ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ ، وَأَغْلِقُوا الْبَابَ ، وَأَطْفِئُوا السِّرَاجَ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءً ، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا ، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْرُضَ[3] عَلَىٰ إِنَائِهِ عُودًا

---

(١) ليس في (أ) ، (ب) .

(٢) قوله : «الرجل يسعىٰ» في (ك) : «يسقي» وألحق في الحاشية بخط مقارب كالمثبت وصحح عليه .

(٣) الضبط من (أ) ، (خ) ، (ك) ، (ط) بضم الراء ، وضبطه في (ب) بتشديد الراء ، والصحيح الأول كما تقدم في كلام النووي .

*[١/٢٠٧٠] [التحفة : خ م ٢٢٣٤-خ م ٢٢٩٩] .

(٤) في (خ) ، (ط) : «وحدثنا» .

(٥) في (أ) ، (ك) : «البقيع» ، والمثبت هو الصواب كما تقدم في كلام القاضي عياض .

○ في (خ) : « باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وذكر اسم الله ﷻ عليهما » ، وفي (ط) : «باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها وإطفاء السراج والنار عند النوم وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب» .

*[٢٠٧١] [التحفة : م ق ٢٩٢٤] .

(٦) قوله : «بن سعيد» ليس في (ك) .

(٧) في (ك) : «الليث» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَيَذْكُرَ[١] اسْمَ اللَّهِ؛ فَلْيَفْعَلْ؛ فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ[٢] تُضْرِمُ عَلَىٰ أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ». وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ: «وَأَغْلِقُوا الْبَابَ».

٥[٢٠٧١/١] حدثنا[٣] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَأَكْفِئُوا الْإِنَاءَ - أَوْ: خَمِّرُوا[٤] الْإِنَاءَ[٥]»، وَلَمْ يَذْكُرْ تَعْرِيضَ[٦] الْعُودِ عَلَى الْإِنَاءِ.

٥[٢٠٧١/٢] حدثنا[٣] أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ[٧]، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَغْلِقُوا الْبَابَ...» فَذَكَرَ[٨] بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَخَمِّرُوا الْآنِيَةَ»، وَقَالَ: «تُضْرِمُ عَلَىٰ أَهْلِ الْبَيْتِ ثِيَابَهُمْ[٩]».

٥[٢٠٧١/٣] وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ

---

(١) قوله: «ويذكر» في (خ)، (ب): «أو يذكر».

(٢) **الفويسقة**: تصغير فاسقة، وهي الفأرة، سميت بذلك؛ لخروجها من جحرها وإفسادها على الناس. (انظر: النهاية، مادة: فسق).

*[٢٠٧١/١] [التحفة: م د ت ٢٩٣٤].

(٣) في (ط): «وحدثنا».

(٤) قوله: «أو خمروا» في (أ)، (ب): «وخمروا»، وضبب على أوله في (أ)، وفيها أيضًا كالمثبت منسوبًا لابن عساكر.

(٥) ليس في (ك).

(٦) قال النووي في «شرحه» (١٣/ ٨٤): «هكذا هو في أكثر الأصول، وفي بعضها: «تعرض» فأما هذه فظاهرة، وأما «تعرض» ففيه تسمح في العبارة، والوجه أن يقول: ولم يذكر عرض العود؛ لأنه المصدر الجاري على تعرض، والله أعلم».

*[٢٠٧١/٢] [التحفة: م ٢٧٣٠].

(٧) قوله: «أحمد بن يونس، قال: حدثنا زهير» وقع في (ب): «أحمد بن يونس بن زهير».

(٨) في (أ): «فيذكر»، وفي حاشيتها منسوبًا للدمياطي كالمثبت.

(٩) ضبب عليه في (أ).

*[٢٠٧١/٣] [التحفة: م ٢٧٥٥].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ، وَقَالَ : «وَالْفُوَيْسِقَةُ[1] تُضْرِمُ الْبَيْتَ عَلَىٰ أَهْلِهِ» .

۞

٥[٢٠٧١/٤] حدثنى[2] إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَبْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ[3] - أَوْ : أَمْسَيْتُمْ[4] - فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقُوا[5] الْأَبْوَابَ[6] وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا، وَأَوْكُوا قِرَبَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَخَمِّرُوا آنِيَتَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا، وَأَطْفِئُوا مَصَابِيحَكُمْ» .

٥[٢٠٧١/٥] وحدثنى[7] إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا رَوْحٌ[8]، قَالَ : حَدَّثَنَا[9] ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَبْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ . . . نَحْوًا مِمَّا أَخْبَرَ[10] عَطَاءٌ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَقُولُ : «اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ﷻ» .

---

(١) في (أ) : «الفويسقة» .

۞ في (خ) : «باب منه في تخمير الآنية وإيكاء الأسقية وذكر اسم الله ﷻ عليها» .

*[٢٠٧١/٤] [التحفة : خ م د سي ٢٤٤٦] .

(٢) في (أ)، (ط) : «وحدثني» .

(٣) جنح الليل : أَوَّلُهُ . (انظر : النهاية، مادة : جنح) .

(٤) قوله : «أو : أمسيتم» في (خ) : «وأمسيتم» .

(٥) في (ب) : «وأغفلوا» .

(٦) في (أ)، (ب) : «الباب» .

*[٢٠٧١/٥] [التحفة : خ م ٢٥٥٦] .

(٧) في (أ) : «حدثني» .

(٨) بعده في (ط) : «بن عبادة» .

(٩) في (ك) : «أخبرنا» .

(١٠) في (ب) : «أخبره» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٦/٢٠٧١] وحدثنا[١] أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ... بِهَذَا الْحَدِيثِ[٢]، عَنْ عَطَاءٍ، وَعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، كَرِوَايَةِ رَوْحٍ.

٥[٧/٢٠٧١] وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ[٣] وَصِبْيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ[٤] تُبْعَثُ[٥] إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ**».

٥[٨/٢٠٧١] وحدثني[٦] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِنَحْوِ[٧] حَدِيثِ زُهَيْرٍ.

۞

٥[٩/٢٠٧١] وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ

---

*[٦/٢٠٧١] [التحفة: خ م د سي ٢٤٤٦-خ م ٢٥٥٦].

(١) في (خ)، (ك): «حدثنا».

(٢) في (ك): «الإسناد» ونسبه لنسخة، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت، وصحح عليه.

*[٧/٢٠٧١] [التحفة: م د ٢٧٢٣].

(٣) في (ك): «مواشيكم»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

فواشيكم: جمع فاشية، وهي: الماشية كالإبل والبقر والغنم، وسميت بذلك لأنها تفشو، أي: تنتشر في الأرض. (انظر: النهاية، مادة: فشا).

(٤) نسبه في (ك) لنسخة، وفي الحاشية بخط مغاير: «الشيطان»، وصحح عليه.

(٥) في (خ)، (ط): «تنبعث» بزيادة نون قبل الباء، وأهمل من النقط في (ك)، (ب).

*[٨/٢٠٧١] [التحفة: م ٢٧٥٤].

(٦) في (ك): «وحدثنا».

(٧) في (ب): «نحو».

۞ في (خ): «باب منه في تغطية الإناء وأن في السنة ليلة ينزل فيها الوباء».

*[٩/٢٠٧١] [التحفة: م ٢٥٧٣].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

سَعْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيُّ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **غَطُّوا الْإِنَاءَ ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ ؛ فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ** »[1] .

○[٢٠٧١/ ١٠] *وحدثنا* نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . مِثْلَهُ[2] ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « **فَإِنَّ فِي السَّنَةِ يَوْمًا يَنْزِلُ فِيهِ وَبَاءٌ** » ، وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : قَالَ اللَّيْثُ : فَالْأَعَاجِمُ عِنْدَنَا يَتَّقُونَ ذَلِكَ فِي[3] كَانُونَ الْأَوَّلِ .

۞

• [٢٠٧٢] *حدثنا*[4] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ** » .

---

(١) قال الجياني في «تقييد المهمل» (٣/ ٨٩٥) : «هكذا إسناد هذا الحديث عن أبي العباس الرازي وفي النسخة المقروءة على الجلودي : «حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي ويحيىٰ بن سعيد - بواو العطف - عن جعفر» ، وكذلك عند أبي العلاء بن ماهان ، والمحفوظ في هذا الإسناد : «الليث عن يزيد بن عبد الله عن يحيىٰ بن سعيد عن جعفر بن عبد الله بن الحكم» ، وهكذا خرجه أبو مسعود عن مسلم» . وينظر : «الإكمال» (٦/ ٤٨١) .

*[٢٠٧١/ ١٠] [التحفة : م ٢٥٧٣] .

(٢) في (ط) : «بمثله» .

(٣) قوله : «ذلك في» وقع في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «في ذلك» .

۞ في (خ) : « باب الأمر بإطفاء النار عند النوم » .

*[٢٠٧٢] [التحفة : خ م د ت ق ٦٨١٤] .

(٤) في (خ) ، (ك) : «وحدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [٢٠٧٣] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ، قَالُوا[1] : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ : احْتَرَقَ بَيْتٌ عَلَىٰ أَهْلِهِ بِالْمَدِينَةِ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا حُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ، قَالَ : «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ» .

* * *

---

*[٢٠٧٣] [التحفة : خ م ق ٩٠٤٨].

(١) في (أ)، (ب) : «قال» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

بسم الله الرحمن الرحيم (١)

٢٤- كتاب الأطعمة (٢)

• [٢٠٧٤] حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي حذيفة، عن حذيفة قال: كنا إذا حضرنا مع النبي ﷺ طعامًا (٣) لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله ﷺ فيضع يده، وإنا حضرنا معه مرة طعامًا، فجاءت جارية كأنها تدفع، فذهبت لتضع يدها في الطعام، فأخذ رسول الله ﷺ بيدها، ثم جاء أعرابي كأنما يدفع، فأخذ بيده، فقال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يستحل الطعام أن لا (٤) يذكر اسم الله عليه، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل (٥) بها، فأخذت بيدها، فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به، فأخذت بيده، والذي نفسي بيده، إن يده في يدي مع يدها (٦)».

---

(١) البسملة من (خ).

(٢) قوله: «كتاب الأطعمة» ليس في (أ)، ووقع في (خ)، (ب)، وحاشية (أ): «باب الأطعمة»، وعلى أوله في (ب): «لا» وآخره: «إلى»، ونسبه في حاشية (أ) للبطليوسي وصحح عليه، وفي (ط): «باب آداب الطعام والشراب وأحكامها». وينظر: «رجال صحيح مسلم» (١/ ٣٨، ٤٩)، «تقييد المهمل» (١/ ٢٧٢)، (٣/ ٨٩٨)، «المعلم» (٣/ ١١٣)، «تحفة الأشراف» (١/ ٨٧، ٨٨)، «مختصر المنذري» (٢/ ٣٤٩)، «مختصر النووي» (٢/ ٩٩٧).

*[٢٠٧٤] [التحفة: م د س ٣٣٣٣].

(٣) في (ب): «طعامه».

(٤) قوله: «أن لا» وقع في (ك): «إلا أن» وضبب عليه.

(٥) في (ك): «يستحل».

(٦) ضبب عليه في (أ)، وصحح عليه في (ب). قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٠٥): «كذا في جميع نسخ مسلم، وصوابه: «مع أيديهما». اهـ. وتعقبه النووي في «شرحه» (١٣/ ١٨٩) فقال: «والظاهر أن رواية الإفراد أيضًا مستقيمة؛ فإن إثبات يدها لا ينفي يد الأعرابي، وإذا صحت الرواية وجب قبولها وتأويلها على ما ذكرناه».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٧٤/ ١] وحدثنا[١] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٢] عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي[٣] حُذَيْفَةَ الْأَرْحَبِيِّ[٤] ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ، قَالَ : كُنَّا إِذَا دُعِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ طَعَامٍ . . . فَذَكَرَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، وَقَالَ : كَأَنَّمَا يُطْرَدُ ، وَفِي الْجَارِيَةِ : كَأَنَّمَا تُطْرَدُ ، وَقَدَّمَ مَجِيءَ الْأَعْرَابِيِّ فِي حَدِيثِهِ قَبْلَ مَجِيءِ الْجَارِيَةِ ، وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ ﷻ وَأَكَلَ .

٥[٢٠٧٤/ ٢] وحدثنيه أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٥] سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَدَّمَ مَجِيءَ الْجَارِيَةِ قَبْلَ[٦] مَجِيءِ الْأَعْرَابِيِّ .

۞

• [٢٠٧٥] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى الْعَنَزِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ، يَعْنِي : أَبَا عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٧] سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ ، فَذَكَرَ اللَّهَ[٨] عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ » قَالَ[٩] : « قَالَ الشَّيْطَانُ : لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ[٨] عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ[١٠] : أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ : أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ » .

---

(١) في (ب) ، (ط) : « وحدثناه » .
(٢) في (ك) : « حدثنا » .
(٣) صحح عليه في (أ) .
(٤) في (أ) : « الأزدي » ، وفي الحاشية منسوبًا لابن عساكر كالمثبت ، ثم كتب : « اسمه : سلمة بن صهيب » . وينظر : « تقييد المهمل » (١/ ٢٧٢) ، « تهذيب الكمال » (١١/ ٢٩١) .
(٥) في (ك) : « أخبرنا » .
(٦) في (ك) : « على » .
۞ في (خ) : « باب منه في ذكر اسم الله ﷻ عند الطعام » .
* [٢٠٧٥] [التحفة : م د س ق ٢٧٩٧] .
(٧) بعده في (ط) : « أنه » .
(٨) ضبب على أوله في (أ) .
(٩) ليس في (خ) ، (ط) ، وضبب عليه في (ك) .
(١٠) قوله : « قال الشيطان » وقع في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : « فإن الشيطان يقول » .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٧٥/ ١] وحدثنيه إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا(١) رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ(٢): إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ... بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَاصِمٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ طَعَامِهِ... وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ دُخُولِهِ».

٥[٢٠٧٥/ ٢] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا(٣) لَيْثٌ. وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَأْكُلُوا بِالشِّمَالِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ».

•[٢٠٧٦] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ جَدِّهِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ».

٥[٢٠٧٦/ ١] وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ(٤)، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ. وحدثنا(١) ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا(٥) أَبِي. وحدثنا ابْنُ مُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَهُوَ: الْقَطَّانُ - كِلَاهُمَا، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ - جَمِيعًا، عَنِ الزُّهْرِيِّ... بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ(٦).

---

(١) في (ك): «حدثنا».
(٢) ليس في (أ)، (ب).
۞ في (خ): «باب الأكل باليمين والنهي عن الأكل بالشمال».
*[٢٠٧٥/ ٢] [التحفة: م س ق ٢٩١٧].
(٣) في (خ)، (ك): «أخبرنا».
*[٢٠٧٦] [التحفة: م د ت س ٨٥٧٩].
(٤) قوله: «بن سعيد» من (أ)، (ط).
(٥) قوله: «ابن نمير، قال: حدثنا» ليس في (ب).
(٦) ذكر الرشيد العطار هذا الحديث في «الغرر» (ص٣١٥) من حديث مالك عن أبي بكر عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن جده عبد الله بن عمر... ثم قال: «قال الدارقطني: لم يسمع أبو بكر بن عبيد الله هذا الحديث من -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

○ [٢٠٧٦/ ٢] وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ ، قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ حَرْمَلَةُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، حَدَّثَهُ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشِمَالِهِ ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ ، وَيَشْرَبُ بِهَا** » . قَالَ : وَكَانَ نَافِعٌ يَزِيدُ فِيهَا : « **وَلَا يَأْخُذُ بِهَا ، وَلَا يُعْطِي**(١) **بِهَا** » ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الطَّاهِرِ : « **لَا يَأْكُلَنَّ**(٢) **أَحَدُكُمْ** » .

○

• [٢٠٧٧] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ ، فَقَالَ : « **كُلْ بِيَمِينِكَ** » ، قَالَ : لَا أَسْتَطِيعُ ، قَالَ(٣) : « **لَا اسْتَطَعْتَ** » ، مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ ، قَالَ : فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ .

○

• [٢٠٧٨] وحدثنا(٤) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - جَمِيعًا ، عَنْ سُفْيَانَ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ :

- جده عبد الله بن عمر إنما سمعه من عمه سالم عن أبيه والله أعلم . قلت : وقد تابع مالكًا على روايته كذلك عبيد الله بن عمر وسفيان بن عيينة وفي إسناده اختلاف بين رواته ، وقد أخرجه مسلم من حديث الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الأنصاري بنحوه والله ﷻ أعلم» .

*[٢٠٧٦/ ٢] [التحفة : م س ٦٧٩٢] .

(١) قوله : «ولا يأخذُ بها ، ولا يعطي» وقع في (ك) : «ولا يأخذ بها ، ولا يعط» بالجزم في الفعلين .

(٢) في (ب) : «يأكل» .

○ في (خ) : « باب التشديد في الأكل بالشمال » .

*[٢٠٧٧] [التحفة : م ٤٥٢٥] .

(٣) في (أ) ، (ك) : «فقال» .

○ في (خ) : « باب الأكل مما يليه » .

*[٢٠٧٨] [التحفة : خ م س ق ١٠٦٨٨] .

(٤) في (ك) ، (ط) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، سَمِعَهُ مِنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : كُنْتُ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ[1] فِي الصَّحْفَةِ[2] ، فَقَالَ لِي : « يَا غُلَامُ ، سَمِّ اللَّهَ ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » .

○[٢٠٧٨/١] وحدثنا[3] الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا[4] ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَعَلْتُ آخُذُ مِنْ لَحْمٍ حَوْلَ الصَّحْفَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلْ مِمَّا يَلِيكَ » .

○

•[٢٠٧٩] وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ[5] .

○[٢٠٧٩/١] وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا .

---

(١) قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٤٨٨) : «كذا رواية جميعهم ، وللهوزني : «تبطش» . وليس بشيء ، والأول المعروف» .
تطيش : تتناول من كل جانب . (انظر : النهاية ، مادة : طيش) .

(٢) **الصحفة** : إناء كالقَصْعَة المبسوطة ونحوها . (انظر : النهاية ، مادة : صحف) .

(٣) في (أ) ، (ب) : «حدثنا» .

(٤) في (أ) : «أخبرنا» ، وفيها أيضا منسوبًا لابن عساكر كالمثبت .

○ في (خ) : « باب النهي عن اختناث الأسقية والشرب من أفواهها » .

*[٢٠٧٩] [التحفة : خ م د ت ق ٤١٣٨] .

(٥) **اختناث الأسقية** : خنثت السقاء إذا ثنيت فمه إلى خارج وشربت منه ، وإنما نهى عنه لأنه ينتنها ، وقيل : لا يؤمن أن يكون فيها هامة . وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : خنث) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

○[٢٠٧٩/ ٢] وحدثناه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَاخْتِنَاثُهَا أَنْ يُقْلَبَ رَأْسُهَا ثُمَّ يُشْرَبَ مِنْهُ .

○ في (خ) : « باب الزجر عن الشرب قائما » ، وفي (ط) : «باب كراهية الشرب قائما» .

•[٢٠٨٠] وحدثنا(١) هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا .

○[٢٠٨٠/ ١] حدثنا(٢) مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا . قَالَ قَتَادَةُ : فَقُلْنَا(٣) : فَالْأَكْلُ؟ قَالَ(٤) : « ذَاكَ أَشَرُّ(٥) - أَوْ(٦) : أَخْبَثُ » .

○[٢٠٨٠/ ٢] وحدثناه(٧) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ(٨) وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ قَتَادَةَ .

•[٢٠٨١] حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي عِيسَى الْأُسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا .

---

* [٢٠٨٠] [التحفة : م ١٤٢٠] .

(١) في (ط) : «حدثنا» .

* [٢٠٨٠/ ١] [التحفة : م ت ق ١١٨٠] .

(٢) في (ك) : «وحدثنا» .

(٣) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «فقلت» .

(٤) في (ط) : «فقال» ، وبعده في (أ) : «فقال» .

(٥) قال النووي في «شرحه» (١٣/ ١٩٧) : «هكذا وقع في الأصول : «أشر» بالألف ، والمعروف في اللغة : «شر» .

(٦) ضبب على الألف في (أ) ، وفي (ك) : «و» .

* [٢٠٨٠/ ٢] [التحفة : م د ١٣٦٧] .

(٧) في (ك) : «حدثنا» .

(٨) قوله : «بن سعيد» من (خ) ، (ط) .

* [٢٠٨١] [التحفة : م ٤٤٣٥] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥ [٢٠٨١/١] وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ وَابْنِ مُثَنَّىٰ ، قَالَا[1] : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَبِي عِيسَىٰ الْأُسْوَارِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا .

۞

• [٢٠٨٢] حدثني عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ، يَعْنِي : الْفَزَارِيَّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[2] عُمَرُ[3] بْنُ حَمْزَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي[4] أَبُو غَطَفَانَ الْمُرِّيُّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ[5] قَائِمًا ، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئْ[6]** » .

۞

• [٢٠٨٣] وحدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ .

٥ [٢٠٨٣/١] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ مِنْ دَلْوٍ مِنْهَا وَهُوَ قَائِمٌ .

٥ [٢٠٨٣/٢] وحدثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ .

---

(١) في (ط) : «قالوا» .

۞ في (خ) : « باب التشديد في الشرب قائما » .

*[٢٠٨٢] [التحفة : م ١٥٤٥٤] .

(٢) في (خ) ، (ك) : «أخبرنا» .

(٣) بعده في (ك) : «يعني» .

(٤) في (أ) : «حدثنا» .

(٥) قوله : «أحد منكم» وقع في (أ) ، (ك) : «أحدكم» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٦) في (خ) : «فليستَقِ» وصحح عليه . قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٩٧) : «مهموز الآخر» .

۞ في (خ) : « باب في الشراب من زمزم قائما » ، وفي (ط) : «باب في الشرب من زمزم قائما» .

*[٢٠٨٣] [التحفة : خ م ت س ق ٥٧٦٧] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وحدثني[١] يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٢] عَاصِمٌ[٣] وَمُغِيرَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ.

٥[٢٠٨٣/ ٣] وحدثني[٤] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، سَمِعَ الشَّعْبِيَّ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ قَائِمًا، وَاسْتَسْقَى[٥] وَهُوَ عِنْدَ الْبَيْتِ.

٥[٢٠٨٣/ ٤] وحدثناه[٦] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٧] مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. وحدثني[٨] مُحَمَّدُ ابْنُ مُثَنًّى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ - كِلَاهُمَا[٩]، عَنْ شُعْبَةَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا[١٠]: فَأَتَيْتُهُ بِدَلْوٍ.

۞

• [٢٠٨٤] حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ[١١] أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ.

---

(١) ليس في (ب)، وفي (ك): «وحدثنا».
(٢) في (ك): «أخبرنا».
(٣) بعده في (ط): «الأحول».
(٤) في (خ)، (ك): «وحدثنا».
(٥) في (ك): «استقى» ونسبه لنسخة، وفي الحاشية كالمثبت، وصحح عليه. قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢٢٨): ««واستسقى» كذا لهم، وعند ابن الحذاء: «واستقى»، والأول الصواب».
(٦) في (ك): «حدثناه».
(٧) في (أ): «أخبرنا».
(٨) في (ك): «وحدثنيه».
(٩) ليس في (ب)، وأشار في (أ) إلى أنه ليس عند ابن عساكر.
(١٠) في (ك): «حديثهم».
۞ في (خ): «باب النهي عن التنفس في الإناء»، وفي (ط): «باب كراهة التنفس في نفس الإناء، واستحباب التنفس ثلاثا خارج الإناء».
*[٢٠٨٤] [التحفة: ع ١٢١٠٥].
(١١) قال الجياني في «تقييد المهمل» (٣/ ٨٩٦): «هكذا روي إسناد هذا الحديث مجودًا، ووقع في النسخة عن -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [٢٠٨٥] وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا .

○ [٢٠٨٥/١] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ . وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[1] عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَبِي عِصَامٍ[2] ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا ، وَيَقُولُ : «إِنَّهُ أَرْوَىٰ وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ[3]» ، قَالَ أَنَسٌ : وَأَنَا[4] أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ[5] ثَلَاثًا .

○ [٢٠٨٥/٢] وحدثناه[6] قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ ، عَنْ أَبِي عِصَامٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ[7] ، وَقَالَ : فِي الْإِنَاءِ .

○

• [٢٠٨٦] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

- الجلودي رواية السجزي فيه وهم ، قال : «يحيىٰ بن أبي كثير ، عن عبد الله ، عن أبي قتادة ، عن أبيه» . وليس بشيء ، إنما هو : «عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه» . واتفق الرازي مع الكسائي وابن ماهان على الصواب» .

*[٢٠٨٥] [التحفة : خ م ت س ق ٤٩٨] .

*[٢٠٨٥/١] [التحفة : م د ت س ١٧٢٣] .

(١) في (ك) : «أخبرنا» .

(٢) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٢٢) : ««عن أبي عصام» كذا لهم ، وعند الهوزني : «عن أبي عاصم» وهو خطأ ، والصواب الأول كما جاء في حديث قتيبة بغير خلاف» .

(٣) أمرأ : أطيب . (انظر : النهاية ، مادة : مرأ) .

(٤) في (ط) : «فأنا» .

(٥) في (أ) : «الإناء» ، وصحح عليه ، وفي الحاشية منسوبًا للبطليوسي كالمثبت .

*[٢٠٨٥/٢] [التحفة : م د ت س ١٧٢٣] .

(٦) في (ك) : «حدثنا» .

(٧) في (ك) : «مثله» .

○ في (خ) : « باب إذا شرب ناول الأيمن فالأيمن » ، وفي (ط) : «باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ» .

*[٢٠٨٦] [التحفة : خ م د ت ق ١٥٢٨] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ(١) بِمَاءٍ ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ ، فَشَرِبَ ، ثُمَّ(٢) أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ ، وَقَالَ : « **الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ** » .

٥[٢٠٨٦/١] *حدثنا* أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرٍ ، وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ ، وَكُنَّ أُمَّهَاتِي يَحْثُثْنَنِي عَلَى خِدْمَتِهِ ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَارَنَا ، فَحَلَبْنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ دَاجِنٍ(٣) ، وَشِيبَ لَهُ مِنْ بِئْرٍ(٤) فِي الدَّارِ ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ - وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ شِمَالِهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطِ(٥) أَبَا بَكْرٍ ، فَأَعْطَاهُ أَعْرَابِيًّا عَنْ يَمِينِهِ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ** » .

٥[٢٠٨٦/٢] *حدثنا*(٦) يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ(٧) وَعَلِيُّ(٨) بْنُ حُجْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ : ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ أَبِي طُوَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ . *وحدثنا* عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، يَعْنِي : ابْنَ بِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ ، قَالَ(٩) : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا ، فَاسْتَسْقَى ، فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً ، ثُمَّ شُبْتُهُ مِنْ مَاءِ بِئْرِي هَذِهِ ، قَالَ : فَأَعْطَيْتُ(١٠) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) **شيب** : الشوب : الخلط . (انظر : النهاية ، مادة : شوب) .

(٢) في (ك) منسوبا لنسخة : «و» ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، وصحح عليه .

*[٢٠٨٦/١] [التحفة : م ١٤٩١] .

(٣) **داجن** : شاة يعلفها الناس في منازلهم ، وقد يقع على غير الشاء من كل ما يألف البيوت من الطير وغيرها . (انظر : النهاية ، مادة : دجن) .

(٤) بعده في (أ) : «له» ، وضبب عليه ، وأشار فوقه إلى أنه ليس عند ابن عساكر .

(٥) في حاشية (ط) : «أعطه» ونسبه لنسخة .

*[٢٠٨٦/٢] [التحفة : خ م ٩٧٢] .

(٦) في (ب) : «حدثني» .

(٧) قوله : «بن سعيد» من (أ) ، (خ) .

(٨) من (خ) ، (ط) .

(٩) قوله : «يحدث قال» في (ك) : «يقول» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(١٠) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «فأعطيته» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَعُمَرُ وُجَاهَهُ[١] وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شُرْبِهِ ، قَالَ[٢] عُمَرُ : هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ - يُرِيهِ إِيَّاهُ ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابِيَّ وَتَرَكَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**الْأَيْمَنُونَ**[٣] ، **الْأَيْمَنُونَ ، الْأَيْمَنُونَ**» ، قَالَ أَنَسٌ : فَهِيَ سُنَّةٌ ، فَهِيَ سُنَّةٌ ، فَهِيَ[٤] سُنَّةٌ .

۞

• [٢٠٨٧] *حدثنا* قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاخٌ ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ : «**أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟**» فَقَالَ الْغُلَامُ : لَا وَاللَّهِ ، لَا أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا ، قَالَ : فَتَلَّهُ[٥] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ[٦] .

○ [٢٠٨٧/١] *حدثنا*[٧] يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . *وحدثناه*[٨] قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، يَعْنِي[٩] : ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ - كِلَاهُمَا ،

---

(١) الضبط بضم الواو من (خ) وصحح عليه ، وضبط أوله في (ك) ، (ط) بالضم والكسر معًا ، قال النووي في «شرحه» (١٣/ ٢٠٣) : «هو بضم الواو وكسرها لغتان ، أي : قدامه مواجهًا له» .

(٢) في (ك) : «فقال» .

(٣) ليس في (أ) ، وألحقه في حاشيتها منسوبًا لابن عساكر .

(٤) صحح عليه في (أ) .

○ في (خ) : « باب منه في استئذان الصغير في إعطاء الشيوخ » .

*[٢٠٨٧] [التحفة : خ م س ٤٧٤٤] .

(٥) فتله : ألقاه . (انظر : النهاية ، مادة : تلل) .

(٦) ذكر في «التحفة» أن هذا الحديث من طريق عن يحيى بن يحيى ، والذي عندنا : قتيبة بن سعيد ، وقد روى هذا الحديث البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٤٦٦) ثم قال : «ورواه مسلم ، عن قتيبة» .

*[٢٠٨٧/١] [التحفة : خ م ٤٧١٩-م ٤٧٩٠] .

(٧) في (خ) ، (ك) : «وحدثني» .

(٨) في (خ) ، (ك) : «وحدثنا» .

(٩) ليس في (ك) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَقُولَا : فَتَلَّهُ، وَلَكِنْ[1] فِي رِوَايَةِ يَعْقُوبَ : قَالَ : فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

۞

• [٢٠٨٨] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا ؛ فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّىٰ يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا** » .

○ [٢٠٨٨/ ١] حدثنا[2] هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي[3] أَبُو عَاصِمٍ - جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ[4] لَهُ - قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّىٰ يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا** » .

• [٢٠٨٩] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ[5] وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالُوا :

---

(١) في (ك) : «لكنه» .

۞ في (خ) : « **باب إذا أكل فليلعق يده أو يلعقها** » ، وفي (ط) : «باب استحباب لعق الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذىٰ وكراهة مسح اليد قبل لعقها» .

*[٢٠٨٨] [التحفة : خ م س ق ٥٩٤٢] .

*[٢٠٨٨/ ١] [التحفة : م د س ٥٩١٦] .

(٢) في (ك)، (ط) : «حدثني» .

(٣) في (ك) : «أخبرنا» .

(٤) في (ب) : «اللفظ» .

*[٢٠٨٩] [التحفة : م د تم س ١١١٤٦] .

(٥) قوله : «وزهير بن حرب» ليس في (ك) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ مِنَ الطَّعَامِ . وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ حَاتِمٍ : الثَّلَاثَ ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ .

۞

٥[٢٠٨٩/ ١] *حدثنا*(١) يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ ، وَيَلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا .

٥[٢٠٨٩/ ٢] *وحدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا(٢) أَبِي ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - أَوْ : عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ - أَخْبَرَهُ ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ(٣) ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ(٤) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ ، فَإِذَا فَرَغَ لَعِقَهَا .

٥[٢٠٨٩/ ٣] *وحدثناه* أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ حَدَّثَاهُ - أَوْ : أَحَدُهُمَا ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ .

۞ في (خ) : « باب الأكل بثلاث أصابع » .

*[٢٠٨٩/ ١] [التحفة : م ١١١٣٨-م د تم س ١١١٤٦] .

(١) في (خ) ، (ك) : « وحدثنا » .

*[٢٠٨٩/ ٢] [التحفة : م ١١١٣٨-م د تم س ١١١٤٦] .

(٢) في (ك) : « حدثني » .

(٣) بعده في (ك) منسوبًا لنسخة : « بن مالك » .

(٤) في (ك) : « حدثه » .

*[٢٠٨٩/ ٣] [التحفة : م ١١١٣٨-م د تم س ١١١٤٦] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٩٠] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِلَعْقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّهِ الْبَرَكَةُ».

○ [٢٠٩٠/١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا، فَلْيُمِطْ[1] مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذًى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ».

○ [٢٠٩٠/٢] وحدثناه[2] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ. وحدثنيه مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ - كِلَاهُمَا، عَنْ سُفْيَانَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَفِي حَدِيثِهِمَا: «وَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَهَا - أَوْ: يُلْعِقَهَا»، وَمَا بَعْدَهُ.

○ [٢٠٩٠/٣] وحدثنا[3] عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ[4] الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ، حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمُ اللُّقْمَةُ،

۞ في (خ): «باب لعق الأصابع والصحفة وأكل اللقمة إذا سقطت».

*[٢٠٩٠] [التحفة: م ٢٧٦٦].

*[٢٠٩٠/١] [التحفة: م س ق ٢٧٤٥].

(١) فليمط: الإماطة: التنحية والإبعاد. (انظر: النهاية، مادة: ميط).

*[٢٠٩٠/٢] [التحفة: م س ق ٢٧٤٥].

(٢) في (ك): «وحدثنا».

*[٢٠٩٠/٣] [التحفة: م ق ٢٣٠٥].

(٣) في (ط): «حدثنا».

(٤) ليس في (ب).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذًى ثُمَّ لْيَأْكُلْهَا ، وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ ، فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ » .

٥[٤/٢٠٩٠] وحدثناه[1] أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - جَمِيعًا ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ : « إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ . . . » إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ الْحَدِيثِ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ » .

٥[٥/٢٠٩٠] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذِكْرِ اللَّعْقِ . وَعَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَذَكَرَ اللُّقْمَةَ . . . نَحْوَ حَدِيثِهِمَا .

٥

•[٢٠٩١] وحدثني[2] مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ[3] ، قَالَا : حَدَّثَنَا بَهْزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ ، قَالَ : وَقَالَ : « إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ ، فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا ، وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ » ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَسْلُتَ الْقَصْعَةَ[4] ، قَالَ : « فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ » .

---

*[٤/٢٠٩٠] [التحفة : م ق ٢٣٠٥] .

(١) في (ك) : «وحدثنا» .

*[٥/٢٠٩٠] [التحفة : م ق ٢٣٠٥] .

٥ في (خ) : « باب منه في لعق الأصابع وسلت الصحفة وأكل ما سقط » .

*[٢٠٩١] [التحفة : م د ت س ٣١٠] .

(٢) في (أ) ، (ب) : «حدثني» .

(٣) ليس في (أ) .

(٤) نسلت القصعة : نتتبع ما بقي فيها من الطعام ونمسحها بالإصبع ونحوها . (انظر : النهاية ، مادة : سلت) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٩١/١] وحدثنيه أَبُوبَكْرِبْنُ نَافِعٍ(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي: ابْنَ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ(٢)... بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَلْيَسْلُتْ أَحَدُكُمُ الصَّحْفَةَ»، وَقَالَ: «فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ - أَوْ: يُبَارَكُ لَكُمْ»(٣).

• [٢٠٩٢] وحدثنى(٤) مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ(٥)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيَّتِهِنَّ الْبَرَكَةُ(٦)».

---

(١) قال القاضي في «المشارق» (١/ ٣٠٨): «حدثني أبوبكربن نافع» كذا في الأصول، وعند أبي بحر وابن عيسىٰ: «بن رافع» بالراء، والصواب: «ابن نافع» وهو المكني بأبي بكر، وأما «ابن رافع» فكنيته: أبوعبد الله، وهما ممن خرج عنه البخاري ومسلم»، وفي «التحفة»: «محمد بن حاتم بدلًا عن أبي بكر ابن نافع»، وينظر «الإكمال» (٦/ ٥٠٤).

(٢) قوله: «بن سلمة» من (خ).

(٣) هذا الحديث ليس في (أ)، وألحقه في الحاشية منسوبًا لابن عساكر، ثم كتب عقبه: «يتلوه: حديثي محمد ابن حاتم»، وينظر التعليق على الحديث التالي.

* [٢٠٩٢] [التحفة: م ١٢٧٦٣].

(٤) في (خ)، (ك): «حدثني».

(٥) في (ك): «سهل»، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت، دون علامة.

(٦) قوله: «فإنه لا يدري في أيتهن البركة» صحح على حرف الجر في (أ)، وصحح في (خ) على: «أيتهن»، وفي (ب): «فإنه لا يدري أيتهن البركة» دون حرف الجر، وضبب فيها على آخر «يدري»، ونسبه في حاشية (أ) للبطليوسي وضبب عليه. قال النووي في «شرحه» (١٣/ ٢٠٧): «فإنه لا يدري في أيتهن البركة» هكذا هو في معظم الأصول، وفي بعضها: «لا يدري أيتهن» وكلاهما صحيح، أما رواية: «في أيتهن» فظاهرة، وأما رواية: «لايدري أيتهن البركة» فمعناه: أيتهن صاحبة البركة؟ فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه».

وهذه الأحاديث الثلاثة: الأول حديث محمد بن حاتم وأبي بكربن نافع العبدي عن بهز عن حماد... والثاني حديث أبي بكربن نافع عن عبدالرحمن بن مهدي عن حماد... والثالث حديث محمد بن حاتم عن بهز عن وهيب... وردت بهذا الترتيب في (خ)، (ب). وألحق بعد الأول في حاشية (ب) الثالث مكررًا وصحح عليه. ووقع في (أ) بذكر الأول ثم حديث قتيبة بن سعيد الآتي ثم الحديث الثالث، وليس فيها الحديث الثاني. ووقع في (أ) أيضًا منسوبًا لابن عساكر بذكر الثاني ثم الأول ثم الثالث ثم حديث قتيبة بن سعيد الآتي. ووقع في (ك)، (ط) بذكر الأول ثم الثالث ثم الثاني.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٩٣] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ : أَبُو شُعَيْبٍ ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَّامٌ(١) ، فَرَأَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ ، فَقَالَ لِغُلَامِهِ : وَيْحَكَ! اصْنَعْ لَنَا طَعَامًا لِخَمْسَةِ نَفَرٍ ؛ فَإِنِّي(٢) أُرِيدُ أَنْ أَدْعُوَ النَّبِيَّ(٣) ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ ، قَالَ : فَصَنَعَ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَدَعَاهُ خَامِسَ خَمْسَةٍ وَاتَّبَعَهُمْ رَجُلٌ ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « **إِنَّ هَذَا اتَّبَعَنَا(٤) ؛ فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ ، وَإِنْ شِئْتَ رَجَعَ** » ، قَالَ : لَا(٥) بَلْ آذَنُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

○ [٢٠٩٣/١] وحدثناه(٦) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ(٧) - جَمِيعًا ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وحدثناه نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . وحدثناه(٨) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وحدثني(٩) عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(١٠) مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ سُفْيَانَ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ . قَالَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي رِوَايَتِهِ لِهَذَا(١١) الْحَدِيثِ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ :

۞ في (خ) : « باب من دعي إلى طعام فتبعه غيره » ، وفي (ط) : «باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام ، واستحباب إذن صاحب الطعام للتابع» .

*[٢٠٩٣] [التحفة : خ م ت س ٩٩٩٠] .

(١) لحام : بياع اللحم . (انظر : مجمع البحار ، مادة : لحم) .

(٢) في (أ) : «إني» .

(٣) في (ك) : «رسول الله» .

(٤) في (ب) : «أتبعنا» .

(٥) ليس في (أ) .

(٦) في (أ) : «حدثنا» ، وفي (ك) : «وحدثنا» .

(٧) قوله : «بن إبراهيم» ليس في (ب) .

(٨) في (ب) : «وحدثناه» .

(٩) في (ك) : «حدثني» .

(١٠) في (ك) : «أخبرنا» .

(١١) في (ك) : «بهذا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ[١] .

• [٢٠٩٤] وحدثني[٢] مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمَّارٌ ، وَهُوَ : ابْنُ رُزَيْقٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ .

○ [٢٠٩٤/ ١] وحدثني[٣] سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَعَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ .

۞

• [٢٠٩٥] وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ جَارًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَارِسِيًّا[٤] كَانَ طَيِّبَ الْمَرَقِ ، فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَ[٥] يَدْعُوهُ ، فَقَالَ : « وَهَذِهِ؟ » لِعَائِشَةَ ، فَقَالَ : لَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا » ، فَعَادَ يَدْعُوهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَهَذِهِ؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ[٦] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا » ، ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَهَذِهِ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، فِي الثَّالِثَةِ ، فَقَامَا يَتَدَافَعَانِ حَتَّى أَتَيَا مَنْزِلَهُ .

---

(١) قوله : «حدثنا أبو أسامة . . . .» إلى آخره ليس في (خ) ، ووضع مكانه علامة لحق ، لكن لم يظهر ما في الحاشية .

*[٢٠٩٤] [التحفة : م ٢٣٢٥] .

(٢) في (ك) : «وحدثنا» .

*[٢٠٩٤/ ١] [التحفة : م ٢٣٢٥-خ م ت س ٩٩٩٠] .

(٣) في (خ) ، (ك) : «حدثنا» .

۞ في (خ) : « باب إجابة الجار للطعام » .

*[٢٠٩٥] [التحفة : م س ٣٣٥] .

(٤) في (ب) : «فارسي» .

(٥) في (ك) : «جاءه» .

(٦) في (ك) : «فقال» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٩٦] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ - أَوْ : لَيْلَةٍ - فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، فَقَالَ : « **مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟** » قَالَا : الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « **وَأَنَا - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - لَأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا ، قُومُوا** » ، فَقَامُوا[1] مَعَهُ فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ ، قَالَتْ : مَرْحَبًا وَأَهْلًا ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **أَيْنَ[2] فُلَانٌ؟** » قَالَتْ : ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ[3] لَنَا مِنَ الْمَاءِ ، إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ ، فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ[4] أَضْيَافًا مِنِّي ، قَالَ : فَانْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِذْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطَبٌ ، فَقَالَ[5] : كُلُوا مِنْ هَذِهِ ، وَأَخَذَ الْمُدْيَةَ[6] ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ** » ، فَذَبَحَ لَهُمْ فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ[7] ذَلِكَ الْعِذْقِ ، وَشَرِبُوا ، فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا[8] وَرَوُوا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ : « **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَتُسْأَلُنَّ**

۞ في (خ) : « **باب منه والسؤال عن نعيم الأكل والشرب** » ، وفي (ط) : «باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك ويتحققه تحققا تاما ، واستحباب الاجتماع على الطعام» .

*[٢٠٩٦] [التحفة : م ١٣٤٥٧] .

(١) قوله : «قوموا فقاموا» نسبه في (ط) لنسخة .

(٢) في (أ) : «فأين» .

(٣) في (خ) ، (ك) : «ليستعذب» . وفي حاشية (خ) كالأصل منسوبًا لنسخة .

يستعذب : يطلب الماء العذب ، وهو الطيب الذي لا ملوحة فيه . (انظر : النهاية ، مادة : عذب) .

(٤) الضبط بنصبه من (أ) ، (خ) ، (ط) ، وضبطه في (ك) برفعه ، ولكل منهما وجه في الإعراب . وينظر : «مرقاة المفاتيح» (٧/ ٢٧٣٤) ، «دليل الفالحين» (٤/ ٤٣٩) .

(٥) في (ب) : «فقالوا» .

(٦) **المدية** : السكين والشفرة ، جمعها : المدى . (انظر : النهاية ، مادة : مدا) .

(٧) قوله : «الشاة ومن» ليس في (ك) .

(٨) صحح عليه في (خ) . وفي (أ) ، (ك) : «شربوا» . وفي حاشية (ك) كالمثبت دون علامة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمُ الْجُوعُ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّىٰ أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ».

٥[١/٢٠٩٦] وحدثني[(١)] إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[(٢)] أَبُو هِشَامٍ[(٣)]، يَعْنِي: الْمُغِيرَةَ بْنَ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا[(٤)] يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ[(٥)]: بَيْنَا أَبُو بَكْرٍ قَاعِدٌ وَعُمَرُ مَعَهُ رضي الله عنهما إِذْ أَتَاهُمَا[(٦)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا أَقْعَدَكُمَا هَاهُنَا؟» قَالَا: أَخْرَجَنَا الْجُوعُ مِنْ بُيُوتِنَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ... ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ خَلَفِ بْنِ خَلِيفَةَ.

---

(١) في (ب): «وحدثنا».

(٢) في (خ)، (ك): «وأخبرنا».

(٣) قوله: «أبو هشام» في (ك): «أبو هاشم»، وكذا في «التحفة» (١٠/ ٩٧). لكن المثبت هنا هو الذي جاء في كتب التراجم.

(٤) قوله: «قال عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا» من (خ)، (ط)، وضبب موضعه في (أ)، وألحقه في الحاشية وأشار إلى أنه سقط عند ابن عساكر والبطليوسي، وكتب في حاشية (ب) بخط مقارب: «سقط هكذا في نسخة الشيخ». قال النووي في «شرحه» (١٣/ ٢١٤): «قوله: «وحدثني إسحاق بن منصور، أنبأنا أبو هشام، يعني: المغيرة بن سلمة، أنبأنا يزيد، أنبأنا أبو حازم، قال: سمعت أبا هريرة يقول» هكذا وقع هذا الإسناد في النسخ ببلادنا. وحكى القاضي عياض أنه وقع هكذا في رواية ابن ماهان وفي رواية الرازي من طريق الجلودي، وأنه وقع من رواية السجزي عن الجلودي بزيادة رجل بين المغيرة بن سلمة ويزيد بن كيسان، هو: عبد الواحد بن زياد. قال أبو علي الجياني: ولا بد من إثبات عبد الواحد، ولا يتصل الحديث إلا به. قال: وكذلك خرجه أبو مسعود الدمشقي في «الأطراف» عن مسلم، عن إسحاق، عن مغيرة، عن عبد الواحد، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قال الجياني: وما وقع في رواية ابن ماهان وغيره من إسقاطه خطأ بين.

قلت: ونقله خلف الواسطي في «الأطراف» بإسقاط عبد الواحد، والظاهر الذي يقتضيه حال مغيرة ويزيد أنه لا بد من إثبات عبد الواحد كما قاله الجياني، والله أعلم». اهـ. وينظر: «التقييد» (٣/ ٨٩٨، ٨٩٩)، «المعلم» (٣/ ١١١، ١١٢)، «الإكمال» (٦/ ٥١٢)، وعزاه البيهقي في «الشعب» (٦/ ٣٢٩) لمسلم بإثباته، وذكره المزي في «التحفة» (١٠/ ٩٧) بإثباته أيضًا.

(٥) في (أ): «قال».

(٦) في (ب): «أتاهم».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٩٧] حدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَ : حَدَّثَنِي (١) الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ - مِنْ رُقْعَةٍ عَارَضَ لِي بِهَا ثُمَّ قَرَأَهُ عَلَيَّ (٢) - قَالَ : أَخْبَرَنَاهُ (٣) حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ مِينَاءَ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَبْنَ عَبْدِاللَّهِ يَقُولُ : لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمَصًا (٤)، فَانْكَفَأْتُ (٥) إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ لَهَا : هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجَتْ لِي جِرَابًا (٦) فِيهِ صَاعٌ (٧) مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا (٨) بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ، قَالَ : فَذَبَحْتُهَا وَطَحَنَتْ، فَفَرَغَتْ إِلَىٰ فَرَاغِي فَقَطَّعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا (٩) ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ : لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ، قَالَ : فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَدْ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا، وَطَحَنَتْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ (١٠) أَنْتَ فِي نَفَرٍ (١١) مَعَكَ، فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ (١٢) : « **يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ،**

۞ في (خ) : « باب في بركة النبي ﷺ في الطعام وجعل القليل كثيرا » .

*[٢٠٩٧] [التحفة : خ م ٢٢٦٣] .

(١) صحح عليه في (خ)، وفي (ب) : «حدثنا» .

(٢) من قوله : «من رقعة» إلى هنا ليس في (أ)، وألحقه في الحاشية منسوبًا لابن عساكر.

(٣) في (ب) : «أخبرنا» .

(٤) **خمصا** : جوعًا . (انظر : النهاية، مادة : خمص) .

(٥) **فانكفأت** : رجعتُ . (انظر : النهاية، مادة : كفأ) .

(٦) **جرابا** : وعاء من جلد . (انظر : ذيل النهاية، مادة : جرب) .

(٧) **صاع** : مكيال لأهل المدينة، مقداره عند الجمهور : ٢,٠٤ كيلو جرام، والجمع : أصوع وآصع . (انظر : المكاييل والموازين) (ص٣٧) .

(٨) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «ولها» .

(٩) **برمتها** : البرمة : القِدْر، وجمعها : برام . (انظر : النهاية، مادة : برم) .

(١٠) في (أ) : «فتعالى» .

(١١) قوله : «في نفر» في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «ونفر» .

(١٢) في (ب) : «ثم قال» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

إِنَّ جَابِرًا(١) قَدْ صَنَعَ لَكُمْ سُؤْرًا(٢) فَحَيَّ هَلَا(٣) بِكُمْ» ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ ، وَلَا تَخْبِزُنَّ عَجِينَكُمْ(٤) حَتَّىٰ أَجِيءَ» ، فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّىٰ جِئْتُ امْرَأَتِي ، فَقَالَتْ : بِكَ وَبِكَ! فَقُلْتُ(٥) : قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتِ لِي ، فَأَخْرَجْتُ لَهُ(٦) عَجِينَنَا(٧) ، فَبَصَقَ(٨) فِيهَا وَبَارَكَ(٩) ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَىٰ بُرْمَتِنَا ، فَبَصَقَ(٨) فِيهَا وَبَارَكَ ، ثُمَّ(١٠) قَالَ : «ادْعُونِي(١١) خَابِزَةَ فَلْتَخْبِزْ مَعَكِ ، وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوهَا!» وَهُمْ أَلْفٌ ، فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ ، لَأَكَلُوا حَتَّىٰ تَرَكُوهُ(١٢) وَانْحَرَفُوا ، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ(١٣) كَمَا هِيَ ، وَإِنَّ عَجِينَتَنَا(١٤) - أَوْ كَمَا قَالَ الضَّحَّاكُ - لَيُخْبَزُ(١٥) كَمَا هُوَ .

---

(١) في (ب) : «جابر» على صورة المرفوع ، وهو خلاف الجادة .

(٢) في (ب) ، (ط) : «سورا» غير مهموز ، وهو الموافق لما قاله النووي في «شرحه» (١٣/ ٢١٦) .
سؤرا : طعاما يدعو إليه الناس . (انظر : النهاية ، مادة : سور) .

(٣) الضبط دون تنوين من (أ) ، (ب) ، (ط) ، وضبطه في (خ) ، (ك) بالتنوين ، وكلاهما جائز ، ينظر : «المشارق» (١/ ٢١٨) .

(٤) في (خ) ، (ط) : «عجينتكم» .

(٥) في (أ) ، (ب) : «قلت» .

(٦) في (ك) : «لي» ، وكتب فوقه كالمثبت دون تصحيح .

(٧) في (ك) : «عجينها» . وفي (خ) ، (ط) : «عجننا» .

(٨) في (أ) ، (ك) : «فبسق» . قال النووي في «شرحه» (١٣/ ٢١٧) : «قوله : «بصق» هكذا هو في أكثر الأصول ، وفي بعضها : «بسق» وهي لغة قليلة ، والمشهور : «بصق» و«بزق» وحكى جماعة من أهل اللغة «بسق» لكنها قليلة» .

(٩) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٨٦) : «كذا في جل روايات مسلم ، وعند السمرقندي : «وبرك» وهو وجه الكلام وصوابه ، أي : دعا فيها» .

(١٠) ليس في (أ) ، (خ) .

(١١) صحح عليه في (خ) . وفي (أ) : «ادعوي» كذا . وفي (ك) ، (ب) : «ادعُوَا لي» ، وفي (ط) : «ادعي» . قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٥١٥) : «قوله : «ادعي» كذا للسجزي . ورواه غيره : «ادعني» بنون ، وبعضهم : «ادعوني» وكله له وجه» . اهـ مختصرًا . وينظر : «شرح النووي» (١٣/ ٢١٧) .

(١٢) في (ب) : «تركوا» .

(١٣) لتغط : الغطيط : صوت غليان القدر . (انظر : كشف المشكل ، مادة : غطط) .

(١٤) في (ك) : «عجيننا» ، وضبب عليه في (ب) ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(١٥) صحح عليه في (خ) ونسبه لابن ماهان . وفي (أ) بالتاء والياء معًا . وفي (ط) : «لتخبز» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٠٩٨] حدثنا(١) يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ(٢) ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ : قَدْ(٣) سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ ، فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ، ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَرْسَلَكَ(٤) أَبُو طَلْحَةَ؟» قَالَ : فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ : «الطَّعَامَ؟»(٥) فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ : «قُومُوا» ، قَالَ : فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّىٰ جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ، قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ(٧) ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ ، فَقَالَتِ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّىٰ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ حَتَّىٰ دَخَلَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَلُمِّي(٨) مَا عِنْدَكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ» ، فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَفُتَّ وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً(٩) لَهَا ، فَأَدَمَتْهُ(١٠) ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ

۞ في (خ) : « باب منه في آيات النبي صلى الله عليه في الطعام وأكل الكثير من القليل » .

* [٢٠٩٨] [التحفة : خ م ت س ٢٠٠] .

(١) في (ط) : «وحدثنا» .
(٢) بعده في (ط) : «بن أنس» .
(٣) في (ك) : «لقد» ، ونسبه لنسخة .
(٤) في (أ) ، (خ) : «آرسلك» بالمد .
(٥) في (ك) ، (ط) : «ألطعام» .
(٦) في (ك) ، (ط) : «فقال» .
(٧) نسبه في (ك) لنسخة ، وفوقه : «بالناس» ، وصحح عليه . ونسبه في (ط) لنسخة .
(٨) هلمي : هاتي . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٣/ ١٢١) .
(٩) عكة : وعاء من جلود مستدير ، يختص بالسمن والعسل ، وهو بالسمن أخص . (انظر : النهاية ، مادة : عكك) .
(١٠) فأدمته : خلطته وجعلت فيه إدامًا ، وهو ما يُؤْكَلُ مع الخبز أي شيء كان . (انظر : النهاية ، مادة : أدم) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

يَقُولَ ، ثُمَّ قَالَ : « **ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ** » ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّىٰ شَبِعُوا ، ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ[1] : « **ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ** » ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّىٰ شَبِعُوا ، ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ : « **ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ** » ، فَأَذِنَ[2] حَتَّىٰ أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا ، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا[3] .

٥[٢٠٩٨/١] *حدثنا* أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ . *قال : وحدثنا* ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ لِأَدْعُوَهُ وَقَدْ جَعَلَ طَعَامًا ، قَالَ : فَأَقْبَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَاسْتَحْيَيْتُ ، فَقُلْتُ : أَجِبْ أَبَا طَلْحَةَ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ : « **قُومُوا** » ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا صَنَعْتُ لَكَ شَيْئًا ، قَالَ : فَمَسَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ ، ثُمَّ قَالَ : « **أَدْخِلْ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِي عَشَرَةً** » ، وَقَالَ : « **كُلُوا** » ، وَأَخْرَجَ لَهُمْ شَيْئًا مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ فَأَكَلُوا حَتَّىٰ شَبِعُوا ، فَخَرَجُوا ، فَقَالَ : « **أَدْخِلْ عَشَرَةً** » ، فَأَكَلُوا حَتَّىٰ خَرَجُوا[4] ، فَمَا زَالَ يُدْخِلُ عَشَرَةً وَيُخْرِجُ عَشَرَةً حَتَّىٰ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ ، فَأَكَلَ حَتَّىٰ شَبِعَ ثُمَّ هَيَّأَهَا ، فَإِذَا هِيَ مِثْلُهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا .

٥[٢٠٩٨/٢] *وحدثناه*[5] سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[6] أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعْدُ ابْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . .

---

(١) قوله : «ثم قال» في (ب) : «فقال» .

(٢) من (ك) .

(٣) من (ب) .

*[٢٠٩٨/١] [التحفة : م ٨٤٥] .

(٤) قوله : «حتىٰ خرجوا» وقع في (أ) دون «حتىٰ» ، وفي (ط) : «حتىٰ شبعوا» ، وفي (ب) كالمثبت ، وزاد بعده : «قال» .

*[٢٠٩٨/٢] [التحفة : م ٨٤٥] .

(٥) في (أ) : «حدثنا» . وفي (ب) : «وحدثنا» . وفي (ط) : «وحدثني» .

(٦) في (ك) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَسَاقَ الْحَدِيثَ نَحْوَ[١] حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ: ثُمَّ أَخَذَ مَا بَقِيَ فَجَمَعَهُ، ثُمَّ دَعَا فِيهِ بِالْبَرَكَةِ، قَالَ: فَعَادَ كَمَا كَانَ، فَقَالَ: «دُونَكُمْ هَذَا».

٥[٢٠٩٨/٣] وحدثني[٢] عَمْرٌو النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ أَنْ تَصْنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لِنَفْسِهِ خَاصَّةً، ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَيْهِ[٣] ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ وَسَمَّىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ»، فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، فَقَالَ: «كُلُوا وَسَمُّوا اللَّهَ»، فَأَكَلُوا حَتَّىٰ فَعَلَ ذَلِكَ بِثَمَانِينَ رَجُلًا، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ[٤] وَأَهْلُ الْبَيْتِ وَتَرَكُوا سُؤْرًا.

٥[٢٠٩٨/٤] وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٥] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ... بِهَذِهِ الْقِصَّةِ[٤] فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ فِيهِ: فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى الْبَابِ حَتَّىٰ أَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ يَسِيرٌ[٦]، فَقَالَ[٧]: «هَلُمَّهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ فِيهِ الْبَرَكَةَ».

---

(١) في (ك)، (ط): «بنحو».

*[٢٠٩٨/٣] [التحفة: م ٩٨٥].

(٢) في (ب): «حدثني».

(٣) ليس في (أ)، (ب).

(٤) ليس في (ك).

*[٢٠٩٨/٤] [التحفة: م ١٦٦٩].

(٥) في (أ): «حدثني».

(٦) قوله: «شيء يسير» الضبط بالرفع من (خ)، (ب)، (ط). وضبطه في (أ)، (ك): «شيئًا يسيرًا» بالنصب فيهما، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة. قال النووي في «شرحه» (١٣/ ٢٢١): «قوله: «إنما كان شيء يسير» هكذا هو في الأصول، وهو صحيح، و«كان» هنا تامة لا تحتاج خبرًا».

(٧) في (خ)، (ط): «قال».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٠٩٨/ ٥] وحدثنا(١) عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْبَجَلِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَىٰ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ(٢) اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ فِيهِ : ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَكَلَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَأَفْضَلُوا مَا أَبْلَغُوا(٣) جِيرَانَهُمْ .

٥[٢٠٩٨/ ٦] وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ زَيْدٍ(٤) يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : رَأَىٰ أَبُو طَلْحَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي الْمَسْجِدِ، يَتَقَلَّبُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ، فَأَتَىٰ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي الْمَسْجِدِ يَتَقَلَّبُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ، وَأَظُنُّهُ جَائِعًا . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ : ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ وَأُمُّ سُلَيْمٍ وَأَنَسٌ(٥)، وَفَضَلَتْ فَضْلَةٌ فَأَهْدَيْنَاهُ(٦) لِجِيرَانِنَا .

٥[٢٠٩٨/ ٧] وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي(٧) أُسَامَةُ، أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ

---

*[٢٠٩٨/ ٥] [التحفة : م ٩٦٦].

(١) في (أ) : «حدثنا» .

(٢) ضبب في (أ) على «عبد» في الموضعين .

(٣) في (خ)، (ك) : «بلغوا» . ونسبه في حاشية (ط) لنسخة . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٨٨) : «قوله : «بلغوا» كذا لهم، وعند الطبري : «أبلغوا»، والأول أوجه» .

*[٢٠٩٨/ ٦] [التحفة : م ١١١٣].

(٤) قوله : «جرير بن زيد» وقع في (أ) : «جريرًا»، وفي الحاشية منسوبًا لابن عساكر كالمثبت، وصحح على آخره في (خ) . قال الجياني في «التقييد» (٣/ ٨٩٩) : «وفي نسخة أبي العلاء بن ماهان : «سمعت جرير بن يزيد» على مثال : يعيش بزيادة ياء، وهو وهم، وإنما هو «جرير بن زيد» وهو عم جرير بن حازم» .

(٥) بعده في (ط) : «بن مالك» .

(٦) صحح على آخره في (خ)، وفي (أ) : «فأهديناها»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

*[٢٠٩٨/ ٧] [التحفة : م ١٧٠٥].

(٧) في (ك) : «حدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ، فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ يُحَدِّثُهُمْ ، وَقَدْ عَصَّبَ بَطْنَهُ بِعِصَابَةٍ - قَالَ أُسَامَةُ : وَأَنَا أَشُكُّ - عَلَىٰ حَجَرٍ ، فَقُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ(١) : لِمَ عَصَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَطْنَهُ؟ فَقَالُوا(٢) : مِنَ الْجُوعِ ، فَذَهَبْتُ إِلَىٰ أَبِي طَلْحَةَ - وَهُوَ زَوْجُ أُمِّ سُلَيْمٍ بِنْتِ مِلْحَانَ - فَقُلْتُ : يَا أَبَتَاهْ ، قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَصَّبَ بَطْنَهُ بِعِصَابَةٍ ، فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ ، فَقَالُوا(٢) : مِنَ الْجُوعِ ، فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَىٰ أُمِّي ، فَقَالَ : هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ(٣) : نَعَمْ ، عِنْدِي كِسَرٌ مِنْ خُبْزٍ وَتَمَرَاتٌ ؛ فَإِنْ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحْدَهُ أَشْبَعْنَاهُ ، وَإِنْ جَاءَ آخَرُ(٤) مَعَهُ قَلَّ عَنْهُمْ . . . ثُمَّ ذَكَرَ سَائِرَ الْحَدِيثِ بِقِصَّتِهِ .

○ [٨/٢٠٩٨] *وحدثني*(٥) حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْبُ ابْنُ مَيْمُونٍ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ . . . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

۞

• [٢٠٩٩] *حدثنا* قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ(٦) - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

---

(١) قوله : «لبعض أصحابه» في (ك) منسوبًا لنسخة : «لأصحابه» ، وألحق في الحاشية كالمثبت وصحح عليه .

(٢) في (ك) : «فقال» .

(٣) في (ب) : «قالت» .

(٤) نسبه في (ك) لنسخة ، وألحق في الحاشية : «أحد» وصحح عليه . ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

*[٨/٢٠٩٨] [التحفة : م ١٦٢٣] .

(٥) في (ك) : «حدثني» .

۞ في (خ) : «باب في أكل الدباء» ، وفي (ط) : «باب جواز أكل المرق واستحباب أكل اليقطين وإيثار أهل المائدة بعضهم بعضا وإن كانوا ضيفانا ، إذا لم يكره ذلك صاحب الطعام» .

*[٢٠٩٩] [التحفة : خ م د ت س ١٩٨] .

(٦) قوله : «بن أنس» ليس في (ب) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

لِطَعَامٍ صَنَعَهُ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقًا(١) فِيهِ دُبَّاءٌ(٢) وَقَدِيدٌ(٣)، قَالَ أَنَسٌ : فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتْبَعُ(٤) الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالَيِ الصَّحْفَةِ، قَالَ(٥) : فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مُنْذُ يَوْمِئِذٍ .

٥[٢٠٩٩/ ١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَجِيءَ بِمَرَقَةٍ فِيهَا دُبَّاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ ذَلِكَ(٦) الدُّبَّاءِ وَيُعْجِبُهُ، قَالَ : فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ أُلْقِيهِ إِلَيْهِ وَلَا أَطْعَمُهُ، قَالَ : فَقَالَ أَنَسٌ : فَمَا زِلْتُ بَعْدُ يُعْجِبُنِي الدُّبَّاءُ .

٥[٢٠٩٩/ ٢] وحدثنى(٧) حَجَّاجُ بْنُ(٨) الشَّاعِرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(٩) مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ وَعَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا خَيَّاطًا(١٠) دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . . . وَزَادَ : قَالَ ثَابِتٌ : فَسَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : فَمَا صُنِعَ لِي طَعَامٌ بَعْدُ أَقْدِرُ عَلَىٰ أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَّاءٌ إِلَّا صُنِعَ .

---

(١) ضبب على آخره في (أ) . وفي (ب) : «مرق» على الخفض، وهو جائز في اللغة على المجاورة .

(٢) في (ب) : «دُبًّا» بالقصر . قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٥٢٢) : «الدباء بالمد، وقد جاء مقصورًا أيضًا، فمن مده قال في واحده : «دباءة»، ومن قصر قال في الواحدة : «دباة»» .

(٣) ضبب على آخره في (أ) .

قديد : لحم مملوح مجفف في الشمس . (انظر : النهاية، مادة : قدد) .

(٤) صحح عليه في (خ)، وفي (ط) : «يتتبع» .

(٥) من (ك)، (ط) .

*[٢٠٩٩/ ١] [التحفة : م ٤١٨] .

(٦) في (ب) : «ذاك» .

*[٢٠٩٩/ ٢] [التحفة : م تم ٤٧٠-تم ٩٣٣] .

(٧) في (ك) : «وحدثنا» .

(٨) ليس في (أ) .

(٩) في (ك) : «حدثنا» .

(١٠) في (أ) : «حناطًا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٠٠] وحدثني[(١)] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ[(٢)] قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ أَبِي، قَالَ: فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَوَطْبَةً[(٣)]، فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ أُتِيَ بِتَمْرٍ، فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَىٰ

۞ في (خ): «باب في أكل التمر وإلقاء النوىٰ بين الإصبعين»، وفي (ط): «باب استحباب وضع النوىٰ خارج التمر، واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام، وطلب الدعاء من الضيف الصالح وإجابته لذلك».

*[٢١٠٠] [التحفة: م د ت سي ٥٢٠٥].

(١) في (أ): «وحدثنا»، وفي (ط): «حدثني».

(٢) في (أ) منسوبًا لابن عساكر: «بشر»، وفي الحاشية منسوبًا للدمياطي: «صوابه: بسر».

(٣) صحح عليه في (أ)، (خ)، وفي (ك): «وَرُطَبَةً» بضم الراء وفتح الطاء، ونسبه في حاشية (أ) لنسخة عند ابن عساكر، وكتب تحته منسوبًا للدمياطي: «وَوَطِيئَةً» بطاء مكسورة بعدها ياء ثم همزة. وحاصل الخلاف في هذه اللفظة علىٰ أوجه:

الأول وهو المثبت: «وطبة» بسكون الطاء بعدها باء موحدة: هكذا في كتاب ابن عيسىٰ وغيره عن ابن ماهان ذكره القاضي عياض في «المشارق»، قال النووي: «هكذا رواية الأكثرين... وهكذا هو عندنا في معظم النسخ». وقال الحميدي: «وقد ذكره أبو مسعود الدمشقي في كتابه بالواو، وأخرجه أبو بكر البرقاني من حديث إسحاق بن راهويه عن النضر بن شميل عن شعبة فقال: وجاءه بوطبة - بالواو. وفي آخره: قال النضر: الوطبة: الحيس يجمع بين التمر البرني والأقط المدقوق والسمن الجيد. فلم يترك النضر إشكالا، وبين غاية البيان، ونقله عن شعبة على الصحة، وكان من أهل اللغة».

الثاني: «رطبة» بالراء كذا للسمرقندي واحدة الرطب، قاله القاضي في «المشارق»، وقال الحميدي: «كذا فيما رأينا من نسخ كتاب مسلم: «فقربنا إليه طعاما ورطبة» بالراء، وهو تصحيف من الراوي». وعلق النووي علىٰ كلام الحميدي بقوله: «وهذا الذي ادعاه علىٰ نسخ مسلم هو فيما رآه هو وإلا فأكثرها بالواو وكذا نقله أبو مسعود البرقاني والأكثرون عن نسخ مسلم».

الثالث: «وطيئة» بالهمز ممدود، هكذا هو عند أبي بحر، وقرئ عليه، ذكره القاضي عياض في «الإكمال» والقرطبي في «المفهم»، وصوبه القاضي عياض في «المشارق» وقال: «قال ابن دريد: الوطيئة التمر يستخرج نواه ويعجن باللبن وهي عصيدة التمر». ونقل النووي كلام القاضي عياض ثم قال: «وادعىٰ أنه الصواب، وهكذا ادعاه آخرون... ولا منافاة بين هذا كله، فيقبل ما صحت به الروايات وهو صحيح في اللغة».

هذا وقد قال الحافظ أبو مروان بن سراج: لعله «طعامًا وطيئة» على البدل، وأنكر زيادة واو العطف، حكاه القاضي عياض في «المشارق»، و«الإكمال». ينظر: «الجمع بين الصحيحين» للحميدي (٣/ ٤٦٥، ٤٦٦)، -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ وَيَجْمَعُ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَىٰ - قَالَ شُعْبَةُ : هُوَ[١] ظَنِّي ، وَهُوَ[٢] فِيهِ[٣] إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِلْقَاءُ النَّوَىٰ بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ - ثُمَّ أُتِيَ بِشَرَابٍ[٤] ، فَشَرِبَهُ[٥] ثُمَّ نَاوَلَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ ، قَالَ : فَقَالَ أَبِي - وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ : ادْعُ اللَّهَ لَنَا ، فَقَالَ : « **اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ**[٦] ، **وَاغْفِرْ**[٧] **لَهُمْ**[٦] **وَارْحَمْهُمْ**[٨] » .

٥[٢١٠٠/١] وحدثنا[٩] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . قال : وحدثنيه مُحَمَّدُ ابْنُ مُثَنًّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَمَّادٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ شُعْبَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَشُكَّا فِي إِلْقَاءِ النَّوَىٰ بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ .

۞

•[٢١٠١] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهِلَالِيُّ ، قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقِثَّاءَ[١٠] بِالرُّطَبِ .

- «الإكمال» (٦/ ٥٢٤) ، «المشارق» (١/ ٢٨٩) ، «المطالع» (٣/ ١٤٦ ، ١٤٧) ، (٥/ ٢٠١) ، «المفهم» (٥/ ٣١٦) ، «شرح النووي» (١٣/ ٢٢٥ ، ٢٢٦) .

(١) في (ب) ، (ك) : «وهو» .

(٢) قوله : «وهو فيه» في (ب) : «وفيه» .

(٣) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢٧٤) : «قوله : «قال شعبة : هو ظني وهو فيه» كذا لهم ، وعند السمرقندي : «وهم فيه» وهو خطأ وتصحيف ، والصواب الأول» .

(٤) بعده في (أ) ، (ب) : «لنا» ، وأشار في (أ) إلى أنه ليس عند البطليوسي .

(٥) في (ك) : «فشرب» .

(٦) صحح عليه في (ب) .

(٧) في (أ) : «فاغفر» .

(٨) في (أ) : «فارحمهم» .

(٩) في (أ) ، (ب) : «وحدثناه» .

۞ في (خ) ، (ط) : « **باب أكل القثاء بالرطب** » .

*[٢١٠١] [التحفة : خ م د ت ق ٥٢١٩] .

(١٠) الضبط بكسر القاف من (ك) ، وضبطه في (ط) بضم القاف وكسرها معًا . وكلاهما جائز والمشهور بكسر القاف . ينظر : «شرح النووي» (١٣/ ٢٢٧) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٠٢] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ - كِلَاهُمَا ، عَنْ حَفْصٍ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سُلَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُقْعِيًا[1] يَأْكُلُ تَمْرًا .

○ [١/٢١٠٢] وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - جَمِيعًا ، عَنْ سُفْيَانَ ، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[2] قَالَ : أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُهُ وَهُوَ مُحْتَفِزٌ[3] يَأْكُلُ مِنْهُ أَكْلًا ذَرِيعًا[4] ، وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ : أَكْلًا حَثِيثًا[5] .

۞

• [٢١٠٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ :

- القثاء : اسم جنس لما يُسمى الْخِيَار والعجور والفقوس . واحدتها : قثاءة . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : قثأ) .

۞ في (خ) : « باب أكل التمر مقعيا » ، وفي (ط) : «باب استحباب تواضع الآكل وصفة قعوده» .

*[٢١٠٢] [التحفة : م د تم س ١٥٩١] .

(١) مقعيا : أن يلصق الرجل أليتيه بالأرض ، وينصب ساقيه وفخذيه ، ويضع يديه على الأرض . (انظر : النهاية ، مادة : قعا) .

(٢) قوله : «بن مالك» ليس في (ب) ، (ط) . وأشار في (أ) إلى أنه ليس عند البطليوسي .

(٣) محتفز : مستعجل غير متمكن في جلوسه . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٣/ ٢٢٧) .

(٤) ذريعا : سريع كثير . (انظر : النهاية ، مادة : ذرع) .

(٥) حثيثا : سريع عَجِل . (انظر : المشارق) (١/ ١٨٠) .

۞ في (خ) : « باب النهي عن القران في التمر » ، وفي (ط) : «باب نهي الآكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما في لقمة إلا بإذن أصحابه» .

*[٢١٠٣] [التحفة : ع ٦٦٦٧] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

سَمِعْتُ جَبَلَةَ بْنَ سُحَيْمٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ ، قَالَ : وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جَهْدٌ(١) فَكُنَّا(٢) نَأْكُلُ ، فَيَمُرُّ عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نَأْكُلُ ، فَيَقُولُ : لَا تُقَارِنُوا ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْإِقْرَانِ إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ ، قَالَ شُعْبَةُ : لَا أُرَىٰ هَذِهِ الْكَلِمَةَ إِلَّا مِنْ كَلِمَةِ ابْنِ عُمَرَ ، يَعْنِي : الِاسْتِئْذَانَ .

○[٢١٠٣/ ١] *حدثنا*(٣) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٤) أَبِي . *قال* : *وحدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ - كِلَاهُمَا ، عَنْ شُعْبَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا قَوْلُ شُعْبَةَ ، وَلَا قَوْلُهُ : وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جَهْدٌ .

○[٢١٠٣/ ٢] *وحدثني*(٥) زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْرِنَ(٦) الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ .

۞

•[٢١٠٤] *وحدثني*(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَسَّانَ ،

---

(١) الضبط بفتح الجيم من (أ) ، (خ) ، (ك) ، (ب) ، وضبطه في (ط) بفتح الجيم وضمها معًا ، وكلا الوجهين جائز لغة . ينظر : «المشارق» (١/ ١٦١) .

(٢) في (ط) : «وكنا» .

(٣) في (خ) ، (ك) : «وحدثنا» . وفي (ط) : «وحدثناه» .

(٤) في (أ) : «حدثني» .

(٥) في (ط) : «حدثني» .

(٦) الضبط بكسر الراء من (أ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (خ) بضم الراء ، وهما لغتان . ينظر : «شرح النووي» (١٣/ ٢٢٩) .

۞ في (خ) : « باب لا يجوع أهل بيت عندهم التمر » ، وفي (ط) : «باب في ادخار التمر ونحوه من الأقوات للعيال» .

*[٢١٠٤] [التحفة : م د ت ق ١٦٩٤٢] .

(٧) في (ك) ، (ط) : «حدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتٍ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ »(١) .

○[١/٢١٠٤] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَحْلَاءَ ، عَنْ أَبِي الرِّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَائِشَةُ ، بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ(٢) ، يَا عَائِشَةُ ، بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ - أَوْ : جَاعَ أَهْلُهُ » ، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

○

•[٢١٠٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، يَعْنِي(٣) : ابْنَ بِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا(٤) حِينَ يُصْبِحُ ، لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ حَتَّى يُمْسِيَ » .

○[١/٢١٠٥] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَامِرَ(٥) بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ

---

(١) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها ابن عمار الشهيد في «علله» (٢٥) .

*[١/٢١٠٤] [التحفة : م س ١٧٩١٧] .

(٢) من قوله : «يا عائشة» إلى هنا ليس في (ك) .

○ في (خ) : « باب من تصبح بتمر عجوة لم يضره سم ، وأنه شفاء » ، وفي (ط) : «باب فضل تمر المدينة» .

*[٢١٠٥] [التحفة : م ٣٨٨٤] .

(٣) ليس في (ك) .

(٤) لابتيها : مثنى لابة ، وهي : الحرة ، أي الأرض ذات الحجارة السود التي قد ألبستها لكثرتها ، والمدينة ما بين حرتين عظيمتين ، والمراد طرفاها . (انظر : النهاية ، مادة : لوب) .

*[١/٢١٠٥] [التحفة : خ م د س ٣٨٩٥] .

(٥) ليس في (أ) ، وكتب في الحاشية كالمثبت ، ونسبه لنسخة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً ؛ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ» .

○[٢١٠٥/٢] وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ(١) الْفَزَارِيُّ . وحدثناه(٢) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ - كِلَاهُمَا، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، وَلَا يَقُولَانِ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ .

○

•[٢١٠٦] حدثنا(٣) يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَىٰ(٤) بْنُ أَيُّوبَ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ(٥) : أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ(٦) : ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكٍ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ(٧) شِفَاءً - أَوْ(٨) : إِنَّهَا تِرْيَاقٌ(٩) - أَوَّلَ الْبُكْرَةِ(١٠)» .

---

*[٢١٠٥/٢] [التحفة : خ م د س ٣٨٩٥] .

(١) قوله : «بن معاوية» ليس في (أ)، (ب) .

(٢) في (ك) : «وحدثنا» .

○ في (خ) : «باب منه وأن في عجوة العالية شفاء» .

*[٢١٠٦] [التحفة : م س ١٦٢٧٠] .

(٣) في (ط) : «وحدثنا» .

(٤) قوله : «ويحيىٰ» ليس في (أ)، وأقحمه فيها بين السطور منسوبًا لابن عساكر .

(٥) قوله : «بن يحيىٰ» ليس في (ب) .

(٦) ليس في (أ)، (ك) .

(٧) العالية : كل ما كان من جهة نجد من المدينة المنورة من قراها وعمايرها إلى تهامة هي العالية، وما كان دون ذلك من جهة تهامة فهي السافلة وهي على أربعة أميال (٦٩٩٢ مترًا) من المدينة المنورة . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص٢٥٣) .

(٨) في (أ) : «و» .

(٩) في (ك) : «دِرياق»، والضبط بكسر التاء من (خ)، وضبطه في (ط) بكسرها وضمها معًا . قال النووي في «شرحه» (١٤/ ٢) : «الترياق» بكسر التاء وضمها لغتان . ويقال : «درياق» و«طرياق» أيضًا، كله فصيح» .

ترياق : ما يستعمل لدفع السم من الأدوية . (انظر : النهاية، مادة : ترق) .

(١٠) البكرة : أول النهار إلى طلوع الشمس . (انظر : المعجم الوسيط، مادة : بكر) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٠٧] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. قال: وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعُمَرُ[١] بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ[٢] ﷺ يَقُولُ: «الْكَمْأَةُ[٣] مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

○ [٢١٠٧/١] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى، قَالَ: حَدَّثَنِي[٤] مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

○ [٢١٠٧/٢] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى، قَالَ: حَدَّثَنِي[٥] مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ شُعْبَةُ: لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ لَمْ أُنْكِرْهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ.

○ [٢١٠٧/٣] حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الْحَكَمِ[٦]، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ

۞ في (خ): «باب الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين»، وفي (ط): «باب فضل الكمأة ومداواة العين بها».

*[٢١٠٧] [التحفة: خ م ت س ق ٤٤٦٥].

(١) تصحف في (ط): «عَمرو». ينظر: «تحفة الأشراف»، وترجمته في «تهذيب الكمال» (٢١/ ٤٥٤).

(٢) في (ك): «رسول الله».

(٣) الكمأة: من نبات الأرض، لا ورق لها ولا ساق، والعرب تسميه: جدري الأرض. (انظر: ذيل النهاية، مادة: كمأ).

(٤) في (ط): «حدثنا».

(٥) في (أ): «وحدثني»، وفي (ب): «حدثنا».

(٦) بعده في حاشية (ك): «بن عتيبة»، وصحح عليه.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » .

○[٤/٢١٠٧] وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَهُ[1] اللَّهُ عَلَىٰ مُوسَىٰ عليه السلام ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » .

○[٥/٢١٠٧] حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ ، قَالَ[2] : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » .

○[٦/٢١٠٧] وحدثنا[3] يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَبِيبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ[4] مِنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، قَالَ[5] : فَلَقِيتُ عَبْدَ الْمَلِكِ ، فَحَدَّثَنِي عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » .

○

•[٢١٠٨] حدثني أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَرِّ

---

(١) صحح عليه في (خ) . وفي (ط) : «أنزل» .

(٢) بعده في (ط) : «يقول» .

(٣) في (ب) : «وحدثني» .

(٤) في (ك) : «سمعت» .

(٥) ليس في (ك) .

○ في (خ) : « باب في جنى الكباث الأسود » ، وفي (ط) : «باب فضيلة الأسود من الكباث» .

*[٢١٠٨] [التحفة : خ م س ٣١٥٥] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الظَّهْرَانِ(١) وَنَحْنُ نَجْنِي(٢) الْكَبَاثَ(٣)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ»، قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّكَ رَعَيْتَ الْغَنَمَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا؟!» أَوْ نَحْوَ هَذَا مِنَ الْقَوْلِ.

۞

• [٢١٠٩] حدثني(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا(٥) يَحْيَىٰ بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا(٦) سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الْأُدُمُ(٧) - أَوِ: الْإِدَامُ(٨) - الْخَلُّ»(٩).

○ [١/٢١٠٩] وحدثنا(١٠) مُوسَىٰ بْنُ قُرَيْشِ بْنِ نَافِعٍ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا(١١) يَحْيَىٰ بْنُ

---

(١) بمر الظهران: واد من أودية الحجاز، يمر شمال مكة على مسافة اثنين وعشرين كيلو مترًا، ويصبّ في البحر جنوب جدة بقرابة عشرين كيلو مترًا، وفيه عدد من القرىٰ، منها الجموم، وبحرة. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص١٨٤).

(٢) في (ب): «نجتني».

(٣) صحح عليه في (خ).

الكباث: النضيج من ثمر الأراك. (انظر: النهاية، مادة: كبث).

۞ في (خ): «نعم الإدام الخل»، وفي (ط): «باب فضيلة الخل والتأدم به».

* [٢١٠٩] [التحفة: م ت ق ١٦٩٤٣].

(٤) في (ك): «وحدثني».

(٥) في (ك): «حدثنا».

(٦) في (ط): «أخبرنا».

(٧) الضبط بضم الدال - هنا وفي المواضع الآتية - من أكثر النسخ، وضبط في بعضها بسكونها، وكلاهما صحيح. ينظر: «شرح النووي» (١٤/ ٧).

(٨) الإدام: ما يُؤْكَلُ مع الخبز أي شيء كان. (انظر: النهاية، مادة: أدم).

(٩) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها ابن عمار الشهيد في «علله» (٢٥).

(١٠) في (ك)، (ط): «وحدثناه». وفي (ب): «وحدثني».

(١١) في (ك): «حدثني».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ[١]، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ : « نِعْمَ الْأُدُمُ[٢] » وَلَمْ يَشُكَّ .

• [٢١١٠] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرِبْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الْأُدُمَ ، فَقَالُوا : مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ ، فَدَعَا بِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ[٣] ، وَيَقُولُ : « نِعْمَ الْأُدُمُ الْخَلُّ ، نِعْمَ الْأُدُمُ الْخَلُّ » .

○ [٢١١٠/١] حدثنى[٤] يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي : ابْنَ عُلَيَّةَ ، عَنِ الْمُثَنَّىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَبْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي ذَاتَ يَوْمٍ إِلَىٰ مَنْزِلِهِ ، فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ فِلَقًا[٥] مِنْ خُبْزٍ ، فَقَالَ : « مَا مِنْ أُدُمٍ؟ » فَقَالُوا[٦] : لَا ، إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ ، قَالَ : « فَإِنَّ الْخَلَّ نِعْمَ الْأُدُمُ » ، قَالَ جَابِرٌ : فَمَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ[٧] ﷺ ، وَقَالَ طَلْحَةُ : مَا[٨] زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ جَابِرٍ .

○ [٢١١٠/٢] حدثنا[٩] نَصْرُبْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا[١٠]

---

(١) قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٥٣٩) : «بضم الواو وحاء مهملة وآخره ظاء معجمة ، كذا قيدناه عن شيوخنا ، وقال أبو الوليد الباجي : بفتح الواو» .

(٢) ضبط آخره في (ب) بالكسر وهو خلاف الجادة . وبعده في (أ) : «الخل» وأشار إلى أنه ليس عند البطليوسي .

*[٢١١٠] [التحفة : م ٢٢٩٠] .

(٣) في (ك) : «منه» ، ونسبه في (ط) لنسخة .

*[٢١١٠/١] [التحفة : م د س ٢٣٣٨] .

(٤) في (ب) : «حدثنا» .

(٥) فلقا : قطع ، والمراد بها : الأرغفة . (انظر : كشف المشكل) (٣/ ١١٤) .

(٦) في (أ) ، (ب) : «قالوا» .

(٧) قوله : «رسول الله» في (أ) : «النبي» ، وفي (ب) ، (ط) : «نبي الله» .

(٨) في (ك) ، (ط) : «فما» .

*[٢١١٠/٢] [التحفة : م د س ٢٣٣٨] .

(٩) في (أ) ، (ب) : «حدثناه» .

(١٠) في (ك) : «حدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْمُثَنَّىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ إِلَىٰ مَنْزِلِهِ... بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ إِلَىٰ قَوْلِهِ: «**فَنِعْمَ الْأُدُمُ الْخَلُّ**»، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

٥[٣/٢١١٠] *وحدثنا*(١) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي زَيْنَبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي دَارِي(٢)، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَانْطَلَقْنَا حَتَّىٰ أَتَىٰ بَعْضَ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَدَخَلَ ثُمَّ أَذِنَ لِي، فَدَخَلْتُ الْحِجَابَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «**هَلْ مِنْ غَدَاءٍ؟**» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَأُتِيَ بِثَلَاثَةِ أَقْرِصَةٍ(٣)، فَوُضِعْنَ عَلَىٰ بَتِّيٍّ(٤)، فَأَخَذَ(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرْصًا فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَخَذَ قُرْصًا آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيَّ، ثُمَّ أَخَذَ الثَّالِثَ فَكَسَرَهُ بِاثْنَيْنِ، فَجَعَلَ نِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَنِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ: «**هَلْ مِنْ أُدُمٍ؟**» قَالُوا: لَا، إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، قَالَ: «**هَاتُوهُ؛ فَنِعْمَ الْأُدُمُ هُوَ**».

---

*[٣/٢١١٠] [التحفة: م س ٢٢٩١].

(١) في (ك): «حدثنا».

(٢) في (خ)، (ب): «دار».

(٣) في (ب)، (ك): «قِرصة»، وفي حاشية (ط) منسوبًا لنسخة: «قرص».

(٤) نسبه في (خ) للعذري، وفي (أ): «بُنِّيٍّ» بضم الباء وكسر النون المشددة وتشديد الياء، وفي (ب) الحرف الأول بالنون والباء الموحدة معًا وثانيه بالنون والتاء معًا مشددًا، وفي (ط): «نَبِيٍّ» بفتح النون وكسر الباء وتشديد الياء. وكلها وجوه جائزة. قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٧٧): «"بتي" بباء مفتوحة بواحدة وتاء باثنتين فوقها مكسورة مشددة وياء مشددة كياء النسب، كذا ضبطناه على القاضي أبي علي وأبي بحر بن العاصي، وكان في كتاب ابن أبي جعفر مثله، وفي أصله "بني" بضم الباء أولًا وبعدها نون مكسورة مشددة أيضًا، وكتبنا عنه عليه علامة الطبري. قال ابن وضاح: وهو الصواب. ووقع في بعض النسخ: "على نبي" بتقديم النون المفتوحة وباء بواحدة مكسورة مخففة وآخره ياء مشددة. وعند ابن الحذاء: "على شيء". انتهى مختصرًا. وقال في «الإكمال» (٦/ ٥٣٩): «وكان في كتاب الخشني عن الباجي نحوه - "بَتِّيٍّ" - وكان عنده لابن ماهان مثله، إلا أنه بفتح الباء والتاء معًا». وقال النووي في «شرحه» (١٤/ ٨): "نبي" هكذا هو في أكثر الأصول.

بتي: كساء غليظ من وبر أو صوف. (انظر: المشارق) (١/ ٧٧).

(٥) في (ك): «وأخذ».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١١١١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّىٰ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ أَكَلَ مِنْهُ ، وَبَعَثَ بِفَضْلِهِ إِلَيَّ(١) ، وَإِنَّهُ بَعَثَ إِلَيَّ يَوْمًا بِفَضْلَةٍ(٢) لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا ؛ لِأَنَّ فِيهَا ثُومًا(٣) ، فَسَأَلْتُهُ : أَحَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ : « لَا ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ » ، قَالَ : فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا كَرِهْتَ .

○ [٢١١١١/ ١] وحدثنا(٤) مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ . . . فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

○ [٢١١١١/ ٢] وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ - وَاللَّفْظُ مِنْهُمَا قَرِيبٌ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ - فِي رِوَايَةِ حَجَّاجٍ : ابْنُ(٥) يَزِيدَ أَبُو(٦) زَيْدٍ

۞ في (خ) : « باب كراهية أكل الثوم » ، وفي (ط) : «باب إباحة أكل الثوم وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه وكذا ما في معناه» .

*[٢١١١١] [التحفة : م س ٣٤٥٥] .

(١) ليس في (ك) ومكانه علامة لحق ، ولا شيء في الحاشية .

(٢) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٦١) : «كذا لكافة رواة مسلم ، وعند السجزي : «بقصعة» ، وهو الصواب» .

(٣) في (ك) : «ثومٌ» بالرفع وهو جائز على تقدير ضمير الشأن . ينظر : «مغنى اللبيب» (ص٧٨٧) .

(٤) في (ك) : «حدثنا» .

*[٢١١١١/ ٢] [التحفة : م ٣٤٥٣] .

(٥) الضبط بضم النون وبإثبات الألف من (خ) ، وضبطه في (ك) ، (ط) بكسر النون وحذف الألف ، وأعراه في (أ) ، (ب) عن الضبط وحذف الألف ، والمثبت هو الصواب كما ذكر القاضي عياض في الحاشية الآتية .

(٦) في (أ) ، (ك) ، (ب) وصحح عليه : «أخو» ، وفي حاشية (أ) : «صوابه : أبو زيد» ونسبه للدمياطي .

وقال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٦٧) : «وفي باب : «أكل الثوم» : نا أبو النعمان ، نا ثابت في رواية حجاج بن يزيد أبو زيد الأحول ، قال : نا عاصم ، كذا في أصل الكتاب من نسخ مسلم ، وكذا ضبطناه عن شيوخنا ، إلا أنه كان في كتاب القاضي أبي علي عن العذري : «وفي رواية حجاج بن زيد أخي زيد الأحول» -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْأَحْوَلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، عَنْ[١] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَفْلَحَ مَوْلَىٰ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّفْلِ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعُلْوِ[٢] ، فَانْتَبَهَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةً ، فَقَالَ : نَمْشِي فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَتَنَحَّوْا فَبَاتُوا[٣] فِي جَانِبٍ ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ[٤] النَّبِيُّ ﷺ : « **السُّفْلُ أَرْفَقُ** » ، فَقَالَ[٥] : لَا أَعْلُو سَقِيفَةً أَنْتَ تَحْتَهَا ، فَتَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعُلْوِ ، وَأَبُو[٦] أَيُّوبَ فِي السُّفْلِ ، فَكَانَ يَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا ، فَإِذَا جِيءَ بِهِ إِلَيْهِ[٧] سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ[٨] أَصَابِعِهِ ، فَيَتَتَبَّعُ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ ثُومٌ ، فَلَمَّا رُدَّ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقِيلَ لَهُ : لَمْ يَأْكُلْ ، فَفَزِعَ وَصَعِدَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : أَحَرَامٌ[٩] هُوَ[١٠]؟ فَقَالَ[١١] النَّبِيُّ ﷺ : « **لَا ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ** » ، قَالَ : فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا تَكْرَهُ - أَوْ : مَا كَرِهْتَ ، قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتَىٰ[١٢] .

- وقال لنا : هو خطأ وكتب عليه ذلك في كتابه . قال القاضي رَحِمَهُ اللَّهُ : وهو كما قال : «إن أخا» هنا خطأ ، وإنما أراد مسلم أن حجاجًا قال في نسب ثابت الذي روىٰ عنه أبو النعمان ثابت بن يزيد أبو زيد الأحول ، فنسبه وعرفه ؛ إذ لم ينسبه غيره في السند ، وكذا قال البخاري وغيره ، وحكى البخاري أيضًا فيه قول من قال : ثابت بن يزيد ، قال : والأول أصح» .

(١) في (ب) ، (ط) : «بن» ، وهو خطأ .

قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٥٤٢) : «وعاصم ، هو : عاصم بن سليمان أبو عبد الرحمن البصري ، يُعرف بالأحول أيضًا» . اهـ .

فهو علىٰ ذلك : عاصم بن سليمان وليس عاصم بن عبد الله بن الحارث ، وشيخه هو عبد الله بن الحارث الأنصاري ، أبو الوليد البصري . ينظر : «تحفة الأشراف» (٣/ ٨٨) .

(٢) بعده في (ط) : «قال» .

(٣) في (ك) : «فيأتوا» .

(٤) ضبب علىٰ أوله في (أ) .

(٥) في (خ) : «قال» .

(٦) في (أ) : «أو أبو» .

(٧) ليس في (ب) .

(٨) في (ك) : «مواضع» .

(٩) ضبب عليه في (أ) .

(١٠) ليس في (أ) ، (ب) .

(١١) في (خ) ، (ك) : «قال» .

(١٢) بعده في (أ) : «بالوحي يعني يأتيه بالوحي جبريل ﷺ» وأشار إلىٰ أنه ليس عند ابن عساكر ، وأن قوله : «بالوحي» في الموضع الأول ليس عند البطليوسي . قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٥٤١) : «قوله : «وكان النبي ﷺ يؤتىٰ» كذا في روايتنا ، وفي بعض الروايات : «يؤتىٰ بالوحي»» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١١٢] حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي مَجْهُودٌ ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَقَالَتْ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَىٰ أُخْرَىٰ ، فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ ، حَتَّىٰ قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ : لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ ، فَقَالَ : « **مَنْ يُضِيفُهُ هَذِهِ**(١) **اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ؟** » فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَىٰ رَحْلِهِ(٢) ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ؟ قَالَتْ : لَا ، إِلَّا قُوتُ صِبْيَانِي ، قَالَ : فَعَلِّلِيهِمْ بِشَيْءٍ ، فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأَطْفِئِي السِّرَاجَ وَأَرِيهِ أَنَّا نَأْكُلُ ، فَإِذَا أَهْوَىٰ لِيَأْكُلَ ، فَقُومِي إِلَى السِّرَاجِ حَتَّىٰ تُطْفِئِيهِ(٣) ، قَالَ(٤) : فَقَعَدُوا وَأَكَلَ الضَّيْفُ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ(٥) فَقَالَ : « **قَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا**(٦) **بِضَيْفِكُمَا اللَّيْلَةَ** » .

○ [١/٢١١٢] حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ بَاتَ بِهِ ضَيْفٌ ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا قُوتُهُ(٧) وَقُوتُ صِبْيَانِهِ ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : نَوِّمِي الصِّبْيَةَ ، وَأَطْفِئِي السِّرَاجَ ، وَقَرِّبِي لِلضَّيْفِ مَا عِنْدَكِ ، قَالَ : فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَيُؤْثِرُونَ(٨) عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر : ٩] .

۞ في (خ) : « باب في إيثار الضيف ، وقوله : ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ » ، وفي (ط) : « باب إكرام الضيف وفضل إيثاره » .

*[٢١١٢] [التحفة : خ م ت س ١٣٤١٩] .

(١) قوله : « يضيفه هذه » وقع في (أ) : « يُضَيِّفُ هذا » بفتح الضاد وتشديد الياء ، وفي (ب) ، (ط) : « يُضِيفُ هذا » بكسر الضاد .

(٢) رحله : الرحل : المسكن والمنزل . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

(٣) في (أ) ، (ب) : « تطفيه » .

(٤) في (ك) : « قالت » .

(٥) في (أ) : « رسول الله » .

(٦) في (أ) : « صنعكما » .

(٧) قوته : القوت : ما يقوم به بدن الإنسان من الطعام . (انظر : النهاية ، مادة : قوت) .

(٨) في (أ) : « والمؤثرون » ، وفي الحاشية : « التلاوة : ويؤثرون » .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١١٢/٢] وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُضِيفَهُ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يُضِيفُهُ، فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يُضِيفُ[1] هَذَا رَحِمَهُ اللَّهُ؟» فَقَامَ رَجُلٌ[2] مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو طَلْحَةَ، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَىٰ رَحْلِهِ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَذَكَرَ فِيهِ نُزُولَ الْآيَةِ كَمَا ذَكَرَهُ وَكِيعٌ.

۞

• [٢١١٣] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الْمِقْدَادِ قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي، وَقَدْ ذَهَبَتْ[3] أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ، فَجَعَلْنَا نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَقْبَلُنَا، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَانْطَلَقَ بِنَا إِلَىٰ أَهْلِهِ، فَإِذَا ثَلَاثَةُ[4] أَعْنُزٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «احْتَلِبُوا هَذَا اللَّبَنَ بَيْنَنَا»، قَالَ: فَكُنَّا نَحْتَلِبُ، فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنَّا نَصِيبَهُ، وَنَرْفَعُ[5] لِلنَّبِيِّ[6] ﷺ نَصِيبَهُ، قَالَ: فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ، قَالَ[7]: ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَأْتِي شَرَابَهُ فَيَشْرَبُ، فَأَتَانِي الشَّيْطَانُ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَقَدْ شَرِبْتُ نَصِيبِي، فَقَالَ:

---

(١) في حاشية (ط) منسوبا إلى نسخة: «تضيفه».

(٢) كرره في (ب).

۞ في (خ): «باب بركة النبي ﷺ في اللبن».

*[٢١١٣] [التحفة: م ت سي ١١٥٤٦].

(٣) في (أ): «ذهب»، وضبب عليه، وفيها أيضًا منسوبا لابن عساكر كالمثبت، وصحح عليه.

(٤) في (خ): «ثلاث».

(٥) في (ك)، وحاشية (ط) ونسبه لنسخة: «ويرفع».

(٦) في (ك): «النبي».

(٧) ليس في (خ)، (ك).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مُحَمَّدٌ يَأْتِي الْأَنْصَارَ فَيُتْحِفُونَهُ ، وَيُصِيبُ عِنْدَهُمْ ، مَا بِهِ حَاجَةٌ إِلَىٰ هَذِهِ الْجُرْعَةِ[١] ، فَأَتَيْتُهَا فَشَرِبْتُهَا ، فَلَمَّا أَنْ وَغَلَتْ[٢] فِي بَطْنِي وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ إِلَيْهَا[٣] سَبِيلٌ ، قَالَ : نَدَّمَنِي الشَّيْطَانُ ، فَقَالَ : وَيْحَكَ مَا صَنَعْتَ؟! أَشَرِبْتَ شَرَابَ مُحَمَّدٍ؟! فَيَجِيءُ فَلَا يَجِدُهُ فَيَدْعُو عَلَيْكَ فَتَهْلِكُ ، فَتَذْهَبُ دُنْيَاكَ وَآخِرَتُكَ؟! وَعَلَيَّ شَمْلَةٌ[٤] إِذَا وَضَعْتُهَا عَلَىٰ قَدَمَيَّ خَرَجَ رَأْسِي ، وَإِذَا وَضَعْتُهَا عَلَىٰ رَأْسِي خَرَجَ قَدَمَايَ ، وَجَعَلَ لَا يَجِيئُنِي النَّوْمُ ، وَأَمَّا صَاحِبَايَ فَنَامَا وَلَمْ يَصْنَعَا مَا صَنَعْتُ ، قَالَ : فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّىٰ ، ثُمَّ أَتَىٰ شَرَابَهُ فَكَشَفَ عَنْهُ ، فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَقُلْتُ : الْآنَ يَدْعُو عَلَيَّ فَأَهْلِكُ ، فَقَالَ : « **اللَّهُمَّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي ، وَاسْقِ مَنْ سَقَانِي** »[٥] ، قَالَ : فَعَمَدْتُ إِلَى الشَّمْلَةِ فَشَدَدْتُهَا عَلَيَّ وَأَخَذْتُ الشَّفْرَةَ ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى الْأَعْنُزِ أَيُّهَا[٦] أَسْمَنُ ، فَأَذْبَحُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا هِيَ حَافِلٌ[٧] ، وَإِذَا هُنَّ حُفَّلٌ كُلُّهُنَّ ، فَعَمَدْتُ إِلَىٰ إِنَاءٍ لِآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَا كَانُوا يَطْمَعُونَ[٨] أَنْ يَحْتَلِبُوا فِيهِ ، قَالَ : فَحَلَبْتُ فِيهِ حَتَّىٰ عَلَتْهُ رُغْوَةٌ[٩] ، فَجِئْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « **أَشَرِبْتُمْ شَرَابَكُمُ**

---

(١) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٤٤) : «وقوله : «ما به حاجة إلى هذه الجرعة» بالضم كذا قيدناه على أبي بحر ، وعن غيره : «الجرعة» بالفتح ؛ والأول أوجه ؛ لأنه أراد بها الدار» .

(٢) وغلت : الوغول : الدخول في الشيء . (انظر : النهاية ، مادة : وغل) .

(٣) بعده في (ك) : «من» .

(٤) شملة : كساء يتغطى به ويتلفف فيه . (انظر : النهاية ، مادة : شمل) .

(٥) في (أ) ، (ط) : «أسقاني» .

(٦) في (ك) : «أيهما» ونسبه لنسخة وفي الحاشية كالمثبت وصحح عليه ، وفي (ب) : «أيتها» .

(٧) في (ط) : «حافلة» .

حافل : كثيرة اللبن ، والجمع : حُفَّل . (انظر : النهاية ، مادة : حفل) .

وقوله : «فإذا هي حافل» ليس في (ب) ، وألحقه في الحاشية ، ونسبه لنسخة .

(٨) قوله : «ما كانوا يطمعون» في (أ) : «ما كانوا يطمعوا» ، وفي (ك) : «ما كان يطعمون» وضبب على نون : «كان» ، وفي الحاشية : «كانوا يطعمون» بتقديم العين على الميم ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٩) ضبطه في (أ) بضم الراء ، وضبطه في (ط) بضمها وفتحها وكسرها ، وفي (ك) : «رُغوَتُهُ» .

قال النووي في «شرحه» (١٤/ ١٥) : «وهي بفتح الراء وضمها وكسرها ثلاث لغات مشهورات ، ورغاوة بكسر الراء وحكي ضمها ، ورغاية بالضم وحكي الكسر ، وارتغيت شربت الرغوة» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

اللَّيْلَةَ؟» قَالَ : قُلْتُ(١) : يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْرَبْ، فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَنِي، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْرَبْ، فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَنِي، فَلَمَّا عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَوِيَ وَأَصَبْتُ دَعْوَتَهُ، ضَحِكْتُ حَتَّىٰ أُلْقِيتُ إِلَى الْأَرْضِ، قَالَ(٢) : فَقَالَ النَّبِيُّ(٣) ﷺ : «إِحْدَىٰ(٤) سَوْءَاتِكَ(٥) يَا مِقْدَادُ(٦)!» فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ مِنْ أَمْرِي كَذَا وَكَذَا وَفَعَلْتُ كَذَا(٧) وَكَذَا(٨)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَا هَذِهِ إِلَّا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ ﷻ، أَفَلَا كُنْتَ آذَنْتَنِي فَنُوقِظَ صَاحِبَيْنَا فَيُصِيبَانِ مِنْهَا؟» قَالَ : فَقُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أُبَالِي إِذَا أَصَبْتَهَا وَأَصَبْتُهَا مَعَكَ مَنْ أَصَابَهَا مِنَ النَّاسِ.

○[١/٢١١٣] وحدثنا(٩) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

۞

•[٢١١٤] وحدثنا(١٠) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ

---

(١) بعده في (ب) : «نعم».
(٢) ضرب عليه في (ب).
(٣) في (ك) : «رسول الله».
(٤) في (أ) : «أخبرني»، وضبب عليه. وفي الحاشية كالمثبت وصحح عليه ونسبه لابن عساكر مصححًا عليه والبطليوسي.
قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٢٠) : ««إحدىٰ» كذا لأكثر شيوخنا، وعند ابن الحذاء والهوزني من طريق ابن ماهان : «أخبرني» مكان «إحدىٰ»».
(٥) قال عياض في «المشارق» (١/ ٢٠) : «عند ابن الحذاء : «شرابك» مكان : «سوءاتك»، والصواب الأول.
وجاء في بعض النسخ : «ما شأنك يا مقداد؟»».
سوءاتك : السوءة في الأصل الفرج، ثم نقل إلى كل ما يستحيا منه إذا ظهر من قول أو فعل. (انظر : النهاية، مادة : سوأ).
(٦) قوله : «يا مقداد» ليس في (أ).
(٧) ضبب عليه في (أ).
(٨) من (خ)، (ك).
(٩) في (ك) : «حدثنا».
۞ في (خ) : «باب منه في بركة النبي ﷺ في الطعام».
*[٢١١٤] [التحفة : خ م ٩٦٨٩].
(١٠) في (خ)، (ك) : «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَبْدِ الْأَعْلَىٰ - جَمِيعًا ، عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، حَدَّثَ(١) أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « هَلْ(٢) مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ(٣) طَعَامٌ؟ » فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوُهُ ، فَعُجِنَ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌّ(٤) طَوِيلٌ بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ(٥) ﷺ : « أَبَيْعٌ أَمْ عَطِيَّةٌ - أَوْ قَالَ : أَمْ هِبَةٌ؟ » قَالَ : لَا ، بَلْ بَيْعٌ ، فَاشْتَرَىٰ مِنْهُ شَاةً ، فَصُنِعَتْ ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ(٦) أَنْ يُشْوَىٰ ، قَالَ : وَايْمُ اللَّهِ ، مَا مِنَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ إِلَّا حَزَّ(٧) لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُزَّةً(٨) مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا ، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهُ ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ ، قَالَ(٩) : وَجَعَلَ قَصْعَتَيْنِ(١٠) ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا(١١) أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا ، وَفَضَلَ(١٢) فِي الْقَصْعَتَيْنِ فَحَمَلْتُهُ عَلَى الْبَعِيرِ ، أَوْ كَمَا قَالَ .

---

(١) في (ط) : «وحدث» .

(٢) ليس في (ب) .

(٣) قوله : «أحد منكم» في (خ) : «أحدكم» .

(٤) الضبط بضم الميم من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (أ) بضم الميم وكسرها معًا . قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٥٤٨) : «هو بضم الميم ، وشين معجمة ، وتشديد النون» .

مشعان : المنتفش الشعر ، الثائر الرأس . (انظر : النهاية ، مادة : شعن) .

(٥) في (أ) : «رسول الله» ، وفي (ب) : «رسول» .

(٦) **بسواد البطن** : سواد البطن ؛ أي : الكبد . (انظر : النهاية ، مادة : سود) .

(٧) حز : الحز : القطع ، ومنه الحزة وهي : القطعة من اللحم وغيره . (انظر : النهاية ، مادة : حزز) .

(٨) بعده في (ط) : «حزة» يعني كرره مرتين .

(٩) ليس في (ك) .

(١٠) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٨٤) : «للعذري : «قطعتين» وهو خطأ ، والصواب ما لغيره : «قصعتين»» .

(١١) في (ك) ، (ط) : «منهما» .

(١٢) الضبط بكسر الضاد من (أ) ، وضبطه في (ط) بفتحها ، وفي (ك) بفتحها وكسرها معًا .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١١٥] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ - كُلُّهُمْ، عَنِ الْمُعْتَمِرِ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَالَ(١) أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا نَاسًا فُقَرَاءَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثَةٍ(٢)، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ(٣) بِسَادِسٍ» أَوْ كَمَا قَالَ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ(٤) جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَانْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِعَشَرَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاثَةٍ(٥)، قَالَ(٦): فَهُوَ أَنَا(٧) وَأَبِي وَأُمِّي، وَلَا(٨) أَدْرِي هَلْ(٩) قَالَ: وَامْرَأَتِي وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ(١٠) ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صُلِّيَتِ الْعِشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَمَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ - أَوْ قَالَتْ: ضَيْفِكَ؟ قَالَ: أَوَمَا عَشَّيْتِهِمْ(١١)؟ قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ(١٢) فَغَلَبُوهُمْ، قَالَ:

۞ في (خ): «باب منه في بركة النبي ﷺ في الطعام».

*[٢١١٥] [التحفة: خ م د ٩٦٨٨].

(١) في (خ): «حدثنا».

(٢) قوله: «فليذهب بثلاثة» قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٥٤٨): «وقوله ﷺ: «من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث» كذا صحيح الحديث، وكذا ذكره البخاري، وجاء في جميع نسخ مسلم: «فليذهب بثلاثة»، والأول الصواب».

(٣) ضبب على آخره في (أ).

(٤) من (أ)، (خ).

(٥) قوله: «وأبو بكر بثلاثة» في (خ): «وإن أبا بكر جاء بثلاثة».

(٦) ليس في (خ).

(٧) في (ط): «وأنا».

(٨) في (ب): «لا».

(٩) في (ك): «وهل».

(١٠) في (خ): «رسول الله».

(١١) في (أ): «عشيتيهم».

(١٢) صحح عليه في (ب).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ(١) ، فَقَالَ(٢) : يَا غُنْثَرُ(٣) ، فَجَدَّعَ وَسَبَّ ، وَقَالَ : كُلُوا لَا هَنِيئًا ، وَقَالَ : وَاللَّهِ ، لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا(٤) ، قَالَ : فَايْمُ(٥) اللَّهِ ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ(٦) مِنْهَا ، قَالَ(٧) : حَتَّىٰ(٨) شَبِعْنَا وَصَارَتْ أَكْثَرَ(٩) مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ(١٠) ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه ، فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ ، قَالَ لِامْرَأَتِهِ : يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ ، مَا هَذَا؟ قَالَتْ : لَا وَقُرَّةِ عَيْنِي ، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مِرَارٍ ، قَالَ : فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَقَالَ : إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ - يَعْنِي : يَمِينَهُ ، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً ، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ ، قَالَ : وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ ، فَمَضَى الْأَجَلُ فَعَرَّفَنَا(١١) اثْنَا(١٢) عَشَرَ رَجُلًا ، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُنَاسٌ ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ

---

(١) في (خ) : «فاختبيت» ، وصحح عليه .
قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٤٠) : «وقوله في حديث أبي بكر وأضيافه : «فاحتبذت» كذا عند القابسي ، والذي عند ابن ماهان والعذري والسجزي ورواه البخاري : «فاختبات» لكن ابن ماهان همز وغيره لم يهمز وسهل ، وهو الصواب المعروف ، والأول وهمٌ» .
(٢) في (أ) ، (ط) : «وقال» .
(٣) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٣٦) : «قوله : «يا غنثر» بضم الغين والثاء المثلثة ، وبعضهم بفتح الثاء وبالوجهين ، قيدنا الحرف عن أبي الحسين وغيره والنون ساكنة ، وذكر الخطابي فيه عن النسفي فتح العين المهملة وتاء باثنتين فوقها وفسره بالذباب الأزرق ، والصحيح الأول ، ومعناه فيهما : يا لئيم يا دني ؛ تحقيرًا له وتشبيها بالذباب» .
(٤) ليس في (ك) .
(٥) في (ك) : «وأيم» .
(٦) في حاشية (أ) : «أكبر» ونسبه للبطليوسي . والضبط بالرفع من (أ) ، (خ) ، (ك) ، وضبطه في (ط) بالنصب .
(٧) ليس في (أ) ، (خ) وكتبه في حاشية (أ) منسوبًا للبطليوسي .
(٨) صحح عليه في (أ) . وليس في (ك) ، (ب) .
(٩) في حاشية (أ) : «أكبر» ونسبه للبطليوسي . والضبط بالنصب من (أ) ، (خ) ، (ط) ، وضبطه في (ك) بالرفع .
(١٠) بعده في (أ) ، (ك) : «قال» .
(١١) الضبط بفتح الفاء من (خ) ، وضبطه في (ط) بسكونها ، وفي (ب) : «ففرقنا» ، قال القاضي في «المشارق» (٢/ ٣٢٧) : ««فعرفنا» . . . كذا قيدناه عن شيوخنا ، وهي رواية الجلودي ، وعن ابن ماهان فيه تغيير وتخليط» اهـ . وقال في موضع آخر (٢/ ٧٨) : «وفي مسلم : «فعرفنا» بفتح الفاء» . اهـ . وقال النووي في «شرحه» (١٤/ ٢٠) : «هكذا هو في معظم النسخ : «فعرفنا» بالعين وتشديد الراء ، أي : جعلنا عرفاء ، وفي كثير من النسخ : «ففرقنا» بالفاء المكررة في أوله ويقاف ، من التفريق ، أي : جعل كل رجل من الاثني عشر مع فرقة فهما صحيحان» .
(١٢) في (أ) ، (ك) : «اثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

رَجُلٍ[١] ، إِلَّا أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ ، أَوْ كَمَا قَالَ .

٥[٢١١٥/١] حدثنا[٢] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : نَزَلَ عَلَيْنَا أَضْيَافٌ لَنَا ، قَالَ : وَكَانَ أَبِي يَتَحَدَّثُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ ، قَالَ : فَانْطَلَقَ ، وَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، افْرُغْ مِنْ أَضْيَافِكَ ، قَالَ : فَلَمَّا أَمْسَيْتُ[٣] جِئْنَا بِقِرَاهُمْ ، قَالَ[٤] : فَأَبَوْا ، فَقَالُوا : حَتَّىٰ يَجِيءَ أَبُو مَنْزِلِنَا فَيَطْعَمَ مَعَنَا ، قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ[٥] : إِنَّهُ رَجُلٌ حَدِيدٌ ، وَإِنَّكُمْ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا[٦] خِفْتُ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْهُ أَذًىٰ ، قَالَ : فَأَبَوْا ، فَلَمَّا جَاءَ لَمْ يَبْدَأْ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنْهُمْ ، فَقَالَ : أَفَرَغْتُمْ مِنْ أَضْيَافِكُمْ؟ قَالَ : قَالُوا : لَا وَاللَّهِ ، مَا فَرَغْنَا ، قَالَ : أَلَمْ آمُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ : وَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ ، فَقَالَ[٧] : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : فَتَنَحَّيْتُ ، قَالَ : فَقَالَ : يَا غُنْثَرُ ، أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ ، إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي إِلَّا جِئْتَ ، قَالَ : فَجِئْتُ[٨] ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ، مَا لِي ذَنْبٌ ، هَؤُلَاءِ أَضْيَافُكَ ، فَسَلْهُمْ قَدْ أَتَيْتُهُمْ بِقِرَاهُمْ ، فَأَبَوْا أَنْ يَطْعَمُوا حَتَّىٰ تَجِيءَ ، قَالَ : فَقَالَ : مَا لَكُمْ أَلَّا[٩] تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُمْ؟ قَالَ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ : فَوَاللَّهِ ، لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ ، قَالَ : فَقَالُوا : فَوَاللَّهِ ، لَا نَطْعَمُهُ حَتَّىٰ تَطْعَمَهُ ، قَالَ : فَقَالَ[١٠] :

- قال النووي في «شرحه» (١٤/ ٢١) : «قوله : «فعرفنا اثنا عشر رجلًا مع كل رجل منهم أناس» هكذا هو في معظم النسخ ، وفي نادر منها : «اثني عشر» وكلاهما صحيح ، والأول جار على لغة من جعل المثنى بالألف في الرفع والنصب والجر وهي لغة أربع قبائل من العرب ، ومنها قوله تعالى : ﴿إِنْ هَٰذَانِ لَسَٰحِرَانِ﴾ وغير ذلك» .

(١) بعده في (خ) ، (ك) : «قال» .
(٢) في (ط) : «حدثني» .
(٣) في (خ) : «أمسينا» .
(٤) ليس في (ب) .
(٥) صحح عليه في (ب) ، وليس في (خ) ، (ك) ، وفي (ط) : «لهم» .
(٦) ضبب عليه في (أ) منسوبًا لابن عساكر .
(٧) في (ك) : «قال» .
(٨) بعده في (خ) ، (ب) : «قال» .
(٩) في (ب) ، (ط) : «أن لا» .

قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٥) : «وفي حديث أضياف أبي بكر : «ما لكم؟! ألَا تقبلوا عنا قراكم» بالتخفيف عند أكثر الرواة على العرض ، وعند ابن أبي جعفر من شيوخنا : «ألَّا» بالتشديد على اللوم والحض ، أو يكون المعنى : على ما منعكم منه وأحوجكم إلى ألا تقبلوا» .

(١٠) ليس في (خ) ، (ط) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَمَا[١] رَأَيْتُ كَالشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ[٢] قَطُّ ، وَيْلَكُمْ مَا لَكُمْ أَنْ[٣] لَا تَقْبَلُوا[٤] عَنَّا قِرَاكُمْ؟ قَالَ : ثُمَّ قَالَ : أَمَّا الْأُولَىٰ فَمِنَ الشَّيْطَانِ هَلُمُّوا قِرَاكُمْ ، قَالَ : فَجِيءَ بِالطَّعَامِ فَسَمَّىٰ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا ، قَالَ[٥] : فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَرُّوا وَحَنِثْتُ ، قَالَ : فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : « **بَلْ أَنْتَ أَبَرُّهُمْ وَأَخْيَرُهُمْ** » ، قَالَ : وَلَمْ تَبْلُغْنِي كَفَّارَةٌ .

۞

• [٢١١٦] *حدثنا* يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ[٦] قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **طَعَامُ الِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ** » .

• [٢١١٧] *حدثنا* إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . *قال : وحدثني*[٧] يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٨] ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ ، وَطَعَامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ** » . وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . لَمْ يَذْكُرْ : سَمِعْتُ .

---

(١) في (أ) ، (ب) : « ما » .

(٢) قال القاضي عياض في « المشارق » (١/ ٣٤٨) : « قوله في حديث أضياف أبي بكر : « ما رأيت كالشر كالليلة » كذا لكافة الرواة ، وفي رواية الهوزني : « ما رأيت في الشر كالليلة » وهو وجه الكلام » .

(٣) ليس في (ك) .

(٤) في (ك) : « تقبلون » .

(٥) ليس في (ب) .

۞ في (خ) : « **باب طعام الاثنين كافي الثلاثة** » ، وفي (ط) : « باب فضيلة المواساة في الطعام القليل وأن طعام الاثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك » .

*[٢١١٦] [التحفة : خ م ت س ١٣٨٠٤] .

(٦) من (ك) ، (ط) .

*[٢١١٧] [التحفة : م ق ٢٨٢٨] .

(٧) في (ك) : « وحدثنا » .

(٨) في (ك) : « أخبرنا » .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١١٧/١] حدثنا[(١)] ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

٥[٢١١٧/٢] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ**[(٢)]».

٥[٢١١٧/٣] وحدثنا[(٣)] قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**طَعَامُ الرَّجُلِ**[(٤)] **يَكْفِي رَجُلَيْنِ، وَطَعَامُ رَجُلَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ**[(٥)]، **وَطَعَامُ أَرْبَعَةٍ**[(٦)] **يَكْفِي ثَمَانِيَةً**».

۞

•[٢١١٨] حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا[(٧)]

---

*[٢١١٧/١] [التحفة: م س ٢٧٤٩].

(١) في (خ)، (ك): «وحدثنا».

*[٢١١٧/٢] [التحفة: م ت ٢٣٠١].

(٢) في (ب): «أربعة»، ونسبه في حاشية (أ) للبطليوسي وابن عساكر.

*[٢١١٧/٣] [التحفة: م ت ٢٣٠١].

(٣) في (ط): «حدثنا».

(٤) في (ك): «رجل».

(٥) في (ك)، (ط): «أربعة».

(٦) في (خ): «الأربعة».

۞ في (خ)، (ط): «باب المؤمن يأكل في معىً واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

*[٢١١٨] [التحفة: م ت س ٨١٥٦].

(٧) في (ط): «أخبرنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

يَحْيَىٰ ، وَهُوَ : الْقَطَّانُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًىٰ**(١) **وَاحِدٍ** » .

○[٢١١٨/١] *حدثنا*(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . *وحدثنا* أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . *وحدثني* مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ - كِلَاهُمَا ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ .

○[٢١١٨/٢] *حدثنا*(٣) أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا قَالَ : رَأَىٰ ابْنُ عُمَرَ مِسْكِينًا ، فَجَعَلَ يَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَيَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، قَالَ : فَجَعَلَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا ، قَالَ(٤) : فَقَالَ : لَا يُدْخَلَنَّ هَذَا عَلَيَّ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ** » .

○

•[٢١١٩ ، ٢١٢٠] *حدثني*(٥) مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًىٰ وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ**(٦) **فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ** » .

---

(١) **معىٰ** : واحد الأمعاء وهي المَصارِين . (انظر : النهاية ، مادة : معا) .

*[٢١١٨/١] [التحفة : م ٧٥٧٦-م ٧٨٦٤-م ق ٧٩٥٠] .

(٢) في (ط) : «وحدثنا» .

*[٢١١٨/٢] [التحفة : خ م ٨٥١٧] .

(٣) في (ك) ، (ط) : «وحدثنا» .

○ في (خ) : « باب منه » .

*[٢١١٩ ، ٢١٢٠] [التحفة : م ٢٧٥٣] .

(٤) ليس في (أ) ، (ب) .

(٥) في (خ) : «حدثنا» .

(٦) ليس في (أ) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١١٩، ١/٢١٢٠] وحدثنا[١] ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٢]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ. وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنَ عُمَرَ.

۞

• [٢١٢١] حدثنا[٣] أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ**».

• [٢١٢٢] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[٤]، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي[٥]: ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ[٦]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِ[٧] حَدِيثِهِمْ.

۞

٥[١/٢١٢٢] وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ وَهُوَ

---

(١) في (ك): «حدثنا».

(٢) قوله: «بن عبد الله» من (ك).

۞ في (خ): «باب منه».

*[٢١٢١] [التحفة: م ت ق ٩٠٥٠].

(٣) في (خ): «وحدثنا».

*[٢١٢٢] [التحفة: م ١٤٠٦١].

(٤) قوله: «بن سعيد» من (خ)، (ط).

(٥) ليس في (ك).

(٦) قوله: «عن أبيه» كرره في (أ).

(٧) في (أ)، (ك): «مثل».

۞ في (خ): «باب منه».

*[١/٢١٢٢] [التحفة: م ت س ١٢٧٣٩].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

كَافِرٌ، فَأَمَرَ لَهُ[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحُلِبَتْ، فَشَرِبَ حِلَابَهَا[٢]، ثُمَّ أُخْرَىٰ فَشَرِبَهُ، ثُمَّ أُخْرَىٰ فَشَرِبَهُ[٣]، حَتَّىٰ شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ[٤]، ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ، فَشَرِبَ حِلَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرَىٰ فَلَمْ يَسْتَتِمَّهَا[٥]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مِعًىٰ وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ**».

۞

• [٢١٢٣] *حدثنا* يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَىٰ شَيْئًا أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ.

○ [٢١٢٣/ ١] *وحدثنا* أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

○ [٢١٢٣/ ٢] *وحدثنا*[٦] عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو وَعُمَرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ[٧] - كُلُّهُمْ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ[٨].

---

(١) ليس في (ب).

(٢) حلابها: الإناء الذي يحلب فيه اللبن. وقد يريد بالحلاب هنا اللبن المحلوب. (انظر: النهاية، مادة: حلب).

(٣) بعده في (ك): «ثم أخرىٰ فشربه».

(٤) قوله: «سبع شياه» صحح عليه في (ب).

(٥) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة: «يشربها».

۞ في (خ): «**باب ترك عيب الطعام**»، وفي (ط): «باب لا يعيب الطعام».

*[٢١٢٣] [التحفة: خ م د ت ق ١٣٤٠٣].

(٦) في (ك): «حدثنا».

(٧) قوله: «أبو داود الحفري» ليس في (ك).

(٨) بعده في حاشية (خ) بخط مغاير دون علامة: «كتاب اللباس».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٣/٢١٢٣] حدثنا(١) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا(٢) أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي يَحْيَىٰ مَوْلَىٰ آلِ(٣) جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَابَ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ(٤) لَمْ يَشْتَهِهِ(٥) سَكَتَ(٦).

٥[٤/٢١٢٣] وحدثناه(٧) أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ(٨).

۞

•[٢١٢٤] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ(٩) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ(١٠) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ(١١)، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ؛ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ(١٢) جَهَنَّمَ**».

---

*[٣/٢١٢٣] [التحفة: م ق ١٥٤٦٥].

(١) في (خ)، (ك): «وحدثنا».
(٢) في (ط): «أخبرنا».
(٣) في (ك): «أبي»، وهو خطأ. ينظر: «رجال صحيح مسلم» (٢/ ٤٠٦)، «تهذيب الكمال» (٣٤/ ٤٠٥).
(٤) في (أ): «فإن».
(٥) في (ب): «يشتهيه».
(٦) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص١٩٧، ١٩٨).
(٧) في (أ)، (ك): «وحدثنا».
(٨) في (ط): «بمثله».

۞ في (خ): «باب النهي عن استعمال الذهب والفضة في الشرب وغيره»، وفي (ط): «باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء». ووقع في حاشية (أ) بخط الناسخ دون علامة: «كتاب اللباس والزينة»، وسيأتي ذكر هذا الكتاب بعد عدة أحاديث.

*[٢١٢٤] [التحفة: خ م س ق ١٨١٨٢].

(٩) في (ك): «بن».
(١٠) قوله: «عبد الله بن» ليس في (ك).
(١١) ليس في (ك).
(١٢) الضبط بالنصب من (أ)، (خ)، (ك)، (ب)، وضبطه في (ط) بالرفع والنصب معًا. قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٤٤): «قوله: «إنما يجرجر في بطنه نار جهنم» بفتح الراء وضمها، فبالنصب أي: -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٢٤/١] وحدثناه(١) قُتَيْبَةُ(٢) وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. وحدثنيه عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي(٣): ابْنَ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ. وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. وحدثنا مُحَمَّدُ(٤) بْنُ مُثَنًّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. وحدثنا(٥) شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي: ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ - كُلُّ هَؤُلَاءِ، عَنْ نَافِعٍ... بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بِإِسْنَادِهِ(٦)، عَنْ نَافِعٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: «**إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ**»، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ ذِكْرُ الْأَكْلِ وَالذَّهَبِ، إِلَّا فِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ.

٥[٢١٢٤/٢] حدثني(٧) زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُثْمَانَ، يَعْنِي: ابْنَ مُرَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ؛ فَإِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ**».

- يجرره ويصبه ويرده بالجرجرة، والتجرجر: صب الماء في الحلق، وهذا مذهب الزجاج، وبالرفع: إنما يصوت في جوفه نار جهنم، والجرجرة: الصوت المتردد في الحلق، ومنه جرجرة العجول، وقد يصح هذا التأويل في رواية النصب على التعدية، وإليه ذهب الأزهري».

(١) في (خ)، (ك): «وحدثنا».

(٢) ألحق بعده في حاشية (ك) بخط مغاير: «ابن سعيد»، وصحح عليه.

(٣) ليس في (ك).

(٤) من (ك)، (ط).

(٥) قوله: «وحدثنا» في (أ): «وحدثني».

(٦) في (أ): «في إسناده».

(٧) في (خ)، (ط): «وحدثني».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٢٥- كتاب اللباس[١]

بسم الله الرحمن الرحيم[٢]

۞

• [٢١٢٥] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ . وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَشْعَثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ : أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ[٣] ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ - أَوِ : الْمُقْسِمِ - وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي[٤] ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ ، وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمَ - أَوْ : عَنْ تَخَتُّمٍ - بِالذَّهَبِ[٥] ،

---

(١) قوله : «كتاب اللباس» ليس في (ب) ، ووقع في (ط) : «كتاب اللباس والزينة» ، وقد تقدم بهذا اللفظ قبل ذلك في حاشية (أ) دون علامة ، وتقدم أيضًا في حاشية (خ) في موضع آخر كالمثبت بخط مغاير دون علامة . وينظر : «رجال صحيح مسلم» (١/ ٣٠ ، ٣١ ، ٣٤) ، «تقييد المهمل» (٢/ ٣٥٥ ، ٧٢٩) ، «إكمال المعلم» (٦/ ٥٦١) ، «تحفة الأشراف» (١/ ٨٣ ، ٢٦٧) .

(٢) البسملة من (ك) .

۞ في (خ) : « باب النهي عن التختم بالذهب ، والشرب في الفضة ، ولبس الحرير والديباج » ، وفي (ط) : «باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء ، وخاتم الذهب والحرير على الرجل وإباحته للنساء ، وإباحة العلم ونحوه للرجل ، ما لم يزد على أربع أصابع» .

*[٢١٢٥] [التحفة : خ م ت س ق ١٩١٦] .

(٣) الضبط بكسر الجيم من (خ) ، (ك) ، وضبطه في (ط) بفتحها .

(٤) في (ب) : «الداع» .

(٥) في (ك) : «الذهب» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَعَنْ شُرْبٍ[1] بِالْفِضَّةِ، وَعَنِ الْمَيَاثِرِ، وَعَنِ الْقَسِّيِّ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ، وَالْإِسْتَبْرَقِ، وَالدِّيبَاجِ.

٥[٢١٢٥/١] حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، إِلَّا قَوْلَهُ: وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ - أَوِ: الْمُقْسِمِ - فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ، وَجَعَلَ مَكَانَهُ: وَإِنْشَادِ[2] الضَّالِّ[3].

٥[٢١٢٥/٢] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - كِلَاهُمَا، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ زُهَيْرٍ، وَقَالَ: إِبْرَارِ الْمُقْسِمِ[4] مِنْ غَيْرِ شَكٍّ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَشْرَبْ فِيهَا فِي الْآخِرَةِ.

٥[٢١٢٥/٣] وحدثناه[5] أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ وَلَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ... بِإِسْنَادِهِمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ جَرِيرٍ، وَابْنِ مُسْهِرٍ. وحدثنا[6] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى[7] وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ. وحدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ. وحدثنا[8] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَهْزٌ،

---

(١) في (ك): «الشرب».

(٢) **إنشاد**: طلب. (انظر: النهاية، مادة: نشد).

(٣) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢٩): ««وإنشاد الضال» كذا لكافتهم وعند ابن ماهان «الضالة»، قال بعضهم: صوابه: «وإرشاد الضال» بالراء، وكذا أصلحه القاضي الكناني، وهو أوجه، والأول يتجه أيضا ويصح لا سيما مع من رواه: «الضالة»، لكن الرواية الأولى أعرف وأشهر في غير هذا الحديث». اهـ.

الضال: الضائع أو الضائعة من كل ما يُقتنى من الحيوان وغيره. (انظر: النهاية، مادة: ضلل).

(٤) في (ط): «القسم».

(٥) في (ك): «وحدثنا».

(٦) في (ك): «حدثنا».

(٧) قوله: «محمد بن مثنًّى» وقع في (ك): «ابن مثنًّى».

(٨) في (أ): «وحدثني».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ . . . بِإِسْنَادِهِمْ ، وَمَعْنَىٰ حَدِيثِهِمْ ، إِلَّا قَوْلَهُ : إِفْشَاءِ[1] السَّلَامِ ، فَإِنَّهُ قَالَ بَدَلَهَا : وَرَدِّ السَّلَامِ ، وَقَالَ : نَهَانَا[2] عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ - أَوْ : حَلْقَةِ الذَّهَبِ .

٥[٤/٢١٢٥] *وحدثنا* إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[3] يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ وَعَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ . . . بِإِسْنَادِهِمْ ، وَقَالَ : إِفْشَاءِ[1] السَّلَامِ[4] ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ ، مِنْ غَيْرِ شَكٍّ .

۞

•[٢١٢٦] *حدثنا* سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَهْلِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ[5] سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ : سَمِعْتُهُ يَذْكُرُهُ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ[6] ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُكَيْمٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ ، فَاسْتَسْقَىٰ حُذَيْفَةُ ، فَجَاءَهُ دِهْقَانٌ[7] بِشَرَابٍ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ ، فَرَمَاهُ[8] بِهِ[9] ، وَقَالَ : إِنِّي أُخْبِرُكُمْ أَنِّي قَدْ أَمَرْتُهُ أَنْ لَا يَسْقِيَنِي[10] فِيهِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **لَا تَشْرَبُوا فِي إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَلَا تَلْبَسُوا الدِّيبَاجَ**[11]

---

(١) في (ط) : «وإفشاء» .

(٢) في (ك) : «نهىٰ» ، وفي حاشيتها بخط مغاير كالمثبت ، ونسبه لنسخة .

(٣) في (ط) : «حدثنا» .

(٤) من قوله : «وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . . .» إلىٰ هنا ليس في (أ) ، (ب) . وينظر : «تحفة الأشراف» .

۞ في (خ) : « باب لا تشربوا في إناء الذهب والفضة ، ولا تلبسوا الديباج والحرير » .

*[٢١٢٦] [التحفة : م س ٣٣٦٨] .

(٥) بعده في (خ) ، (ط) : «حدثنا» .

(٦) بعده في (ط) : «أنه» .

(٧) **دهقان** : رئيس القرية . (انظر : النهاية ، مادة : دهقن) .

(٨) في (ب) : «فرمىٰ» .

(٩) ليس في (أ) ، (ب) .

(١٠) في (أ) : «يسقي» ، وفي الحاشية كالمثبت ، وصحح عليه ، ونسبه للبطليوسي وابن عساكر .

(١١) **الديباج** : ثوب ظاهره وباطنه من حرير . (انظر : معجم الملابس ، مادة : دبج) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَالْحَرِيرَ ، فَإِنَّهُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا ، وَهُوَ(١) لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٥ [٢١٢٦/ ١] وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ(٢) : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُكَيْمٍ يَقُولُ : كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ : « يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٥ [٢١٢٦/ ٢] حدثني(٣) عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ - أَوَّلًا ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، ثُمَّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، سَمِعَهُ مِنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، ثُمَّ حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُكَيْمٍ ، فَظَنَنْتُ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْلَىٰ ، إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنِ ابْنِ عُكَيْمٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ(٤) . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَلَمْ يَقُلْ : « يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٥ [٢١٢٦/ ٣] وحدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ(٦) ، سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي(٧) : ابْنَ أَبِي لَيْلَىٰ - قَالَ : شَهِدْتُ حُذَيْفَةَ اسْتَسْقَىٰ(٨) بِالْمَدَائِنِ ، فَأَتَاهُ إِنْسَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ . . . فَذَكَرَهُ(٩) بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ ابْنِ عُكَيْمٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ .

٥ [٢١٢٦/ ٤] حدثناه(١٠) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . وحدثنا ابْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ ،

---

(١) ضمير الغائب نسبه في (ك) لنسخة ، وأدخله في (ب) فوق السطر بخط مغاير .

(٢) ليس في (ب) .

* [٢١٢٦/ ٢] [التحفة : م س ٣٣٦٨-ع ٣٣٧٣] .

(٣) في (خ) : «وحدثنا» ، وفي (ك) ، (ط) : «وحدثني» .

(٤) في (ك) : «في المدائن» .

* [٢١٢٦/ ٣] [التحفة : ع ٣٣٧٣] .

(٥) ليس في (ك) .

(٦) بعده في (ط) : «أنه» .

(٧) ليس في (ك) ، (ب) .

(٨) في (خ) ، (ك) : «يستسقي» .

(٩) في (أ) ، (ك) : «فذكر» .

* [٢١٢٦/ ٤] [التحفة : ع ٣٣٧٣] .

(١٠) في (ك) : «وحدثنا» ، وفي (خ) ، (ط) : «وحدثناه» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . *وحدثناه*(١) مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٢) ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . *وحدثني*(٣) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزٌ - كُلُّهُمْ ، عَنْ شُعْبَةَ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ ، وَإِسْنَادِهِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ(٤) مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ : شَهِدْتُ حُذَيْفَةَ ، غَيْرُ مُعَاذٍ وَحْدَهُ ، إِنَّمَا قَالُوا : إِنَّ حُذَيْفَةَ اسْتَسْقَى .

٥[٢١٢٦/ ٥] *وحدثنا*(٥) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ . *وحدثنا* مُحَمَّدُ ابْنُ مُثَنًّى(٦) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمَعْنَى حَدِيثِ مَنْ ذَكَرْنَا .

٥[٦/٢١٢٦] *حدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَيْفٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ : اسْتَسْقَى حُذَيْفَةُ ، فَسَقَاهُ مَجُوسِيٌّ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ ، فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ ، وَلَا الدِّيبَاجَ ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا**(٧) ؛ **فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا** » .

۞

• [٢١٢٧] *حدثنا* يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ

---

(١) في (خ) ، (ط) : «وحدثنا» .

(٢) في (أ) : «وحدثنا» ، وفيها أيضًا منسوبًا لابن عساكر كالمثبت .

(٣) في (ك) : «وحدثنا» .

(٤) في (ك) : «واحد» .

*[٢١٢٦/ ٥] [التحفة : ع ٣٣٧٣] .

(٥) في (ك) : «وحدثناه» .

(٦) قوله : «محمد بن مثنى» وقع في (أ) ، (ب) : «ابن مثنى» .

*[٦/٢١٢٦] [التحفة : ع ٣٣٧٣] .

(٧) **صحافها** : جمع صحفة ، وهي إناء كالقَصْعَة المبسوطة ونحوها . (انظر : النهاية ، مادة : صحف) .

۞ في (خ) : « **باب إنما يلبس الحرير والديباج من لا خلاق له في الآخرة ، وإباحة الانتفاع به وبثمنه** » .

*[٢١٢٧] [التحفة : خ م د س ٨٣٣٥] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عُمَرَبْنَ الْخَطَّابِ رَأَىٰ حُلَّةَ سِيَرَاءَ(١) عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا(٢) يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ(٣) لَهُ فِي الْآخِرَةِ » ، ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَلٌ ، فَأَعْطَىٰ عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا » ، فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مُشْرِكًا(٤) بِمَكَّةَ .

٥[١/٢١٢٧] حدثنا(٥) ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . وحدثنا أَبُو بَكْرِ(٦) بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ - كُلُّهُمْ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . وحدثني(٧) سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ(٨) ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ - كِلَاهُمَا ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ .

---

(١) قوله : «حلة سيراء» الضبط بتنوين الأول في هذا الموضع والموضعين التاليين له من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (ب) بالفتح من غير تنوين على الإضافة .

قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١٩٥) : «قوله : «حلة سيراء» هو على الإضافة لكن بعضهم يجعل «سيراء» نعتا ويرويه «حلةً» بالتنوين ، وقال الخطابي : «قيل : «حلة سيراء» كما قيل ناقة عشراء وكان أبو مروان ابن سراج ينكره ويضبطه على الإضافة ، وكذلك ضبطناه على ابنه وغيره من شيوخنا المتقنين» ، قال سيبويه : «لم يأت فعلاء صفة اسما نحو سيراء» . وينظر : «شرح النووي» (١٤/ ٣٧) .

(٢) بعده في (ط) : «للناس» .

(٣) خلاق : حظ ونصيب . (انظر : النهاية ، مادة : خلق) .

(٤) الضبط بالنصب من (أ) ، (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه في (ب) بالرفع .

*[١/٢١٢٧] [التحفة : م ٧٨٦٥-م ٨١٩٤-م ٨٤٩٩-م د س ١٠٥٥١] .

(٥) في (خ) ، (ط) : «وحدثنا» .

(٦) قوله : «أبو بكر» ليس في (ك) .

(٧) في (ك) : «وحدثنا» .

(٨) قوله : «حفص بن ميسرة» وقع في (ك) : «ابن ميسرة» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٢٧/ ٢] وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : رَأَىٰ عُمَرُ عُطَارِدَا(١) التَّمِيمِيَّ يُقِيمُ بِالسُّوقِ حُلَّةَ سِيَرَاءَ ، وَكَانَ رَجُلًا يَغْشَى الْمُلُوكَ وَيُصِيبُ مِنْهُمْ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي رَأَيْتُ عُطَارِدَا(٢) يُقِيمُ فِي السُّوقِ حُلَّةَ سِيَرَاءَ ، فَلَوِ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا لِوُفُودِ(٣) الْعَرَبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ - وَأَظُنُّهُ قَالَ : وَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ - فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ** » ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحُلَلٍ سِيَرَاءَ ، فَبَعَثَ إِلَىٰ عُمَرَ بِحُلَّةٍ ، وَبَعَثَ إِلَىٰ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِحُلَّةٍ ، وَأَعْطَىٰ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حُلَّةً ، وَقَالَ : « **شَقِّقْهَا(٤) خُمُرًا بَيْنَ نِسَائِكَ** » ، قَالَ : فَجَاءَ عُمَرُ بِحُلَّتِهِ(٥) يَحْمِلُهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ وَقَدْ قُلْتَ بِالْأَمْسِ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ؟! ، فَقَالَ(٦) : « **إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا ، وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا(٧) إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا** » ، وَأَمَّا أُسَامَةُ فَرَاحَ(٨) فِي حُلَّتِهِ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَظَرًا عَرَفَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْكَرَ مَا صَنَعَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تَنْظُرُ إِلَيَّ؟! فَأَنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَا ، فَقَالَ : « **إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ(٩) إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا ، وَلَكِنِّي(١٠) بَعَثْتُ بِهَا(١١) لِتُشَقِّقَهَا خُمُرًا بَيْنَ نِسَائِكَ** » .

---

*[٢١٢٧/ ٢] [التحفة : م ٧٦١٣] .

(١) في (أ) ، (ب) : «عطارد» بفتح الدال على المنع من الصرف .

(٢) في (أ) ، (ب) : «عطارد» وفي حاشية (أ) منسوبًا للدمياطي كالمثبت .

(٣) نسبه في (ك) لنسخة ، وفي حاشيتها : «لوفد» وصحح عليه .

(٤) في حاشية (أ) : «تشققها» ونسبه لابن عساكر .

(٥) في (أ) : «بحلة» ، وفي حاشيتها بخط مغاير : «صوابه : بحلته» ونسبه للدمياطي .

(٦) في (أ) ، (ب) : «قال» .

(٧) قوله : «ولكني بعثت بها» وقع في (ب) : «ولكن بعثتها» .

(٨) فراح : الرواح : السير في أي وقت . (انظر : النهاية ، مادة : روح) .

(٩) ضبب على آخره في (أ) .

(١٠) في (ب) : «ولكن» .

(١١) بعده في (ب) فوق السطر ، (ط) : «إليك» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٢٧/ ٣] وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ - وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ - قَالَا[(١)] : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : وَجَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةَ إِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ بِالسُّوقِ[(٢)] ، فَأَخَذَهَا فَأَتَىٰ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْتَعْ هَذِهِ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ ، وَلِلْوَفْدِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ** » ، قَالَ : فَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّىٰ أَتَىٰ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقُلْتَ[(٣)] « **إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ** - أَوْ قُلْتَ[(٤)] : **إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ[(٥)] مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ** » ، ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ؟! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **تَبِيعُهَا ، وَتُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ** » .

٥[٢١٢٧/ ٤] وحدثنا[(٦)] هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

٥[٢١٢٧/ ٥] حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ رَأَىٰ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ آلِ عُطَارِدٍ قَبَاءً[(٧)] مِنْ دِيبَاجٍ - أَوْ : حَرِيرٍ ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : لَوِ اشْتَرَيْتَهُ ، فَقَالَ : « **إِنَّمَا يَلْبَسُ**

---

*[٢١٢٧/ ٣] [التحفة : م د س ٦٩٨٧] .

(١) ليس في (ب) ، وفي (خ) : «قال» .

(٢) في (خ) ، (ك) : «في السوق» .

(٣) في (ط) : «قلت» .

(٤) ليس في (ط) .

(٥) في (أ) : «هذا» ، وضبب على آخره .

*[٢١٢٧/ ٤] [التحفة : م د س ٦٨٩٥] .

(٦) في (أ) ، (ب) : «حدثنا» .

*[٢١٢٧/ ٥] [التحفة : خ م ٧٠٣٧] .

(٧) قباء : مفرد الأقبية ، وهي : ثياب ضيقة من ثياب العجم . (انظر : المشارق) (٢/ ١٧٠) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

هَذَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» ، فَأُهْدِيَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةُ سِيَرَاءَ(١) ، فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ ، قَالَ : قُلْتُ : أَرْسَلْتَ بِهَا إِلَيَّ ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ : «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتِعَ بِهَا» .

٥[٦/٢١٢٧] وحدثني ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ حَفْصٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ(٢) رَأَىٰ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ آلِ عُطَارِدٍ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِهَا ، وَلَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا» .

٥[٧/٢١٢٧] حدثني(٣) ابْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، قَالَ(٤) : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ(٤) بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : قَالَ لِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْإِسْتَبْرَقِ(٥) ، قَالَ : قُلْتُ : مَا غَلُظَ مِنَ الدِّيبَاجِ وَخَشُنَ مِنْهُ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : رَأَىٰ عُمَرُ عَلَىٰ رَجُلٍ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ ، فَأَتَىٰ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ . . . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ : «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَالًا» .

---

(١) قوله : «حلة سيراء» الضبط برفع الأول مضافًا للثاني من (خ) ، (ك) ، وضبطه في (ط) برفعهما مع تنوين الأول . وسبق بيانه .

*[٦/٢١٢٧] [التحفة : خ م ٧٠٣٧] .

(٢) قوله : «بن الخطاب» ليس في (ك) .

*[٧/٢١٢٧] [التحفة : خ م س ٧٠٣٣] .

(٣) في (أ) : «حدثنا» . وبعده في (خ) ، (ط) : «محمد» .

(٤) ليس في (ب) .

(٥) قال النووي في «شرحه» (١٤/ ٤١) : «هكذا هو في جميع نسخ مسلم ، وفي كتابي البخاري ، والنسائي : «قال لي سالم : ما الإستبرق؟ قلت : ما غلظ من الديباج» ، وهذا معنىٰ رواية مسلم ، لكنها مختصرة ، ومعناها : قال لي سالم في الإستبرق : ما هو؟ فقلت : هو ما غلظ . فرواية مسلم صحيحة لا قدح فيها ، وقد أشار القاضي إلىٰ تغليطها ، وأن الصواب رواية البخاري ، وليست بغلط بل صحيحة كما أوضحناه» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٢٨، ٢١٢٩] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَىٰ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ - وَكَانَ خَالَ وَلَدِ عَطَاءٍ[١] - قَالَ : أَرْسَلَتْنِي أَسْمَاءُ إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، فَقَالَتْ : بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَرِّمُ أَشْيَاءَ ثَلَاثَةً[٢] : الْعَلَمَ[٣] فِي الثَّوْبِ ، وَمِيثَرَةَ الْأُرْجُوَانِ[٤] ، وَصَوْمَ رَجَبٍ كُلِّهِ ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ : أَمَّا مَا ذَكَرْتَ[٥] مِنْ رَجَبٍ فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الْأَبَدَ؟ وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ** » فَخِفْتُ أَنْ يَكُونَ الْعَلَمُ مِنْهُ ، وَأَمَّا مِيثَرَةُ الْأُرْجُوَانِ فَهَذِهِ مِيثَرَةُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَإِذَا هِيَ أُرْجُوَانٌ ، فَرَجَعْتُ إِلَىٰ أَسْمَاءَ فَخَبَّرْتُهَا[٦] ، فَقَالَتْ : هَذِهِ جُبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جُبَّةَ طَيَالِسَةٍ[٧] .....

۞ في (خ) : « باب الرخصة في لبنة الثوب من ديباج » .

*[٢١٢٨، ٢١٢٩] [التحفة : م ت س ١٠٥٤٢-م د س ق ١٥٧٢١] .

(١) قوله : «ولد عطاء» قال الجياني في «التقييد» (٣/ ٩٠١) : «هكذا رواه أبو العلاء بن ماهان والكسائي ، ووقع في أصل الجلودي : «ولد عطارد» بزيادة راء ودال بدل بدل عطاء ، والصحيح ما رواه أبو العلاء ومن تابعه» . اهـ . وينظر : «المشارق» (٢/ ١٢٢) .

(٢) في (أ) : «ثلاث» ، وضبب على آخره ، وفي حاشيتها منسوبًا للدمياطي : «صوابه : ثلاثة» ، وفي (ك) : «ثلاثًا» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٣) العلم : الرسم في الثوب . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : علم) .

(٤) ميثرة الأرجوان : مركب للعجم كان يتخذ من الحرير والديباج . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : وثر) .

(٥) في (أ) : «ذكرته» . والضبط للمخاطب في الموضعين من (ك) ، (ط) ، وضبطهما في (خ) بفتح الراء وسكون التاء للمفردة الغائبة .

(٦) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «فأخبرتها» .

(٧) قوله : «جبة طيالسة» الضبط على الإضافة من (أ) ، (ك) ، وضبطه في (ب) ، (ط) : «جبةً طيالسةً» بتنوين الأول ونصب الثاني منونًا على الوصف . قال النووي في «شرحه» (١٤/ ٤٣) : «قوله : «جبة طيالسة» -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

كِسْرَوَانِيَّةً(١) لَهَا لِبْنَةُ(٢) دِيبَاجٍ ، وَفَرْجَيْهَا(٣) مَكْفُوفَيْنِ(٤) بِالدِّيبَاجِ فَقَالَتْ : هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّىٰ قُبِضَتْ ، فَلَمَّا قُبِضَتْ(٥) قَبَضْتُهَا ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُهَا ، فَنَحْنُ نَغْسِلُهَا لِلْمَرْضَىٰ نَسْتَشْفِي(٦) بِهَا .

- فهو بإضافة : «جبة» إلى «طيالسة»» ، وقال القاري في «مرقاة المفاتيح» (٧/ ٢٧٦٩) : «بالإضافة ، وفي نسخة بالوصف» .

طيالسة : جمع طيلسان ، وهو كساء يلقىٰ على الكتف كالوشاح ، ويحيط بالبدن ، خالٍ من الصنعة ، كالتفصيل والخياطة ، كان يتخذ في الأغلب من القماش الأخضر ، يعرف في مصر والشام باسم الشال . (انظر : معجم الملابس ، مادة : طلس) .

(١) الضبط من (ك) ، (ط) بكسر الكاف وتنوين آخره منصوبًا ، وفي (ب) بتنوين آخره منصوبًا دون ضبط الكاف ، وضبطه في (ك) ، (ط) بفتح الكاف أيضًا ، وضبطه في (ك) بتنوين آخره مجرورًا أيضًا . وفي (أ) «خسروانية» بضم الخاء وتنوين آخره منصوبًا ، وفي حاشيتها منسوبًا للدمياطي كالمثبت لكن بفتح الكاف . قال القاضي في «الإكمال» (٦/ ٥٨١) : ««كسروانية» : كذا روايتنا عن الجمهور بكسر الكاف ، هي عند الخشني عن الهوزني : «طيالسة خسروانية»» . وقال القرطبي في «المفهم» (٥/ ٣٩٣) : «قولها : «خسروانية» بالخاء المنقوطة من فوقها هي رواية ابن ماهان ، وبالكاف رواية غيره . وهي في الحالتين منسوبة إلى اسم أعجمي ، كما قالوا : كسروانية فنسبوها إلى كسرىٰ» . وقال النووي في «شرحه» (١٤/ ٤٤) : «وفيه كسر الكاف وفتحها» ، وقال الجوهري في «الصحاح» (كسر) (٢/ ٨٠٦) : «كسرىٰ : لقب ملوك الفرس ، بفتح الكاف وكسرها ، وهو معرب خسرو» .

(٢) لبنة : رقعة تعمل موضع جيب القميص والجبة . (انظر : النهاية ، مادة : لبن) .

(٣) فرجيها : شقيها . (انظر : كشف المشكل) (٤/ ٤٥٦) .

(٤) قوله : «وفرجيها مكفوفين» ضبب عليهما في (أ) ، ووقع في (ك) : «وفرجاها مكفوفان» . قال القرطبي في «المفهم» (٥/ ٣٩٤ ، ٣٩٥) : «وقع في بعض الروايات : «وفرجيها مكفوفين» منصوبين على إضمار فعل ، أي : ورأيت فرجيها مكفوفين ، وعند الخشني وغيره : «وفرجاها مكفوفان» مرفوعًا على الابتداء والخبر ، والواو حالية» . وقال النووي في «شرحه» (١٤/ ٤٤) : «كذا وقع في جميع النسخ : «وفرجيها مكفوفين» ، وهما منصوبان بفعل محذوف» . وينظر : «الإكمال» (٦/ ٥٨١) .

مكفوفين : مذيلين . والمكفوف : الذي عمل على ذيله وأكمامه وجيبه كفاف من حرير ، وكُفَّة كل شيء : طرته وحاشيته . (انظر : النهاية ، مادة : كفف) .

(٥) قوله : «فلما قبضت» ليس في (أ) .

(٦) في (ك) ، (ط) : «يستشفىٰ» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٣٠] حدثنا(١) أَبُوبَكْرِ(٢) بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ(٣) بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ أَبِي ذُبْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ يَقُولُ: أَلَا لَا تُلْبِسُوا نِسَاءَكُمُ الْحَرِيرَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَبْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ؛ فَإِنَّهُ مَنْ لَبِسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ».

۞

○ [١/٢١٣٠] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ(٤) قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ: يَا عُتْبَةَ(٥) بْنَ فَرْقَدٍ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّكَ(٦)، وَلَا مِنْ كَدِّ أَبِيكَ، وَلَا مِنْ(٧) كَدِّ أُمِّكَ، فَأَشْبِعِ الْمُسْلِمِينَ فِي رِحَالِهِمْ(٨) مِمَّا تَشْبَعُ مِنْهُ فِي رَحْلِكَ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَعُّمَ وَزِيَّ أَهْلِ الشِّرْكِ، وَلُبُوسَ

۞ في (خ): «باب من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة».

*[٢١٣٠] [التحفة: خ م س ١٠٤٨٣]. (١) في (ك): «وحدثنا».

(٢) قوله: «أبوبكر» ليس في (ك). قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١١٣): «قوله هنا: «حدثنا أبوبكر ابن أبي شيبة» كذا لجمهورهم، وفي نسخة «عثمان بن أبي بكر» وعند ابن الحذاء «ابن أبي شيبة» لم يسمه».

(٣) في (ب): «عبيدالله».

۞ في (خ): «باب النهي عن لبس الحرير إلا قدر الإصبعين».

*[١/٢١٣٠] [التحفة: خ م د س ق ١٠٥٩٧].

(٤) ضبب عليه في (أ) لابن عساكر. قال النووي في «شرحه» (١٤/ ٤٥): «هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم وقال: هذا الحديث لم يسمعه أبوعثمان من عمر بل أخبر عن كتاب عمر. وهذا الاستدراك باطل؛ فإن الصحيح الذي عليه جماهير المحدثين ومحققو الفقهاء والأصوليين جواز العمل بالكتاب وروايته عن الكاتب».

(٥) الضبط بالفتح من (أ)، (خ)، (ك)، وضبطه في (ط) بالضم.

(٦) كدك: سعيك وتعبك. (انظر: النهاية، مادة: كدد).

(٧) ليس في (أ)، (ك).

(٨) رحالهم: جمع رحل، وهو: المنزل. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْحَرِيرِ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ لَبُوسِ الْحَرِيرِ، قَالَ(١) : «**إِلَّا هَكَذَا**» وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِصْبَعَيْهِ - وَرَفَعَ زُهَيْرٌ إِصْبَعَيْهِ(٢) - الْوُسْطَىٰ وَالسَّبَّابَةَ وَضَمَّهُمَا . قَالَ زُهَيْرٌ : قَالَ عَاصِمٌ : هَذَا(٣) فِي الْكِتَابِ .

٥[٢١٣٠/٢] **وحدثنى**(٤) زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ . **وحدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ عَاصِمٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَرِيرِ . . . بِمِثْلِهِ .

٥[٢١٣٠/٣] **وحدثنا** ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ(٥) وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ - كِلَاهُمَا ، عَنْ جَرِيرٍ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَ(٦) : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ(٧) قَالَ : كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ ، فَجَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**لَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ إِلَّا مَنْ لَيْسَ لَهُ مِنْهُ**(٨) **شَيْءٌ فِي الْآخِرَةِ ، إِلَّا هَكَذَا**» وَقَالَ(٩) أَبُو عُثْمَانَ(١٠) بِإِصْبَعَيْهِ اللَّتَيْنِ تَلِيَانِ الْإِبْهَامَ ، فَرُئِيتُهُمَا(١١) أَزْرَارَ(١٢) الطَّيَالِسَةِ حَتَّىٰ(١٣) رَأَيْتُ الطَّيَالِسَةَ(١٤) .

---

(١) ليس في (ك) .

(٢) قوله : «ورفع زهير إصبعيه» ليس في (ب) ، (ط) . ووقع في (أ) : «ورفع لنا زهير إصبعيه» ، وضرب عليه لابن عساكر . وستأتي هذه العبارة المثبتة في نهاية الحديث في (أ) أيضًا ، (ب) ، (ط) . لكن ألحق قبلها في (ط) : «قال» . وينظر : «الجمع بين الصحيحين» لعبد الحق (٣/ ٢٩٤) .

(٣) في (أ) ، (ب) : «هو» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٤) في (ط) : «حدثني» .

(٥) بعده في (ط) : «وهو عثمان» .

(٦) في (أ) : «قالا» .

(٧) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «ابن أبي عثمان» .

(٨) ليس في (ب) .

(٩) في (أ) ، (ب) : «قال» .

(١٠) قوله : «أبو عثمان» فوقه في (أ) لابن عساكر : «أبو عمر» ، وصحح عليه .

(١١) في (أ) : «فرأيتها» ، وضبب على الألف الأولى . قال النووي في «شرحه» (١٤/ ٤٧) : «هو بضم الراء وكسر الهمزة ، وضبطه بعضهم بفتح الراء» .

(١٢) في (ك) : «إزار» ، وفي حاشيتها بخط مغاير : «أزرارا» دون علامة .

(١٣) في (أ) ، (ط) : «حين» .

(١٤) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص٣٨٢) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٤/٢١٣٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ قَالَ: كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ... بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

٥[٥/٢١٣٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ، وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ - أَوْ: بِالشَّامِ: أَمَّا بَعْدُ، إِنَّ[1] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا - إِصْبَعَيْنِ - قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: فَمَا عَتَّمْنَا أَنَّهُ يَعْنِي الْأَعْلَامَ.

٥[٦/٢١٣٠] وحدثنا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، وَهُوَ: ابْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَبِي عُثْمَانَ.

٥[٧/٢١٣٠] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ[2] بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ: نَهَىٰ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثٍ، أَوْ أَرْبَعٍ.

---

(١) في (ب)، (ط): «فإن».

۞ في (خ): «باب منه».

*[٧/٢١٣٠] [التحفة: م ت س ١٠٤٥٩].

(٢) قوله: «عبيد الله» ليس في (أ)، وأشار في (ب) إلى أنه ليس في نسخة.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٨/٢١٣٠] حدثنا[١] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ[٢]، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

۞

• [٢١٣١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَبِيبٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَبِسَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَبَاءً مِنْ دِيبَاجٍ أُهْدِيَ لَهُ[٣]، ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ نَزَعَهُ[٤]، فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقِيلَ لَهُ: قَدْ[٥] أَوْشَكَ مَا نَزَعْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «نَهَانِي عَنْهُ جِبْرِيلُ»، فَجَاءَهُ عُمَرُ يَبْكِي، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَرِهْتَ أَمْرًا وَأَعْطَيْتَنِيهِ فَمَا لِي[٦]؟! فَقَالَ[٧]: «إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهُ تَلْبَسُهُ[٨]، إِنَّمَا أَعْطَيْتُكَهُ[٩] تَبِيعُهُ[١٠]»، فَبَاعَهُ بِأَلْفَيْ دِرْهَمٍ.

---

*[٨/٢١٣٠] [التحفة: م ت س ١٠٤٥٩].

(١) في (أ): «حدثناه»، وفي (خ)، (ط): «وحدثنا».

(٢) في (أ): «الأزدي»، وفي الحاشية منسوبًا لابن عساكر كالمثبت.

۞ في (خ): «باب النهي عن لباس القباء من الديباج».

*[٢١٣١] [التحفة: م س ٢٨٢٥].

(٣) في (ك) منسوبا لنسخة: «إليه»، وفي الحاشية كالمثبت، وصحح عليه.

(٤) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة: «ينزعه».

(٥) قوله: «فقيل له: قد» وقع في (خ): «فقيل: قد»، وفي (ك): «فقيل: ما».

(٦) قوله: «فما لي» ليس في (خ).

(٧) في (ب)، (ط): «قال»، وقبله في (أ): «قال».

(٨) في (ب)، (ط): «لتلبسه».

(٩) في (أ)، (ب): «أعطيتك»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(١٠) في (ك): «نبيعه».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٣٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، يَعْنِي : ابْنَ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةُ سِيَرَاءَ ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ فَلَبِسْتُهَا ، فَعَرَفْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ : « **إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ**[1] **لِتَلْبَسَهَا ، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا خُمُرًا بَيْنَ النِّسَاءِ** » .

○ [٢١٣٢/ ١] وحدثنا[2] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، يَعْنِي : ابْنَ جَعْفَرٍ ، قَالَا[3] : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ[1] فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ : وَأَمَرَنِي[4] فَأَطَرْتُهَا[5] بَيْنَ نِسَائِي ، وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدٍ ابْنِ جَعْفَرٍ : فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي ، وَلَمْ يَذْكُرْ : فَأَمَرَنِي .

○ [٢١٣٢/ ٢] وحدثنا[6] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ ، أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ أَهْدَىٰ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَوْبَ حَرِيرٍ ، فَأَعْطَاهُ عَلِيًّا فَقَالَ : « **شَقِّقْهُ خُمُرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ** » ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ : « **بَيْنَ النِّسْوَةِ** » .

۞ في (خ) : « باب قطع الثوب الحرير خُمُرًا للنساء » .

*[٢١٣٢] [التحفة : م د س ١٠٣٢٩] .

(١) ليس في (ك) .

(٢) في (خ) ، (ك) : « وحدثناه » ، وفي (ط) : « حدثناه » .

(٣) ليس في (أ) ، (ب) ، وفي (ك) : « قال » .

(٤) في (ط) : « فأمرني » .

(٥) فأطرتها : شققتها وقسمتها . (انظر : النهاية ، مادة : أطر) .

(٦) في (خ) ، (ك) : « حدثنا » .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٣/٢١٣٢] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ[1] ﷺ حُلَّةَ[2] سِيَرَاءَ ، فَخَرَجْتُ فِيهَا فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، قَالَ : فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي .

۞

•[٢١٣٣] وحدثنا[3] شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[4] بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَرَ بِجُبَّةِ سُنْدُسٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : بَعَثْتَ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟! قَالَ : « إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا ، وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا[5] إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِثَمَنِهَا[6] » .

۞

٥[١/٢١٣٣] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ :

---

*[٣/٢١٣٢] [التحفة : خ م س ١٠٠٩٩] .

(١) في (ك) : «النبي» .

(٢) الضبط بالتنوين من (أ) ، (ك) ، وضبطه في (خ) ، (ط) بفتحة واحدة آخره على الإضافة . وسبق بيانه .

۞ في (خ) : « باب الانتفاع بثمن الحرير » .

*[٢١٣٣] [التحفة : م ٩٨٦] .

(٣) في (خ) ، (ك) : «حدثنا» .

(٤) ضبب عليه في (أ) ، وفي الحاشية : «صوابه : عبدالرحمن الأصم» ، وفي (ك) : «الرحيم» وضبب عليه ، وفي الحاشية بخط مغاير : «الرحمن» ، وصحح عليه .

قال المزي في «تهذيب الكمال» (١٦/ ٥٣٣) : «عبد الرحمن بن الأصم ، ويقال : ابن عبد الله الأصم ، ويقال : ابن عمرو الأصم أبو بكر العبدي ، ويقال : الثقفي المدائني ، مؤذن الحجاج ، وأصله من البصرة ، روى عن أنس بن مالك ، وأبي هريرة» .

(٥) ليس في (خ) ، (ك) .

(٦) في (ك) : «بها» ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، دون علامة .

۞ في (خ) : « باب من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة » .

*[١/٢١٣٣] [التحفة : م س ق ٩٩٨] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ » .

• [٢١٣٤] وحدثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدِّمَشْقِيُّ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي (١) شَدَّادٌ أَبُو عَمَّارٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ » .

۞

• [٢١٣٥] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ : أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرُّوجُ (٢) حَرِيرٍ ، فَلَبِسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ ، ثُمَّ قَالَ : « لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ » .

○ [٢١٣٥/١] وحدثناه (٣) مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ، يَعْنِي : أَبَا عَاصِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا (٤) عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

۞

• [٢١٣٦] حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

---

*[٢١٣٤] [التحفة : م ٤٨٨٠] .

(١) في (ك) : «حدثنا» .

۞ في (خ) : « باب فروج الحرير لا ينبغي للمتقين » .

*[٢١٣٥] [التحفة : خ م س ٩٩٥٩] .

(٢) فروج : قباء فيه شق من خلفه ، والقباء : ثوب ضيق الكمين والوسط ، مشقوق من خلف . (انظر : النهاية ، مادة : فرج) .

(٣) في (أ) : «وحدثنا» .

(٤) في (ط) : «حدثنا» .

۞ في (خ) : « باب الرخصة في لبس الحرير لعلة » ، وفي (ط) : «باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة أو نحوها» .

*[٢١٣٦] [التحفة : خ م د س ق ١١٦٩] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَبِي عَرُوبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَنْبَأَهُمْ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ(١) بْنِ الْعَوَّامِ فِي الْقُمُصِ(٢) الْحَرِيرِ فِي السَّفَرِ مِنْ حِكَّةٍ(٣) كَانَتْ بِهِمَا - أَوْ : وَجَعٍ كَانَ بِهِمَا .

٥[٢١٣٦/١] *وحدثناه*(٤) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ : فِي السَّفَرِ .

٥[٢١٣٦/٢] *وحدثناه* أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ : رُخِّصَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ ؛ لِحِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا .

٥[٢١٣٦/٣] *وحدثناه* مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى(٥) وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

٥[٢١٣٦/٤] *حدثني*(٦) زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ، وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ شَكَوَا(٧) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمْلَ ، فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي قُمُصِ(٨) الْحَرِيرِ فِي غَزَاةٍ لَهُمَا .

---

(١) في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «وللزبير» .

(٢) ضبب عليه في (أ) ، وفي (ب) : «القميص» .

(٣) حكة : نحو الجرب . (انظر : مجمع البحار ، مادة : حكك) .

(٤) في (خ) : «حدثنا» ، وفي (ك) : «وحدثنا» .

*[٢١٣٦/٢] [التحفة : خ م ١٢٦٤] .

*[٢١٣٦/٣] [التحفة : خ م ١٢٦٤] .

(٥) قوله : «محمد بن مثنى» وقع في (ك) : «ابن مثنى» .

*[٢١٣٦/٤] [التحفة : خ م ت س ١٣٩٤] .

(٦) في (خ) ، (ط) : «وحدثني» ، وفي (ك) : «وحدثنا» .

(٧) ضبب على آخره في (أ) . قال القاري في «مرقاة المفاتيح» (٧/ ٢٧٧٠) : «هو أفصح من : شكيا ، ففي القاموس : شكيت لغة في شكوت» .

(٨) في (ب) : «قميص» ، ونسبه في حاشية (أ) للبطليوسي .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٣٧] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ، أَنَّ ابْنَ مَعْدَانَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ جُبَيْرَ ابْنَ نُفَيْرٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي أَخْبَرَهُ قَالَ : رَأَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ(١) ، فَقَالَ(٢) : « **إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ(٣) الْكُفَّارِ ، فَلَا تَلْبَسْهَا** » .

○ [٢١٣٧/ ١] وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامٌ . وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ - كِلَاهُمَا ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَا(٤) : عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ .

○ [٢١٣٧/ ٢] حدثنا(٥) دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمَوْصِلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : رَأَىٰ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ ، فَقَالَ : « **أُمُّكَ(٦) أَمَرَتْكَ بِهَذَا؟** » قُلْتُ : أَغْسِلُهُمَا؟ قَالَ : « **بَلْ(٧) أَحْرِقْهُمَا** » .

۞ في (خ) : « **باب النهي عن لباس الثياب المعصفرة** » ، وفي (ط) : «باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر» .

*[٢١٣٧] [التحفة : م س ٨٦١٣] .

(١) **معصفرين** : مصبوغان بالعصفر ، وهو نبات يستخرج منه صبغ أحمر يُصبغ به الحرير ونحوه . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : عصفر) .

(٢) بعده في (ك) : «لي» .

(٣) في (ك) : «لباس» ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، دون علامة .

(٤) في (أ) : «قالا» .

*[٢١٣٧/ ٢] [التحفة : م س ٨٨٣٠] .

(٥) في (خ) ، (ك) : «وحدثنا» .

(٦) في (ط) : «أأمك» .

(٧) ليس في (أ) ، وألحقه في حاشيتها منسوبا لابن عساكر .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٣٨] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ ، وَالْمُعَصْفَرِ ، وَعَنْ تَخَتُّمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ .

○ [٢١٣٨/ ١] وحدثني[1] حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[2] إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ : نَهَانِي النَّبِيُّ[3] ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ وَأَنَا رَاكِعٌ ، وَعَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ ، وَالْمُعَصْفَرِ .

○ [٢١٣٨/ ٢] حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[4] عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ ، وَعَنْ لِبَاسِ الْقَسِّيِّ ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، وَعَنْ لِبَاسِ الْمُعَصْفَرِ .

۞

• [٢١٣٩] حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، قَالَ : قُلْنَا لِأَنَسِ

۞ في (خ) : « باب النهي عن لبس القسي والمعصفر ، وتختم الذهب » .

*[٢١٣٨] [التحفة : م د ت س ق ١٠١٧٩] .

(١) في (أ) : «حدثني» ، وفي (ك) : «وحدثنا» .

(٢) في (ك) : «أخبرني» .

(٣) في (ك) منسوبا لنسخة : «رسول الله» ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، وصحح عليه .

(٤) في (أ) : «أخبرنا» ، وفيها أيضا منسوبا لابن عساكر كالمثبت .

۞ في (خ) : « باب لباس الحبرة » ، وفي (ط) : «باب فضل لباس ثياب الحبرة» .

*[٢١٣٩] [التحفة : خ م د ١٣٩٥] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنِ مَالِكٍ : أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَوْ : أَعْجَبَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : الْحِبَرَةُ(١) .

٥[١/٢١٣٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحِبَرَةُ .

۞

•[٢١٤٠] حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ ، وَكِسَاءً مِنَ الَّتِي(٢) يُسَمُّونَهَا(٣) الْمُلَبَّدَةَ(٤) ، قَالَ : فَأَقْسَمَتْ بِاللَّهِ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ فِي هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ .

٥[١/٢١٤٠] حدثنى(٥) عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - جَمِيعًا ، عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ ، قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا وَكِسَاءً مُلَبَّدًا ، فَقَالَتْ : فِي هَذَا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

---

(١) الحبرة : ثياب فيها خطوط ورقوم مختلفة ، تصنع باليمن ، وتتكون من نسيجين من الحرير الأسود اللامع . (انظر : معجم الملابس) (ص١٢٣) .

*[١/٢١٣٩] [التحفة : خ م ت س ١٣٥٣] .

۞ في (خ) : « باب لباس الإزار الغليظ ، والثوب الملبد » ، وفي (ط) : «باب التواضع في اللباس ، والاقتصار على الغليظ منه ، واليسير من اللباس والفراش وغيرهما ، وجواز لبس الثوب الشعر وما فيه أعلام» .

*[٢١٤٠] [التحفة : خ م د ت ق ١٧٦٩٣] .

(٢) في (أ) ، (ب) : «الذي» .

(٣) في (ك) ، (ب) : «تسمونها» .

(٤) الملبدة : المُرقَّعة ، وقيل : التي ثخن (كثف) وسطها ، وصفقت حتى صارت تشبه اللبدة . (انظر : النهاية ، مادة : لبد) .

(٥) في (ك) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ : إِزَارًا غَلِيظًا .

٥[٢١٤٠/٢] وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ ، وَقَالَ : إِزَارًا غَلِيظًا .

۞

•[٢١٤١] وحدثني[(١)] سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . وحدثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[(٢)] ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ[(٣)] . وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّاءَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجَ النَّبِيُّ[(٤)] ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ[(٥)] وَعَلَيْهِ مِرْطٌ[(٦)] مُرَحَّلٌ[(٧)] مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ .

۞

•[٢١٤٢] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ،

۞ في (خ) : « باب لباس المرط المرحل » .

*[٢١٤١] [التحفة : م د ت ١٧٨٥٧] .

(١) في (أ) ، (ب) : «حدثني» .

(٢) في (أ) : «حدثني» .

(٣) بعده في (خ) ، (ك) : «عن أبيه» ، ونسبه في (ك) لنسخة .

(٤) في (ك) : «رسول الله» .

(٥) غداة : ما بين الفجر وطلوع الشمس (انظر : النهاية ، مادة : غدا) .

(٦) مرط : كساء من صوف . (انظر : النهاية ، مادة : مرط) .

(٧) في (أ) : «مرجل» بالجيم المعجمة ، وضبب عليه ، وفي حاشيتها منسوبا لابن عساكر كالمثبت . قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٥٩٣) : «رويناه عن الجمهور بالحاء المهملة ، وعند الهوزني بالجيم» . اهـ .

مرحل : نقش فيه تصاوير الرحال . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

۞ في (خ) : « باب فراش الأدم حشوه ليف » .

*[٢١٤٢] [التحفة : م ت ١٧٠٦٤] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ وِسَادَةُ[١] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَتَّكِئُ عَلَيْهِ مِنْ أَدَمٍ[٢] حَشْوُهُ[٣] لِيفٌ.

٥[٢١٤٢/ ١] وحدثني[٤] عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[٥] عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدَمًا حَشْوُهُ لِيفٌ.

٥[٢١٤٢/ ٢] وحدثناه[٦] أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. قال: وحدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - كِلَاهُمَا، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ[٧]... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَا[٨]: ضِجَاعُ[٩] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: يَنَامُ عَلَيْهِ.

۞

• [٢١٤٣] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - قَالَ عَمْرٌو وَقُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ

---

(١) صحح على آخره في (ب)، وفي (خ): «وساد». وينظر: «شرح النووي» (١٤/ ٥٨).

(٢) أدم: جلد. (انظر: النهاية، مادة: أدم).

(٣) قوله: «الذي يتكئ عليه من أدم حشوه» وقع في (ك)، (ط): «التي يتكئ عليها من أدم حشوها».

*[٢١٤٢/ ١] [التحفة: م ت ١٧١٠٧].

(٤) في (ك): «حدثني».

(٥) في (ك): «حدثنا»، وضبب عليه، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت، وصحح عليه.

*[٢١٤٢/ ٢] [التحفة: م ق ١٦٩٨٤-م د ١٧٢٠٢].

(٦) في (ك): «وحدثنا».

(٧) قوله: «بن عروة» ليس في (ب).

(٨) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة: «وقال».

(٩) ضجاع: ما يضطجع عليه ويفترشه إذا نام. (انظر: المشارق) (٢/ ٥٥).

۞ في (خ): «باب اتخاذ الأنماط»، وفي (ط): «باب جواز اتخاذ الأنماط».

*[٢١٤٣] [التحفة: خ م د س ٣٠٢٩].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجْتُ : «أَتَّخَذْتَ(١) أَنْمَاطًا؟» قُلْتُ : وَأَنَّى لَنَا أَنْمَاطٌ؟ قَالَ : «أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ» .

٥[٢١٤٣/١] وحدثنا(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجْتُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَتَّخَذْتَ أَنْمَاطًا؟» قُلْتُ : وَأَنَّى لَنَا أَنْمَاطٌ؟ قَالَ : «أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ» ، قَالَ جَابِرٌ : وَعِنْدَ امْرَأَتِي نَمَطٌ ، فَأَنَا أَقُولُ : نَحِّيهِ عَنِّي ، وَتَقُولُ : قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّهَا سَتَكُونُ» .

٥[٢١٤٣/٢] وحدثنيه مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَزَادَ : فَأَدَعُهَا .

۞

•[٢١٤٤] حدثني(٣) أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يَقُولُ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ : «فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ ، وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ» .

---

(١) في (خ) : «آتخذت» بمد أوله .

*[٢١٤٣/١] [التحفة : خ م ت ٣٠٢٣] .

(٢) في (ط) : «حدثنا» .

*[٢١٤٣/٢] [التحفة : خ م ت ٣٠٢٣] .

۞ في (خ) : «باب اتخاذ ما يحتاج إليه من الفرش» ، وفي (ط) : «باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس» .

*[٢١٤٤] [التحفة : م د س ٢٣٧٧] .

(٣) في (ك) : «وحدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٤٥] حدثنا[١] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ - كُلُّهُمْ يُخْبِرُهُ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَىٰ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ[٢] » .

○ [٢١٤٥/١] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . قال : وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . قال : وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّىٰ[٣] وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ[٤] ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، وَهُوَ : الْقَطَّانُ - كُلُّهُمْ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قال : وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . قال : وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - كِلَاهُمَا ، عَنْ أَيُّوبَ . قال : وحدثنا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ[٥] ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . قال : وحدثنا هَارُونُ الْأَيْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أُسَامَةُ - كُلُّ هَؤُلَاءِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ ، وَزَادُوا[٦] فِيهِ : « يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

۞ في (خ) : « باب من جر ثوبه من الخيلاء » ، وفي (ط) : « باب تحريم جر الثوب خيلاء ، وبيان حد ما يجوز إرخاؤه إليه وما يستحب » .

*[٢١٤٥] [التحفة : خ م ت ٦٧٢٦-خ م ت ٧٢٢٧-خ م ت ٨٣٥٨] .

(١) في (أ) ، (ب) : « وحدثنا » .

(٢) خيلاء : الاختيال والخيلاء والمخيلة : الكبر والعجب . (انظر : النهاية ، مادة : خيل) .

*[٢١٤٥/١] [التحفة : م ٧٤٨٤-م ت س ٧٥٢٦-م ق ٧٨٣٥-م ق ٧٩٥٢-م ٨٢٠٣-خت م س ٨٢٨٢] .

(٣) قوله : « محمد بن مثنى » وقع في (ك) : « ابن مثنى » .

(٤) تصحف في (ك) إلى : « سعد » .

(٥) قوله : « وابن رمح » وقع في (أ) : « ومحمد بن رمح » .

(٦) في (أ) ، (ب) : « وزاد » ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة ، وفي حاشية (أ) منسوبا للدمياطي : « الصواب : وزادوا » .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

٥[٢١٤٥/ ٢] وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثِيَابَهُ[1] مِنَ الْخُيَلَاءِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٥[٢١٤٥/ ٣] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ. قال: وحدثنا ابْنُ مُثَنَّى[2]، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - كِلَاهُمَا، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ وَجَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

٥[٢١٤٥/ ٤] وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا[3]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٥[٢١٤٥/ ٥] وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا[3] قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ... بِمِثْلِهِ[4]، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «ثِيَابَهُ».

۞ في (خ): «باب منه في الذي يجر ثيابه من الخيلاء».

*[٢١٤٥/ ٢] [التحفة: خت م ٦٧٨٣-م ٧٤٣٢-م ٨٢٤٢].

(١) نسبه في (ك) لنسخة، وفي (ب)، وحاشية (ك): «ثوبه»، وصحح عليه في حاشية (ك)، وفي حاشية (ب) بخط مغاير منسوبا لنسخة كالمثبت.

*[٢١٤٥/ ٣] [التحفة: خ م س ٦٦٦٩-خ م س ٧٤٠٩].

(٢) قوله: «ابن مثنى» وقع في (خ): «محمد بن مثنى».

*[٢١٤٥/ ٤] [التحفة: م ٦٧٥٦].

(٣) في (ب): «سالم».

*[٢١٤٥/ ٥] [التحفة: م ٦٧٥٦].

(٤) في (ك)، (ب)، (ط): «مثله».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٦/٢١٤٥] حدثنا[١] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَنَّاقَ يُحَدِّثُ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ رَأَىٰ رَجُلًا يَجُرُّ إِزَارَهُ ، فَقَالَ : مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَانْتَسَبَ لَهُ ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ ، فَعَرَفَهُ ابْنُ عُمَرَ فَقَالَ[٢] : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ ، يَقُولُ : « **مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** » .

٥[٧/٢١٤٥] وحدثنا[٣] ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، يَعْنِي[٤] : ابْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ . قال : وحدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٥] أَبُو يُونُسَ . قال : وحدثنا ابْنُ أَبِي خَلَفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ ، يَعْنِي : ابْنَ[٦] نَافِعٍ - كُلُّهُمْ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي يُونُسَ ، عَنْ مُسْلِمٍ أَبِي الْحَسَنِ ، وَفِي رِوَايَتِهِمْ جَمِيعًا : « مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ » ، وَلَمْ يَقُولُوا : « ثَوْبَهُ » .

٥[٨/٢١٤٥] وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنُ أَبِي خَلَفٍ - وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ - قَالُوا : حَدَّثَنَا[٧] رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٨] ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ

○ في (خ) : « باب منه فيمن جر إزاره لا يريد بذلك إلا المخيلة » .

*[٦/٢١٤٥] [التحفة : م س ٧٤٥٦] .

(١) في (خ) ، (ط) : « وحدثنا » .

(٢) في (ط) : « قال » .

*[٧/٢١٤٥] [التحفة : م س ٧٤٥٦] .

(٣) في (خ) ، (ك) : « وحدثناه » .

(٤) ليس في (ك) .

(٥) في (خ) ، (ط) : « حدثنا » .

(٦) زاد بعده في حاشية (ك) بخط مغاير : « أبي » ، وصحح عليه .

*[٨/٢١٤٥] [التحفة : م ٧٤٤١] .

(٧) قوله : « قالوا : حدثنا » وقع في (ك) : « قال : أخبرنا » .

(٨) في (ك) : « أخبرنا » .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، يَقُولُ : أَمَرْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ مَوْلَىٰ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ أَنْ يَسْأَلَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ - وَأَنَا جَالِسٌ بَيْنَهُمَا : أَسَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ شَيْئًا؟ قَالَ[1] : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

۞

• [٢١٤٦] حدثني أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[2] ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : مَرَرْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي إِزَارِي اسْتِرْخَاءٌ، فَقَالَ : « يَا عَبْدَ اللَّهِ، ارْفَعْ إِزَارَكَ » ، فَرَفَعْتُهُ، ثُمَّ قَالَ : « زِدْ » ، فَزِدْتُ فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّاهَا بَعْدُ، فَقَالَ بَعْضُ[3] الْقَوْمِ : أَيْنَ[4]؟ فَقَالَ[5] : أَنْصَافَ[6] السَّاقَيْنِ .

۞

• [٢١٤٧] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ : ابْنُ زِيَادٍ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ - وَرَأَىٰ رَجُلًا يَجُرُّ إِزَارَهُ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَهُوَ يَقُولُ : جَاءَ الْأَمِيرُ، جَاءَ الْأَمِيرُ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَىٰ مَنْ يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطَرًا[7] » .

---

(١) في (ك) : «فقال» .

۞ في (خ) : « باب رفع الإزار إلى أنصاف الساقين » .

*[٢١٤٦] [التحفة : م ٧٢٨٩] .

(٢) في (ط) : «حدثنا» .

(٣) ليس في (خ) .

(٤) في (ك)، (ط) : «إلى أين» .

(٥) في (ب)، وحاشية (ك) دون علامة : «قال» .

(٦) الضبط بالنصب من (خ)، (ك)، وضبطه في (ط) بالجر .

۞ في (خ) : « باب لا ينظر الله ﷻ إلى من جر إزاره بطرا » .

*[٢١٤٧] [التحفة : م س ١٤٣٨٩] .

(٧) بطرا : البطر : الطغيان عند النعمة وطول الغنى، وبطر الحق : أن يجعل ما جعله الله حقا من توحيده -

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[١/٢١٤٧] حدثناه[١] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي[٢]: ابْنَ جَعْفَرٍ. قال: وحدثنا[٣] ابْنُ مُثَنًّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ - كِلَاهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي[٤] حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ: كَانَ مَرْوَانُ يَسْتَخْلِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُثَنًّى: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُسْتَخْلَفُ عَلَى الْمَدِينَةِ.

۞

•[٢١٤٨] حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ، يَعْنِي: ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ[٥]، وَبُرْدَاهُ[٦]؛ إِذْ خُسِفَ بِهِ الْأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ[٧] فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

٥[١/٢١٤٨] وحدثنا[٨] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. قال: وحدثنا مُحَمَّدٌ[٢]

- وعبادته باطلا. وقيل: هو أن يتجبر عند الحق فلا يراه حقا. وقيل: هو أن يتكبر عن الحق فلا يقبله. (انظر: النهاية، مادة: بطر).

(١) في (خ)، (ط): «حدثنا».
(٢) ليس في (ك).
(٣) في (ط): «وحدثناه».
(٤) في (أ): «في».

۞ في (خ): «باب بينما رجل يتبختر قد أعجبته نفسه خسف به»، وفي (ط): «باب تحريم التبختر في المشي مع إعجابه بثيابه».

*[٢١٤٨] [التحفة: م ١٤٣٧٨].

(٥) جمته: ما سقط على المَنْكِبَيْنِ. (انظر: النهاية، مادة: جمم).

(٦) برداه: مثنى برد، وهو: قطعة من الصوف تتخذ عباءة بالنهار وغطاء بالليل. (انظر: معجم الملابس) (ص٥٢).

(٧) يتجلجل: يغوص في الأرض حين يُخْسَفُ به. (انظر: النهاية، مادة: جلجل).

*[١/٢١٤٨] [التحفة: خ م ١٤٣٨٦].

(٨) في (ك): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنُ بَشَّارٍ، عَنْ[1] مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ. قال: وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى[2]، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِنَحْوِ هَذَا.

٥[٢١٤٨/٢] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[3]، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، يَعْنِي: الْحِزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ يَمْشِي فِي بُرْدَيْهِ قَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ، فَخَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ[4]، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٥[٢١٤٨/٣] وحدثنا[5] مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ فِي بُرْدَيْنِ...» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

٥[٢١٤٨/٤] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَتَبَخْتَرُ فِي حُلَّةٍ»... ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ[6] حَدِيثِهِمْ.

---

(١) في (ك): «قال: حدثنا»، وفيها أيضا فوق السطر كالمثبت، وصحح عليه.

(٢) قوله: «محمد بن مثنى» وقع في (خ)، (ك): «ابن مثنى».

*[٢١٤٨/٢] [التحفة: م ١٣٩٠٢].

(٣) قوله: «بن سعيد» ليس في (ب)، (ك).

(٤) ليس في (أ)، (ب).

*[٢١٤٨/٣] [التحفة: م ١٤٧٨٦].

(٥) في (خ)، (ك): «حدثنا».

*[٢١٤٨/٤] [التحفة: م ١٤٦٥٤].

(٦) في (ك): «بمثل».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [٢١٤٩] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ.

○ [٢١٤٩/ ١] وحدثناه ابْنُ[1] مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُثَنَّى، قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ.

• [٢١٥٠] حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا[2] فِي يَدِهِ»، فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَمَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ خَاتَمَكَ انْتَفِعْ بِهِ[3]، قَالَ: لَا وَاللَّهِ، لَا آخُذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

○ في (خ): «باب في خاتم الذهب»، وفي (ط): «باب في طرح خاتم الذهب».

*[٢١٤٩] [التحفة: خ م س ١٢٢١٤].

(١) زاد قبله في (خ)، (ط): «محمد».

○ في (خ): «باب في طرح خاتم الذهب».

*[٢١٥٠] [التحفة: م ٦٣٣٧].

(٢) في (ك) منسوبا لنسخة: «فيجعله»، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت، وصحح عليه.

(٣) ليس في (أ)، وألحقه في الحاشية، منسوبًا للدمياطي.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٥١] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَا[١] : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . قال : وحدثنا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ إِذَا لَبِسَهُ ، فَصَنَعَ النَّاسُ ، ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَنَزَعَهُ ، فَقَالَ : « **إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ** » ، فَرَمَىٰ بِهِ ، ثُمَّ قَالَ[٢] : « **وَاللَّهِ**[٣] **، لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا** » ، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ ، وَلَفْظُ الْحَدِيثِ لِيَحْيَىٰ .

○ [١/٢١٥١] وحدثناه[٤] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . قال : وحدثنيه زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ[٥] بْنُ سَعِيدٍ . قال : وحدثنا ابْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . قال : وحدثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ - كُلُّهُمْ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي خَاتَمِ[٦] الذَّهَبِ ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ[٧] عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ : وَجَعَلَهُ فِي يَدِهِ الْيُمْنَىٰ .

○ [٢/٢١٥١] وحدثنيه أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . قال :

۞ في (خ) : « باب نبذ الخاتم من اليد اليمنىٰ » .

*[٢١٥١] [التحفة : خ م س ٨٢٨١] .

(١) في (ب) : «قال» .

(٢) قوله : «ثم قال» وقع في (خ) : «وقال» .

(٣) قوله : «والله» ليس في (ب) .

*[١/٢١٥١] [التحفة : م س ٧٨٨١-م ٨٠٦٣-م س ٨٠٨٩-خ م ٨١٧٠] .

(٤) في (ك) : «وحدثنا» .

(٥) زاد بعده في (خ) ، (ك) : «يعني» .

(٦) الضبط بفتح التاء من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه أيضًا في (ك) ، (ط) بكسرها ، وهما لغتان .

(٧) في (أ) : «حديثه» .

*[٢/٢١٥١] [التحفة : م ٧٤٧٦-م ٧٥٧٤-م ت ٨٤٧١] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسٌ ، يَعْنِي[(١)] : ابْنَ عِيَاضٍ ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ . قال : وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ . قال : وحدثنا هَارُونُ الْأَيْلِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[(٢)] ابْنُ وَهْبٍ - كِلَاهُمَا[(٣)] ، عَنْ أُسَامَةَ - جَمَاعَتُهُمْ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَاتَمِ[(٤)] الذَّهَبِ . . . نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

٥[٣/٢١٥١] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قال : وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ[(٥)] فَكَانَ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ ، حَتَّىٰ وَقَعَ مِنْهُ فِي بِئْرِ أَرِيسٍ[(٦)] ، نَقْشُهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ .

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ : حَتَّىٰ وَقَعَ فِي بِئْرِ أَرِيسٍ[(٧)] ، لَمْ[(٨)] يَقُلْ : مِنْهُ .

---

(١) ليس في (خ) ، (ك) .

(٢) في (ط) : «حدثنا» .

(٣) في (ط) : «كلهم» .

(٤) الضبط بفتح التاء من (خ) ، (ك) ، (ط) ، وضبطه أيضًا في (ك) ، (ط) بكسرها .

۞ في (خ) : «باب لبس النبي ﷺ خاتما من ورق ، نقشه : محمد رسول الله ، ولبس الخلفاء بعده» ، وفي (ط) : «باب لبس النبي ﷺ خاتما من ورق ، نقشه : محمد رسول الله ، ولبس الخلفاء له من بعده» .

*[٣/٢١٥١] [التحفة : خ م تم ٧٩٤٢] .

(٥) ورق : فضة . (انظر : النهاية ، مادة : ورق) .

(٦) الضبط بالجر مصروفًا من (خ) ، (ط) ، وضبطه في (ك) ، (ط) أيضًا بفتح آخره على المنع . ويعتقد أنه كان غربي مسجد قباء بنحو ٤٢ مترًا من باب المسجد القديم . وينظر : «شرح النووي» (١٤/ ٦٧) ، «المعالم الأثيرة» (ص١٢٧) .

(٧) من (خ) . وينظر : «إمتاع الأسماع» للمقريزي (٧/ ٣٧) .

(٨) في (ط) : «ولم» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٤/٢١٥١] حدثنا أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُبْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ(١)، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ(٢): اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ، ثُمَّ اتَّخَذَ(٣) خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: «لَا يَنْقُشْ(٤) أَحَدٌ عَلَىٰ نَقْشِ خَاتَمِي هَذَا»، وَكَانَ إِذَا لَبِسَهُ جَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ، وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ مِنْ مُعَيْقِيبٍ فِي بِئْرِ أَرِيسٍ(٥).

•[٢١٥٢] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَخَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ - كُلُّهُمْ، عَنْ حَمَّادٍ، قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ لِلنَّاسِ: «إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشْتُ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا يَنْقُشْ(٦) أَحَدٌ عَلَىٰ نَقْشِهِ».

٥[١/٢١٥٢] وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُبْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ: ابْنَ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ(٧)، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِهَذَا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

---

*[٤/٢١٥١] [التحفة: م د تم س ق ٧٥٩٩].

(١) قوله: «واللفظ لأبي بكر» ليس في (ب).

(٢) ليس في (ب).

(٣) قوله: «ثم اتخذ» وقع في (ك): «واتخذ» ونسبه لنسخة، وفي الحاشية كالمثبت، وصحح عليه.

(٤) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة: «لا ينقشن».

(٥) الضبط بالجر مصروفًا من (خ)، (ط)، ونسبه في (أ) لابن عساكر، وضبطه في (ك)، (ط) بفتح آخره على المنع من الصرف.

*[٢١٥٢] [التحفة: خ م ١٠١٣].

(٦) في (ك): «ينقشن»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

*[١/٢١٥٢] [التحفة: م س ق ٩٩٩].

(٧) قوله: «بن صهيب» من (خ)، (ط).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٥٢/٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ ابْنُ مُثَنَّىٰ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ، قَالَ : قَالُوا(١) : إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا مَخْتُومًا(٢)، قَالَ : فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ بَيَاضِهِ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَقْشُهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

٥[٢١٥٢/٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ(٣) ﷺ كَانَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَىٰ الْعَجَمِ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ الْعَجَمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ، فَاصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، قَالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ.

٥[٢١٥٢/٤] حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَىٰ كِسْرَىٰ، وَقَيْصَرَ، وَالنَّجَاشِيِّ، فَقِيلَ : إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ، فَصَاغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا حَلْقَةَ فِضَّةٍ(٤)، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

۞ في (خ) : «باب اتخاذ النبي ﷺ خاتما من ورق لما أراد أن يكتب إلى العجم»، وفي (ط) : «باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتما لما أراد أن يكتب إلى العجم».

*[٢١٥٢/٢] [التحفة : خ م س ١٢٥٦]. (١) بعده في (ب) : «له».

(٢) في حاشية (أ) منسوبًا للبطليوسي : «مختوم» وضبب على آخره.

*[٢١٥٢/٣] [التحفة : م ت ١٣٦٨].

(٣) قوله : «نبي الله» وقع في (أ) : «النبي».

*[٢١٥٢/٤] [التحفة : م تم ١١٦٣].

(٤) قوله : «حلقة فضة» وقع في (خ) : «حلقة من فضة»، وفي (ط) : «حلقته فضة». قال النووي في «شرحه» (١٤/٦٩) : «هكذا هو في جميع النسخ : «حلقة فضة» بنصب «حلقة» على البدل من «خاتما»، وليس فيها هاء الضمير».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٥٢/ ٥] حدثني[1] أَبُو عِمْرَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي: ابْنَ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ أَبْصَرَ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، قَالَ: فَصَنَعَ النَّاسُ الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرِقٍ فَلَبِسُوهُ، فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ[2].

٥[٢١٥٢/ ٦] حدثنا[3] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اضْطَرَبُوا[4] الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرِقٍ فَلَبِسُوهَا، فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ[5].

٥[٢١٥٢/ ٧] حدثنا[6] عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٥[٢١٥٢/ ٨] حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الْمِصْرِيُّ، أَخْبَرَنِي

۞ في (خ): «باب في طرح الخاتم»، وفي (ط): «باب في طرح الخواتم».

*[٢١٥٢/ ٥] [التحفة: خ م د س ١٤٧٥].

(١) في (خ)، (ك): «حدثنا».

(٢) في (أ): «خواتيمهم»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

*[٢١٥٢/ ٦] [التحفة: خت م ١٤٨٤].

(٣) في (أ)، (ط): «حدثني».

(٤) في (ك): «اصطنعوا»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

اضطربوا: أمروا أن تُضرب لهم وتُصاغ. وهو افْتعل من الضرب. (انظر: النهاية، مادة: ضرب).

(٥) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة: «خواتيمهم».

*[٢١٥٢/ ٧] [التحفة: خت م ١٤٨٤].

(٦) في (أ): «حدثنيه».

۞ في (خ)، (ط): «باب في خاتم الورق فصه حبشي».

*[٢١٥٢/ ٨] [التحفة: ع ١٥٥٤].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرِقٍ ، وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا(١) .

٥[٩/٢١٥٢] وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَّادُ بْنُ مُوسَىٰ ، قَالَا : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، وَهُوَ : الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الزُّرَقِيُّ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ(٢) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِسَ خَاتَمَ فِضَّةٍ(٣) فِي يَمِينِهِ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ ، كَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ .

٥[١٠/٢١٥٢] وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ(٤) حَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ(٥) .

٥[١١/٢١٥٢] وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ(٦) بْنُ مَهْدِيٍّ ،

---

(١) في (ب) : «حبشي» .

*[٩/٢١٥٢] [التحفة : ع ١٥٥٤] .

(٢) قوله : «بن مالك» ليس في (ك) .

(٣) قوله : «خاتم فضة» في (أ) : «خاتما فضة» ، ونصب «فضة» على النعت ، وفي الحاشية منسوبا للدمياطي كالمثبت .

*[١٠/٢١٥٢] [التحفة : ع ١٥٥٤] .

(٤) في (ك) : «بمثل» .

(٥) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص٤٥٩ ، ٤٦٠) .

۞ في (خ) : «باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد اليسرى» ، وفي (ط) : «باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد» .

*[١١/٢١٥٢] [التحفة : م س ٣٣٣] .

(٦) قوله : «عبد الرحمن» وقع في (ب) : «عبد الله» ، وهو خطأ واضح ، وفي الحاشية كالمثبت ، ونسبه لنسخة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ - وَأَشَارَ إِلَى الْخِنْصَرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَىٰ .

۞

• [٢١٥٣] حدثني مُحَمَّدُ[١] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - جَمِيعًا ، عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٢] ابْنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَانِي - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ أَوِ : الَّتِي تَلِيهَا ، لَمْ يَدْرِ عَاصِمٌ فِي أَيِّ الثِّنْتَيْنِ ، وَنَهَانِي عَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ ، وَعَنْ جُلُوسٍ عَلَىٰ الْمَيَاثِرِ . قَالَ : فَأَمَّا الْقَسِّيُّ : فَثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ[٣] يُؤْتَىٰ بِهَا مِنْ مِصْرَ وَالشَّامِ فِيهَا شِبْهُ كَذَا ، وَأَمَّا الْمَيَاثِرُ : فَشَيْءٌ كَانَتْ تَجْعَلُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَتِهِنَّ عَلَىٰ الرَّحْلِ[٤] كَالْقَطَائِفِ الْأُرْجُوَانِ .

○ [٢١٥٣/١] وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنِ ابْنٍ لِأَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا . . . فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ .

○ [٢١٥٣/٢] وحدثنا[٥] ابْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : نَهَىٰ - أَوْ : نَهَانِي ، يَعْنِي : النَّبِيَّ ﷺ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

۞ في (خ) : « باب في النهي عن التختم في الوسطىٰ والتي تليها » ، وفي (ط) : «باب النهي عن التختم في الوسطىٰ والتي تليها» .

*[٢١٥٣] [التحفة : خت م د ت س ق ١٠٣١٨] .

(١) ليس في (ك) .

(٢) في (ك) : «حدثني» .

(٣) مضلعة : فيها خطوط عريضة كالأضلاع . (انظر : النهاية ، مادة : ضلع) .

(٤) الرحل : ما يوضع على ظهر الجمل للركوب ، وقيل : متاع المسافر . (انظر : اللسان ، مادة : رحل) .

(٥) في (أ) ، (ب) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٥٣/٣] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَخَتَّمَ فِي إِصْبَعِي هَذِهِ أَوْ هَذِهِ ، قَالَ : فَأَوْمَأَ[1] إِلَى الْوُسْطَىٰ وَالَّتِي تَلِيهَا .

۞

• [٢١٥٤] حدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ[2] ﷺ[3] فِي غَزْوَةٍ غَزَوْنَاهَا[4] : « اسْتَكْثِرُوا مِنَ النِّعَالِ ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ » .

۞

• [٢١٥٥] حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، يَعْنِي : ابْنَ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَىٰ ، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ ، وَلْيُنْعِلْهُمَا[5] جَمِيعًا ، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا » .

---

(١) فأومأ : الإيماء : الإشارة بالأعضاء ، كالرأس واليد والعين والحاجب . (انظر : النهاية ، مادة : أومأ) .

۞ في (خ) ، (ط) : « باب ما جاء في الانتعال والاستكثار من النعال » .

*[٢١٥٤] [التحفة : م س ٢٩٤٨] .

(٢) في (ك) : «رسول الله» .

(٣) بعده في (ط) : «يقول» .

(٤) في (ك) : «غزونا» .

۞ في (خ) ، (ط) : « باب إذا انتعل فليبدأ باليمين ، وإذا خلع فليبدأ بالشمال » ، وفي حاشية (ب) بخط مغاير منسوبا لنسخة : «باب إذا انتعل فليبدأ باليمن ، وإذا خلع بدأ بالشمال» .

*[٢١٥٥] [التحفة : م ١٤٣٧٧] .

(٥) الضبط - هنا وفي الحديث بعده - بضم الياء من (خ) ، (ط) ، وضبطه في (ك) بفتحها . ولم يذكر النووي في «شرحه» (١٤/ ٧٤) إلا الضم .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

٥[٢١٥٥/١] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَمْشِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ[1] ، لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا ، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا » .

٥[٢١٥٥/٢] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ[2] - قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ ، قَالَ : خَرَجَ إِلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَىٰ جَبْهَتِهِ فَقَالَ : أَلَا إِنَّكُمْ تُحَدِّثُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ لِتَهْتَدُوا وَأَضِلَّ ، أَلَا وَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ[3] أَحَدِكُمْ ، فَلَا يَمْشِ[4] فِي الْأُخْرَىٰ حَتَّىٰ يُصْلِحَهَا » .

٥[٢١٥٥/٣] وحدثنيه عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ[5] ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ[6] ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِهَذَا الْمَعْنَىٰ .

۞ في (خ) : « باب النهي عن المشي في نعل واحدة » ، ووقع في حاشية (ب) بخط مغاير منسوبا لنسخة .

*[٢١٥٥/١] [التحفة : خ م د ت ١٣٨٠٠] .

(١) صحح عليه في (أ) ، وفي الحاشية منسوبا للبطليوسي : «واحد» ، وضبب عليه .

*[٢١٥٥/٢] [التحفة : م س ق ١٤٦٠٨] .

(٢) في (خ) : «بكر» ، قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١١٢) : «قوله : «واللفظ : لأبي بكر» ، كذا لبعض الرواة ، وعند كافتهم : «لأبي كريب» ، وهو الذي في نسخ أكثر شيوخنا بغير خلاف» .

(٣) شسع : أحد سيور النعل ، وهو الذي يدخل بين الإصبعين . (انظر : النهاية ، مادة : شسع) .

(٤) في (ب) : «يمشي» .

*[٢١٥٥/٣] [التحفة : م ١٢٤٤٣-م س ق ١٤٦٠٨] .

(٥) من (خ) ، (ط) .

(٦) قوله : «عن أبي رزين وأبي صالح» قال الجياني في «التقييد» (٣/ ٩٠١ ، ٩٠٢) : «هكذا وقع في جميع النسخ عندنا : «الأعمش ، عن أبي رزين وأبي صالح - مقرونين - عن أبي هريرة» ، وقال أبو مسعود الدمشقي : إنما يرويه أبو رزين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . وكذلك خرجه في كتابه عن مسلم ، وذكر أن علي بن مسهر تفرد بهذا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [٢١٥٦] وحدثنا(١) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ، أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ(٢)، وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ، وَأَنْ(٣) يَحْتَبِيَ(٤) فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ كَاشِفًا(٥) عَنْ فَرْجِهِ.

٥ [٢١٥٦/ ١] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ(٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا(٧) أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: **«إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ - أَوْ: مَنِ انْقَطَعَ شِسْعُ - فَلَا يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّىٰ يُصْلِحَ شِسْعَهُ، وَلَا يَمْشِ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ، وَلَا يَأْكُلْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَحْتَبِ(٨) بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلَا يَلْتَحِفِ الصَّمَّاءَ»**.

۞ في (خ): «باب في اشتمال الصماء، والاحتباء في ثوب واحد»، وفي (ط): «باب اشتمال الصماء، والاحتباء في ثوب واحد».

*[٢١٥٦] [التحفة: م تم ٢٩٣٥].

(١) في (أ)، (ب): «حدثنا».

(٢) في (أ): «واحد».

(٣) في (ك): «أو».

(٤) يحتبي: الاحتباء والحبوة: ضمّ الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره، ويشده عليها. وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب. (انظر: النهاية، مادة: حبا).

(٥) صحح عليه في (أ)، وفي الحاشية منسوبًا: «كاشفن»، وضبب عليه، ووقع في (ب): «كاشف».

*[٢١٥٦/ ١] [التحفة: م د س ٢٧١٧].

(٦) ألحق بعده في حاشية (ك): «ابن حرب»، وصحح عليه.

(٧) في (أ): «أخبرني»، وفي (ط): «حدثنا».

(٨) صحح عليه في (خ)، وفي (ب)، (ط): «يحتبي»، بإثبات الياء على أنه خبر يراد به النهي.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

٥[٢١٥٦/ ٢] حدثنا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ . قال : وحدثنا ابْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ ، وَالِاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَىٰ ، وَهُوَ مُسْتَلْقٍ (١) عَلَىٰ ظَهْرِهِ .

٥[٢١٥٦/ ٣] حدثنا (٢) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا (٣) مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (٤) ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (٥) ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « **لَا تَمْشِ (٦) فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ (٧) ، وَلَا تَحْتَبِ (٨) فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ ، وَلَا تَأْكُلْ بِشِمَالِكَ ، وَلَا تَشْتَمِلِ الصَّمَّاءَ ، وَلَا تَضَعْ إِحْدَىٰ رِجْلَيْكَ عَلَى الْأُخْرَىٰ إِذَا اسْتَلْقَيْتَ** » .

٥[٢١٥٦/ ٤] وحدثني (٩) إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ، يَعْنِي : ابْنَ (١٠) الْأَخْنَسِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « **لَا يَسْتَلْقِي (١١) أَحَدُكُمْ ، ثُمَّ يَضَعُ (١٢) إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَىٰ** » .

۞ في (خ) ، (ط) : « باب في منع الاستلقاء على الظهر ، ووضع إحدىٰ الرجلين على الأخرىٰ » .

*[٢١٥٦/ ٢] [التحفة : م د ت س ٢٩٠٥] .

(١) في (ب) : « مستلقي » .

*[٢١٥٦/ ٣] [التحفة : م ٢٨٥٦] .

(٢) في (خ) ، (ط) : « وحدثنا » .

(٣) قوله : « قال إسحاق : أخبرنا ، وقال ابن حاتم : حدثنا » وقع في (ك) : « قالا » وفي حاشيتها كالمثبت ، وصحح عليه .

(٤) في (ط) : « أخبرنا » .

(٥) زاد بعده في (ط) : « يحدث » .

(٦) في (ب) : « يمشي » .

(٧) في (ط) : « واحد » .

(٨) في (ب) : « يحتبي » .

*[٢١٥٦/ ٤] [التحفة : م ٢٨٨١] .

(٩) في (ك) : « حدثني » .

(١٠) زاد بعده في (ط) : « أبي » .

(١١) في (خ) ، (ط) ، وحاشية (ك) : « يستلقين » ، وصحح عليه في حاشية (ك) ، ووقع في (ك) ، وحاشية (ط) منسوبا فيهما لنسخة : « يستلق » .

(١٢) الضبط بالرفع من (ك) ، (ب) ، (ط) ، وضبطه في (خ) بسكون آخره على الجزم .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٥٧] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، أَنَّهُ رَأَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَىٰ .

○ [١/٢١٥٧] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - كُلُّهُمْ ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قال : وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ . قال : وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[1] وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

۞

• [٢١٥٨] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ

۞ في (خ) ، (ط) : « باب في إباحة الاستلقاء ، ووضع إحدىٰ الرجلين على الأخرىٰ » .

*[٢١٥٧] [التحفة : خ م د ت س ٥٢٩٨] .

(١) قوله : «إسحاق بن إبراهيم» قال الجياني في «التقييد» (٣/ ٩٠٣ ، ٩٠٤) : «هكذا قال مسلم في الإسناد الثاني : «عن إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد» ، في رواية أبي أحمد الجلودي ، والكسائي ، وكذلك خرجه أبو مسعود عن مسلم ، وعند ابن ماهان ، عن مسلم : «عن إسحاق بن منصور وعبد بن حميد - جميعا ، عن عبد الرزاق» ، جعل إسحاق بن منصور ، بدل إسحاق بن إبراهيم ، قال أبو علي : «والذي أعتقد صوابه رواية من قال : «إسحاق بن إبراهيم» ؛ لأنهما كثيرا ما يجيئان هكذا مقرونين في رواية مسلم في هذه النسخة ، عنهما ، عن عبد الرزاق ، وإن كان إسحاق بن منصور - أيضا - يروي عن عبد الرزاق» .

۞ في (خ) : « باب النهي عن التزعفر » ، وفي (ط) : «باب نهي الرجل عن التزعفر» ، وفي حاشية (ب) بخط مغاير منسوبًا لحاشية نسخة : «أحكام النهي عن التزعفر للرجال» .

*[٢١٥٨] [التحفة : م د ت س ١٠١١] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنُ زَيْدٍ، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ التَّزَعْفُرِ.

قَالَ قُتَيْبَةُ: قَالَ حَمَّادٌ: يَعْنِي: لِلرِّجَالِ.

○[٢١٥٨/١] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ: ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ.

○

•[٢١٥٩] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ - أَوْ: جَاءَ عَامَ الْفَتْحِ، أَوْ يَوْمَ الْفَتْحِ - وَرَأْسُهُ، وَلِحْيَتُهُ مِثْلُ الثَّغَامِ(١) - أَوِ: الثَّغَامَةِ، فَأَمَرَ - أَوْ: فَأُمِرَ بِهِ إِلَىٰ نِسَائِهِ، قَالَ: «غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ»(٢).

○[٢١٥٩/١] وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ».

---

*[٢١٥٨/١] [التحفة: م د ت س ٩٩٢].

○ في (خ)، (ط): «باب في صبغ الشعر وتغيير الشيب»، وفي حاشية (ب): «باب في صبغ الشعر واللحية»، وكأنه صحح عليه.

*[٢١٥٩] [التحفة: م ٢٧٤٠].

(١) الثغام: نبت أبيض الزهر والثمر، يشبه به الشيب. وقيل: هي شجرة تَبْيَضُّ كأنها الثلج. (انظر: النهاية، مادة: ثغم).

(٢) هذه الطريق قال في «التحفة»: «به»، يعني بالإسناد السابق، والسابق عنده حتىٰ (٢٧٣٣) من طريق أحمد بن يونس ويحيىٰ بن يحيىٰ والذي عندنا طريق يحيىٰ بن يحيىٰ في هذه الطريق فحسب.

*[٢١٥٩/١] [التحفة: م د س ٢٨٠٧].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٦٠] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُبْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ ، قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « **إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ** » .

۞

• [٢١٦١] حدثني[1] سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : وَاعَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِبْرِيلُ عليه السلام فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا ، فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ ، وَفِي يَدِهِ عَصًا ، فَأَلْقَاهَا مِنْ يَدِهِ ، وَقَالَ : « **مَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَا رُسُلُهُ** » ، ثُمَّ الْتَفَتَ فَإِذَا جِرْوُ[2] كَلْبٍ تَحْتَ سَرِيرِ[3] ، فَقَالَ : « **يَا عَائِشَةُ ، مَتَىٰ دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ هَاهُنَا؟** » فَقَالَتْ : وَاللَّهِ ، مَا دَرَيْتُ ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ ، فَجَاءَ جِبْرِيلُ عليه السلام ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **وَاعَدْتَنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ ، فَقَالَ : مَنَعَنِي الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ ، إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ** » .

۞ في (خ) ، (ط) : « باب في مخالفة اليهود في الصبغ » .

*[٢١٦٠] [التحفة : خ م د س ق ١٣٤٨٠-خ م د س ق ١٥١٤٢] .

۞ في (خ) ، (ط) ، حاشية (ب) مصححا عليه : « باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة » .

*[٢١٦١] [التحفة : م ١٧٧٢٢] .

(١) في (ب) : « حدثنا » .

(٢) جرو : ولد الكلب والسباع ، والجمع : أجر ، وجراء ، وجمع الجراء : أجرية . (انظر : تهذيب الأسماء للنووي ، مادة : جرو) .

(٣) ضبب على آخره في (أ) ، ووقع في (خ) ، (ط) : « سريره » .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٦١/١] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ(١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، أَنَّ(٢) جِبْرِيلَ عليه السلام وَعَدَ(٣) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْتِيَهُ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يُطَوِّلْهُ كَتَطْوِيلِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ.

۞

•[٢١٦٢] حدثني(٤) حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ السَّبَّاقِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخْبَرَتْنِي(٥) مَيْمُونَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا(٦)، فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدِ اسْتَنْكَرْتُ هَيْئَتَكَ مُنْذُ الْيَوْمِ، قَالَ(٧) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام كَانَ وَعَدَنِي(٨) أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَلْقَنِي، أَمَا(٩) وَاللَّهِ مَا أَخْلَفَنِي**»، قَالَ: فَظَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَهُ(١٠) عَلَىٰ ذَلِكَ، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ(١١) تَحْتَ فُسْطَاطٍ(١٢) لَنَا، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَنَضَحَ(١٣) مَكَانَهُ، فَلَمَّا أَمْسَىٰ(١٤) لَقِيَهُ جِبْرِيلُ عليه السلام، فَقَالَ لَهُ: «قَدْ(١٥) كُنْتَ

---

(١) ليس في (ك).
(٢) في (خ): «وأن».
(٣) في (ك): «واعد»، وقوله: «وعد رسول الله» وقع في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة: «وعد رسولُ الله».
۞ في (خ): «باب منه: لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة».
*[٢١٦٢] [التحفة: م د س ١٨٠٦٨].
(٤) في (ب): «حدثنا».
(٥) في (أ): «حدثتني»، وفي حاشيتها منسوبًا لابن عساكر كالمثبت.
(٦) صحح عليه في (أ).
واجما: ساكتا من الهم والكآبة. (انظر: النهاية، مادة: وجم).
(٧) في (ك): «فقال».
(٨) في (ك): «واعدني».
(٩) في (ك)، (ب)، (ط): «أم».
(١٠) بعده في (ك)، (ط): «ذلك».
(١١) بعده في (ك): «كان».
(١٢) **فسطاط**: خباء أو خيمة. (انظر: ذيل النهاية، مادة: فسط).
(١٣) **فنضح**: الانتضاح: أخذ قليلٍ من الماء فيُرَشُّ به. (انظر: النهاية، مادة: نضح).
(١٤) ليس في (ب)، وفي حاشيتها منسوبًا لنسخة كالمثبت.
(١٥) قوله: «له: قد» وقع في (ك): «لقد».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي[1] الْبَارِحَةَ؟» قَالَ : أَجَلْ ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ ، فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ ، حَتَّىٰ إِنَّهُ يَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْحَائِطِ[2] الصَّغِيرِ ، وَيَتْرُكُ كَلْبَ الْحَائِطِ الْكَبِيرِ .

۞

• [٢١٦٣] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ يَحْيَىٰ وَإِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ**»[3] .

○ [٢١٦٣/ ١] حدثني[4] أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ**» .

○ [٢١٦٣/ ٢] وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ ، وَذِكْرِهِ الْإِخْبَارَ[5] فِي الْإِسْنَادِ[6] .

---

(١) في (ب) : «تلقني» .

(٢) **الحائط** : بستان من نخيل له جدار ، والجمع : حيطان . (انظر : النهاية ، مادة : حوط) .

۞ في (خ) : « **باب منه في ترك دخول الملائكة بيتا فيه كلب أو صورة** » .

*[٢١٦٣] [التحفة : خ م ت س ق ٣٧٧٩] .

(٣) بعده في حاشية (ب) : «باب منه» .

(٤) في (خ) : «حدثنا» ، وفيها أيضًا فوق السطر كالمثبت ، وفي (ك) : «وحدثني» .

(٥) الضبط بكسر الهمزة من (أ) ، (خ) ، وضبطه في (ط) بفتحها .

(٦) في (ك) : «الأسانيد» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٣/٢١٦٣] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ»، قَالَ بُسْرٌ: ثُمَّ اشْتَكَى زَيْدٌ[١] فَعُدْنَاهُ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ[٢]، قَالَ: فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ رَبِيبِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّوَرِ[٣] يَوْمَ الْأَوَّلِ؟ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ حِينَ قَالَ: «إِلَّا رَقْمًا[٤] فِي ثَوْبٍ».

٥[٤/٢١٦٣] حدثني[٥] أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[٦] ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ، أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ حَدَّثَهُ - وَمَعَ بُسْرٍ، عُبَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ»، قَالَ بُسْرٌ: فَمَرِضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ فَعُدْنَاهُ، فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ بِسِتْرٍ فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ: أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ؟ قَالَ[٧]: إِنَّهُ قَالَ: «إِلَّا رَقْمًا» فِي ثَوْبٍ، أَلَمْ تَسْمَعْهُ؟ قُلْتُ: لَا: قَالَ: بَلَى، قَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ.

۞ في (خ): «باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة، إلا رقما في ثوب».

*[٣/٢١٦٣] [التحفة: خ م د س ٣٧٧٥].

(١) بعده في (ط): «بعد».
(٢) في (ك): «صور».
(٣) في (أ)، (ك): «الصورة»، وفي حاشية (أ) منسوبًا للدمياطي كالمثبت.
(٤) في (ب): «رقمٌ» بالرفع، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.
رقما: نقش ووشي، والأصل فيه الكتابة. (انظر: النهاية، مادة: رقم).

*[٤/٢١٦٣] [التحفة: خ م د س ٣٧٧٥].

(٥) في (خ): «وحدثني»، وفي (ك)، (ط): «حدثنا».
(٦) في (خ): «حدثنا».
(٧) في (ك): «فقال».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٦٤، ٢١٦٥] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[1] جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَبِي الْحُبَابِ مَوْلَىٰ بَنِي النَّجَّارِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ[2]، وَلَا تَمَاثِيلُ»، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا يُخْبِرُنِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَاثِيلُ»، فَهَلْ سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ[3] سَأُحَدِّثُكُمْ[4] مَا[5] رَأَيْتُهُ فَعَلَ، رَأَيْتُهُ خَرَجَ فِي غَزَاتِهِ، فَأَخَذْتُ[6] نَمَطًا، فَسَتَرْتُهُ[7] عَلَى الْبَابِ، فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَىٰ النَّمَطَ عَرَفْتُ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَجَذَبَهُ حَتَّىٰ هَتَكَهُ - أَوْ: قَطَعَهُ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ[8]»، قَالَتْ: فَقَطَعْنَا[9] مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ وَحَشَوْتُهُمَا لِيفًا، فَلَمْ يَعِبْ ذَلِكَ عَلَيَّ.

۞ في (خ)، حاشية (ب): «باب كراهية الستر فيه التماثيل، وقطعه وسائد».

*[٢١٦٤، ٢١٦٥] [التحفة: خ م د س ٣٧٧٥-م د سي ١٦٠٨٩].

(١) في (خ): «حدثنا».

(٢) في (ك): «صور» ونسبه لنسخة، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت، وصحح عليه.

(٣) في (ك): «ولكني».

(٤) في (ب): «سأحدثك».

(٥) في (خ)، (ك): «بما».

(٦) في (ك): «فآخذ».

(٧) في (ك): «فسويته»، وفي حاشيتها كالمثبت دون علامة.

(٨) في (أ): «أو الطين»، وفيها أيضًا منسوبًا لابن عساكر كالمثبت.

(٩) صحح عليه في (ب)، وفي الحاشية بخط مغاير: «فقطعته» وصحح عليه، وقال: «رواية».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

٥[٢١٦٤، ١/٢١٦٥] حدثني زُهَيْرُبْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا[١] إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ حُمَيْدِبْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِبْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ لَنَا[٢] سِتْرٌ فِيهِ تِمْثَالُ طَائِرٍ، وَكَانَ الدَّاخِلُ إِذَا دَخَلَ اسْتَقْبَلَهُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَوِّلِي هَذَا؛ فَإِنِّي كُلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا»، قَالَتْ: وَكَانَتْ لَنَا قَطِيفَةٌ كُنَّا نَقُولُ: عَلَمُهَا حَرِيرٌ، فَكُنَّا نَلْبَسُهَا.

٥[٢١٦٤، ٢/٢١٦٥] حدثنيه[٣] مُحَمَّدُبْنُ مُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ ابْنُ مُثَنَّى: وَزَادَ فِيهِ - يُرِيدُ: عَبْدَ الْأَعْلَى: فَلَمْ يَأْمُرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَطْعِهِ.

٥[٢١٦٤، ٣/٢١٦٥] حدثنا أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُوكُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُوأُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ عَلَى بَابِي دُرْنُوكًا[٤] فِيهِ الْخَيْلُ ذَوَاتُ الْأَجْنِحَةِ، فَأَمَرَنِي فَنَزَعْتُهُ.

٥[٢١٦٤، ٤/٢١٦٥] وحدثناه[٥] أَبُوبَكْرِ[٦] بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ. وحدثناه[٧]

۞ في (خ): «باب منه في كراهية الستر فيه التماثيل»، وفي حاشية (ب): «باب منه».

*[٢١٦٤، ١/٢١٦٥] [التحفة: م ت س ١٦١٠١].

(١) في (ك): «حدثني».

(٢) ليس في (أ)، وفي حاشيتها منسوبًا للدمياطي كالمثبت.

*[٢١٦٤، ٢/٢١٦٥] [التحفة: م ت س ١٦١٠١].

(٣) في (خ): «وحدثنيه».

*[٢١٦٤، ٣/٢١٦٥] [التحفة: م ١٦٨٣٦].

(٤) درنوكا: ضرب من البسط ذو خمل مما ينسج وتفضل له فضول وتشبه به فروة البعير. (انظر: النهاية، مادة: درنك).

*[٢١٦٤، ٤/٢١٦٥] [التحفة: م ١٧٠٨٤-م ١٧٢٧٣].

(٥) في (ك)، (ط): «وحدثنا».

(٦) قوله: «أبوبكر» ليس في (خ).

(٧) في (أ)، (ك): «وحدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَبْدَةَ: قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ.

۞

٥[٢١٦٤، ٢١٦٥/٥] *حدثنا*(١) مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مُسْتَتِرَةٌ(٢) بِقِرَامٍ(٣) فِيهِ صُورَةٌ(٤)، فَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ ثُمَّ تَنَاوَلَ السِّتْرَ فَهَتَكَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ ﷻ**».

٥[٢١٦٤، ٢١٦٥/٦] *وحدثني*(٥) حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ(٦) عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا... بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ أَهْوَىٰ إِلَى الْقِرَامِ فَهَتَكَهُ بِيَدِهِ.

٥[٢١٦٤، ٢١٦٥/٧] *حدثناه*(٧) يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ -

---

۞ في (خ): «باب منه في هتك القرام فيه التماثيل».

*[٢١٦٤، ٢١٦٥/٥] [التحفة: خ م س ١٧٥٥١].

(١) في (خ): «وحدثنا».

(٢) في (ب)، (ط): «متسترة». قال النووي في «شرحه» (١٤/ ٨٧ - ٨٨): «قولها: «دخل علي رسول الله ﷺ، وأنا متسترة بقرام»، هكذا هو في معظم النسخ: «متسترة» بتاءين مثناتين فوق بينهما سين، وفي بعضها: «مسترة» بسين ثم تاءين، أي: متخذة سترًا».

(٣) بقرام: ستر رقيق. وقيل: صفيق من صوف ذي ألوان. (انظر: النهاية، مادة: قرم).

(٤) في (ب): «صور».

*[٢١٦٤، ٢١٦٥/٦] [التحفة: خ م س ١٧٥٥١].

(٥) في (ك): «حدثني».

(٦) في (خ): «عن».

*[٢١٦٤، ٢١٦٥/٧] [التحفة: خ م س ١٧٥٥١].

(٧) في (خ)، (ك): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

جَمِيعًا ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ(١) وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَفِي حَدِيثِهِمَا : « **إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا** » ، لَمْ(٢) يَذْكُرَا(٣) : « **مِنْ** » .

٥[٢١٦٤ ، ٨/٢١٦٥] وحدثنا(٤) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - جَمِيعًا ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ(٥) : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ : دَخَلَ عَلَيَّ(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ(٧) تَمَاثِيلُ ، فَلَمَّا رَآهُ هَتَكَهُ وَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ ، وَقَالَ : « **يَا عَائِشَةُ ، أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ(٨) يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الَّذِينَ يُضَاهُونَ(٩) بِخَلْقِ اللَّهِ** ﷻ » ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَطَعْنَاهُ ، فَجَعَلْنَا مِنْهُ(١٠) وِسَادَةً - أَوْ : وِسَادَتَيْنِ .

۞

٥[٢١٦٤ ، ٩/٢١٦٥] حدثنا(١١) مُحَمَّدُ(١٢) بْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَائِشَةَ

---

(١) قوله : «بن إبراهيم» ليس في (أ) ، (ب) .

(٢) في (خ) : «ولم» .

(٣) في (ب) : «يذكر» .

*[٢١٦٤ ، ٨/٢١٦٥] [التحفة : خ م س ١٧٤٨٣] .

(٤) في (ب) : «وحدثناه» .

(٥) في (ب) : «قالا» .

(٦) ليس في (خ) ، (ب) .

(٧) في (ب) : «فيها» .

(٨) قوله : «عند الله» ليس في (أ) ، (ب) .

(٩) **يضاهون** : أراد المصورين ، والمضاهاة : المشابهة ، وقد تهمز وقرئ بهما . (انظر : النهاية ، مادة : ضها) .

(١٠) قوله : «فجعلنا منه» وقع في (ك) : «فجعلناه» .

۞ في (خ) : « **باب منه في جعل الثوب فيه تصاوير وسائد** » .

*[٢١٦٤ ، ٩/٢١٦٥] [التحفة : م س ١٧٤٩٤] .

(١١) في (خ) : «وحدثنا» .

(١٢) ليس في (ب) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَنَّهُ كَانَ لَهَا ثَوْبٌ فِيهِ(١) تَصَاوِيرُ مَمْدُودٌ إِلَىٰ سَهْوَةٍ، وَكَانَ(٢) النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي إِلَيْهِ، فَقَالَ: «أَخِّرِيهِ عَنِّي»، قَالَتْ: فَأَخَّرْتُهُ(٣) فَجَعَلْتُهُ وَسَائِدَ(٤).

٥[٢١٦٤، ٢١٦٥/ ١٠] وحدثناه(٥) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ. وحدثناه(٦) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ(٧)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ - جَمِيعًا، عَنْ شُعْبَةَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٥[٢١٦٤، ٢١٦٥/ ١١] حدثنا(٨) أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ وَقَدْ سَتَرْتُ نَمَطًا فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَنَحَّاهُ، فَاتَّخَذْتُ مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ.

٥[٢١٦٤، ٢١٦٥/ ١٢] حدثنا(٩) هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا نَصَبَتْ سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَزَعَهُ، قَالَتْ(١٠): فَقَطَعْتُهُ وِسَادَتَيْنِ، فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ حِينَئِذٍ، يُقَالُ لَهُ: رَبِيعَةُ بْنُ عَطَاءٍ

---

(١) في (ب): «فيها» وضبب على آخره.
(٢) في (خ): «فكان».
(٣) في (ك)، (ب): «فأخذته»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.
(٤) في (ك): «وسادة»، وفيها أيضًا فوق السطر كالمثبت، وصحح عليه. وقوله: «فأخرته فجعلته وسائد»: وقع في حاشية (ط) منسوبًا لنسخة: «فأخذته وسائد».
*[٢١٦٤، ٢١٦٥/ ١٠] [التحفة: م س ١٧٤٩٤].
(٥) في (أ): «حدثناه»، وفي (ك): «وحدثنا».
(٦) في (ك): «وحدثنا».
(٧) قوله: «بن إبراهيم» من (ك)، (ط).
*[٢١٦٤، ٢١٦٥/ ١١] [التحفة: م ١٧٤٨١].
(٨) في (خ): «وحدثناه».
*[٢١٦٤، ٢١٦٥/ ١٢] [التحفة: م س ١٧٤٥٤-م س ١٧٤٧٦].
(٩) في (ط): «وحدثنا».
(١٠) في (أ): «قال»، وفي الحاشية كالمثبت، ونسبه للدمياطي.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مَوْلَىٰ بَنِي زُهْرَةَ : أَفَمَا سَمِعْتَ أَبَا مُحَمَّدٍ يَذْكُرُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَفِقُ(١) عَلَيْهِمَا ، قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ : لَا ، قَالَ(٢) : لَكِنِّي(٣) قَدْ سَمِعْتُهُ ، يُرِيدُ : الْقَاسِمَ ابْنَ مُحَمَّدٍ .

ه[٢١٦٤ ، ١٣/٢١٦٥] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً(٤) فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَامَ عَلَىٰ الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ ، فَعَرَفَتْ(٥) - أَوْ : فَعَرَفْتُ(٦) - فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُوبُ إِلَىٰ اللَّهِ وَإِلَىٰ رَسُولِهِ فَمَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟ » قَالَتِ(٧) : اشْتَرَيْتُهَا لَكَ تَقْعُدُ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدُهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ ، وَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ » ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ » .

ه[٢١٦٤ ، ١٤/٢١٦٥] وحدثناه قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ

---

(١) يرتفق : يتكئ . (انظر : النهاية ، مادة : رفق) .

(٢) ليس في (ك) .

(٣) في (خ) : «ولكني» .

۞ في (خ) : « باب منه في النمرقة فيها تصاوير واتخاذها مرافق » .

*[٢١٦٤ ، ١٣/٢١٦٥] [التحفة : خ م ١٧٥٥٩] .

(٤) نمرقة : وسادة ، جمعها : نمارق . (انظر : النهاية ، مادة : نمرق) .

(٥) الضبط بفتح الفاء الثانية وسكون التاء من (أ) ، (ك) ، (ب) ، وضبطه في (خ) ، (ط) بسكون الفاء وضم التاء .

(٦) الضبط بسكون الفاء الثانية وضم التاء من (أ) ، وضبطه في (خ) بفتح الفاء الثانية وسكون التاء ، وضبطه في (ب) ، (ط) بضم العين وكسر الراء على البناء للمجهول ، ووقع في (ك) : «عرفت» بسكون الفاء وضم التاء .

(٧) في (ك) ، (ط) : «فقالت» .

*[٢١٦٤ ، ١٤/٢١٦٥] [التحفة : خ م ١٧٥٥٩] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . وحدثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[١] أَبِي ، عَنْ جَدِّي[٢] ، عَنْ أَيُّوبَ . وحدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ[٣] ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٤] أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٥] عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَخِي الْمَاجِشُونِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - كُلُّهُمْ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَبَعْضُهُمْ أَتَمُّ حَدِيثًا لَهُ[٦] مِنْ بَعْضٍ ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ[٧] ابْنِ أَخِي الْمَاجِشُونِ : قَالَتْ : فَأَخَذْتُهُ فَجَعَلْتُهُ مِرْفَقَتَيْنِ ، فَكَانَ يَرْتَفِقُ بِهِمَا فِي الْبَيْتِ .

۞

• [٢١٦٦] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . وحدثنا ابْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَهُوَ[٨] : الْقَطَّانُ - جَمِيعًا ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ[٩] ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ** » .

---

(١) في (أ) : «حدثني» .

(٢) في (أ) : «جده» ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، ونسبه لنسخة .

(٣) نسبه في (ك) لنسخة .

(٤) في (خ) : «أخبرنا» .

(٥) في (خ) : «حدثنا» .

(٦) ضبب عليه في (أ) ، وكتبه في (ك) بين السطور دون علامة .

(٧) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «حديثه» .

۞ في (خ) : « باب الذين يصنعون الصور يعذبون يوم القيامة » .

*[٢١٦٦] [التحفة : م ٨٠٠٠-م ٨٠٧٧-م ٨٢١٠] .

(٨) في (ب) : «هو» ، وضبب عليه .

(٩) قوله : «عبد الله» من (خ) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٦٦/١] حدثنا[١] أبو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[٢] . وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ[٣] ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي : ابْنَ عُلَيَّةَ . وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ : حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ - كُلُّهُمْ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

۞

•[٢١٦٧] حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . وحدثني[١] أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ** » ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَشَجُّ : « إِنَّ » .

٥[٢١٦٧/١] وحدثناه[٤] يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - كُلُّهُمْ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - كِلَاهُمَا ، عَنِ الْأَعْمَشِ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى وَأَبِي كُرَيْبٍ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ : « **إِنَّ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابًا الْمُصَوِّرُونَ**[٥] » ، وَحَدِيثُ سُفْيَانَ كَحَدِيثِ وَكِيعٍ .

---

*[٢١٦٦/١] [التحفة : خ م س ٧٥٢٠] .

(١) في (خ) : «وحدثنا» .

(٢) قوله : «بن زيد» من (خ) .

(٣) قوله : «بن حرب» ليس في (ب) .

۞ في (خ) : « باب في أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون » .

*[٢١٦٧] [التحفة : خ م س ٩٥٧٥] .

(٤) في (ك) : «وحدثنا» .

(٥) في (خ) : «المصورين» ، وصحح عليه . قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٥٦) : ««المصورون» ، كذا في بعض روايات «مسلم» ، والذي قيدناه عن شيوخنا : «المصورين» ، وهو الوجه على اسم إن» . اهـ . ثم حكى توجيه «المصورون» نقلًا عن السيرافي عن بعض النحاة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٦٧/ ٢] وحدثنا نَصْرُبْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ فِي بَيْتٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ مَرْيَمَ ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ : هَذَا[1] تَمَاثِيلُ كِسْرَىٰ ، فَقُلْتُ : لَا ، هَذَا تَمَاثِيلُ مَرْيَمَ ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ[2] : أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ** » .

۞

•[٢١٦٨] قرأت عَلَىٰ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِبْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ[3] : إِنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ هَذِهِ الصُّوَرَ فَأَفْتِنِي فِيهَا؟ فَقَالَ لَهُ : ادْنُ مِنِّي ، فَدَنَا[4] ثُمَّ قَالَ : ادْنُ مِنِّي ، فَدَنَا حَتَّىٰ وَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ رَأْسِهِ فَقَالَ[5] : أُنَبِّئُكَ بِمَا[6] سَمِعْتُ مِنْ[7] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ[8] يَقُولُ : « **كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ[9] لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسًا فَتُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ** » ، وَقَالَ : إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَاصْنَعِ الشَّجَرَ ، وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ » فَأَقَرَّبِهِ نَصْرُبْنُ عَلِيٍّ .

---

(١) في (خ) : «هذه» .
(٢) بعده في (أ) : «هذا» .

۞ في (خ) : « باب منه في عذاب المصورين يوم القيامة » .

*[٢١٦٨] [التحفة : خ م س ٥٦٥٨] .

(٣) في (ب) : «قال» .
(٤) بعده في (ط) : «منه» .
(٥) في (ك) : «وقال» ، وفي (ط) : «قال» .
(٦) قوله : «أنبئك بما» وقع في (ك) : «أنبئكم ما» .
(٧) ليس في (أ) ، (ب) .
(٨) قوله : «سمعت رسول الله ﷺ» ليس في (أ) ، (ب) .
(٩) الضبط البناء للمجهول من (خ) ، (ك) ، وضبطه في (ط) بالبناء للمعلوم ، وبعده في (ب) لفظ الجلالة : «الله» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٦٨/ ١] حدثنا[١] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[٢] قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَجَعَلَ يُفْتِي ، وَلَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّىٰ سَأَلَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ هَذِهِ الصُّوَرَ[٣] ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : ادْنُهْ ، فَدَنَا الرَّجُلُ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ** » .

٥[٢١٦٨/ ٢] حدثنا[٤] أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٥] أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَىٰ ابْنَ عَبَّاسٍ . . . فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

۞ في (خ) : « باب من صور صورة في الدنيا كلف أن ينفخ فيها الروح ، وليس بنافخ » .

*[٢١٦٨/ ١] [التحفة : خ م س ٦٥٣٦] .

(١) في (خ) ، (ط) : «وحدثنا» .

(٢) قوله : «بن مالك» ليس في (أ) ، (ك) . قال الجياني في «التقييد» (٣/ ٩٠٤ ، ٩٠٥) : «هكذا إسناد هذا الحديث : رواه سعيد بن أبي عروبة ، عن النضر بن أنس . وهم بعضهم ؛ فأدخل بينهما قتادة ، وليس بشيء ؛ فإنه قد سمع سعيدٌ من النضر بن أنس هذا الحديث وحده . ذكر البخاري في «الجامع» : حدثنا عياش ، نا عبد الأعلى ، نا سعيد بن أبي عروبة ، قال : سمعت النضر بن أنس يحدث قتادة ، قال : كنت عند ابن عباس . . . وذكر الحديث . قال البخاري : سمع سعيد بن أبي عروبة من النضر هذا الحديث الواحد . وخرج مسلم الحديث بعد ذلك من رواية معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، وثبوت قتادة في هذا الإسناد صواب» .

(٣) في (أ) : «الصورة» وضبب على آخره .

*[٢١٦٨/ ٢] [التحفة : خ م س ٦٥٣٦] .

(٤) في (خ) : «وحدثنا» .

(٥) في (ك) : «حدثني» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٦٩] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي[1] دَارِ مَرْوَانَ، فَرَأَىٰ فِيهَا تَصَاوِيرَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا[2] ذَرَّةً[3]، أَوْ[4] لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً».

○ [٢١٦٩/١] وحدثنيه زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ دَارًا تُبْنَىٰ بِالْمَدِينَةِ لِسَعِيدٍ - أَوْ: لِمَرْوَانَ - قَالَ: فَرَأَىٰ[5] مُصَوِّرًا يُصَوِّرُ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: قَالَ[6] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «أَوْ[7] لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً».

۞

• [٢١٧٠] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ

۞ في (خ): «باب منه في التشديد على المصورين».

*[٢١٦٩] [التحفة: خ م ١٤٩٠٦].

(١) ليس في (خ)، (ك).
(٢) في (أ): «فيخلقوا».
(٣) ذرة: نملة صغيرة. (انظر: النهاية، مادة: ذرر).
(٤) في (خ): «و».
(٥) ضبب عليه في (أ)، وصحح عليه في (ب)، وفي (ك) منسوبًا لنسخة، وحاشية (أ) منسوبًا لابن عساكر، وحاشية (ب) منسوبًا لبعض النسخ: «وإذا»، وجعله في حاشية (ب) من قول الفارسي، وفي حاشية (ك) كالمثبت وصحح عليه.
(٦) قوله: «فقال: قال» في (أ)، (ك): «قال: فقال».
(٧) في (ب): «و».

۞ في (خ): «باب في الأجراس، وأن الملائكة لا تصحب رفقة فيها كلب أو جرس».

*[٢١٧٠] [التحفة: م ١٢٦٧٩].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(٢): «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلُ، أَوْ تَصَاوِيرُ».

۞

• [٢١٧١] حدثنا(٣) أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ(٤) الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، يَعْنِي(٥): ابْنَ مُفَضَّلٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ، وَلَا جَرَسٌ(٦)».

○ [٢١٧١/١] وحدثني(٧) زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. وحدثنا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي: الدَّرَاوَرْدِيَّ - كِلَاهُمَا، عَنْ سُهَيْلٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

○ [٢١٧١/٢] وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْجَرَسُ مَزَامِيرُ(٨) الشَّيْطَانِ».

---

(١) قوله: «بن أبي صالح» من (خ).

(٢) بعده في (أ): «قال» وضبب عليه لابن عساكر.

۞ في (خ): «باب ما جاء في الجرس»، وفي (ط): «باب كراهة الكلب والجرس في السفر».

*[٢١٧١] [التحفة: م س ١٢٥٩٢].

(٣) في (أ)، (ب): «وحدثنا».

(٤) قوله: «فضيل بن حسين»: ليس في (ك).

(٥) ليس في (ك).

(٦) قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٦٤١): «روينا هذا الحرف بفتح الراء، وهو الأكثر، وضبطناه عن أبي بحر بسكونها، اسم الصوت، وأصله: الصوت الخفي». اهـ.

*[٢١٧١/١] [التحفة: م ١٢٦١٤-م ت ١٢٧٠٣].

(٧) في (أ)، (ك): «حدثنا».

*[٢١٧١/٢] [التحفة: م س ١٣٩٨٣].

(٨) صحح عليه في (خ)، وفي (ك): «مزمار» ونسبه لنسخة، وفي حاشيتها كالمثبت، وصحح عليه.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٧٢] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، قَالَ : فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[1] رَسُولًا ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ : « **لَا يَبْقَيَنَّ[2] فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ[3]** - أَوْ : **قِلَادَةٌ - إِلَّا قُطِعَتْ** » .

قَالَ مَالِكٌ : أُرَىٰ ذَلِكَ مِنَ الْعَيْنِ .

۞

• [٢١٧٣] وحدثنا[4] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ ، وَعَنِ الْوَسْمِ[5] فِي الْوَجْهِ .

۞ في (خ) : « **باب قطع القلائد من أعناق الدواب** » ، وفي (ط) : «باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير» .

*[٢١٧٢] [التحفة : خ م د س ١١٨٦٢] .

(١) قوله : «في بعض أسفاره ، قال : فأرسل رسول الله ﷺ» ليس في (ب) .

(٢) الضبط بفتح نون التوكيد الثقيلة من (خ) ، (ط) ، وضبطه في (أ) بسكون نون التوكيد الخفيفة ، ووقع في (ك) : «تبقين» بالمثناة الفوقية أوله ، وبنون التوكيد الثقيلة آخره .

(٣) قال ابن الجوزي في «كشف المشكل» (٢/ ٢٣٢) : «المراد بها أوتار القسي» .

۞ في (خ) : « **باب النهي عن وسم البهائم في الوجه** » ، وفي (ط) : «باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ، ووسمه فيه» ، وفي حاشية (ب) : «باب النهي عن وسم البهائم في الوجوه ، والضرب عليها» ، وكأن عليه : «لا» .

*[٢١٧٣] [التحفة : م ت ٢٨١٦] .

(٤) في (ك) ، (ط) : «حدثنا» .

(٥) قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٦٤٥) : «كذا ضبطنا هذا الحرف بالسين المهملة ، وبعضهم يقول فيه الوجهين السين والشين ، وبعضهم فرق ؛ فقال : بالمهملة فى الوجه ، وبالمعجمة في سائر الجسد» . اهـ .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٧٣/ ١] حدثنا[١] هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. وحدثنا عَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[٢] مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ - كِلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... بِمِثْلِهِ.

٥[٢١٧٣/ ٢] وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ حِمَارٌ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الَّذِي وَسَمَهُ».

•[٢١٧٤] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ نَاعِمًا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَرَأَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، قَالَ: فَوَاللَّهِ، لَا أَسِمُهُ إِلَّا[٣] أَقْصَىٰ شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ، فَأَمَرَ بِحِمَارٍ لَهُ فَكُوِيَ فِي جَاعِرَتَيْهِ[٤]؛ فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كَوَىٰ الْجَاعِرَتَيْنِ.

۞

•[٢١٧٥] وحدثنا[٥] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّىٰ[٦]، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ،

---

(١) في (خ): «وحدثنا»، وفي (ط): «وحدثني».

(٢) في (خ): «حدثنا».

*[٢١٧٣/ ٢] [التحفة: م ٢٩٥٧].

*[٢١٧٤] [التحفة: م ٦٥١٠].

(٣) بعده في (أ)، (ط): «في».

(٤) جاعرتيه: لحمتان يكتنفان أصل الذنب (الذيل). (انظر: النهاية، مادة: جعر).

۞ في (خ): «باب الوسم في الظهر»، وفي (ط): «باب جواز وسم الحيوان - غير الآدمي - في غير الوجه، وندبه في نعم الزكاة والجزية».

*[٢١٧٥] [التحفة: خ م ١٤٥٩].

(٥) في (ط): «حدثنا».

(٦) قوله: «بن مثنىٰ» وقع في (ك): «بن بشار»، وفوق السطر دون علامة: «وابن مثنىٰ».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ قَالَتْ لِي : يَا أَنَسُ ، انْظُرْ هَذَا الْغُلَامَ ، فَلَا يُصِيبَنَّ شَيْئًا حَتَّىٰ تَغْدُوَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ (١) ﷺ يُحَنِّكُهُ (٢) ، قَالَ : فَغَدَوْتُ ، فَإِذَا هُوَ فِي الْحَائِطِ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ جَوْنِيَّةٌ (٣) ، وَهُوَ يَسِمُ الظَّهْرَ (٤) الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ (٥) فِي الْفَتْحِ .

٥[٢١٧٥/ ١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا (٦) يُحَدِّثُ ، أَنَّ أُمَّهُ حِينَ وَلَدَتِ انْطَلَقُوا (٧) بِالصَّبِيِّ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ ، قَالَ : فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مِرْبَدٍ (٨) يَسِمُ غَنَمًا ، قَالَ شُعْبَةُ : وَأَكْثَرُ عِلْمِي أَنَّهُ قَالَ : فِي آذَانِهَا .

---

(١) في (ك) : «رسول الله» .

(٢) **يحنكه** : التحنيك : مضغ التمر ودلك الحنك به . (انظر : النهاية ، مادة : حنك) .

(٣) في (خ) : «حوتنية» ، وصحح عليه في حاشية (ك) وهي رواية العذري كما ذكر القاضي ، وفي (ك) : «حريثية» ونسبه لنسخة ، وفي (ب) : «حوثنية» ، وفي حاشيتها : «جوثنية» وصحح عليه ، وفي حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «حرثية» . والمثبت من (أ) ، (ط) ؛ وذكر القاضي أيضًا أن «جونية» رواية ابن الحذاء ، وأن «حريثية» بضم الحاء المهملة بعدها راء رواية بعض رواة مسلم ، وقال بعضهم : هو الصواب ، وذكر أيضا أن رواية الفارسي : «حويتية» ، وعند الهوزني : «حونية» . قال القاضي : «هذه الروايات كلها تصحيف ، إلا روايتي : «جونية» بالجيم ، و : «حريثية» بالراء والمثلثة» . ينظر : «المشارق» (١/ ١٦٦) ، «المطالع» (٢/ ١٨٧) ، «شرح النووي» (١٤/ ٩٨) .

(٤) **الظهر** : الإبل التي يحمل عليها وتركب . (انظر : النهاية ، مادة : ظهر) .

(٥) ليس في (أ) ، وألحق في حاشيتها منسوبًا لابن عساكر .

۞ في (خ) : « **باب في وسم الغنم في آذانها** » ، وفي حاشية (ب) : «باب وسم الغنم في آذانها» وآخره : «صح» .

*[٢١٧٥/ ١] [التحفة : خ م د ق ١٦٣٢] .

(٦) في (ط) : «أنس بن مالك» .

(٧) في (خ) ، (ك) : «انطلَقتْ» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٨) **مربد** : موضع تحبس فيه الإبل والغنم . (انظر : النهاية ، مادة : ربد) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٧٥/ ٢] وحدثني[(١)] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي[(٢)] هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: دَخَلْنَا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِرْبَدًا، وَهُوَ يَسِمُ غَنَمًا، قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا.

٥[٢١٧٥/ ٣] وحدثنيه يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. وحدثنا[(٣)] مُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَيَحْيَىٰ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ - كُلُّهُمْ، عَنْ شُعْبَةَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٥[٢١٧٥/ ٤] حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ[(٤)]: رَأَيْتُ فِي يَدِ النَّبِيِّ[(٥)] ﷺ الْمِيسَمَ[(٦)]، وَهُوَ يَسِمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ.

۞

•[٢١٧٦] حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا[(٧)] يَحْيَىٰ، يَعْنِي[(٨)]: ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

---

*[٢١٧٥/ ٢] [التحفة: خ م د ق ١٦٣٢].

(١) في (خ): «وحدثنا»، وفي (ك): «حدثني».

(٢) في (ك)، (ب): «حدثنا».

*[٢١٧٥/ ٣] [التحفة: خ م د ق ١٦٣٢].

(٣) في (خ): «وحدثناه».

*[٢١٧٥/ ٤] [التحفة: خ م ١٧٦].

(٤) بعده في (خ)، (ك): «أنا».

(٥) في (ك)، (ط): «رسول الله».

(٦) الميسم: الحديدة التي يكوىٰ بها. (انظر: النهاية، مادة: وسم).

۞ في (خ)، حاشية (ب): «باب النهي عن القزع»، وفي (ط): «باب كراهة القزع».

*[٢١٧٦] [التحفة: خ م د س ق ٨٢٤٣].

(٧) في (ط): «حدثني».

(٨) ليس في (ك).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

نَهَىٰ عَنِ الْقَزَعِ، قَالَ[(١)] : قُلْتُ لِنَافِعٍ : وَمَا الْقَزَعُ؟ قَالَ[(٢)] : يُحْلَقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ، وَيُتْرَكُ بَعْضٌ.

٥[٢١٧٦/ ١] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَا[(٣)] : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَجَعَلَ التَّفْسِيرَ[(٤)] فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ مِنْ قَوْلِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

٥[٢١٧٦/ ٢] وحدثنى[(٥)] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْغَطَفَانِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ. وحدثنا[(٦)] أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي[(٧)] : ابْنَ زُرَيْعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا[(٨)] رَوْحٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ... بِإِسْنَادِ عُبَيْدِ اللَّهِ... مِثْلَهُ، وَأَلْحَقَا التَّفْسِيرَ فِي الْحَدِيثِ.

٥[٢١٧٦/ ٣] وحدثنى[(٩)] مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ. وحدثنا[(١٠)] أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ - كُلُّهُمْ[(١١)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِذَلِكَ[(١٢)].

---

(١) ليس في (أ)، (ب).

(٢) بعده في (ب) : «أن».

(٣) في (ك) : «قال».

(٤) ليس في (ب)، وفي حاشيتها دون علامة : «التفسير هذا».

(٥) في (خ) : «وحدثنا»، وفي (ك) : «حدثنا».

(٦) في (ك)، (ط) : «وحدثني»، وكتبه في (خ) فوق المثبت.

(٧) ليس في (ك).

(٨) في (ك) : «أخبرنا».

*[٢١٧٦/ ٣] [التحفة : م د س ٧٥٢٥-م ٧٧٥٦].

(٩) في (أ)، (ب) : «حدثني».

(١٠) في (خ) : «وحدثني».

(١١) في حاشية (أ) منسوبًا للدمياطي : «صوابه : كلاهما».

(١٢) بعده في (ط)، حاشية (ب) مصححا عليه : «باب النهي عن الجلوس في الطرقات، وإعطاء الطريق حقه».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [٢١٧٧] حدثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي (١) حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ(٢)»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا(٣) أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ»، قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»(٤).

○ [٢١٧٧/ ١] وحدثناه(٥) يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ(٦). وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، يَعْنِي: ابْنَ سَعْدٍ - كِلَاهُمَا، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ... مِثْلَهُ(٧).

○

• [٢١٧٨] حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ

---

*[٢١٧٧] [التحفة: خ م د ٤١٦٤].

(١) في (ك)، (ب): «حدثنا».

(٢) قوله: «في الطرقات» وقع في (ب): «بالطرقات».

(٣) في (ك) منسوبا لنسخة، (ب): «فإذْ»، وفي حاشية (ك) مصححًا عليه: «فإن»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٤) هذا الحديث ليس في (خ).

(٥) في (ك)، (ب): «وحدثنا».

(٦) في (ك)، (ب): «المديني»، ونسبه في حاشية (أ) لابن عساكر، في حاشية (ط) لنسخة.

(٧) هذا الحديث ليس في (خ). قال الجياني في «التقييد» (٣/ ٩١٠) تعليقًا على هذا الحديث والذي قبله: «هكذا روي هذان الإسنادان عن أبي أحمد من رواية الرازي؛ لأن السجزي لم يتكرر عنده ولا عند أبي العلاء وغيرهما، ثم تكرر في موضع آخر من كتاب «الأدب» عن أبي أحمد والكسائي، فذكرا حديث سويد بن سعيد، ثم عقبا بعده فقالا: «حدثنا يحيى بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، عن زيد بن أسلم، جعلا «عبد الله بن يزيد المقرئ» مكان «عبد العزيز بن محمد»؛ والصواب ما تقدم».

○ في (خ): «باب النهي عن وصل الشعر للمرأة»، وفي (ط): «باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله».

*[٢١٧٨] [التحفة: خ م س ق ١٥٧٤٧].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ(١) اللَّهِ، إِنَّ لِيَ ابْنَةً(٢) عُرَيِّسًا(٣) أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ فَتَمَزَّقَ(٤) شَعْرُهَا أَفَأَصِلُهُ(٥)؟ فَقَالَ(٦): «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ(٧) وَالْمُسْتَوْصِلَةَ(٨)».

٥[٢١٧٨/١] وحدثناه(٩) أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ. وحدثنا(١٠) ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَعَبْدَةُ. وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا(١١) أَسْوَدُبْنُ عَامِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ - كُلُّهُمْ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، غَيْرَ أَنَّ وَكِيعًا وَشُعْبَةَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَتَمَرَّطَ شَعْرُهَا.

---

(١) في (ك): «نبي».

(٢) في (أ): «بنتًا».

(٣) في (أ)، (ب): «عُرَيِّس»، وضبب علي آخره في (ب)، وفي حاشية (أ) منسوبا للدمياطي كالمثبت.

عريسا: تصغير عروس. (انظر: النهاية، مادة: عرس).

(٤) في (ب)، (ط): «فتمرق» بالراء المهملة، ونسبه في حاشية (أ) للدمياطي، ورسمه في (خ) بالوجهين، وقال: «معًا». قال النووي في «شرحه» (١٤/ ١٠٣): «أما «تمرق» فبالراء المهملة، وهو بمعنى تساقط وتمرط كما ذكر في باقي الروايات، ولم يذكر القاضي في «الشرح» إلا الراء المهملة كما ذكرنا، وحكاه في «المشارق» عن جمهور الرواة، ثم حكى عن جماعة من رواة «صحيح مسلم» أنه بالزاي المعجمة، قال: وهذا وإن كان قريبًا من معنى الأول، ولكنه لايستعمل في الشعر في حال المرض». اهـ. وينظر: «المشارق» (١/ ٣٧٧).

(٥) ضبب على أوله في (أ).

(٦) في (أ)، (ب): «قال».

(٧) الواصلة: التي تصل شعرها بشعر آخر زور. (انظر: النهاية، مادة: وصل).

(٨) المستوصلة: التي تأمر غيرها بوصل شعرها بشعر آخر زور. (انظر: النهاية، مادة: وصل).

(٩) في (خ)، (ك): «وحدثنا»، وفي (ط): «حدثناه».

(١٠) في (ك)، (ط): «وحدثناه».

(١١) في (خ)، (ك): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

○[٢١٧٨/ ٢] وحدثني[(١)] أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[(٢)] حَبَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي زَوَّجْتُ ابْنَتِي فَتَمَزَّقَ[(٣)] شَعْرُ رَأْسِهَا وَزَوْجُهَا يَسْتَحْسِنُهَا[(٤)]؛ أَفَأَصِلُ[(٥)] يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَنَهَاهَا.

●[٢١٧٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ[(٦)]، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وحدثنا أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ وَأَنَّهَا مَرِضَتْ فَتَمَرَّطَ شَعْرُهَا فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوهُ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنْ ذَلِكَ؛ فَلَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ.

○[٢١٧٩/ ١] حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ،

---

*[٢١٧٨/ ٢] [التحفة: خ م ١٥٧٤٠].

(١) في (خ): «وحدثنا»، وفي (ك): «حدثني»، وقبله في (ك): «وحدثني سويد بن سعيد الدارمي، قال: حدثنا حفص بن ميسرة. وحدثني محمد بن رافع، قال: أخبرنا ابن أبي فديك، قال: حدثنا هشام، يعني: ابن سعيد» - كذا. وعزاه المزي في «تحفة الأشراف» لمسلم من هذا الطريق وقال: «زاد خلف: وعن سويد ابن سعيد، عن حفص بن ميسرة. وعن محمد بن رافع، عن ابن أبي فديك، عن هشام بن سعد»: ثم قال المزي: «قال أبو القاسم: لم أجد حديث سويد ولا ابن رافع ولا ذكرهما أبو مسعود».

(٢) في (أ): «حدثنا».

(٣) في (ب)، (ط): «فتمرق» بالراء المهملة، وكتبه في (خ) بالوجهين، وقال: «معًا». وسبق التعليق عليه قريبًا.

(٤) صحح عليه في (ب)، وفي (خ)، (ك): «يستحثنيها»، ونسبه في حاشية (أ) للدمياطي وصوَّبه، ونسبه في حاشية (ب) لبعض النسخ. قال القاضي عياض في المشارق (١/ ١٨١): «قوله «يستحثنيها» كذا للكافة، وعند بعض الرواة: «يستحسنها» وهو تصحيف، والأول الصواب».

يستحسنها: لا يصبر عنها ويطلب تعجيلها إليه. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٤/ ١٠٥).

(٥) في (أ) مضببًا على أوله، (ب): «فأصل»، وبعده في (خ): «شعرها»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

*[٢١٧٩] [التحفة: خ م س ١٧٨٤٩].

(٦) قوله: «محمد بن مثنى وابن بشار» وقع في (خ): «محمد بن بشار وابن مثنى».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقَ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتِ ابْنَةً لَهَا ، فَاشْتَكَتْ فَتَسَاقَطَ شَعَرُهَا ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَتْ : إِنَّ زَوْجَهَا يُرِيدُهَا أَفَأَصِلُ شَعْرَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لُعِنَ[1] الْوَاصِلَاتُ[2] » .

○[٢١٧٩/ ٢] وحدثنيه مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ : « لُعِنَ الْمُوَصِّلَاتُ[3] » .

۞

●[٢١٨٠] حدثنى[4] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[5] بْنِ[6] نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا[7] عُبَيْدُ اللَّهِ[8] . وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَا[9] : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، وَهُوَ : الْقَطَّانُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَالْوَاشِمَةَ[10] وَالْمُسْتَوْشِمَةَ .

○[١/٢١٨٠] وحدثنيه[11] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ .

---

(١) نسبه في (ك) لنسخة .

(٢) صحح عليه في (خ) ، وفي (ك) : «المُوَصِّلات» ونسبه لنسخة ، وفي حاشيتها كالمثبت وصحح عليه .

(٣) صحح عليه في (خ) ، وفي (ك) : «الواصلات» .

○ في (خ) : « باب منه في لعن الواصلات » .

*[٢١٨٠] [التحفة : م ق ٧٩٥٣-خ م د ت س ٨١٣٧] .

(٤) في (خ) : «وحدثني» ، وفي (ط) : «حدثنا» .

(٥) قوله : «عبد الله» وقع في (خ) : «عبيد الله» ، وهو خطأ .

(٦) قوله : «عبد الله بن» ليس في (ك) .

(٧) ليس في (ب) ، (ط) .

(٨) قوله : «عبيد الله» من (خ) ، (ك) .

(٩) في (خ) : «قال» .

(١٠) الواشمة : التي تغرز الجلد بإبرة ، ثم تحشوه بكحل ، أو نِيل فيزرق أثره أو يخضر . والمستوشمة : التي يُفعل بها ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : وشم) .

*[١/٢١٨٠] [التحفة : خ م ٧٦٨٨] .

(١١) في (ك) : «وحدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٨١] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ(١)، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ(٢) لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ، قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا : أُمُّ يَعْقُوبَ، وَكَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَأَتَتْهُ، فَقَالَتْ : مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ(٣)، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ، فَقَالَ(٤) عَبْدُ اللَّهِ : وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟! فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لَوْحَيِ الْمُصْحَفِ فَمَا وَجَدْتُهُ، فَقَالَ : لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر : ٧] فَقَالَتِ(٥) الْمَرْأَةُ : فَإِنِّي أَرَىٰ شَيْئًا مِنْ هَذَا عَلَى امْرَأَتِكَ الْآنَ، قَالَ : اذْهَبِي فَانْظُرِي، قَالَ(٦) : فَدَخَلَتْ عَلَىٰ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ فَلَمْ تَرَ شَيْئًا، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ : مَا رَأَيْتُ شَيْئًا، فَقَالَ : أَمَا لَوْ كَانَ ذَلِكِ(٧) لَمْ نُجَامِعْهَا(٨).

۞ في (خ) : « باب في لعن الواشمات والمتفلجات » .

*[٢١٨١] [التحفة : ع ٩٤٥٠].

(١) المتنمصات : جمع متنمصة، وهي : اللاتي يأمرن مَن ينتِفْن الشعر من وجوههن بفعل ذلك . (انظر : النهاية، مادة : نمص) .

(٢) المتفلجات : الفَلَج : فرجة ما بين الثنايا والرباعيات فإن تُكُلف فهو التفليج . والمتفلجات النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين . (انظر : النهاية، مادة : فلج) .

(٣) في (ك) : «والمتوشمات» .

(٤) في (ك) : «قال» .

(٥) في (خ)، (ك) : «قالت» .

(٦) ليس في (ك) .

(٧) في (ب) : «ذاك» .

(٨) في (خ) : «أجامعها» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٨١/١] حدثنا[١] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ : ابْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وحدثنا[٢] مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ، وَهُوَ : ابْنُ مُهَلْهِلٍ - كِلَاهُمَا، عَنْ مَنْصُورٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ... بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ جَرِيرٍ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : الْوَاشِمَاتِ وَالْمُتَوَشِّمَاتِ[٣]، وَفِي حَدِيثِ مُفَضَّلٍ : الْوَاشِمَاتِ وَالْمَوْشُومَاتِ[٤].

٥[٢١٨١/٢] وحدثناه أَبُوبَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا[٥] : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ... الْحَدِيثَ[٦]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُجَرَّدًا عَنْ سَائِرِ الْقِصَّةِ[٧] مِنْ ذِكْرِ أُمِّ يَعْقُوبَ.

٥[٢١٨١/٣] وحدثنا[٢] شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي[٨] : ابْنَ حَازِمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٩]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِنَحْوِ[١٠] حَدِيثِهِمْ.

---

(١) في (خ) : «وحدثنا» وصحح عليه.

(٢) في (ك) : «حدثنا».

(٣) في (ط) : «والمستوشمات».

(٤) رسمه في (أ) بالشين والسين معًا.

(٥) في (ب) : «قالا».

(٦) ضبب عليه في (أ).

(٧) قوله : «مجردًا عن سائر القصة» قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٩١) : «كذا لكافة الرواة، وعند أبي بحر عن العذري : «مجردًا غير سائر القصة»، وهو وهم، والصواب الأول». اهـ.

*[٢١٨١/٣] [التحفة : م س ٩٤٣١].

(٨) ليس في (أ)، (ك).

(٩) قال القاضي عياض في «الإكمال» (٦/ ٦٥٧) : «هذا السند مما استدركه الدارقطني وتتبعه على مسلم، وقال : «الصحيح عن الأعمش إرساله، ولم يسنده عنه غير جرير، وخالفه أبو معاوية وغيره ؛ فرووه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الله مرسلًا، وهو صحيح مسند من رواية منصور عن إبراهيم». وقد ذكره مسلم عن منصور مسندًا - كما قال - من رواية جرير وشعبة وسفيان ومفضل بن مهلهل»، وينظر : «التتبع» للدارقطني (ص٣٣٨).

(١٠) في (أ) : «نحو».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٨٢] وحدثني[١] الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا[٢] عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، يَقُولُ : زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا .

۞

• [٢١٨٣] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ[٣] ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجَّ وَهُوَ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ ، وَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ[٤] ، يَقُولُ[٥] : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَىٰ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ : « **إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ** » .

○ [٢١٨٣/ ١] حدثنا[٦] ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ . وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ : « **إِنَّمَا عُذِّبَ بَنُو إِسْرَائِيلَ** » .

۞ في (خ) : « باب الزجر أن تصل المرأة برأسها شيئا » .

*[٢١٨٢] [التحفة : م ٢٨٥٧] .

(١) في (أ) ، (ب) : «وحدثنا» .

(٢) في (ط) : «أخبرنا» .

۞ في (خ) : « باب النهي عن الزور وهو مما يكثر به النساء شعورهن » .

*[٢١٨٣] [التحفة : خ م د ت س ١١٤٠٧] .

(٣) قوله : «بن عوف» ليس في (أ) .

(٤) حرسي : واحد الحرس وهم خدم السلطان المرتبون لحفظه . (انظر : النهاية ، مادة : حرس) .

(٥) في (أ) : «فقال» .

(٦) في (خ) : «وحدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

○[٢١٨٣/ ٢] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ . وحدثنا ابْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : قَدِمَ مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ فَخَطَبَنَا ، وَأَخْرَجَ كُبَّةً[١] مِنْ شَعَرٍ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ أُرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُهُ إِلَّا الْيَهُودَ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَهُ فَسَمَّاهُ الزُّورَ .

○[٢١٨٣/ ٣] وحدثنى[٢] أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَا : أَخْبَرَنَا[٣] مُعَاذٌ ، وَهُوَ[٤] : ابْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ : إِنَّكُمْ قَدْ أَحْدَثْتُمْ[٥] زِيَّ سَوْءٍ ، وَإِنَّ[٦] نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الزُّورِ ، قَالَ : وَجَاءَ رَجُلٌ بِعَصًا عَلَى رَأْسِهَا خِرْقَةٌ ، قَالَ[٧] مُعَاوِيَةُ : أَلَا وَهَذَا الزُّورُ قَالَ قَتَادَةُ : يَعْنِي مَا يُكَثِّرُ بِهِ النِّسَاءُ أَشْعَارَهُنَّ مِنَ الْخِرَقِ .

○

•[٢١٨٤] حدثنى[٨] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ[٩] ، عَنْ أَبِيهِ[١٠] ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا :**

---

*[٢١٨٣/ ٢] [التحفة : خ م س ١١٤١٨] .

(١) كبة : جماعة من أي شيء ، والمراد بها هنا : شعر ملفوف بعضه على بعض . (انظر : مجمع البحار ، مادة : كبب) .

*[٢١٨٣/ ٣] [التحفة : خ م س ١١٤١٨] .

(٢) في (أ) ، (ب) : «حدثنا» .

(٣) في (ك) : «حدثنا» .

(٤) قوله : «وهو» ليس في (ك) .

(٥) في (ك) : «اتخذتم» .

(٦) في (ك) : «إن» .

(٧) في (ك) : «فقال» .

○ في (خ) : « باب في النساء الكاسيات العاريات المائلات » ، وفي (ط) : «باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات» .

*[٢١٨٤] [التحفة : م ١٢٦١٠] .

(٨) في (ك) : «وحدثني» .

(٩) قوله : «بن أبي صالح» من (خ) .

(١٠) بعده في (أ) : «يعني» ، وأشار فيها إلى أنه ليس عند ابن عساكر .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ[١] مَائِلَاتٌ، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ[٢] الْبُخْتِ[٣] الْمَائِلَةِ[٤]، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا».

۞

• [٢١٨٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ[٥]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقُولُ: إِنَّ زَوْجِي أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبِّعُ[٦] بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ»[٧].

---

(١) ليس في (أ).

مميلات: هن اللائي يُعَلِّمن غيرَهن الدخول في مِثل فِعْلهن، أو مميلات لأكتافهن وأعطافهن، وقيل غير ذلك. (انظر: النهاية، مادة: ميل).

(٢) كأسنمة: جمع سَنام، وسَنام كل شيء أعلاه. ومنه سنام الجمل، وهو ما ارتفع من ظهره. (انظر: النهاية، مادة: سنم).

(٣) البخت: جمع بختي، وهو: الذكر من الجِمال طِوَال الأعناق. (انظر: النهاية، مادة: بخت).

(٤) في حاشية (أ) منسوبا للدمياطي: «الماثلة» بالمثلثة. قال القاضي عياض في المشارق (١/ ٣٩٢): «قوله «المايلة» كذا الرواية باثنتين تحتها بغير خلاف، قال القاضي الكناني: صوابه: «الماثلة» بالثاء المعجمة بثلاث. قال القاضي: والصواب عندي ما جاءت به الرواية، ويعضدها صحيح اللغة وتفسير من فسر «مميلات» في الحديث أنهن يمتشطن المشطة الميلاء».

۞ في (خ): «باب في المتشبع بما لم يعط»، وفي (ط): «باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع بما لم يعط».

*[٢١٨٥] [التحفة: م ١٧٠٨٠-م ١٧٢٧٠].

(٥) بعده في (ط): «بن عروة».

(٦) المتشبع: المتكثر بأكثر مما عنده يتجمل بذلك. (انظر: النهاية، مادة: شبع).

(٧) قال الدارقطني في «العلل» (١٣ / ٢٧٨): «يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه؛ فرواه معمر، ومبارك بن فضالة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، وغيرهما يرويه عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، وهو الصحيح». اهـ. وينظر: «التتبع» له أيضا (ص٥١٦)، «تقييد المهمل» للجياني (٣/ ٩٠٨، ٩٠٩)، «الإكمال» (٦/ ٦٦١).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [٢١٨٦] حدثنا[١] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا[٢] هِشَامٌ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ[٣] : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ[٤] : إِنَّ[٥] لِي ضَرَّةً ؛ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ[٦] أَنْ أَتَشَبَّعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي مَا[٧] لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ » .

○ [١/٢١٨٦] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٨] أَبُو مُعَاوِيَةَ - كِلَاهُمَا، عَنْ هِشَامٍ . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ[٩] .

* * *

---

*[٢١٨٦] [التحفة : خ م د س ١٥٧٤٥] .

(١) في (خ) : «وحدثنا» .

(٢) قوله : «قال : حدثنا» وقع في (ك) : «عن» .

(٣) بعده في (ك) : «قالت» .

(٤) بعده في (خ) : «يا رسول الله» .

(٥) في (أ) : «إني» .

(٦) جناح : إثم . (انظر : النهاية ، مادة : جنح) .

(٧) في (خ) ، (ط) : «بما» .

(٨) في (ك) : «حدثنا» .

(٩) قال في «التحفة» : «عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية» والذي عندنا : «عن إسحاق بن إبراهيم عن أبي معاوية» ، ويؤيد ما في لدينا من النسخ الخطية قول القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٣٧٧) : «وقوله باب المتشبع بما لم يعط في حديث محمد بن نمير ، عن وكيع وعبدة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . ثم ذكر مسلم بعده حديث : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو أسامة ، وحدثنا إسحاق ابن إبراهيم ، نا أبو معاوية كلاهما ، عن هشام . . . بهذا الإسناد ، وذكر بعده : نا محمد بن نمير ، نا عبدة ، عن هشام ، عن فاطمة ، عن أسماء . كذا ترتيبه لابن ماهان ، قال عبد الغني بن سعيد : هو خطأ وترتيبه أن حق حديث : ابن أبي شيبة أن يكون آخرا بعد حديث : فاطمة ، عن أسماء ، وكذا هو للجلودي على الصواب» . وينظر : «الإكمال» (٦/ ٣٣٢) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

بسم الله الرحمن الرحيم (١)

صَلَّى اللَّهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٢)

٢٦- كتاب الأدب (٣)

۞

• [٢١٨٧] حدثني أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا ، وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ (٤) : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ، يَعْنِيَانِ : الْفَزَارِيَّ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : نَادَىٰ رَجُلٌ رَجُلًا بِالْبَقِيعِ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،

---

(١) البسملة ليست في (أ) ، (ب) ، ووقعت في (ك) بعد اسم الكتاب .

(٢) قوله : «صلى الله على محمد وآله وسلم» من (خ) .

(٣) قوله : «كتاب الأدب» ليس في (أ) ، (ب) ، وكتبه في حاشية (أ) بخط مقارب دون علامة ، وكتبه بين الأسطر في (ب) بخط مغاير دون علامة وكرره في حاشيتها بخط مغاير أيضًا منسوبًا لنسخة ، ووقع في (ط) : «كتاب الآداب» .

۞ في (خ) : « باب في الأسماء وقول النبي ﷺ : « تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي » » ، وفي (ط) : «باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء» ، وفي حاشية (ب) بخط مغاير : «باب : «تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي»» .

* [٢١٨٧] [التحفة : م ٧٧٠] .

(٤) ليس في (خ) ، وفي (ك) ، (ط) : «قالا» . قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٩٦ ، ١٩٧) : «وفي الأدب قال : «أبو كريب وابن أبي عمر - قال أبو كريب : أخبرنا ، وقال ابن أبي عمر : حدثنا ، واللفظ له - قالا : حدثنا مروان» كذا في الأصول صوابه : قالا عن مروان ، أو : قالا مروان ، أو : قال نا مروان ، ورجع إلى قول ابن أبي عمر ، وكذا كان أيضًا في حاشية كتاب القاضي التميمي ، ولا يصح أن يقول لهما ؛ لأن أبا كريب قد قال : «أخبرنا» ولم يقل : حدثنا ؛ لأنه قد تقدم لفظ كل واحد في روايته» . وينظر : «الإكمال» (٧/ ٦) ، «المطالع» (٥/ ٤٠٩) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ إِنَّمَا دَعَوْتُ فُلَانًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : « **تَسَمَّوْا بِاسْمِي ، وَلَا تَكَنَّوْا**(١) **بِكُنْيَتِي** » .

۞

• [٢١٨٨] حدثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ الْمُلَقَّبُ(٢) بِسَبَلَانَ(٣) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ - سَمِعَهُ مِنْهُمَا سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ - يُحَدِّثَانِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ** » .

۞

• [٢١٨٩] حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا ، وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ ، فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا(٤) ، فَقَالَ لَهُ قَوْمُهُ(٥) : لَا نَدَعُكَ تُسَمِّي بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَانْطَلَقَ بِابْنِهِ حَامِلَهُ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ :

---

(١) في (ب) : «تكتنوا» ، ونسبه في (أ) لابن عساكر ، وفي حاشية (ط) لنسخة .

۞ في (خ) : « **باب أحب الأسماء عند الله ﷻ عبد الله وعبد الرحمن** » ، وفي حاشية (ب) بخط مغاير : «باب أحب الأسماء إلى الله» .

*[٢١٨٨] [التحفة : م ت ق ٧٧٢١-م د ٧٩٢٠] . (٢) قبله في (أ) ، (ط) : «وهو» .

(٣) في (خ) مصححا على أوله ، (ك) : «سبلان» . ينظر : «تقييد المهمل» (٢/ ٣٠٤) .

۞ في (خ) : « **باب التسمية بمحمد والنهي أن يكتنى بأبي القاسم** » .

*[٢١٨٩] [التحفة : خ م ٢٢٤٤] .

(٤) في حاشية (أ) بخط مقارب : «محمد» ، وضبب عليه ونسبه للبطليوسي ، وفي (ب) : «محمدً» دون ألف بعده .

(٥) قوله : «له قومه» نسبه في (ك) لنسخة ، وفي الحاشية بخط مقارب ، وصحح عليه : «لي قومي» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

يَا رَسُولَ اللَّهِ، وُلِدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ مُحَمَّدًا(١)، فَقَالَ لِي(٢) قَوْمِي: لَا نَدَعُكَ تُسَمِّي بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي؛ فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ».

٥[٢١٨٩/١] حدثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْثَرٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، فَقُلْنَا: لَا نَكْنِيكَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ تَسْتَأْمِرَهُ(٣)، فَأَتَاهُ(٤) فَقَالَ: إِنَّهُ وُلِدَ لِي(٥) غُلَامٌ(٦) فَسَمَّيْتُهُ بِرَسُولِ اللَّهِ(٧) ﷺ وَإِنَّ قَوْمِي أَبَوْا أَنْ يَكْنُونِي بِهِ حَتَّىٰ تَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «سَمُّوا(٨) بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا(٩) بِكُنْيَتِي؛ فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ».

٥[٢١٨٩/٢] وحدثنا(١٠) رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا(١١) خَالِدٌ، يَعْنِي: الطَّحَّانَ، عَنْ حُصَيْنٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ».

٥[٢١٨٩/٣] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ. قال: وحدثني أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا(١٢) بِكُنْيَتِي؛ فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: «وَلَا تَكْتَنُوا».

---

(١) في (ب): «محمد».
(٢) ليس في (ك).
(٣) تستأمره: الاستئمار: المُشاورة. (انظر: النهاية، مادة: أمر).
(٤) قبله في (أ)، (ط): «قال».
(٥) بعده في (خ): «الليلة».
(٦) الضبط بالرفع مع التنوين من (خ)، (ط)، وضبطه في (ك) بالرفع والنصب معا دون تنوين، ووجه النصب جائز على مذهب الكوفيين والأخفش. ينظر: «أوضح المسالك» (٢/ ١٢٧، ١٢٨).
(٧) قوله: «برسول الله» في (ك): «محمدا»، وفي (ب) كتب باء في الحاشية بخط مقارب، وصحح عليها.
(٨) في (ك): «تسموا»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.
(٩) صحح عليه في (ب)، وفي (خ)، (ك): «تكتنوا»، ونسبه في (ط) لنسخة.
(١٠) في (ك): «حدثنا»، وفي (ب): «وحدثنيه».
(١١) في (خ)، (ك): «أخبرنا».
(١٢) في (ك): «تكتنوا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٨٩/ ٤] وحدثنا[١] أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ[٢] ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ».

٥[٢١٨٩/ ٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمٍ[٣]، عَنْ جَابِرِبْنِ عَبْدِاللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وُلِدَ لَهُ غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «أَحْسَنَتِ الْأَنْصَارُ، سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا[٤] بِكُنْيَتِي».

٥[٢١٨٩/ ٦] وحدثنا[٥] أَبُوبَكْرِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُبْنُ مُثَنَّى - كِلَاهُمَا، عَنْ مُحَمَّدِبْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ. قال: وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ. قال: وحدثنا[٦] ابْنُ مُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ - كِلَاهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ. قال: وحدثني بِشْرُبْنُ خَالِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ[٧]، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ - كُلُّهُمْ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ[٨]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥[٢١٨٩/ ٧] وحدثنا[٩] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ[١٠] وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَا:

---

(١) في (أ): «حدثنا»، وفي (خ): «وحدثناه»، وفي (ك): «حدثناه».

(٢) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ١١٢): «وفي باب «تسموا باسمي»: «حدثنا أبو بكر، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش»، كذا في نسخة، والذي لجميع شيوخنا وفي نسخهم: «حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو معاوية»». اهـ. وينظر: «المطالع» (١/ ٥٧٧).

(٣) بعده في (خ)، حاشية (أ) دون علامة: «يعني ابن أبي الجعد».

(٤) في (ك): «تكنوا».

(٥) في (ك)، (ط): «حدثنا».

(٦) في (ك): «وحدثني».

(٧) قوله: «وحدثنا ابن مثنى، قال: حدثنا ابن أبي عدي - كلاهما، عن شعبة، عن حصين. قال: وحدثني بشر بن خالد، قال: أخبرنا محمد، يعني: ابن جعفر» كرره في حاشية (ب) بخط مقارب ولم تتضح بعض كلماته.

(٨) بعده في (ط): «بن عبد الله».

(٩) في (أ): «حدثنا».

(١٠) ليس في (أ).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ وَمَنْصُورٍ وَسُلَيْمَانَ وَحُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالُوا : سَمِعْنَا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِنَحْوِ حَدِيثِ مَنْ ذَكَرْنَا حَدِيثَهُمْ مِنْ قَبْلُ (١) ، وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : وَزَادَ فِيهِ حُصَيْنٌ وَسُلَيْمَانُ ، قَالَ حُصَيْنٌ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ** » ، وَقَالَ سُلَيْمَانُ : « **فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ** » (٢) .

۞

٥[٨/٢١٨٩] حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - جَمِيعًا ، عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ عَمْرٌو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ (٣) الْمُنْكَدِرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ ، فَقُلْنَا : لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : « **أَسْمِ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ** » (٤) .

٥[٩/٢١٨٩] وحدثنى أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، يَعْنِي : ابْنَ زُرَيْعٍ . قال : وحدثنى (٥) عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي : ابْنَ عُلَيَّةَ - كِلَاهُمَا ، عَنْ رَوْحِ بْنِ

---

(١) قوله : «من قبل» ، كتبه في (خ) بين السطور بخط مغاير منسوبا لنسخة .

(٢) قوله : «وقال سليمان : «فإنما أنا قاسم أقسم بينكم»» ليس في (ب) .

۞ في (خ) ، حاشية (ب) بخط مغاير : « **باب تسمية المولود عبد الرحمن** » .

*[٨/٢١٨٩] [التحفة : خ م ٣٠٣٤] .

(٣) ليس في (ك) .

(٤) قوله : «أَسْمِ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ» الضبط بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الميم ، ونصب «ابنك» من (خ) ، (ك) ، وفي (أ) ضبط الكلمة الأولى فقط ، وضبطه في حاشية (ط) منسوبا لنسخة بوصل الهمزة وضم الميم ، وجر «ابنك» ، ورفع «عبد» : «اسْمُ ابْنِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ» .

*[٩/٢١٨٩] [التحفة : م ٣٠١٦] .

(٥) في (خ) ، (ك) : «وحدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ... بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ: وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا.

• [٢١٩٠] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «**تَسَمَّوْا**(١) **بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا**(٢) **بِكُنْيَتِي**»، قَالَ عَمْرٌو: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

۞

• [٢١٩١] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي فَقَالُوا: إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ: ﴿يَٰٓأُخْتَ هَٰرُونَ﴾ [مريم: ٢٨] وَمُوسَىٰ قَبْلَ عِيسَىٰ بِكَذَا وَكَذَا، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «**إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ**».

۞

• [٢١٩٢] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ

---

*[٢١٩٠] [التحفة: خ م د ق ١٤٤٣٤].

(١) في (ب): «سموا».

(٢) في (أ)، (ط): «تكنوا».

۞ في (خ): «باب في التسمية بأسماء الأنبياء والصالحين»، وفي حاشية (ب) بخط مغاير: «باب».

*[٢١٩١] [التحفة: م ت س ١١٥١٩].

۞ في (خ): «باب كراهية أن يسمي رقيقا بأفلح ورباح ويسار ونافع». وفي (ط): «باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه».

*[٢١٩٢] [التحفة: م د ت ق ٤٦١٢].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

سُلَيْمَانَ ، عَنِ الرُّكَيْنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَمُرَةَ . وَقَالَ يَحْيَىٰ[١] : أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الرُّكَيْنَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ[٢] قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَمِّيَ رَقِيقَنَا بِأَرْبَعَةِ[٣] أَسْمَاءٍ : أَفْلَحَ ، وَرَبَاحٍ ، وَيَسَارٍ ، وَنَافِعٍ[٤] .

٥[٢١٩٢/١] حدثنا[٥] قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الرُّكَيْنِ[٦] ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لَا تُسَمِّ غُلَامَكَ رَبَاحًا ، وَلَا يَسَارًا ، وَلَا أَفْلَحَ ، وَلَا نَافِعًا**[٧] » .

٥[٢١٩٢/٢] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ رَبِيعِ[٨] بْنِ عُمَيْلَةَ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ ﷻ أَرْبَعٌ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ . وَلَا تُسَمِّيَنَّ غُلَامَكَ يَسَارًا ، وَلَا رَبَاحًا ، وَلَا نَجِيحًا ، وَلَا أَفْلَحَ ؛ فَإِنَّكَ تَقُولُ : أَثَمَّ هُوَ؟ فَلَا يَكُونُ ، فَيَقُولُ : لَا**[٩] » ، **إِنَّمَا هُوَ**[١٠] **أَرْبَعٌ ، فَلَا تَزِيدُنَّ**[١١] **عَلَيَّ**[١٢] .

---

(١) ليس في (ك) .

(٢) الضبط من (ك) بضم الدال ، وضبطه في (ط) بفتح الدال ، وكلاهما صحيح . ينظر : «شرح النووي» (١/ ٦٣) .

(٣) في (أ) ، (ب) : «أربعة» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٤) قوله : «ورباح ، ويسار ، ونافع» في (أ) : «ورباحا ، ويسارا ، ونافعا» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٥) في (خ) ، (ط) : «وحدثنا» .

(٦) بعده في (خ) ، (ط) : «بن الربيع» . ينظر : «تقييد المهمل» (١/ ٢٤٥) .

(٧) قوله : «رباحا ، ولا يسارا ، ولا أفلح ، ولا نافعا» ، في (ب) : «رباح ، ولا يسار ، ولا أفلح ، ولا نافع» .

(٨) في (أ) : «ربيعة» ، وفي الحاشية منسوبًا للدمياطي : «صوابه : ربيع» . وينظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٩/ ٩٦) .

(٩) ليس في (أ) ، وفي حاشيتها منسوبا لابن عساكر كالمثبت ، وصحح عليه .

(١٠) في (خ) ، (ط) : «هن» ، ونسبه في حاشية (أ) للدمياطي .

(١١) صحح على الياء في (خ) ، وفي (ب) : «تزدن» .

(١٢) بعده في حاشية (ب) بخط مغاير : «باب» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢١٩٢/٣] حدثنا[١] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[٢] جَرِيرٌ. وحدثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَهُوَ: ابْنُ الْقَاسِمِ. وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - كُلُّهُمْ، عَنْ مَنْصُورٍ... بِإِسْنَادِ زُهَيْرٍ. فَأَمَّا حَدِيثُ جَرِيرٍ وَرَوْحٍ فَكَمِثْلِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ بِقِصَّتِهِ. وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا ذِكْرُ تَسْمِيَةِ الْغُلَامِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْكَلَامَ الْأَرْبَعَ.

۞

•[٢١٩٣] حدثني[٣] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْهَىٰ عَنْ[٤] أَنْ يُسَمَّىٰ بِيَعْلَىٰ[٥] وَبِبَرَكَةَ وَبِأَفْلَحَ وَبِيَسَارٍ وَبِنَافِعٍ، وَبِنَحْوِ ذَلِكَ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ سَكَتَ بَعْدُ عَنْهَا، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ[٦] ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَنْهَىٰ عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ تَرَكَهُ.

---

(١) في (خ)، (ط): «وحدثنا».

(٢) في (ط): «أخبرني».

۞ في (خ): «باب الرخصة في ذلك».

*[٢١٩٣] [التحفة: م ٢٨٦١].

(٣) في (خ): «وحدثنا»، وفي (ك)، (ط): «حدثنا»، وفي (ب): «وحدثني».

(٤) ليس في (أ).

(٥) في (ك): «بمقبل»، وقال النووي في «شرحه» (١٤/ ١١٨): «هكذا وقع هذا اللفظ في معظم نسخ «صحيح مسلم» التي ببلادنا: «أن يسمىٰ بيعلىٰ»، وفي بعضها: «بمقبل» بدل يعلىٰ، وفي «الجمع بين الصحيحين» للحميدي: «بيعلىٰ»، وذكر القاضي أنه في أكثر النسخ: «بمقبل»، وفي بعضها: «بيعلىٰ»، قال: «والأشبه أنه تصحيف»، قال: «والمعروف «بمقبل»»، وهذا الذي أنكره القاضي ليس بمنكر، بل هو المشهور وهو صحيح في الرواية وفي المعنىٰ». وينظر: «المشارق»: (٢/ ٣٠٦)، «المطالع» (٦/ ٢٨٩).

(٦) قوله: «رسول الله» ليس في (ك).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢١٩٤] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي(١) نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ، وَقَالَ(٢): «أَنْتِ جَمِيلَةُ». قَالَ أَحْمَدُ مَكَانَ أَخْبَرَنِي: عَنْ(٣).

○ [١/٢١٩٤] حدثنا(٤) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ(٥) عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ ابْنَةً لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا: عَاصِيَةُ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمِيلَةَ.

۞

• [٢١٩٥] حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَىٰ آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ

۞ في (خ): «باب في تغيير الاسم باسم أحسن منه وتسمية عاصية جميلة»، وفي (ط): «باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما».

*[٢١٩٤] [التحفة: م د ت ٨١٥٥].

(١) في (خ)، (ك): «حدثنا».

(٢) في (أ): «قال».

(٣) قال القاضي في «الإكمال» (٧/ ١٣، ١٤): «ذكر مسلم في آخر الباب: «حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف»، ثم ذكر بعده حديث أحمد بن حنبل في تغيير اسم عاصية، وهما ثابتان في النسخ للرواة؛ إلا عند السمرقندي فسقطا له».

*[١/٢١٩٤] [التحفة: م ق ٧٨٧٦].

(٤) في (خ)، (ب): «وحدثنا».

(٥) في (ك): «قال حدثنا».

۞ في (خ): «باب تسمية برة جويرية».

*[٢١٩٥] [التحفة: م د سي ٦٣٥٨].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

اسْمُهَا بَرَّةُ ، فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ : خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةَ ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ : كُرَيْبٍ(١) ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ .

۞

• [٢١٩٦] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قال : وحدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ(٢) اسْمُهَا بَرَّةَ ، فَقِيلَ : تُزَكِّي نَفْسَهَا ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ . وَلَفْظُ الْحَدِيثِ لِهَؤُلَاءِ دُونَ ابْنِ بَشَّارٍ ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ .

• [٢١٩٧] حدثني إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . قال : وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَا(٣) : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ ، قَالَ : حَدَّثَتْنِي زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : كَانَ اسْمِي بَرَّةَ ، فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ ، قَالَتْ(٣) : وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ، وَاسْمُهَا بَرَّةُ ، فَسَمَّاهَا زَيْنَبَ(٤) .

○ [١/٢١٩٧] حدثنا(٥) عَمْرٌو النَّاقِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ(٦) ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ،

---

(١) قبله في (خ) ، (ط) : «عن» ، وفي (ك) : «وكريب» .

۞ في (خ) : « باب تسمية برة زينب » . وفي حاشية (ب) بخط مغاير : «باب» .

*[٢١٩٦] [التحفة : خ م ق ١٤٦٦٧] .

(٢) في (أ) ، (ب) : «كانت» ، وفي حاشية (أ) : «صوابه : كان» ، ونسبه للدمياطي .

*[٢١٩٧] [التحفة : م د ١٥٨٨٤] . (٣) في (ك) : «قال» .

(٤) بعده في حاشية (ب) بخط مغاير : «باب» .

(٥) في (أ) : «أخبرنا» ، وفي (خ) : «حدثني» .

(٦) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢٧٦) : «وفي «باب تسمية برة» : «حدثنا عمرو الناقد ، حدثنا هاشم ابن القاسم ، حدثنا الليث» ، كذا الصحيح ، وكذا في أكثر الأصول ، وعند بعض شيوخنا فيه : «حدثنا هشام ابن القاسم» وهو وهم» . وينظر : «المطالع» (٦/ ١٥٧) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ[١] ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ ، قَالَ : سَمَّيْتُ ابْنَتِي بَرَّةَ ، فَقَالَتْ لِي زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ هَذَا الاِسْمِ ، وَسُمِّيتُ بَرَّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ** » ، فَقَالُوا : بِمَ نُسَمِّيهَا؟ قَالَ[٢] : « **سَمُّوهَا زَيْنَبَ** » .

۞

• [٢١٩٨] *حدثنا* سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ ، قَالَ الْأَشْعَثِيُّ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ[٣] : « **إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ** » ، زَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ : « **لَا مَالِكَ**[٤]

---

(١) ضبب على آخره في (أ) ، وقال ابن عمار الشهيد (ص١٣٢) : «وهذا الحديث بين يزيد بن أبي حبيب ومحمد ابن عمرو بن عطاء في إسناده محمد بن إسحاق كذلك رواه المصريون . . .» ، وقال الرشيد العطار في «الغرر» (ص٢٥٩ - ٢٦١) : «ذكر بعض الحفاظ أنه قد سقط من هذا الإسناد رجل بين يزيد ومحمد بن عمرو ، وهو : محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي ، قال : «كذلك رواه المصريون» ، يعني : عن الليث . قلت : وقد وجدته كما قال من حديث غير واحد من أهل مصر منهم : يحيى بن بكير ، وعيسى بن حماد زغبة ، وأخرجه أبو داود في «سننه» عن عيسى بن حماد ، عن الليث كذلك ، وأثبت في إسناده محمد بن إسحاق . . . وهذا إنما أورده مسلم بهذا الإسناد استشهادًا ، وإلا فقد أورده قبل هذا بإسناد متصل . . . وقد رأيت في بعض النسخ من «كتاب الأطراف» لأبي مسعود الدمشقي أن مسلمًا أخرج هذا الحديث عن عمرو الناقد عن هاشم بن القاسم عن الليث عن يزيد عن محمد بن إسحاق عن محمد بن عمرو كما رواه المصريون عن الليث ، فلعله كذلك في أصل مسلم وسقط من بعض النسخ ذكر ابن إسحاق . والله ﷻ أعلم» . وينظر : «سنن أبي داود» (٤٩٥٥) ، و«تحفة الأشراف» (١١/ ٣٢٤) .

(٢) في (ك) : «فقال» .

۞ في (خ) : « باب أخنع اسم عند الله من تسمى ملك الأملاك » ، وفي (ط) : «باب تحريم التسمي بملك الأملاك وبملك الملوك» ، وفي حاشية (ب) بخط مغاير : «باب» .

* [٢١٩٨] [التحفة : خ م د ت ١٣٦٧٢] .

(٣) ليس في (خ) ، (ب) .

(٤) في حاشية (أ) منسوبًا للدمياطي : «ملك» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

إِلَّا اللَّهُ ﷻ» ، قَالَ الْأَشْعَثِيُّ : قَالَ[1] سُفْيَانُ : مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ[2] ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : سَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو عَنْ أَخْنَعَ ، فَقَالَ : أَوْضَعَ .

٥[١/٢١٩٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ ، مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ وَأَغْيَظُهُ عَلَيْهِ[3] - رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ ؛ لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ» .

۞

•[٢١٩٩] حدثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : ذَهَبْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

---

(١) في (ك) : «حدثنا» .

(٢) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢٤٣) : «قوله : «شاه شاه» فسره في الحديث مالك الملوك ، وهو كلام فارسي . وجاء في الرواية الأخرى : «شاهان شاه» قال بعضهم : صوابه شاه شاهان ، أي : مالك الملوك ، وهذا لا يحتاج إليه ؛ إنما قاسه على كلام العرب ، وكلام العرب بخلافه وعلى عكسه من تقديم الجمع والنسبة وغير ذلك ، كأنه يقول : الملوك هذا ملكهم» . وينظر : «الإكمال» (٧/ ٩) ، و«المطالع» (٦/ ٧) ، و«شرح النووي» (١٤/ ١٢٢) .

*[١/٢١٩٨] [التحفة : م ١٤٧٨١] .

(٣) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٤٣) : «قوله في «كتاب مسلم» : «أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه وأغيظه رجل تسمى بملك الأملاك» ، كذا في النسخ كلها ، والروايات عنه بالياء ، من الغيظ فيهما . قال القاضي أبو الوليد الكناني : «لعله في أحدهما : أغنط بالنون والطاء المهملة ، ولا وجه لتكرار الغيظ ؛ إذ لا تكون اللفظة الواحدة مع قرب في كلام فصيح ، والغنط : شدة الكرب» . وينظر : «المطالع» (٥/ ١٧٩) ، «شرح النووي» (١٤/ ١٢١) .

۞ في (خ) : «باب تسمية المولود عبد الله وتحنيكه بالتمر» ، ونسبه في حاشية (ب) بخط مغاير لنسخة ، وفي (ط) : «باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته ، وحمله إلى صالح يحنكه ، وجواز تسميته يوم ولادته ، واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام» .

*[٢١٩٩] [التحفة : م د ٣٢٥] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

حِينَ وُلِدَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَبَاءَةٍ يَهْنَأُ(١) بَعِيرًا لَهُ ، فَقَالَ : « هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ؟ » فَقُلْتُ(٢) : نَعَمْ ، فَنَاوَلْتُهُ تَمَرَاتٍ ، فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ ، فَلَاكَهُنَّ(٣) ثُمَّ فَغَرَ(٤) فَا الصَّبِيِّ ، فَمَجَّهُ(٥) فِي فِيهِ ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهُ(٦) ، فَقَالَ(٧) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حُبُّ(٨) الْأَنْصَارِ التَّمْرَ! » ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ(٩) .

٥[٢١٩٩/١] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ(١٠) ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي ، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ فَقُبِضَ الصَّبِيُّ ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ : مَا فَعَلَ ابْنِي؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : هُوَ أَسْكَنُ مِمَّا(١١) كَانَ ، فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ الْعَشَاءَ ، فَتَعَشَّى ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ : وَارُوا(١٢) الصَّبِيَّ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ :

---

(١) **يهنأ** : يطليه بالهناء ، وهو : القطران . (انظر : النهاية ، مادة : هنأ) .

(٢) في (ك) : «قلت» .

(٣) **فلاكهن** : اللَّوْك : المضغ وإدارة الشيء في الفم . (انظر : النهاية ، مادة : لوك) .

(٤) **فغر** : فتح . (انظر : النهاية ، مادة : فغر) .

(٥) **فمجه** : فصبه . (انظر : غريب الحميدي) (ص٤٥٢) .

(٦) **يتلمظه** : التلمظ : تحريك اللسان بالشيء في الفم استطيابًا له ، والمراد : يتحرك لسانه ليتتبع ما فيه من آثار التمر . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٤/ ١٢٣) .

(٧) في (أ) ، (ب) : «قال» .

(٨) ضبب على أوله في (أ) ، وصحح عليه في (ب) .

(٩) ألحق بعده في حاشية (أ) : «قال الشيخ أبو أحمد : أخبرنا أبو بكر محمد بن زنجويه القشيري ، قال : أخبرنا عبد الأعلى بن حماد بمعنى هذا الحديث» ، وصحح عليه ، ونسبه للبطليوسي ، وأشار إلى أنه ليس عند ابن عساكر . وهذه الزيادة من زيادات أبي أحمد الجلودي على «الصحيح» .

*[٢١٩٩/١] [التحفة : خ م ٢٣٣] .

(١٠) قال الجياني في «التقييد» (١/ ١٣٥) : «هكذا في الإسناد : «ابن سيرين» ، غير مسمى ، وخرجه البخاري عن مطر بن الفضل ، عن يزيد بن هارون ، عن ابن عون ، عن أنس بن سيرين ، عن أنس بن مالك بهذا ؛ فسماه» .

(١١) في (ك) : «ما» .

(١٢) في (أ) : «واري» ، وفي حاشية (ط) منسوبًا لنسخة : «وار» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

«أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا[١]» ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا ، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : احْمِلْهُ حَتَّىٰ تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَتَىٰ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، وَبَعَثَتْ مَعَهُ بِتَمَرَاتٍ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قَالُوا[٢] : نَعَمْ تَمَرَاتٌ ، فَأَخَذَهَا[٣] النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَغَهَا ، ثُمَّ أَخَذَهَا مِنْ فِيهِ ، فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ ، ثُمَّ حَنَّكَهُ[٤] ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ .

○[٢١٩٩/ ٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ . . . بِهَذِهِ الْقِصَّةِ نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ[٥] .

۞

•[٢٢٠٠] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ : وُلِدَ لِي غُلَامٌ ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ ، وَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ .

۞

•[٢٢٠١] حدثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ أَبُو صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ ، يَعْنِي : ابْنَ إِسْحَاقَ ،

---

(١) في (أ) ، (ب) : «لها» .
(٢) في (أ) : «فقالوا» .
(٣) في (أ) ، (ب) : «فأخذه» ، وضبب على آخره في (أ) .
(٤) حنكه : التحنيك : مضغ التمر ودلك الحنك به . (انظر : النهاية ، مادة : حنك) .
*[٢/٢١٩٩] [التحفة : خ م ١٤٥٩] .
(٥) بعده في (أ) : «بن هارون» .
۞ في (خ) : « باب تسمية المولود إبراهيم » ، ونسبه في حاشية (ب) بخط مغاير لنسخة .
*[٢٢٠٠] [التحفة : خ م ٩٠٥٧] .
۞ في (خ) : « باب تسمية المولود عبد الله ومسحه والصلاة عليه » ، وفي حاشية (ب) بخط مغاير : «باب تسمية المولود عبد الله ومسحه والدعاء له والصلاة» .
*[٢٢٠١] [التحفة : خ م ١٥٧٢٧-م ١٥٧٥٤] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُمَا قَالَا : خَرَجَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ حِينَ هَاجَرَتْ ، وَهِيَ حُبْلَىٰ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقَدِمَتْ قُبَاءَ فَنُفِسَتْ(١) بِعَبْدِ اللَّهِ بِقُبَاءٍ ، ثُمَّ خَرَجَتْ حِينَ نُفِسَتْ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُحَنِّكَهُ ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا ، فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَكَثْنَا سَاعَةً نَلْتَمِسُهَا قَبْلَ أَنْ نَجِدَهَا ، فَمَضَغَهَا ثُمَّ بَصَقَهَا(٢) فِي فِيهِ ، فَإِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ بَطْنَهُ لَرِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَتْ أَسْمَاءُ : ثُمَّ مَسَحَهُ وَصَلَّىٰ عَلَيْهِ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ ، ثُمَّ جَاءَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ أَوْ ثَمَانٍ لِيُبَايِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَأَمَرَهُ بِذَلِكَ الزُّبَيْرُ(٣) - فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَآهُ مُقْبِلًا إِلَيْهِ ، ثُمَّ بَايَعَهُ .

٥[١/٢٢٠١] حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ ، أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ ، قَالَتْ : فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ(٤) ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ بِقُبَاءٍ ، فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءٍ ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا ، ثُمَّ تَفَلَ(٥) فِي فِيهِ ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِالتَّمْرَةِ ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَّكَ عَلَيْهِ(٦) ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ .

٥[٢/٢٢٠١] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ(٧) ، أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ حُبْلَىٰ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . . . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ .

---

(١) فنفست : وَلَدت . (انظر : النهاية ، مادة : نفس) .

(٢) في (خ) ، (ك) : «وضعها» .

(٣) قوله : «وأمره بذلك الزبير» ليس في (أ) ، وألحق في حاشيتها منسوبًا لابن عساكر .

*[١/٢٢٠١] [التحفة : خ م ١٥٧٢٧] .

(٤) متم : لفظ يقال للمرأة للحامل إذا شارفت الوضع . (انظر : النهاية ، مادة : تمم) .

(٥) تفل : التفل : نفخ معه أدنىٰ بزاق ، وهو أكثر من النفث . (انظر : النهاية ، مادة : تفل) .

(٦) برك عليه : دعا له بالبركة . (انظر : النهاية ، مادة : برك) .

*[٢/٢٢٠١] [التحفة : خ م ١٥٧٢٧] . (٧) قوله : «بنت أبي بكر» ليس في (ك) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [٢٢٠٢] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ[١]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالصِّبْيَانِ فَيُبَرِّكُ عَلَيْهِمْ، وَيُحَنِّكُهُمْ.

○ [٢٢٠٢/١] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جِئْنَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ، فَطَلَبْنَا تَمْرَةً فَعَزَّ عَلَيْنَا طَلَبُهَا[٢].

۞

• [٢٢٠٣] حدثني[٣] مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، وَهُوَ: ابْنُ مُطَرِّفٍ أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أُتِيَ بِالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَخِذِهِ، وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ فَلَهَا[٤] النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ، فَاحْتُمِلَ مِنْ عَلَى فَخِذِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْلَبُوهُ فَاسْتَفَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَيْنَ الصَّبِيُّ؟» فَقَالَ[٥] أَبُو أُسَيْدٍ: أَقْلَبْنَاهُ[٦] يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا اسْمُهُ؟»

---

*[٢٢٠٢] [التحفة: م ١٦٩٩٧].

(١) بعده في (ط): «بن عروة».

*[٢٢٠٢/١] [التحفة: م ١٦٩٥٢].

(٢) هذا الحديث حقه فيما يبدو أن يكون فرعيًا على الحديث أول الباب السابق برقم (٢٢٠١).

۞ في (خ)، وحاشية (ب): «باب تسمية المولود المنذر».

*[٢٢٠٣] [التحفة: خ م ٤٧٥٣].

(٣) في (ك): «حدثنا»، وفي (خ): «وحدثني».

(٤) ضبب عليه في (أ)، وفي (خ)، (ط): «فلُهِيَ»، ونسبه في حاشية (أ) لشرف الدين الدمياطي.

(٥) في (ك): «قال».

(٦) في (ك): «قلبناه»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة. قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٨٥): «وفي حديث المنذر بن أبي أسيد حين ولد: «فأقلبوه»، وفيه: «أقلبناه يا رسول الله» كذا جاءت فيه الروايات في «كتاب مسلم». صوابه في كل هذا: «قلبناه»، أي: رددناه وصرفناه، ولا يقال فيه: أقلب». وينظر: «المطالع» (٥/ ٣٦٥)، و«شرح النووي» (١٤/ ١٢٨).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَ : فُلَانٌ[1] ، قَالَ : « لَا ، وَلَكِنِ[2] اسْمُهُ : الْمُنْذِرُ » ، فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْذِرَ .

۞

• [٢٢٠٤] حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ - وَاللَّفْظُ لَهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَبِي[3] التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسٍ[4] قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا ، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ : أَبُو عُمَيْرٍ ، قَالَ : أَحْسِبُهُ قَالَ : كَانَ[5] فَطِيمًا ، قَالَ : فَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَآهُ ، قَالَ : « أَبَا عُمَيْرٍ ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ[6]؟ » قَالَ : فَكَانَ[7] يَلْعَبُ بِهِ .

۞

• [٢٢٠٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا بُنَيَّ » .

---

(١) بعده في (خ) ، (ط) : «يا رسول الله» .

(٢) في (ك) : «ولكنه» .

۞ في (خ) ، حاشية (ب) بخط مغاير : « باب تكنية الصغير » .

*[٢٢٠٤] [التحفة : خ م ت سي ق ١٦٩٢] .

(٣) قوله : «عن أبي» وقع في (أ) ، (ب) : «حدثنا أبو» .

(٤) بعده في (ط) : «بن مالك» .

(٥) ليس في (خ) ، (ب) .

(٦) النغير : تصغير النُّغَر ، وهو : طائر يشبه العصفور ، أحمر المنقار ، والجمع : نغران . (انظر : النهاية ، مادة : نغر) .

(٧) في (أ) ، (ب) : «وكان» .

۞ في (خ) : « باب قول الرجل للرجل يا بني » ، وفي (ط) : «باب جواز قوله لغير ابنه : يا بني واستحبابه للملاطفة» ، وفي حاشية (ب) بخط مغاير : «باب قول الرجل : يا بني» .

*[٢٢٠٥] [التحفة : م د ت ٥١٤] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

• [٢٢٠٦] حدثنا(١) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ قَالَ : مَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا(٢) سَأَلْتُهُ عَنْهُ(٣)، فَقَالَ لِي : «أَيْ بُنَيَّ، وَمَا يُنْصِبُكَ(٤) مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ»، قَالَ : قُلْتُ(٥) : إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَعَهُ أَنْهَارَ الْمَاءِ وَجِبَالَ الْخُبْزِ، قَالَ : «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ».

○ [١/٢٢٠٦] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. وحدثنا(٦) سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. وحدثنا(٧) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ - كُلُّهُمْ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْمُغِيرَةِ : «أَيْ بُنَيَّ»، إِلَّا فِي حَدِيثِ يَزِيدَ وَحْدَهُ.

۞

• [٢٢٠٧، ٢٢٠٨] وحدثني(٨) عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا - وَاللَّهِ - يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كُنْتُ جَالِسًا بِالْمَدِينَةِ فِي مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ، فَأَتَانَا أَبُو مُوسَى فَزِعًا -

---

*[٢٢٠٦] [التحفة : خ م ق ١١٥٢٣].

(١) في (ط) : «وحدثنا».

(٢) في (ك) : «ما».

(٣) بعده في (ك) : «قال».

(٤) ينصبك : يتعب فكرك منه، أو يشغل بالك، والنصب : التعب، وقد يكون نصب الجسم، أو نصب النفس. (انظر : غريب الحميدي) (ص ٤٢٠).

(٥) في (ك) : «فقلت».

(٦) في (خ) : «وحدثني»، وفي (ك) : «حدثني».

(٧) في (ك) : «حدثنا».

۞ في (خ) : «باب الاستئذان والتسليم»، وفي (ط)، وحاشية (ب) : «باب الاستئذان»، وفي حاشية (ب) أيضًا منسوبا لنسخة : «كتاب الاستئذان».

*[٢٢٠٧، ٢٢٠٨] [التحفة : خ م د ٣٩٧٠-خ م د ت س ٨٩٩٣].

(٨) في (ك)، (ط) : «حدثني».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

أَوْ : مَذْعُورًا ، قُلْنَا : مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ : إِنَّ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَنْ آتِيَهُ فَأَتَيْتُ بَابَهُ ، فَسَلَّمْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَرَجَعْتُ ، فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنَا؟ فَقُلْتُ : إِنِّي أَتَيْتُكَ فَسَلَّمْتُ عَلَى بَابِكَ ثَلَاثًا فَلَمْ تَرُدُّوا[1] عَلَيَّ فَرَجَعْتُ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ**» ، فَقَالَ عُمَرُ : أَقِمْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةَ وَإِلَّا أَوْجَعْتُكَ ، فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ : لَا يَقُومُ مَعَهُ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : قُلْتُ : أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ ، قَالَ[2] : فَاذْهَبْ بِهِ .

○ [٢٢٠٧، ١/٢٢٠٨] *حدثنا* قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَقُمْتُ مَعَهُ ، فَذَهَبْتُ إِلَى عُمَرَ فَشَهِدْتُ .

• [٢٢٠٩] *حدثني* أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[3] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[4] عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كُنَّا فِي مَجْلِسٍ عِنْدَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فَأَتَى أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ مُغْضَبًا ، حَتَّى وَقَفَ فَقَالَ : أَنْشُدُكُمُ[5] اللَّهَ[6] ، هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ**»؟ قَالَ أُبَيٌّ : وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَمْسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ ، ثُمَّ جِئْتُهُ الْيَوْمَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي جِئْتُ[7] أَمْسِ فَسَلَّمْتُ ثَلَاثًا ثُمَّ انْصَرَفْتُ ،

---

(١) في (ب) ، (ط) : «يردوا» ، ولم ينقط أوله في (ك) ، وفي (خ) : «ترد» .

(٢) في (ك) : «فقال» .

* [٢٢٠٩] [التحفة : خ م د ٣٩٧٠-خ م د ت س ٨٩٩٣] .

(٣) في (ب) ، (ط) : «أخبرنا» .

(٤) في (ك) : «حدثنا» .

(٥) أنشدكم : أسألكم وأقسم عليكم . (انظر : النهاية ، مادة : نشد) .

(٦) في (خ) ، (ك) : «بالله» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(٧) في (أ) : «جئته» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فَقَالَ[(١)] : قَدْ سَمِعْنَاكَ وَنَحْنُ حِينَئِذٍ عَلَىٰ شُغْلٍ ، فَلَوْمَا اسْتَأْذَنْتَ حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكَ ، قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ كَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ ، لَأُوجِعَنَّ ظَهْرَكَ وَبَطْنَكَ أَوْ لَتَأْتِيَنِّي[(٢)] بِمَنْ[(٣)] يَشْهَدُ لَكَ عَلَىٰ هَذَا ، فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ : فَوَاللَّهِ[(٤)] ، لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَحْدَثُنَا سِنًّا ، قُمْ يَا أَبَا سَعِيدٍ ، فَقُمْتُ حَتَّىٰ أَتَيْتُ عُمَرَ ، فَقُلْتُ : قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا .

٥[٢٢٠٩/١] حدثنا نَصْرُبْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، يَعْنِي[(٥)] : ابْنَ مُفَضَّلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ[(٦)] ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ أَتَىٰ بَابَ عُمَرَ فَاسْتَأْذَنَ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَاحِدَةٌ ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّانِيَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : ثِنْتَانِ ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّالِثَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : ثَلَاثٌ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَاتَّبَعَهُ[(٧)] فَرَدَّهُ ، فَقَالَ : إِنْ كَانَ هَذَا شَيْئًا[(٨)] حَفِظْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَا[(٩)] وَإِلَّا لَأَجْعَلَنَّكَ[(١٠)] عِظَةً ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَتَانَا ، فَقَالَ : أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ[(١١)] : « الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ[(١٢)] »؟ قَالَ : فَجَعَلُوا

---

(١) في (ب) ، (ط) : «قال» .

(٢) في (ب) ، (ط) : «لتأتين» .

(٣) في (أ) ، (ب) : «من» .

(٤) في (ب) : «والله» .

* [٢٢٠٩/١] [التحفة : م ٤٣٤٧] .

(٥) ليس في (ك) .

(٦) في (ك) : «زيد» ، وألحق في الحاشية بخط مغاير كالمثبت دون علامة .

(٧) في (ط) : «فأتبعه» وهما بمعنىٰ . وينظر : «المشارق» (١/ ١١٨) .

(٨) في (ب) : «شيء» ، ونسبه في (ك) ، حاشية (ط) لنسخة ، وفي حاشية (ك) بخط مغاير ، ومصحح عليه كالمثبت .

(٩) في (أ) : «فهاء» . قال القاضي في «المشارق» (٢/ ٢٦٣) : «وفي الاستئذان قول عمر لأبي موسىٰ : «ها ، وإلا جعلتك عظة» كذا ضبطناه غير ممدودة ، وهو عندي من هذا ، أي : هات من يشهد لك ؛ لما جاء معناه مفسرًا في غيره ، يقال : هات يا رجل ، وهاتي يا امرأة» .

(١٠) في (ط) : «فلأجعلنك» .

(١١) ليس في (ب) .

(١٢) في حاشية (ط) : «ثلاثًا» ، ونسبه لنسخة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

يَضْحَكُونَ، قَالَ: فَقُلْتُ: أَتَاكُمْ أَخُوكُمُ الْمُسْلِمُ قَدْ أُفْزِعَ(١) تَضْحَكُونَ(٢)؟ انْطَلِقْ فَأَنَا شَرِيكُكَ فِي هَذِهِ الْعُقُوبَةِ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: هَذَا أَبُو سَعِيدٍ.

٥[٢٢٠٩/ ٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَمُحَمَّدُ(٣) بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ(٤)، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٥[٢٢٠٩/ ٣] قال: وحدثنى(٥) أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ - كِلَاهُمَا، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَا: سَمِعْنَاهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ... بِمَعْنَى حَدِيثِ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ(٦)، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ.

٥[٢٢٠٩/ ٤] حدثنى(٧) مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنِ

---

(١) الضبط من (ك)، (ط) بضم الهمزة، وفي (أ)، (ب): «فزع» ونسبه في حاشية (ط) لنسخة، وضبطه في (أ) بفتح أوله، وفي (ب) بضمه. وقال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٥٦): «في حديث الاستئذان: «أتاكم أخوكم قد أفزع» ويروى: «افتزع»». وينظر: «الجمع بين الصحيحين» للحميدي (٢/ ٤٤٦)، «جامع الأصول» (٦/ ٥٧٩).

(٢) بعده في حاشية (خ) منسوبا لنسخة: «قال أبو سعيد».

*[٢٢٠٩/ ٢] [التحفة: م ٤٣٤٧-خ م د ت ٨٩٩٣].

(٣) ليس في (ب)، (ك)، (ط).

(٤) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٩٩): «وفي كتاب الاستئذان: «شعبة عن أبي مَسلمة، عن أبي نضرة. وبشر بن المفضل، عن أبي مسلمة»، كذا ضبطناه عن كافتهم، وهو الصواب، وفي بعض نسخ مسلم: «عن أبي مُسلِمة» بضم الميم وكسر اللام، وبالوجهين كانا في كتاب ابن عيسى، والصواب الأول، وهو: أبو مسلمة سعيد بن يزيد بن مسلمة الأزدي البصري، وكذا ذكره البخاري وكناه في باب النعال من «صحيحه»، وفي «التاريخ الكبير»، وذكره في «الصلاة» فقال: «عن أبي مسلمة»». وينظر: «المطالع» (٤/ ٩٧).

*[٢٢٠٩/ ٣] [التحفة: م ت ٤٣٣٠-م ٤٣٤٧-خ م د ت ٨٩٩٣].

(٥) في (ك)، (ط): «وحدثنا».

(٦) في (ب)، (ط): «مفضل».

*[٢٢٠٩/ ٤] [التحفة: خ م د ٤١٤٦-خ م د ١٠٦٠١].

(٧) في (خ)، (ط): «وحدثني»، وفي (ك): «حدثنا».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[١] عَطَاءٌ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ اسْتَأْذَنَ عَلَىٰ عُمَرَ ثَلَاثًا ، فَكَأَنَّهُ وَجَدَهُ مَشْغُولًا فَرَجَعَ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَلَمْ نَسْمَعْ[٢] صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟! ائْذَنُوا لَهُ ، فَدُعِيَ لَهُ[٣] ، فَقَالَ[٤] : مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ[٥] : إِنَّا كُنَّا نُؤْمَرُ بِهَذَا ، قَالَ : لَتُقِيمَنَّ عَلَىٰ هَذَا بَيِّنَةً ، أَوْ لَأَفْعَلَنَّ ، فَخَرَجَ فَانْطَلَقَ إِلَىٰ مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالُوا : لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَىٰ هَذَا إِلَّا أَصْغَرُنَا ، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ ، فَقَالَ : كُنَّا نُؤْمَرُ بِهَذَا ، فَقَالَ عُمَرُ : خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَلْهَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ[٦] بِالْأَسْوَاقِ .

٥ [٢٢٠٩/ ٥] *حدثناه*[٧] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . *وحدثنا* حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا النَّضْرُ ، يَعْنِي[٨] : ابْنَ شُمَيْلٍ ، قَالَا جَمِيعًا[٩] : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ : أَلْهَانِي عَنْهُ[١٠] الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ .

• [٢٢١٠ ، ٢٢١١] *وحدثنا*[١١] حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَبُو عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا[١٢] الْفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : جَاءَ أَبُو مُوسَىٰ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ ، فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ هَذَا أَبُو مُوسَىٰ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ هَذَا الْأَشْعَرِيُّ ، ثُمَّ

---

(١) في (ك) : «حدثني» .
(٢) في (ك) ، (ط) : «تسمع» .
(٣) في (خ) ، (ك) : «به» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .
(٤) في (أ) ، (ك) : «قال» .
(٥) في (ك) : «فقال» .
(٦) الصفق : التبايُع . (انظر : النهاية ، مادة : صفق) .
*[٢٢٠٩/ ٥] [التحفة : خ م د ٤١٤٦-خ م د ١٠٦٠١] .
(٧) في (أ) ، (ط) : «حدثنا» .
(٨) ليس في (خ) ، (ك) .
(٩) ليس في (ك) .
(١٠) ليس في (أ) .
*[٢٢١٠ ، ٢٢١١] [التحفة : م د ٥٣-م د ٩١٠٠] .
(١١) في (ك) ، (ب) ، (ط) : «حدثنا» .
(١٢) في (ك) : «وحدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

انْصَرَفَ ، فَقَالَ : رُدُّوا عَلَيَّ ، رُدُّوا عَلَيَّ[1] ، فَجَاءَ فَقَالَ : يَا أَبَا مُوسَىٰ ، مَا رَدَّكَ؟ كُنَّا فِي شُغْلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ[2] ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ» ، قَالَ : لَتَأْتِيَنِّي[3] عَلَىٰ هَذَا بِبَيِّنَةٍ ، وَإِلَّا فَعَلْتُ وَفَعَلْتُ ، فَذَهَبَ أَبُو مُوسَىٰ ، قَالَ عُمَرُ : إِنْ وَجَدَ بَيِّنَةً تَجِدُوهُ عِنْدَ الْمِنْبَرِ عَشِيَّةً ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ بَيِّنَةً فَلَمْ[4] تَجِدُوهُ[5] ، فَلَمَّا أَنْ جَاءَ بِالْعَشِيِّ وَجَدَهُ[6] ، قَالَ : يَا أَبَا مُوسَىٰ ، مَا تَقُولُ[7] أَقَدْ وَجَدْتَ؟ قَالَ : نَعَمْ أُبَيُّ بْنَ كَعْبٍ ، قَالَ : عَدْلٌ ، قَالَ : يَا أَبَا الطُّفَيْلِ : مَا يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، فَلَا تَكُونَنَّ عَذَابًا عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّمَا سَمِعْتُ شَيْئًا فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَثَبَّتَ .

٥ [٢٢١٠ ، ١/٢٢١١] *وحدثناه*[8] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ : يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ، آنْتَ[9] سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ[10] : نَعَمْ ، فَلَا تَكُنْ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ عَذَابًا عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ : سُبْحَانَ اللَّهِ! وَمَا بَعْدَهُ .

---

(١) قوله : «ردوا علي» صحح عليه في (أ) .

(٢) في (أ) ، (ب) : «ثلاثًا» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة ، وضبب على آخره في (أ) ، وفوقه في (ب) بخط مغاير كالمثبت دون علامة .

(٣) في (ب) : «لتأتنني» .

(٤) في (ك) : «لم» .

(٥) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٥٩) : «ومثله في الاستئذان في حديث أبي موسىٰ : «إن لم يجد بينة فلم تجدوه» ، كذا عند كافة شيوخنا ، وليس بوجه الكلام ، وفي بعض النسخ : «فلن تجدوه» ، وفي بعضها : «لم يجدوه» ، وهذان الوجهان وجه الكلام على ما تقدم» . وينظر : «المطالع» (٣/ ٤٣٨) .

(٦) في (ط) : «وجدوه» .

(٧) قوله : «ما تقول» ليس في (ب) .

(٨) في (ك) : «حدثنا» .

(٩) في (ك) : «أنت» ، وليس في (أ) ، (ب) .

(١٠) في (ك) : «قال» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٢١٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَوْتُ(١)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ هَذَا؟» قُلْتُ: أَنَا، قَالَ: فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: «أَنَا، أَنَا».

○ [٢٢١٢/١] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ(٢) قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا، أَنَا».

○ [٢٢١٢/٢] وحدثنا(٣) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا(٤) النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ. وحدثنا(٥) مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنِي(٦) وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. وحدثني عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا(٧) بَهْزٌ - كُلُّهُمْ، عَنْ شُعْبَةَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمْ: كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ.

۞

• [٢٢١٣] وحدثنا(٨) يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَا(٩): أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ - وَاللَّفْظُ

۞ في (خ)، حاشية (ب) بخط مغاير: «باب كراهية أن يقول: أنا، عند الاستئذان»، وفي (ط): «باب كراهة قول المستأذن: أنا، إذا قيل: من هذا؟».

*[٢٢١٢] [التحفة: خ م د ت سي ق ٣٠٤٢].

(١) ضبب على آخره في (أ).

(٢) قوله: «بن عبد الله» ليس في (ك).

(٣) في (أ): «حدثناه».

(٤) في (ط): «حدثنا».

(٥) في (أ): «وحدثني».

(٦) في (ك): «حدثنا».

(٧) في (أ): «أخبرنا».

۞ في (خ): «باب النهي عن الاطلاع عند الاستئذان»، وفي (ط): «باب تحريم النظر في بيت غيره».

*[٢٢١٣] [التحفة: خ م ت س ٤٨٠٦].

(٨) في (ك)، (ط): «حدثنا».

(٩) في (ك): «قال».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

لِيَحْيَىٰ . وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ فِي جُحْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرًى(١) يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**لَوْ أَعْلَمُ(٢) أَنَّكَ تَنْظُرُنِي**(٣) **لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ**» ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ**» .

٥[٢٢١٣/١] وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ(٤) أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ جُحْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ(٥) ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرًى يُرَجِّلُ(٦) بِهِ رَأْسَهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ**(٧) **طَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ ، إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ الْإِذْنَ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ**(٨)» .

٥[٢٢١٣/٢] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ،

---

(١) مدرى : شيء يعمل من حديد أو خشب ، على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه ، يسرح به الشعر المتلبد . (انظر : النهاية ، مادة : درى) .

(٢) في (ك) منسوبًا لنسخة : «علمت» ، وفي حاشيتها مصححًا عليه كالمثبت .

(٣) في (أ) ، (ب) : «تنتظرني» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة . قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٢) : «في حديث الاستئذان : «لو أعلم أنك تنظرني» كذا للعذري ، وهو الصواب ، ولغيره من رواة مسلم : «تنتظرني» وكذا لكافة رواة البخاري ، ولابن السكن : «تنظرني» في «كتاب الديات» ، وكذلك عند بعضهم في الحديث الآخر : «لو أعلم أنك تنظر» ، وعند بعضهم : «تنتظر» ، والوجه الأول إلا أن يكون افتعل من النظر ، أي : تطلب النظر ، فيصح» . وينظر : «المطالع» (٤/ ١٥٨) ، «شرح النووي» (١٤/ ١٣٧) .

(٤) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «الساعدي» .

(٥) قال القاضي في «المشارق» (١/ ١٤٠) : ««اطلع رجل من جُحر في حُجر النبي ﷺ» ، كذا لهم ، وعند السمرقندي : «من حجرة من حجر النبي ﷺ» بتقديم الحاء فيهما ، والأول الصواب ، بدليل سائر الأحاديث ومقصد الكلام والقصة» .

(٦) يرجل : الترجُّل : تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه . (انظر : النهاية ، مادة : رجل) .

(٧) ينظر كلام القاضي في «المشارق» الذي سبق نقله قبل قليل .

(٨) في (أ) : «النظر» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالُوا : حَدَّثَنَا[1] سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . وحدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ - كِلَاهُمَا ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ ، وَيُونُسَ .

۞

• [٢٢١٤] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو كَامِلٍ[2] فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ وَأَبِي كَامِلٍ ، قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَ إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ[3] - أَوْ : مَشَاقِصَ[4] ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ[5] ﷺ يَخْتِلُهُ[6] لِيَطْعُنَهُ[7] .

• [٢٢١٥] حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **مَنِ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَئُوا عَيْنَهُ** » .

---

(١) في (أ) : «أخبرنا» .

۞ في (خ) : « باب من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم ففقئوا عينه » ، وفي حاشية (ب) : «باب من اطلع في بيت قوم ففقئوا عينه» .

*[٢٢١٤] [التحفة : خ م د ١٠٧٨] .

(٢) بعده في (ب) : «الجحدري» .

(٣) صحح عليه في (ب) .

بمشقص : نصل السَّهم إذا كان طويلا غير عَريض . (انظر : النهاية ، مادة : شقص) .

(٤) في (ب) : «مشاقصه» .

(٥) قوله : «رسول اللَّه» وقع في (ب) : «النبي» .

(٦) **يختله** : يختل الرجل : يداوره ، ويطلبه من حيث لا يشعر . (انظر : النهاية ، مادة : ختل) .

(٧) الضبط بضم العين من (أ) ، (خ) ، (ك) ، وضبطه في (ط) بالضم والفتح معًا .

*[٢٢١٥] [التحفة : م ١٢٦١٥] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٢١٥/١] حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَخَذَفْتَهُ(١) بِحَصَاةٍ فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ، مَا كَانَ عَلَيْكَ(٢) مِنْ جُنَاحٍ(٣)».

۞

•[٢٢١٦] حدثنا(٤) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. وحدثنا أَبُو بَكْرِ(٥) بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ - كِلَاهُمَا، عَنْ يُونُسَ. وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظْرَةِ(٦) الْفُجَاءَةِ(٧)، فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي.

٥[٢٢١٦/١] وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى. قال(٨) إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - كِلَاهُمَا، عَنْ يُونُسَ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

---

*[٢٢١٥/١] [التحفة: خ م س ١٣٦٧٦].

(١) فخذفته: الخذف: الرمي بحصاة أو نواة. (انظر: النهاية، مادة: خذف).

(٢) ليس في (أ).

(٣) جناح: إثم. (انظر: النهاية، مادة: جنح).

۞ في (خ): «باب في نظر الفجاءة وانصراف البصر عنها»، وفي (ط): «باب نظر الفجأة».

*[٢٢١٦] [التحفة: م د ت س ٣٢٣٧].

(٤) في (ط): «حدثني».

(٥) قوله: «وحدثنا أبوبكر» في (ب): «وأبوبكر».

(٦) في (ط): «نظر».

(٧) في (ب): «الفجأة». قال النووي في «شرحه» (١٤/ ١٣٩): «الفجاءة: بضم الفاء وفتح الجيم وبالمد، ويقال بفتح الفاء وإسكان الجيم والقصر؛ لغتان، هي: البغتة».

(٨) في (أ)، (ط): «وقال».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٢١٧] حدثني عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا[١] أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قال: وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا[٢] ابْنُ جُرَيْجٍ[٣]، قَالَ: أَخْبَرَنِي[٤] زِيَادٌ، أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ**».

۞

• [٢٢١٨] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: كُنَّا قُعُودًا بِالْأَفْنِيَةِ نَتَحَدَّثُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «**مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ[٥] الصُّعُدَاتِ[٦]؟! اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعُدَاتِ**»، فَقُلْنَا: إِنَّمَا قَعَدْنَا

۞ في (خ): «باب في تسليم الراكب على الماشي والقليل على الكثير»، وفي (ط): «كتاب السلام، باب يسلم الراكب على الماشي والقليل على الكثير»، وألحق في حاشية (ب) بخط مقارب: «باب التسليم وحقوق المسلم» وعلى أوله: «لا» وآخره: «صح»، وكتب في حاشيتها أيضا بخط مغاير دون علامة: «كتاب السلام».

*[٢٢١٧] [التحفة: خ م د ١٢٢٢٦].

(١) في (ب): «أخبرنا».

(٢) في (ك): «أخبرنا».

(٣) قوله: «حدثنا روح، قال: حدثنا ابن جريج» في (ب): «حدثنا روح بن جريج».

(٤) في (ب)، (ك): «حدثني».

۞ في (خ)، حاشية (ب) بخط مغاير: «باب حق الطريق رد السلام وغض البصر»، وفي (ط): «باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام».

*[٢٢١٨] [التحفة: م س ٣٧٧٦].

(٥) في (ب): «ولمجالسة».

(٦) **الصعدات**: الطُّرُق. (انظر: النهاية، مادة: صعد).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

لِغَيْرِ مَا[١] بَاسٍ ؛ قَعَدْنَا نَتَذَاكَرُ وَنَتَحَدَّثُ[٢] ، قَالَ : « إِمَّا لَا[٣] فَأَدُّوا حَقَّهَا : غَضُّ الْبَصَرِ ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ » .

• [٢٢١٩] حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي[٤] حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ[٥] » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا[٦] أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » ، قَالُوا : وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ : « غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَىٰ ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ »[٧] .

---

(١) ليس في (ب) ، وألحقه في الحاشية ، ونسبه لنسخة .

(٢) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٩١) : «وفي الجلوس على الطرقات : قوله : «إنما قعدنا لغير بأس ، قعدنا نتحدث ونتذاكر» ، كذا عند جميع شيوخنا عن مسلم ، وفي بعض النسخ : «بعدنا نتذاكر» بالباء وضم العين ، وهو تصحيف قبيح» . وينظر : «المطالع» (٥/ ٣٩٠) .

(٣) قوله : «إما لا» قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٣٧) : «وقع هذا اللفظ في الصحيحين في مواضع بكسر الهمزة وتشديد الميم ، وهو هكذا صحيح ، و«لا» مفتوحة عند أكثرهم ، وكذا ضبطناه عن شيوخنا وعن جمهور الرواة ، ووقع عند الطبري : «أما لي» مكسور اللام ، وكذا ضبطه الأصيلي في جامع البيوع ، والمعروف فتحها ، وقد منع من كسرها أبو حاتم وغيره ونسبوه إلى العامة ، لكن هذا خارج جائز على مذهب كثير من العرب في الإمالة ، وأن يجعل الكلمة كلها كأنها كلمة واحدة ، وقد رواه بعض الرواة بفتح الهمزة وهو خطأ ، إلا على لغة بعض بني تميم التي ذكرنا أنهم يفتحون همزة أما التي للتخيير ، ومعنى هذه الكلمة : إن كنت لا تفعل كذا فافعل غيره» . وينظر : «المطالع» (١/ ٢٨٥) .

*[٢٢١٩] [التحفة : خ م د ٤١٦٤] .

(٤) في (ط) : «حدثنا» .

(٥) في حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «في الطرقات» .

(٦) نسبه في (ك) لنسخة ، وفي الحاشية بخط مقارب : «فإذ» وصحح عليه ، وفي (خ) : «إذ» ، وفي حاشية (ط) منسوبا لنسخة : «فإذا» .

(٧) هذا الحديث ليس في (أ) ، (ب) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٢١٩/١] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ(١) .
وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٢) ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ هِشَامِ(٣) بْنِ سَعْدٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ(٤) .

۞

•[٢٢٢٠] حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي(٥) يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ** » .

٥[٢٢٢٠/١] وحدثنا(٦) عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ : رَدُّ السَّلَامِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ(٧) ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ(٨) ،**

---

(١) قوله : «عبدالعزيز بن محمد المدني» في (ك) : «عبدالله بن يزيد المقبري» ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت دون علامة .

(٢) في (ك) : «أخبرنا» .

(٣) بعده في (ط) : «يعني» .

(٤) هذا الحديث ليس في (أ) ، (ب) .

۞ في (خ) : « باب في حق المسلم على المسلم خمس » ، وفي (ط) : «باب من حق المسلم للمسلم رد السلام» ، وفي حاشية (ب) بخط مغاير : «باب حق المسلم على المسلم خمس» .

*[٢٢٢٠] [التحفة : م ١٣٣٦٨] .

(٥) في (ك) : «حدثنا» .

*[٢٢٢٠/١] [التحفة : خت م د ١٣٢٦٨] .

(٦) في (ب) ، (ك) : «حدثنا» .

(٧) تشميت العاطس : شمت العاطس : دعا له بالخير كأن يقول له : يرحمك الله . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : شمت) .

(٨) في (ك) : «الداعي» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ[١]». قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: كَانَ[٢] مَعْمَرٌ يُرْسِلُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَأَسْنَدَهُ[٣] مَرَّةً عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٥[٢٢٢٠/٢] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ[٤] وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ»، قِيلَ: مَا[٥] هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ[٦]، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ».

۞

•[٢٢٢١] حدثنا[٧] يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا[٨] يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وحدثنى[٩] إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ».

---

(١) في (ك): «الجنازة» بفتح الجيم.

(٢) في (ب): «وكان».

(٣) في (ك)، (ط): «وأسنده».

*[٢٢٢٠/٢] [التحفة: م ١٣٩٩٧].

(٤) في (ب): «يحيى». وينظر: «تحفة الأشراف».

(٥) في (ب): «وما».

(٦) في (ك)، (ط): «فسمته» بالسين، قال ابن الأثير في «النهاية» (٢/ ٤٩٩) (شمت): «التشميت بالشين والسين... والمعجمة أعلاهما».

۞ في (خ): «باب إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم»، وفي (ط): «باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يرد عليهم؟».

*[٢٢٢١] [التحفة: خ م ١٠٨١].

(٧) في (ك): «وحدثنا».

(٨) في (ب): «أنس».

(٩) في (ب): «حدثني».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٢٢١/١] حدثنا[(١)] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. وحدثني يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ[(٢)]، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا، فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: «**قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ**».

•[٢٢٢٢] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ بْنِ[(٣)] يَحْيَىٰ - قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ[(٤)] يَقُولُ أَحَدُهُمُ: السَّامُ[(٥)] عَلَيْكُمْ؛ فَقُلْ[(٦)]: عَلَيْكَ[(٧)]**».

٥[٢٢٢٢/١] وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ[(٨)]، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ**[(٩)]».

---

*[٢٢٢١/١] [التحفة: م د سي ١٢٦٠].

(١) في (أ): «وحدثنا».

(٢) بعده في (ك): «بن مالك».

*[٢٢٢٢] [التحفة: م ت سي ٧١٢٨].

(٣) ضبب عليه في (أ)، قال ابن قرقول في «المطالع» (١/ ٥١٦): ««واللفظ ليحيىٰ بن يحيىٰ» كذا لهم، وعند ابن الحذاء: «واللفظ ليحيىٰ ويحيىٰ»، وهو وهم، والصواب كما للجمهور». اهـ. ووقع في «المشارق» خلاف ما ذكره ابن قرقول، ففيه (١/ ٩٤): ««واللفظ ليحيىٰ ويحيىٰ» كذا لهم، وعند ابن الحذاء: «واللفظ ليحيىٰ بن يحيىٰ»، وهو وهم، والصواب ما للجمهور». ا هـ. والظاهر أن ما وقع في المطالع هو الصواب.

(٤) صحح عليه في (ب).

(٥) السام: الموت. (انظر: النهاية، مادة: سوم).

(٦) في (خ): «فقولوا».

(٧) في (أ)، (ك): «وعليك».

*[٢٢٢٢/١] [التحفة: خ م سي ٧١٥١].

(٨) بعده في (ب): «بن مهدي».

(٩) في (أ)، (ط): «وعليك».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٢٢٣] وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ : اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ[1] مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا : السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ** »، قَالَتْ : أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ : « **قَدْ قُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ** ».

○ [١/٢٢٢٣] حدثناه[2] حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - جَمِيعًا، عَنْ يَعْقُوبَ ابْنِ[3] إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ - كِلَاهُمَا، عَنِ الزُّهْرِيِّ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **قَدْ قُلْتُ : عَلَيْكُمْ** »، وَلَمْ يَذْكُرَا[4] الْوَاوَ[5].

○ [٢/٢٢٢٣] حدثنا[6] أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أُنَاسٌ[7] مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالُوا : السَّامُ

۞ في (خ) : « باب منه في الرد على أهل الكتاب وقوله ﷻ : ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [المجادلة : ٨] ».

*[٢٢٢٣] [التحفة : خ م ت س ١٦٤٣٧].

(١) رهط : عدد من الرجال دون العَشرة، وقيل إلى الأربعين. (انظر : النهاية، مادة : رهط).

*[١/٢٢٢٣] [التحفة : خ م س ١٦٤٩٢-خ م س ١٦٦٣٠].

(٢) في (ب)، (ك) : «حدثنا».

(٣) في (ب) : «عن».

(٤) في (أ) : «يذكر» ثم أدخل بعده واوًا بين السطور دون علامة، وفي (ب) : «يذكر»، وفي (ط) : «يذكروا».

(٥) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ٢٩٩) : ««عليكم»، وفي بعضها : «وعليكم»، وإثبات الواو فيها أكثر في الروايات. قال الخطابي : «هكذا يرويه سفيان بحذف الواو، وهو الصواب؛ لأنه إذا حذفت كان ردًّا عليهم لما قالوه، وإذا أثبتت دخل الاشتراك»». وينظر : «المطالع» (٦/ ٢٦٠).

*[٢/٢٢٢٣] [التحفة : م س ق ١٧٦٤١].

(٦) في (أ) : «وحدثنا».

(٧) في (أ)، (ب) : «ناس»، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عَلَيْكَ[١] يَا أَبَا الْقَاسِمِ، قَالَ: «وَعَلَيْكُمْ» قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ[٢]: بَلْ[٣] عَلَيْكُمُ السَّامُ وَالذَّامُ[٤]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، لَا تَكُونِي فَاحِشَةً»، فَقَالَتْ: مَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا؟ فَقَالَ: «أَوَلَيْسَ قَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهِمُ الَّذِي قَالُوا؟ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ».

○[٣/٢٢٢٣] حدثناه[٥] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[٦] يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ[٧]، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَفَطِنَتْ بِهِمْ عَائِشَةُ فَسَبَّتْهُمْ[٨]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْ يَا عَائِشَةُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ» وَزَادَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [المجادلة: ٨] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

○

•[٢٢٢٤] حدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَلَّمَ نَاسٌ

---

(١) في (ب): «عليكم».
(٢) ليس في (ب)، وفي (خ): «فقلت» وصحح عليه.
(٣) ضبب عليه في (أ).
(٤) قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٢٧٤): «قول عائشة: «عليكم السام والذام» الرواية بغير همز عند الكافة وذال معجمة، وعند العذري: «والهام» بالهاء...». وينظر: «المطالع» (٣/ ٩٠).
الذام: العيب. (انظر: النهاية، مادة: ذيم).
*[٣/٢٢٢٣] [التحفة: م س ق ١٧٦٤١].
(٥) في (ب): «حدثنا»، وفي (ك): «وحدثني».
(٦) في (ب): «حدثنا».
(٧) في (ب): «عبيدالله».
(٨) قال القاضي عياض في «المشارق» (٢/ ١٥٧): «قوله في حديث عائشة وسلام اليهود: «ففطنت بهم»، كذا في النسخ من مسلم، وفي رواية جميع شيوخنا بالفاء والنون، وقد جاء في رواية ابن الحذاء: «فقطبت لهم»، بالقاف والباء بواحدة من القطوب وعبوس الوجه؛ والأول الصواب، وأشبه بمساق الكلام، وإن كان لهذا وجه». وينظر: «المطالع» (٥/ ٢٣٧، ٣٥٢)، «شرح النووي» (١٤/ ١٤٧).
○ في (خ): «باب منه في الرد على أهل الكتاب».
*[٢٢٢٤] [التحفة: م ٢٨٦٠].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مِنْ يَهُودَ[١] عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكُمْ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ - وَغَضِبَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «بَلَىٰ[٢] قَدْ سَمِعْتُ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّا[٣] نُجَابُ عَلَيْهِمْ وَلَا يُجَابُونَ عَلَيْنَا».

٥

• [٢٢٢٥] حدثنا[٤] قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي: الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ سُهَيْلٍ[٥]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَىٰ[٦] بِالسَّلَامِ، وَإِذَا[٧] لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَىٰ أَضْيَقِهِ».

٥ [٢٢٢٥/١] وحدثنا[٨] مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ.، وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - كُلُّهُمْ، عَنْ سُهَيْلٍ[٥] ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: «إِذَا لَقِيتُمُ الْيَهُودَ» وَفِي حَدِيثِ ابْنِ[٩] جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: «إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ»، وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

---

(١) في (أ)، (ب): «اليهود».

(٢) بعده في حاشية (ك) بخط مقارب: «قال» وصحح عليه.

(٣) في (ك): «وأنىٰ».

٥ في (خ): «باب لا تبدءوا اليهود والنصارىٰ بالسلام».

*[٢٢٢٥] [التحفة: م ت ١٢٧٠٤].

(٤) في (ب): «وحدثنا».

(٥) في (ب): «سهل».

(٦) قوله: «ولا النصارىٰ» ليس في (أ)، وألحقه في الحاشية بخط مقارب وصحح عليه، وفي (خ)، (ب): «والنصارىٰ» ونسبه في حاشية (ط) لنسخة.

(٧) في (ط): «فإذا».

*[٢٢٢٥/١] [التحفة: م ١٢٦١٦-م ١٢٦٦٥-م د ١٢٦٨٢].

(٨) في (ك): «وحدثناه».

(٩) ليس في (ب).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٢٢٦] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ(١) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَىٰ غِلْمَانٍ(٢) فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ(٣) .

○ [٢٢٢٦/ ١] وحدثنيه إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

○ [٢٢٢٦/ ٢] وحدثني(٤) عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَيَّارٍ قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، فَحَدَّثَ(٥) ثَابِتٌ : أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ أَنَسٍ ، فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، وَحَدَّثَ أَنَسٌ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ .

۞

• [٢٢٢٧] حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ(٦) - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٧) عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

۞ في (خ) : « باب السلام على الغلمان » ، وفي (ط) : «باب استحباب السلام على الصبيان» .

*[٢٢٢٦] [التحفة : خ م ت سي ٤٣٨] .

(١) قوله : «بن مالك» ليس في (خ) ، (ب) .

(٢) بعده في (أ) : «لهم» ، وألحقه في حاشية (ب) بخط مغاير ، ونسبه لنسخة .

(٣) كتبه في (أ) بين السطور وصحح عليه ، وأشار إلى أنه ليس عند ابن عساكر .

(٤) في (ك) : «وحدثنيه» .

(٥) في (ط) : «وحدث» .

۞ في (خ) : « باب من جعل الإذن رفع الحجاب » ، وفي (ط) : «باب جواز جعل الإذن رفع حجاب أو نحوه من العلامات» ، وفي حاشية (ب) مصححا عليه بخط مقارب : «باب اختباء النساء من الرجال» .

*[٢٢٢٧] [التحفة : م س ق ٩٣٨٨] .

(٦) بعده في (ك) : «بن زياد» .

(٧) في (ب) ، (ك) : «أخبرنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

عُبَيْدِ اللَّهِ[١] ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ[٢] : قَالَ[٣] لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ تُرْفَعَ[٤] الْحِجَابُ ، وَأَنْ تَسْتَمِعَ[٥] سِوَادِي[٦] حَتَّىٰ أَنْهَاكَ»[٧] .

○[٢٢٢٧/ ١] وحدثنا[٨] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قال إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

○

•[٢٢٢٨] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجَتْ سَوْدَةُ بَعْدَمَا ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ لِتَقْضِيَ[٩]

---

(١) قوله : «عبيد الله» في (ب) : «عبدالله» .

(٢) ليس في (أ) ، (ب) .

(٣) ضبب عليه في (أ) .

(٤) في (ك) ، (ط) : «يرفع» . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٢٩٧ ، ٢٩٨) : «وفي حديث ابن مسعود : «إذنك علي أن ترفع الحجاب» كذا قيد عن الجياني ، ولغيره : «أن يرفع» وهو الصواب» . وينظر : «المطالع» (٣/ ١٨٠) .

(٥) في (خ) : «تسمع» ، ونسبه في حاشية (ك) لنسخة .

(٦) **سوادي** : السواد بالكسر : السِّرار . (انظر : النهاية ، مادة : سود) .

(٧) هذا الحديث من الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في «التتبع» (ص٣٤٦) .

(٨) في (أ) ، (ط) : «وحدثناه» ، وفي (ك) : «حدثنا» .

○ في (خ) : « **باب الإذن للنساء في الخروج لحاجتهن** » ، وفي (ط) : «باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان» .

*[٢٢٢٨] [التحفة : خ م ١٦٨٠٥] .

(٩) صحح عليه في (خ) ، وفي (أ) : «لبعض» وضبب عليه ، وفي الحاشية منسوبا لابن عساكر : «تقضي» . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٩٨) : ««فخرجت سودة بعدما ضرب عليها الحجاب لبعض حاجتها» ، كذا لهم ، وعند العذري : «لتقضي حاجتها» ، وهو أشبه ، كناية عن الحدث بدليل آخر الحديث : «يعني البراز»» . وينظر : «المطالع» (١/ ٥٣٠) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

حَاجَتَهَا - وَكَانَتِ امْرَأَةً جَسِيمَةً تَفْرَعُ[١] النِّسَاءَ جِسْمًا ، لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا - فَرَآهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : يَا سَوْدَةُ ، وَاللَّهِ ، مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا ؛ فَانْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ؟ قَالَتْ[٢] : فَانْكَفَأَتْ[٣] رَاجِعَةً ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى وَفِي يَدِهِ عَرْقٌ[٤] ، فَدَخَلَتْ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي خَرَجْتُ فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا ، قَالَتْ : فَأُوحِيَ إِلَيْهِ[٥] ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ ، وَإِنَّ الْعَرْقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ ، فَقَالَ : «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ» . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ : يَفْرَعُ النِّسَاءَ جِسْمُهَا ، زَادَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ : فَقَالَ[٦] هِشَامٌ : يَعْنِي : الْبَرَازَ[٧] .

٥ [٢٢٢٨/ ١] وحدثناه[٨] أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ[٩] : وَكَانَتِ[١٠] امْرَأَةً يَفْرَعُ النَّاسَ[١١] جِسْمُهَا ، قَالَ : وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى .

٥ [٢٢٢٨/ ٢] وحدثنيه سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ هِشَامٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

---

(١) تفرع : تطول وتعلو . (انظر : النهاية ، مادة : فرع) .

(٢) في (ك) : «قال» .

(٣) فانكفأت : انكفأ : مال ورجع . (انظر : النهاية ، مادة : كفأ) .

(٤) عرق : العظم إذا أُخِذ عنه معظم اللحم . (انظر : النهاية ، مادة : عرق) .

(٥) قوله : «فأوحي إليه» في (خ) : «فأوحى الله إليه» ، وفي (ب) : «فأوحى الله» .

(٦) في (خ) ، (ك) : «قال» .

(٧) البراز : اسم للفضاء الواسع ، فكنوا به عن قضاء الغائط كما كنوا عنه بالخلاء . (انظر : النهاية ، مادة : برز) .

*[٢٢٢٨/ ١] [التحفة : م ١٧٠١٦] .

(٨) في (ك) : «وحدثنا» ، وفي (ب) : «حدثناه» .

(٩) في (ب) : «قال» .

(١٠) في (خ) : «كانت» .

(١١) صحح عليه في (أ) ، وفي الحاشية : «النساء» ونسبه للبطليوسي ، وضبب عليه .

*[٢٢٢٨/ ٢] [التحفة : خ م ١٧١٠٣] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٣/٢٢٢٨] حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى الْمَنَاصِعِ(١) - وَهُوَ: صَعِيدٌ(٢) أَفْيَحُ(٣) - وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: احْجُبْ نِسَاءَكَ، فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً، وَكَانَتِ امْرَأَةً طَوِيلَةً، فَنَادَاهَا عُمَرُ: أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكِ يَا سَوْدَةُ - حِرْصًا عَلَى أَنْ يَنْزِلَ الْحِجَابُ - قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأُنْزِلَ الْحِجَابُ(٤).

٥[٤/٢٢٢٨] حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

• [٢٢٢٩] حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ:

۞ في (خ): «باب منع النساء أن يخرجن بعد نزول الحجاب».

*[٣/٢٢٢٨] [التحفة: خ م ١٦٥٤٢].

(١) في (أ): «المصانع» وضبب عليه، وفي الحاشية منسوبا لابن عساكر كالمثبت.

(٢) صعيد: أرض واسعة مستوية. (انظر: مجمع البحار، مادة: صعد).

(٣) أفيح: كل موضع واسع. (انظر: النهاية، مادة: فيح).

(٤) قوله: «فأنزل الحجاب» في (ط): «فأنزل الله ﷻ الحجاب».

*[٤/٢٢٢٨] [التحفة: خ م ١٦٤٩٥].

۞ في (خ): «باب نهي الرجل عن المبيت عند امرأة غير ذي محرم»، وفي (ط): «باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها».

*[٢٢٢٩] [التحفة: م س ٢٩٩٠].

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ(١). وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ(٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا لَا يَبِيتَنَّ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ ثَيِّبٍ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاكِحًا، أَوْ ذَا مَحْرَمٍ»(٣).

• [٢٢٣٠] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. وحدثنا(٤) مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا(٥) اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ(٦) الْحَمْوَ(٧)؟ قَالَ: «الْحَمْوُ(٨) الْمَوْتُ».

○ [٢٢٣٠/ ١] وحدثنى(٩) أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَحَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ وَغَيْرِهِمْ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ حَدَّثَهُمْ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ. وَحدثنى(١٠) أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُ(١١)

---

(١) قوله: «عن أبي الزبير، عن جابر» ليس في (أ)، وألحقه في الحاشية ونسبه لابن عساكر.

(٢) قوله: «وحدثنا محمد بن الصباح» إلى قوله: «عن جابر» ليس في (ب)، وألحقه في الحاشية بخط مغاير، ونسبه لنسخة وصحح عليه.

(٣) قال النووي في «شرحه» (١٤/ ١٥٣): ««لا يبيتن رجل عند امرأة إلا أن يكون ناكحًا أو ذا محرم» هكذا هو في نسخ بلادنا: «إلا أن يكون» بالياء المثناة من تحت، أي: يكون الداخل زوجًا أو ذا محرم، وذكره القاضي فقال: «إلا أن تكون ناكحًا أو ذات محرم» بالتاء المثناة فوق، وقال: «ذات» بدل «ذا»، قال: «والمراد بالناكح المرأة المزوّجة وزوجها حاضر، فيكون مبيت الغريب في بيتها بحضرة زوجها»، وهذه الرواية التي اقتصر عليها والتفسير غريبان مردودان، والصواب الرواية الأولى التي ذكرتها عن نسخ بلادنا، ومعناه: لايبيتن رجل عند امرأة إلا زوجها أو محرم لها».

*[٢٢٣٠] [التحفة: خ م ت س ٩٩٥٨].

(٤) في (ب): «حدثنا».

(٥) في (أ): «حدثنا».

(٦) ليس في (ب).

(٧) في (ك): «الحم» بضم آخره، وكتب فوقه بخط مغاير كالمثبت.

(٨) في (ك): «الحم» بضم آخره، وكتب في الحاشية بخط مغاير كالمثبت، ونسبه لنسخة وصحح عليه.

(٩) في (أ)، (ب): «حدثني».

(١٠) في (ك): «وحدثنا».

(١١) في (ب): «سمعت».

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ : الْحَمْوُ[١] : أَخُو الزَّوْجِ ، وَمَا أَشْبَهَهُ مِنْ أَقَارِبِ الزَّوْجِ ، ابْنُ الْعَمِّ وَنَحْوُهُ .

۞

• [٢٢٣١] *وحدثنا*[٢] هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرٌو . *وحدثني*[٣] أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا[٤] عَبْدُ اللَّهِ[٥] بْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِي حَدَّثَهُ ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ - وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذٍ - فَرَآهُمْ فَكَرِهَ ذَلِكَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : لَمْ أَرَ إِلَّا خَيْرًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَهَا مِنْ ذَلِكَ** » ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : « **لَا يَدْخُلَنَّ**[٦] **رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا عَلَى مُغِيبَةٍ ، إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوِ اثْنَانِ** » .

۞

• [٢٢٣٢] *حدثنا* عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ

---

(١) صحح عليه في (خ) ، وفي (ك) : «الحم» بضم آخره .

۞ في (خ) : « باب النهي عن الدخول على المغيبات » .

*[٢٢٣١] [التحفة : م س ٨٨٧٢] .

(٢) في (ك) ، (ب) ، (ط) : «حدثنا» . (٣) في (خ) : «وحدثنا» .

(٤) في (خ) : «حدثنا» .

(٥) قوله : «عبدالله» ليس في (خ) . (٦) في (ب) : «يدخل» .

۞ في (خ) : « باب إذا مر به رجل ومعه امرأته فليقل : إنها فلانة » ، وفي (ط) : «باب بيان أنه يستحب لمن رئي خاليا بامرأة وكانت زوجته أو محرما له أن يقول : هذه فلانة ؛ ليدفع ظن السوء به» .

*[٢٢٣٢] [التحفة : م د ٣٢٨] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ(١) ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ إِحْدَىٰ نِسَائِهِ فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ ، فَدَعَاهُ فَجَاءَ(٢) ، فَقَالَ : « يَا فُلَانُ ، هَذِهِ زَوْجَتِي(٣) فُلَانَةُ » ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ(٤)! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَىٰ الدَّمِ » .

• [٢٢٣٣] حدثنا(٥) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا(٦) عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا ، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا ، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ لَأَنْقَلِبَ(٧) ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي - وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « عَلَىٰ رِسْلِكُمَا(٨) ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ » ، فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَىٰ الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا - أَوْ قَالَ : شَيْئًا » .

○ [٢٢٣٣/ ١] وحدثنيه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ(٩) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(١٠) شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا(١١) عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ ، أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَىٰ(١٢) النَّبِيِّ ﷺ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ ، وَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ

---

(١) بعده في (ك) : «بن مالك» .
(٢) في (ك) ، (ب) : «فجاءه» .
(٣) قال النووي في «شرحه» (١٤/ ١٥٧) : «يا فلان هذه زوجتي فلانة» ، هكذا هو في جميع النسخ بالتاء قبل الياء ، وهي لغة صحيحة ، وإن كان الأشهر حذفها ، وبالحذف جاءت آيات القرآن ، والإثبات كثير أيضًا» .
(٤) قوله : «فلم أكن أظن بك» وقع في (ب) : «فلا أظن بك» .
*[٢٢٣٣] [التحفة : خ م د س ق ١٥٩٠١] .
(٥) في (ط) : «وحدثنا» .
(٦) في (ك) ، (ط) : «أخبرنا» .
(٧) لأنقلب : أرجع . (انظر : النهاية ، مادة : قلب) .
(٨) على رسلكما : الرسل : التأني وعدم العجلة . (انظر : النهاية ، مادة : رسل) .
(٩) ليس في (ك) .
(١٠) في (خ) : «حدثنا» .
(١١) في (أ) ، (ب) : «أخبرني» .
(١٢) ليس في (أ) ، (ك) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

يَقْلِبُهَا . . . ثُمَّ ذَكَرَ(١) بِمَعْنَىٰ(٢) حَدِيثِ مَعْمَرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ » ، وَلَمْ يَقُلْ : « يَجْرِي » .

۞

• [٢٢٣٤] حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ(٣) - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَىٰ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا(٤) هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ نَفَرٌ(٥) ثَلَاثَةٌ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ(٦) ﷺ، وَذَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ : فَوَقَفَا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَىٰ فُرْجَةً(٧) فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ(٨) الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَىٰ(٩) إِلَى اللَّهِ فَآوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ(١٠) فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ » .

---

(١) قوله : «ثم ذكر» ليس في (ك) . (٢) في (ب) : «بمثل» .

۞ في (خ) : « باب من أتىٰ إلىٰ مجلس سلم وجلس » ، وفي (ط) : «باب من أتىٰ مجلسا فوجد فرجة فجلس فيها وإلا وراءهم» .

*[٢٢٣٤] [التحفة : خ م ت س ١٥٥١٤] . (٣) صحح عليه في (ب) .

(٤) نسبه في (ك) لنسخة ، وفي الحاشية بخط مغاير : «بينا» وصحح عليه .

(٥) في (ب) : «نفرا» .

(٦) قوله : «رسول الله» في (ب) : «النبي» .

(٧) في (ك) : «فجوة» .

(٨) في (ك) : «النُّفَيْر» ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت وصحح عليه .

(٩) في (ك) : «فآوىٰ» . قال القاضي عياض في «المشارق» (١/ ٥٢) : «قوله : «أما أحدهما فأوىٰ إلىٰ الله فآواه الله» أشهر ما يقرأه الشيوخ بقصر الألف من الكلمة الأولىٰ ، ومدها في الثانية المعداة ، وفي كل واحد من الكلمتين عند أهل اللغة الوجهان ، ثلاثيا كان أو رباعيا ، معدىٰ كان أو غير معدىٰ ؛ لكن المد في المعدىٰ أشهر ، والقصر في غير المعدىٰ أعرف» . وينظر : «المطالع» (١/ ٣٤٥) .

(١٠) كرره في (ب) .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٢٣٤/١] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ - وَهُوَ: ابْنُ شَدَّادٍ. وحدثنى إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَبَّانُ(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا(٢) أَبَانٌ، قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَهُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ... مِثْلَهُ(٣) فِي الْمَعْنَىٰ.

۞

•[٢٢٣٥] وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. وحدثنى مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ؛ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ**».

٥[١/٢٢٣٥] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ. وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. وَحَدَّثَنِي(٤) زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، وَهُوَ: الْقَطَّانُ. وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، يَعْنِي: الثَّقَفِيَّ - كُلُّهُمْ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا**(٥)».

---

(١) في (ب): «حيان».

(٢) في (ك)، (ب): «أخبرنا».

(٣) في (أ)، (ط): «بمثله».

۞ في (خ): «باب النهي أن يقام الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه»، وفي (ط): «باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه»، وفي حاشية (ب) بخط مقارب: «باب في التفسح والتوسع» وعلى أوله: «لا» وآخره: «صح».

*[٢٢٣٥] [التحفة: م ٨٣١١].

*[١/٢٢٣٥] [التحفة: م ٧٨٦٦-م ٧٩٦٠-م ٨٠٤١-م ٨١٠٢-م ٨١٩٥].

(٤) في (ك)، (ط): «وحدثنا».

(٥) في (أ): «أو توسعوا»، وفيها أيضًا منسوبًا لابن عساكر كالمثبت.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٢٣٥/ ٢] وحدثنا أبو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . وحدثني يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ(١) . وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٢) عَبْدُ الرَّزَّاقِ - كِلَاهُمَا ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . وَحَدَّثَنِي(٣) مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ ، يَعْنِي : ابْنَ عُثْمَانَ - كُلُّهُمْ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي الْحَدِيثِ : « **وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا** » ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ : قُلْتُ : فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ : فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا .

٥[٣/٢٢٣٥] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « **لَا يُقِيمَنَّ(٤) أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ثُمَّ يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ** » ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ عَنْ(٥) مَجْلِسِهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ .

٥[٤/٢٢٣٥] وحدثناه(٦) عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ(٧) .

• [٢٢٣٦] وحدثني(٨) سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا(٩) الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ ،

---

*[٢٢٣٥/ ٢] [التحفة : م ت ٧٥٤١-م ٧٧١٣-خ م ٧٧٧٧] .

(١) قوله : «حدثنا روح» : ليس في (ب) .

(٢) في (خ) ، (ب) : «أخبرنا» .

(٣) في (خ) : «وحدثنا» .

*[٣/٢٢٣٥] [التحفة : م ت ٦٩٤٤] .

(٤) في (أ) : «يقم» ، وفي (ب) : «يقيم» .

(٥) في (ك) : «من» ونسبه لنسخة ، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، وصحح عليه .

*[٤/٢٢٣٥] [التحفة : م ت ٦٩٤٤] .

(٦) في (أ) : «حدثناه» ، وفي (ك) : «وحدثنا» ، وفي (ب) : «حدثنا» .

(٧) ضرب عليه في (أ) منسوبًا لابن عساكر .

*[٢٢٣٦] [التحفة : م ٢٩٥٨] .

(٨) في (ط) : «وحدثنا» .

(٩) في (ك) : «أخبرنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَهُوَ : ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ(١) ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، ثُمَّ(٢) لْيُخَالِفْ(٣) إِلَىٰ مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ فِيهِ ، وَلَكِنْ يَقُولُ : افْسَحُوا » .

۞

• [٢٢٣٧] وحدثنا(٤) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ . وقال قُتَيْبَةُ أَيْضًا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، يَعْنِي : ابْنَ مُحَمَّدٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ(٥) » ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ : « مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ(٦) ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ(٢) فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » .

۞

• [٢٢٣٨] حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . وحدثنا إِسْحَاقُ

---

(١) بعده في (ك) : «بن عبدالله» .

(٢) ليس في (ب) .

(٣) ليخالف : يأتي من خلفه . (انظر : النهاية ، مادة : خلف) .

۞ في (خ) : « باب إذا قام من مجلس ثم رجع إليه فهو أحق به » ، وفي (ط) : «باب إذا قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به» .

* [٢٢٣٧] [التحفة : م ١٢٧١٤-م ١٢٧٩٢] .

(٤) في (أ) : «حدثنا» .

(٥) بعده في (ب) : «من مجلسه» .

(٦) قوله : «من قام من مجلسه» ليس في (ب) .

۞ في (خ) : « باب الزجر عن دخول المخنثين على النساء » ، وفي (ط) : «باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب» ، وفي حاشية (ب) : «باب إخراج المخنثين من الدور» وعلى أوله : «لا» وآخره : «صح» .

* [٢٢٣٨] [التحفة : خ م د س ق ١٨٢٦٣] .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - كُلُّهُمْ، عَنْ هِشَامٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَيْضًا - وَاللَّفْظُ هَذَا، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ[1] سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ مُخَنَّثًا كَانَ عِنْدَهَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ، إِنْ[2] فَتَحَ اللَّهُ لَكُمُ[3] الطَّائِفَ غَدًا، فَإِنِّي[4] أَدُلُّكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ؛ فَإِنَّهَا تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ، قَالَ: فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**لَا يَدْخُلْ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ**[5]».

• [٢٢٣٩] حدثنا[6] عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا[7] عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مُخَنَّثٌ، فَكَانُوا يَعُدُّونَهُ مِنْ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ[8]، قَالَ: فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ وَهُوَ يَنْعَتُ امْرَأَةً، قَالَ: إِذَا أَقْبَلَتْ أَقْبَلَتْ بِأَرْبَعٍ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ أَدْبَرَتْ بِثَمَانٍ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلَا أَرَى هَذَا يَعْرِفُ مَا هَاهُنَا، لَا يَدْخُلَنَّ[9] عَلَيْكُنَّ[10]**»، قَالَتْ: فَحَجَبُوهُ.

---

(١) ليس في (ب) وألحقه في الحاشية بخط مغاير، ونسبه لنسخة.

(٢) في (ب): «إذا».

(٣) في (ط): «عليكم».

(٤) في (ك): «فأنا».

(٥) في (خ)، (ك): «عليكن».

*[٢٢٣٩] [التحفة: م د س ١٦٦٣٤].

(٦) في (ط): «وحدثنا».

(٧) في (خ): «حدثنا».

(٨) الإربة: الحاجة إلى النساء. (انظر: كشف المشكل) (٤/ ٤٠٠).

(٩) في (أ): «يدخل».

(١٠) في (ك): «عليكم» ونسبه لنسخة، وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت وصحح عليه، واضطرب في رسمها في (ب) فكأنه كتبه: «عليكم» ثم أصلحه إلى المثبت.

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

۞

• [٢٢٤٠، ٢٢٤١] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو(١) كُرَيْبٍ(٢) الْهَمْدَانِيُّ(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ غَيْرَ فَرَسِهِ، قَالَتْ: فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ، وَأَكْفِيهِ(٤) مَؤُنَتَهُ(٥)، وَأَسُوسُهُ(٦)، وَأَدُقُّ النَّوَىٰ لِنَاضِحِهِ(٧)، وَأَعْلِفُهُ، وَأَسْتَقِي(٨) الْمَاءَ، وَأَخْرِزُ(٩) غَرْبَهُ(١٠)، وَأَعْجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أُحْسِنُ أَخْبِزُ، فَكَانَ(١١) يَخْبِزُ لِي(١٢) جَارَاتٌ لِي(١٣) مِنَ الْأَنْصَارِ وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ، قَالَتْ: وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَىٰ مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ رَأْسِي - وَهِيَ(١٤) عَلَىٰ ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ(١٥) - قَالَتْ: فَجِئْتُ يَوْمًا

۞ في (خ): «باب حمل الرجل المرأة ذات المحرم منه خلفه»، وفي (ط): «باب جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أعيت في الطريق»، وفي (أ): «باب» وأشار إلى أنه ليس عند البطليوسي.

*[٢٢٤٠، ٢٢٤١] [التحفة: خ م س ١٥٧٢٥].

(١) في (أ): «بن» وضبب عليه منسوبا لابن عساكر، وفي الحاشية كالمثبت، ونسبه لنسخة.

(٢) قوله: «محمد بن العلاء أبو كريب» في (ب): «أبو كريب محمد بن العلاء» وكتب: «أبو» بين السطور.

(٣) ليس في (أ)، (ب). قال ابن قرقول في «المطالع» (٤/ ١٠٧): «في باب خدمة أسماءَ الفرسَ: «مسلم «حدثنا محمد بن العلاء أبو كريب الهمداني»، كذا لجميعهم، وفي كتاب ابن الحذاء: «أنبأنا محمد بن عبد الواحد أبو كريب»، وهو وهم». وينظر: «المشارق» (١/ ٤٠٢).

(٤) في (ب): «وأكفه».

(٥) مؤنته: القيام عليه. (انظر: اللسان، مادة: مأن).

(٦) أسوسه: أسوسه سياسة: أقوم عليه وأنظر فيما يحتاج إليه من خدمته وسقيه وعلفه. (انظر: المشارق) (٢/ ٢٣١).

(٧) لناضحه: واحد الإبل التي يُستقىٰ عليها، والجمع: نواضح. (انظر: النهاية، مادة: نضح).

(٨) في (ب): «وأسقي».

(٩) أخرز: أخيط. (انظر: اللسان، مادة: خرز).

(١٠) غربه: دلو عظيمة تُتخذ من جلد ثور. (انظر: النهاية، مادة: غرب).

(١١) في (ط): «وكان».

(١٢) ضبب عليه في (أ).

(١٣) ليس في (أ)، (ب).

(١٤) في (ك): «وهو».

(١٥) فرسخ: ثلاثة أميال، والميل: قيل ١٨٥٥ مترًا، وقيل: ٣٧١٠ أمتار. (انظر: المكاييل والموازين) (ص٥٣).

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

وَالنَّوَىٰ عَلَىٰ رَأْسِي ، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَدَعَانِي ثُمَّ[1] قَالَ : «إِخْ إِخْ»[2] لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ ، قَالَتْ[3] : فَاسْتَحْيَيْتُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ ، فَقَالَ[4] : وَاللَّهِ ، لَحَمْلُكِ النَّوَىٰ عَلَىٰ رَأْسِكِ أَشَدُّ[5] مِنْ رُكُوبِكِ مَعَهُ ، قَالَتْ : حَتَّىٰ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ فَكَفَتْنِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَتْنِي[6] .

٥[٢٢٤٠ ، ١/٢٢٤١] وحدثنا[7] مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ[8] ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، أَنَّ أَسْمَاءَ قَالَتْ : كُنْتُ أَخْدُمُ الزُّبَيْرَ خِدْمَةَ الْبَيْتِ ، وَكَانَ لَهُ[9] فَرَسٌ ، وَكُنْتُ أَسُوسُهُ ، فَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْخِدْمَةِ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ سِيَاسَةِ الْفَرَسِ ، كُنْتُ أَحْتَشُّ[10] لَهُ ، وَأَقُومُ عَلَيْهِ وَأَسُوسُهُ ، قَالَ[11] : ثُمَّ إِنَّهَا أَصَابَتْ خَادِمًا ، جَاءَ النَّبِيَّ[12] ﷺ سَبْيٌ فَأَعْطَاهَا خَادِمًا ، قَالَتْ : كَفَتْنِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ ، فَأَلْقَتْ عَنِّي

---

(١) في (أ) ، (ب) : «و» .

(٢) إخ إخ : كلمة تقال للجمل ليبرك . (انظر : المشارق) (١/ ٢٠) .

(٣) ليس في (ب) .

(٤) في (خ) : «قال» .

(٥) بعده في (خ) : «عليَّ» .

(٦) في (ك) ، (ب) : «أعتقني» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

وزاد الحافظ المزي في «التحفة» طريق إسحاق بن إبراهيم عن أبي أسامة ، وهذه الطريق ليست فيما بين أيدينا من النسخ الخطية ، ولم نر من نبه عليه ، غير أن البيهقي أخرجه في «السنن الكبرىٰ» (٧/ ٤٧٨) ثم قال : «رواه مسلم فى الصحيح عن أبي كريب» ، ولم يذكر غيره .

*[٢٢٤٠ ، ١/٢٢٤١] [التحفة : م ١٥٧٢٠] .

(٧) في (ط) : «حدثنا» .

(٨) قال ابن قرقول في «المطالع» (٥/ ٩٥) : «وفي حديث أسماء وخدمتها فرس الزبير : «حدثنا محمد بن عبيد الغبري» كذا لهم ، وعند ابن الحذاء : «حدثنا محمد بن عبيد الله الغبري» ، وهو وهم» . وينظر : «المشارق» (٢/ ١١٩) .

(٩) في (ك) : «لي» وفي الحاشية بخط مغاير كالمثبت ، ولم يصحح عليه .

(١٠) في (ب) : «أحش» .

(١١) في (ك) : «قالت» ، ونسبه في حاشية (ط) لنسخة .

(١٢) في (ب) : «للنبي» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

مَؤُنَتَهُ(١) ، فَجَاءَنِي(٢) رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ ، إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ ، أَرَدْتُ(٣) أَنْ أَبِيعَ فِي ظِلِّ دَارِكِ ، قَالَتْ : إِنِّي إِنْ رَخَّصْتُ لَكَ أَبَىٰ ذَلِكَ(٤) الزُّبَيْرُ ، فَتَعَالَ فَاطْلُبْ إِلَيَّ وَالزُّبَيْرُ شَاهِدٌ ، فَجَاءَ فَقَالَ : يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ ، إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَ فِي ظِلِّ دَارِكِ ، فَقَالَتْ : مَا(٥) لَكَ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا دَارِي؟ فَقَالَ لَهَا : الزُّبَيْرُ : مَا لَكِ أَنْ تَمْنَعِي(٦) رَجُلًا فَقِيرًا يَبِيعُ! فَكَانَ يَبِيعُ إِلَىٰ أَنْ كَسَبَ ، فَبِعْتُهُ الْجَارِيَةَ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ وَثَمَنُهَا فِي حَجْرِي ، فَقَالَ : هَبِيهَا لِي ، قَالَتْ : إِنِّي قَدْ(٧) تَصَدَّقْتُ بِهَا .

۞

• [٢٢٤٢] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَىٰ(٨) اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ(٩)** » .

○ [٢٢٤٢/١] حدثنا(١٠) أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . وحدثنا(١١) ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّىٰ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ،

---

(١) في (أ) : «مؤنة» .
(٢) في (ب) : «فجاء» .
(٣) في (ب) : «فأردت» .
(٤) في (ط) : «ذاك» .
(٥) في (أ) : «وما» .
(٦) في (ب) : «تمنعين» .
(٧) ليس في (ب) .

۞ في (خ) : « **باب : النهي عن مناجاة اثنين دون الثالث** » ، وفي (ط) : «باب : تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه» ، وفي حاشية (ب) : «باب : لا يتناجى اثنان دون الثالث» ، وعلى أوله : «لا» وآخره : «صح» .

*[٢٢٤٢] [التحفة : خ م ٨٣٧٢] .

(٨) **لا يتناجى** : لا يتسارَّان منفردين عن الثالث ؛ لأن ذلك يسوؤه . (انظر : النهاية ، مادة : نجا) .

(٩) في (خ) ، (ك) : «الواحد» .

*[٢٢٤٢/١] [التحفة : م ٧٥٧١-م ٧٦٠١-م ٧٩٧٢-م ٨١٠٣-م ٨٢٠٢-م ٨٣١٢] .

(١٠) في (ط) : «وحدثنا» .

(١١) في (ك) : «حدثنا» .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، وَهُوَ : ابْنُ سَعِيدٍ - كُلُّهُمْ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . وحدثنا قُتَيْبَةُ[١] وَابْنُ رُمْحٍ ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ[٢] . وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ . وحدثنا[٣] ابْنُ مُثَنَّىٰ[٤] ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَيُّوبَ بْنَ مُوسَىٰ - كُلُّ هَؤُلَاءِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ مَالِكٍ .

۞

• [٢٢٤٣] حدثنا[٥] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ مَنْصُورٍ . وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٦] - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ ، قَالَ : إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً[٧] فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّىٰ تَخْتَلِطُوا[٨] بِالنَّاسِ ؛ مِنْ[٩] أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ[١٠]** » .

---

(١) بعده في (ك) : «بن سعيد» .

(٢) من قوله : «قالا : حدثنا يحيىٰ ، وهو : ابن سعيد» إلىٰ قوله : «عن الليث بن سعد» ليس في (ب) .

(٣) في (ب) : «وحدثني» .

(٤) قوله : «ابن مثنىٰ» في (ك) : «محمد بن مثنىٰ» .

۞ في (خ) : « باب منه في النهي عن المناجاة حتىٰ يختلطوا فإن ذلك يحزنه » .

*[٢٢٤٣] [التحفة : خ م ٩٣٠٢] .

(٥) في (خ) : «وحدثنا» .

(٦) قوله : «بن إبراهيم» ليس في (خ) .

(٧) في (ب) : «ثلاثا» .

(٨) في (خ) ، (ك) : «يختلطوا» .

(٩) ليس في (أ) وألحقه تحته بخط مقارب ، وضبب عليه في (ب) .

(١٠) الضبط بضم الياء وكسر الزاي من (أ) ، وضبطه في (ك) بفتح الياء وضم الزاي ، وضبطه في (ط) بضم الياء وفتحها وكسر الزاي وفتحها بالضبطين معًا .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

٥[٢٢٤٣/١] *وحدثنا*(١) يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ ، قَالَ : يَحْيَىٰ(٢) : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرُونَ(٣) : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً**(٤) **فَلَا يَتَنَاجَىٰ**(٥) **اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ** » .

٥[٢٢٤٣/٢] *وحدثنا*(٦) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ . *وحدثنا* ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - كِلَاهُمَا ، عَنِ الْأَعْمَشِ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ(٧) .

* * *

*[٢٢٤٣/١] [التحفة : م د ت ق ٩٢٥٣] .

(١) قوله : «وحدثنا» في (خ) : «حدثنا» .

(٢) ضبب عليه في (أ) .

(٣) في (ب) : «الآخران» .

(٤) في (ب) : «ثلاثا» .

(٥) في (أ) : «يتناج» .

*[٢٢٤٣/٢] [التحفة : م د ت ق ٩٢٥٣] .

(٦) في (ط) : «وحدثناه» .

(٧) بعده في (ب) : «بنحوه» ، وضبب على أوله .

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فِہرِسُ المَوضُوعَاتِ

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

فِهرِسُ المَوضُوعَاتِ

٢٠- كتاب الجهاد ٥
باب الدعوة قبل القتال والإغارة على العدو ٥
باب في أمراء الجيوش والسرايا ، والوصية لهم بما ينبغي ٦
باب في أمر البعوث بالتيسير وترك التنفير ٩
باب النهي عن الغدر ، ولكل غادر لواء ١٠
باب منه ١١
باب منه ١٢
باب الحرب خدعة ١٣
باب ترك تمني لقاء العدو والصبر إذا لقوا ١٤
باب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو ١٥
باب النهي عن قتل النساء والصبيان في الغزو ١٦
باب ما أصيب من ذراري العدو في البيات ١٧
باب قطع نخل العدو وتحريقها ١٨
باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة ٢٠
باب في الأنفال ، وقوله تعالى : ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ ٢١
باب منه وتنفيل السرايا ٢٣
باب منه وتخميس الأنفال ٢٤
باب إعطاء القاتل سلب المقتول ٢٦
باب إعطاء السلب بعض القائلين بالاجتهاد ٢٨
باب منع القاتل السلب بالاجتهاد ٣٠
باب إعطاء السلب أجمع للقاتل ٣١
باب في التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى ٣٣
باب السهمان والخمس ٣٤
باب فيما يصرف الفيء الذي لم يوجف عليه بقتال ٣٥

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

باب قول النبي ﷺ : لا نورث ما تركنا فهو صدقة ٣٩
باب في قسم الغنيمة وسهمان الراجل والفارس ٤٤
باب في الإمداد بالملائكة يوم بدر وفداء الأسارىٰ ٤٤
باب في قتل الأسارىٰ والمن عليهم ٤٨
باب إجلاء اليهود عن المدينة ٥٠
باب إخراج اليهود والنصارىٰ من جزيرة العرب ٥١
باب الحكم فيمن حارب ونقض العهد ٥٢
باب الحكم ٥٣
باب منه ٥٤
باب من لزمه أمر فدخل عليه أمر آخر ٥٦
باب رد المهاجرين على الأنصار بعد الفتح عليهم منائحهم ٥٦
باب أخذ الطعام في أرض العدو ٥٨
باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام ٥٩
باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله ﷻ ٦٣
باب في غزوة حنين ٦٣
باب منه في غزوة حنين ٦٦
باب منه في غزوة حنين ٦٨
باب في غزوة الطائف ٦٩
باب في غزوة بدر ٧٠
باب في فتح مكة ودخولها عنوة بالقتال ومَنِّه عليهم ٧١
باب إزالة الأصنام حول الكعبة ٧٦
باب لا يقتل قرشي صبرًا بعد الفتح ٧٧
باب قصة الحديبية وصلح النبي ﷺ مع قريش ٧٧
باب منه في صلح الحديبية وقوله ﷻ : ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ ٨٠
باب منه في قوله : ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ ٨٢
باب في الوفاء بالعهد ٨٣
باب في غزوة الأحزاب ٨٤

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

باب في غزوة أحد ٨٥
باب جرح النبي ﷺ يوم أحد ٨٦
باب صبر الأنبياء على أذى قومهم ٨٨
باب اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ ٨٨
باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين ودعائه عليهم ٨٩
باب ما لقي النبي ﷺ من أذى قومه ٩٢
باب منه فيما لقي النبي ﷺ ٩٣
باب منه وفي قوله : ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ ٩٤
باب دعاء النبي ﷺ إلى الله وصبره على أذى المنافقين ٩٥
باب قتل أبي جهل بن هشام ٩٨
باب قتل كعب بن الأشرف ٩٩
باب غزوة خيبر ١٠١
باب منه في غزوة خيبر ١٠٣
باب في غزوة الأحزاب وهي الخندق ١٠٧
باب منه في غزوة الأحزاب ١٠٨
باب غزوة ذي قرد مع غطفان ١١٠
باب في بيعة الحديبية وغزوة ذي قرد وخيبر ١١١
باب في قوله تعالى : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾ ١٢٣
باب خروج النساء في الغزو ١٢٤
باب منه في خروج النساء في الغزو ١٢٥
باب لا يسهم للنساء في الغنيمة ويحذين ، وقتل الولدان في الغزو ١٢٧
باب منه في خروج النساء في الغزو ١٣١
باب عدد غزوات النبي ﷺ ١٣٢
باب منه في غزوات النبي ﷺ ١٣٣
باب غزوة ذات الرقاع ١٣٤
باب ترك الاستعانة بالمشركين في الغزو ١٣٥
باب الناس تبع لقريش ١٣٦

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

باب الخلفاء من قريش ١٣٧
باب منه الخلفاء من قريش ١٣٩
باب في الاستخلاف وتركه ١٤١
باب مسألة الإمارة والحرص عليها ١٤٢
باب منه في ترك ولاية من سأل العمل أو حرص عليه ١٤٣
باب كراهية الإمارة وولاية مال اليتيم ١٤٥
باب المقسط من عدل في حكمه وأهله وما ولي ١٤٦
باب من ولي شيئا فشق فيه أو رفق ١٤٦
باب كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ١٤٧
باب فيمن غش رعيته ولم ينصح لهم ١٤٩
باب في غلول الأمراء ١٥١
باب هدايا الأمراء ١٥٣
باب ما كتم الأمراء فهو غلول ١٥٧
باب الأمر بطاعة الأمير إذا أطاع الله ورسوله ١٥٨
باب السمع والطاعة في العسر واليسر ١٦٠
باب السمع والطاعة لمن عمل بكتاب الله ١٦١
باب إذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ١٦٢
باب لا طاعة في معصية الله ، إنما الطاعة في المعروف ١٦٣
باب البيعة على السمع والطاعة ، إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان ١٦٤
باب في الإمام إذا أمر بتقوى الله وعدل كان له أجر ١٦٦
باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول ١٦٦
باب منه في الوفاء ببيعة الإمام فمن نازعه فاضربوا عنق الآخر ١٦٨
باب الأمر بالصبر عند الأثرة ١٧٠
باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق ١٧١
باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن والدعاة إلى الكفر ١٧٢
باب فيمن خرج من الطاعة وفارق الجماعة وقاتل للعصبية ١٧٤
باب منه فيمن فارق الجماعة فميتته جاهلية ١٧٦

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

باب منه من خلع يدا من طاعة فميتته جاهلية ١٧٧
باب فيمن فرق أمر الأمة وهي جميع ١٧٨
باب إذا بويع لخليفتين ١٧٩
باب الإنكار على الأمراء وترك قتالهم ما صلوا ١٨٠
باب خيار الأئمة وشرارهم ١٨١
باب مبايعة النبي ﷺ تحت الشجرة على ترك الفرار ١٨٣
باب منه في المبايعة على ألا نفر ١٨٦
باب المبايعة على الموت ١٨٧
باب من أذن له في البدو بعد الهجرة ١٨٨
باب المبايعة بعد الفتح على الإسلام والجهاد والخير ١٨٨
باب لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية ١٨٩
باب الأمر بعمل الخير لمن اشتدت عليه الهجرة ١٩٠
باب امتحان المؤمنات إذا هاجرن عند المبايعة ١٩١
باب المبايعة على السمع والطاعة فيما استطاع ١٩٢
باب السن الذي يجاز في القتال والذي لا يجاز ١٩٣
باب النهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ١٩٤
باب المسابقة بين الخيل وتضميرها ١٩٥
باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ١٩٧
باب الخيل معقود بنواصيها الخير الأجر والغنيمة ١٩٧
باب الخيل معقود في نواصيها الخير ١٩٨
باب منه، البركة في نواصي الخيل ١٩٩
باب كراهية الشكال من الخيل ٢٠٠
باب الترغيب في الجهاد وفضله ٢٠١
باب منه فيمن يكلم في سبيل الله ٢٠٢
باب منه في ترك التخلف عن الغزو ٢٠٣
باب في فضل الشهادة ٢٠٤
باب في قوله: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ﴾ ٢٠٦

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

باب غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها ٢٠٧
باب أفضل الأعمال : الإيمان بالله والجهاد في سبيل الله ٢١٠
باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه ٢١٠
باب يغفر للشهيد كل شيء إلا الدين ٢١١
باب قوله ﷻ : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا﴾ ، وأرواح الشهداء ٢١٢
باب أفضل الناس : المجاهد بنفسه وماله في سبيل الله ٢١٤
باب منه من خير معاش الناس رجل ممسك عنان فرسه في سبيل الله ٢١٥
باب رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة ٢١٦
باب من قتل كافرا ثم سدد لم يدخله الله النار ٢١٧
باب من حمل على ناقة في سبيل الله ٢١٨
باب منه ، وفيمن دل على خير ٢١٨
باب منه وفيمن يجهز فمرض فليدفعه إلى من يغزو به ٢١٩
باب أجر من جهز غازيا ٢٢٠
باب في البعوث ونيابة الخارج عن القاعد ٢٢١
باب في حرمة نساء المجاهدين ، ومن خلف مجاهدا في أهله وماله فخانه ٢٢٢
باب فيمن تخلف عن الجهاد لعذر وقوله ﷻ : ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ﴾ ٢٢٣
باب من قتل في سبيل الله فهو في الجنة ٢٢٤
باب بعث العيون في الغزو ٢٢٥
باب رضا الله عن الشهداء ورضاهم عنه ٢٢٧
باب في قوله : ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ ٢٢٨
باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ٢٢٩
باب من قاتل للرياء والسمعة ٢٣١
باب من غزا فأصيب أو غنم ٢٣٢
باب من كانت هجرته لله ورسوله أو لدنيا ، والنية في الأعمال ٢٣٣
باب من طلب الشهادة صادقا أعطيها ٢٣٤
باب من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه ٢٣٥
باب من حبسه المرض عن الغزو ٢٣٥

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

باب الغزو في البحر ٢٣٦
باب في الرباط وفضله ٢٣٩
باب الشهداء خمسة : المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله ٢٤٠
باب الطاعون شهادة ٢٤٢
باب في قوله ﷻ : ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ ، ومن تعلم الرمي ٢٤٢
باب في قول النبي ﷺ : لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتىٰ تقوم الساعة ٢٤٤
باب منه ٢٤٥
باب منه ٢٤٦
باب منه ٢٤٧
باب في السفر في الخصب والجدب والتعريس على الطريق ٢٤٨
باب السفر قطعة من العذاب ، والأمر بالتعجيل إلى الأهل ٢٤٩
باب كراهية الطروق لمن قدم من سفر ليلا ٢٤٩
٢١- كتاب الصيد والذبائح ٢٥٣
باب الصيد والذبائح ٢٥٣
باب إذا شارك الكلب غيره لم يؤكل الصيد ٢٥٥
باب الصيد بالسهام والتسمية عند الرمي ٢٥٦
باب الصيد بالقوس والكلب المعلم وغير المعلم ٢٥٧
باب إذا غاب عنه الصيد ثم وجده ٢٥٨
باب النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع ٢٥٩
باب منه ٢٦١
باب النهي عن أكل كل ذي مخلب من الطير ٢٦١
باب في أكل دواب البحر وما ألقاه ٢٦٢
باب النهي عن لحوم الحمر الإنسية ٢٦٦
باب منه في النهي عن لحوم الحمر الأهلية والأمر بإكفاء القدور ٢٦٨
باب منه في النهي عن الحمر الأهلية ٢٦٩
باب منه والأمر بإراقتها وغسلها ٢٧١
باب منه وإنها رجس أو نجس ٢٧٢

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

باب في أكل لحوم الخيل ٢٧٢
باب في أكل الضب ٢٧٣
باب منه في أكل الضب ٢٧٥
باب منه في أكل الضب ٢٧٥
باب منه في أكل الضب ٢٧٦
باب منه ٢٧٨
باب منه في أكل الضب ٢٧٨
باب في أكل الضب ٢٨٠
باب منه في أكل الضب ، وأن أمة من بني إسرائيل مسخت ٢٨٠
باب أكل الجراد ٢٨٢
باب أكل الأرنب ٢٨٢
باب النهي عن الخذف ٢٨٣
باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وحد الشفرة ٢٨٥
باب النهي عن صبر البهائم وأن يتخذ ما فيه الروح غرضا ٢٨٦
٢٢- كتاب الأضاحي ٢٨٩
ذبح الضحية بعد الصلاة ٢٨٩
باب من ذبح أضحيته قبل الصلاة لم تجزه ٢٩٠
باب من ذبح الضحية قبل الصلاة فليعد ٢٩٤
باب ما يجوز في الأضاحي من السن ٢٩٦
باب الضحية بالجذع ٢٩٦
باب الضحية بكبشين أملحين أقرنين ، والذبح باليد ، والتسمية والتكبير ٢٩٨
باب ذبح النبي ﷺ الضحية عنه وعن آله وأمته ٢٩٩
باب الذبح بما أنهر الدم ، والنهي عن السن والظفر ٢٩٩
باب النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث ٣٠٢
باب منه في النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث ٣٠٣
باب الإذن في لحوم الأضاحي بعد ثلاث ، وجواز الادخار والتزود والصدقة ٣٠٤
باب منه ٣٠٦

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

باب منه ٣٠٧
باب منه ٣٠٨
باب منه ٣٠٨
باب منه في إمساك لحوم الأضاحي ما بدا لهم ٣٠٩
باب في الفرع والعتيرة ٣١٠
باب إذا دخل العشر وأراد أن يضحي فلا يمس من شعره وبشره ٣١١
باب فيمن ذبح لغير الله ، ولعنه ٣١٣
٢٣- كتاب الأشربة ٣١٧
باب تحريم الخمر ٣١٧
باب الخمر من البسر والتمر ٣٢١
باب منه ٣٢٤
باب الخمر يتخذ خلا ٣٢٥
باب التداوي بالخمر ٣٢٥
باب الخمر من النخيل والعنب ٣٢٦
باب النهي أن ينبذ الزبيب والتمر ٣٢٧
باب منه ٣٢٨
باب منه ٣٢٩
باب منه في النهي عن الخليطين ٣٣١
باب النهي أن يخلط التمر والزبيب جميعا ٣٣١
باب منه ٣٣٢
باب النهي عن الانتباذ في الدباء والمزفت والظروف ٣٣٢
باب منه ٣٣٤
باب منه ٣٣٥
باب منه ٣٣٦
باب منه في النهي عن الجر والدباء والمزفت والحنتم والنقير ٣٣٧
باب منه في النهي عن نبيذ الجر ٣٣٨
باب منه في النهي عن الدباء والمزفت ٣٣٩

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

باب منه في النهي عن نبيذ الجر والدباء والمزفت ٣٤٠
باب منه في النهي عن الدباء والنقير والحنتم ٣٤٣
باب منه في النهي عن الجر والدباء والمزفت ، وإباحة الانتباذ في تور الحجارة ٣٤٤
باب الرخصة في الانتباذ في الظروف والنهي عن كل مسكر ٣٤٥
باب منه في الرخصة في الانتباذ في الجر غير المزفت ٣٤٦
باب كل شراب أسكر فهو حرام ٣٤٧
باب كل مسكر حرام ٣٤٨
باب منه كل مسكر حرام ٣٥٠
باب منه كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ٣٥٠
باب من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة إلا أن يتوب ٣٥١
باب كم المدة التي يشرب فيها النبيذ؟ ٣٥٢
باب منه في مدة ما يشرب النبيذ ٣٥٣
باب منه في الانتباذ من الليل وشربه بالغداة ٣٥٤
باب الشرب في القدح ٣٥٦
باب شرب العسل والنبيذ والماء واللبن ٣٥٧
باب في شرب اللبن ٣٥٨
باب منه في شرب اللبن وأنه من الفطرة ٣٥٩
باب منه في شرب اللبن والأمر بتخمير الإناء ٣٥٩
باب في شرب النبيذ وتخمير الإناء ٣٦٠
باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وذكر اسم الله ﷻ عليهما ٣٦١
باب منه في تخمير الآنية وإيكاء الأسقية وذكر اسم الله ﷻ عليها ٣٦٣
باب منه في تغطية الإناء وأن في السنة ليلة ينزل فيها الوباء ٣٦٤
باب الأمر بإطفاء النار عند النوم ٣٦٥
٢٤- كتاب الأطعمة ٣٦٧
باب منه في ذكر اسم الله ﷻ عند الطعام ٣٦٨
باب الأكل باليمين والنهي عن الأكل بالشمال ٣٦٩
باب التشديد في الأكل بالشمال ٣٧٠

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

باب الأكل مما يليه ٣٧٠

باب النهي عن اختناث الأسقية والشرب من أفواهها ٣٧١

باب الزجر عن الشرب قائما ٣٧٢

باب التشديد في الشرب قائما ٣٧٣

باب في الشراب من زمزم قائما ٣٧٣

باب النهي عن التنفس في الإناء ٣٧٤

باب إذا شرب ناول الأيمن فالأيمن ٣٧٥

باب منه في استئذان الصغير في إعطاء الشيوخ ٣٧٧

باب إذا أكل فليلعق يده أو يلعقها ٣٧٨

باب الأكل بثلاث أصابع ٣٧٩

باب لعق الأصابع والصحفة وأكل اللقمة إذا سقطت ٣٨٠

باب منه في لعق الأصابع وسلت الصحفة وأكل ما سقط ٣٨١

باب من دعي إلى طعام فتبعه غيره ٣٨٣

باب إجابة الجار للطعام ٣٨٤

باب منه والسؤال عن نعيم الأكل والشرب ٣٨٥

باب في بركة النبي ﷺ في الطعام وجعل القليل كثيرا ٣٨٧

باب منه في آيات النبي صلى الله عليه في الطعام وأكل الكثير من القليل ٣٨٩

باب في أكل الدباء ٣٩٣

باب في أكل التمر وإلقاء النوى بين الإصبعين ٣٩٥

باب أكل القثاء بالرطب ٣٩٦

باب أكل التمر مقعيا ٣٩٧

باب النهي عن القران في التمر ٣٩٧

باب لا يجوع أهل بيت عندهم التمر ٣٩٨

باب من تصبح بتمر عجوة لم يضره سم ، وأنه شفاء ٣٩٩

باب منه وأن في عجوة العالية شفاء ٤٠٠

باب الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين ٤٠١

باب في جنى الكباث الأسود ٤٠٢

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

نعم الإدام الخل ٤٠٣
باب كراهية أكل الثوم ٤٠٦
باب في إيثار الضيف ، وقوله : ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ ٤٠٨
باب بركة النبي ﷺ في اللبن ٤٠٩
باب منه في بركة النبي ﷺ في الطعام ٤١١
باب منه في بركة النبي ﷺ في الطعام ٤١٣
باب طعام الاثنين كافي الثلاثة ٤١٦
باب المؤمن يأكل في معىً واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء ٤١٧
باب منه ٤١٨
باب منه ٤١٩
باب منه ٤١٩
باب ترك عيب الطعام ٤٢٠
باب النهي عن استعمال الذهب والفضة في الشرب وغيره ٤٢١
٢٥- كتاب اللباس ٤٢٣
باب النهي عن التختم بالذهب ، والشرب في الفضة ، ولبس الحرير والديباج ٤٢٣
باب لا تشربوا في إناء الذهب والفضة ، ولا تلبسوا الديباج والحرير ٤٢٥
باب إنما يلبس الحرير والديباج من لا خلاق له في الآخرة ، وإباحة الانتفاع به وبثمنه ٤٢٧
باب الرخصة في لبنة الثوب من ديباج ٤٣٢
باب من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ٤٣٤
باب النهي عن لبس الحرير إلا قدر الإصبعين ٤٣٤
باب منه ٤٣٦
باب النهي عن لباس القباء من الديباج ٤٣٧
باب قطع الثوب الحرير خُمُرًا للنساء ٤٣٨
باب الانتفاع بثمن الحرير ٤٣٩
باب من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ٤٣٩
باب فروج الحرير لا ينبغي للمتقين ٤٤٠
باب الرخصة في لبس الحرير لعلة ٤٤٠

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

باب النهي عن لباس الثياب المعصفرة ٤٤٢

باب النهي عن لبس القسي والمعصفر، وتختم الذهب ٤٤٣

باب لباس الحبرة ٤٤٣

باب لباس الإزار الغليظ، والثوب الملبد ٤٤٤

باب لباس المرط المرحل ٤٤٥

باب فراش الأدم حشوه ليف ٤٤٥

باب اتخاذ الأنماط ٤٤٦

باب اتخاذ ما يحتاج إليه من الفرش ٤٤٧

باب من جر ثوبه من الخيلاء ٤٤٨

باب منه في الذي يجر ثيابه من الخيلاء ٤٤٩

باب منه فيمن جر إزاره لا يريد بذلك إلا المخيلة ٤٥٠

باب رفع الإزار إلى أنصاف الساقين ٤٥١

باب لا ينظر الله ﷻ إلى من جر إزاره بطرا ٤٥١

باب بينما رجل يتبختر قد أعجبته نفسه خسف به ٤٥٢

باب في خاتم الذهب ٤٥٤

باب في طرح خاتم الذهب ٤٥٤

باب نبذ الخاتم من اليد اليمنى ٤٥٥

باب لبس النبي ﷺ خاتما من ورق، نقشه: محمد رسول الله، ولبس الخلفاء بعده ٤٥٦

باب اتخاذ النبي ﷺ خاتما من ورق لما أراد أن يكتب إلى العجم ٤٥٨

باب في طرح الخاتم ٤٥٩

باب في خاتم الورق فصه حبشي ٤٥٩

باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد اليسرى ٤٦٠

باب في النهي عن التختم في الوسطى والتي تليها ٤٦١

باب ما جاء في الانتعال والاستكثار من النعال ٤٦٢

باب إذا انتعل فليبدأ باليمين، وإذا خلع فليبدأ بالشمال ٤٦٢

باب النهي عن المشي في نعل واحدة ٤٦٣

باب في اشتمال الصماء، والاحتباء في ثوب واحد ٤٦٤

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

باب في منع الاستلقاء على الظهر، ووضع إحدىٰ الرجلين على الأخرىٰ ٤٦٥
باب في إباحة الاستلقاء، ووضع إحدىٰ الرجلين على الأخرىٰ ٤٦٦
باب النهي عن التزعفر ٤٦٦
باب في صبغ الشعر وتغيير الشيب ٤٦٧
باب في مخالفة اليهود في الصبغ ٤٦٨
باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة ٤٦٨
باب منه : لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة ٤٦٩
باب منه في ترك دخول الملائكة بيتا فيه كلب أو صورة ٤٧٠
باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة، إلا رقما في ثوب ٤٧١
باب كراهية الستر فيه التماثيل، وقطعه وسائد ٤٧٢
باب منه في كراهية الستر فيه التماثيل ٤٧٣
باب منه في هتك القرام فيه التماثيل ٤٧٤
باب منه في جعل الثوب فيه تصاوير وسائد ٤٧٥
باب منه في النمرقة فيها تصاوير واتخاذها مرافق ٤٧٧
باب الذين يصنعون الصور يعذبون يوم القيامة ٤٧٨
باب في أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون ٤٧٩
باب منه في عذاب المصورين يوم القيامة ٤٨٠
باب من صور صورة في الدنيا كلف أن ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ ٤٨١
باب منه في التشديد على المصورين ٤٨٢
باب في الأجراس، وأن الملائكة لا تصحب رفقة فيها كلب أو جرس ٤٨٢
باب ما جاء في الجرس ٤٨٣
باب قطع القلائد من أعناق الدواب ٤٨٤
باب النهي عن وسم البهائم في الوجه ٤٨٤
باب الوسم في الظهر ٤٨٥
باب في وسم الغنم في آذانها ٤٨٦
باب النهي عن القزع ٤٨٧
باب النهي عن وصل الشعر للمرأة ٤٨٩

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

باب منه في لعن الواصلات ٤٩٢
باب في لعن الواشمات والمتفلجات ٤٩٣
باب الزجر أن تصل المرأة برأسها شيئا ٤٩٥
باب النهي عن الزور وهو مما يكثر به النساء شعورهن ٤٩٥
باب في النساء الكاسيات العاريات المائلات ٤٩٦
باب في المتشبع بما لم يعط ٤٩٧
٢٦- كتاب الأدب ٤٩٩
باب في الأسماء وقول النبي ﷺ : تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ٤٩٩
باب أحب الأسماء عند الله ﷻ عبد الله وعبد الرحمن ٥٠٠
باب التسمية بمحمد والنهي أن يكتنى بأبي القاسم ٥٠٠
باب تسمية المولود عبد الرحمن ٥٠٣
باب في التسمية بأسماء الأنبياء والصالحين ٥٠٤
باب كراهية أن يسمي رقيقا بأفلح ورياح ويسار ونافع ٥٠٤
باب الرخصة في ذلك ٥٠٦
باب في تغيير الاسم باسم أحسن منه وتسمية عاصية جميلة ٥٠٧
باب تسمية برة جويرية ٥٠٧
باب تسمية برة زينب ٥٠٨
باب أخنع اسم عند الله من تسمى ملك الأملاك ٥٠٩
باب تسمية المولود عبد الله وتحنيكه بالتمر ٥١٠
باب تسمية المولود إبراهيم ٥١٢
باب تسمية المولود عبد الله ومسحه والصلاة عليه ٥١٢
باب تسمية المولود المنذر ٥١٤
باب تكنية الصغير ٥١٥
باب قول الرجل للرجل يا بني ٥١٥
باب الاستئذان والتسليم ٥١٦
باب كراهية أن يقول : أنا ، عند الاستئذان ٥٢٢
باب النهي عن الاطلاع عند الاستئذان ٥٢٢

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar

KhatameNabuwat.Ahlesunnat.com

باب من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم ففقئوا عينه ٥٢٤
باب في نظر الفجاءة وانصراف البصر عنها ٥٢٥
باب في تسليم الراكب على الماشي والقليل على الكثير ٥٢٦
باب حق الطريق رد السلام وغض البصر ٥٢٦
باب في حق المسلم على المسلم خمس ٥٢٨
باب إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم ٥٢٩
باب منه في الرد على أهل الكتاب وقوله ﷻ : ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾ ٥٣١
باب منه في الرد على أهل الكتاب ٥٣٢
باب لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام ٥٣٣
باب السلام على الغلمان ٥٣٤
باب من جعل الإذن رفع الحجاب ٥٣٤
باب الإذن للنساء في الخروج لحاجتهن ٥٣٥
باب منع النساء أن يخرجن بعد نزول الحجاب ٥٣٧
باب نهي الرجل عن المبيت عند امرأة غير ذي محرم ٥٣٧
باب النهي عن الدخول على المغيبات ٥٣٩
باب إذا مر به رجل ومعه امرأته فليقل : إنها فلانة ٥٣٩
باب من أتى إلى مجلس سلم وجلس ٥٤١
باب النهي أن يقام الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ٥٤٢
باب إذا قام من مجلس ثم رجع إليه فهو أحق به ٥٤٤
باب الزجر عن دخول المخنثين على النساء ٥٤٤
باب حمل الرجل المرأة ذات المحرم منه خلفه ٥٤٦
باب : النهي عن مناجاة اثنين دون الثالث ٥٤٨
باب منه في النهي عن المناجاة حتى يختلطوا فإن ذلك يحزنه ٥٤٩
فهرس الموضوعات ٥٥١

* * *

Click For More Books Ahlesunnat Kitab Ghar